

مجموع

رسائل العلامة

الملا علي القاري

المتوفى سنة ١٠١٤ هـ

يحتوي ثمانين رسالة في مختلف الفنون

تُطبعُ مجموعة أول مرة مقابله على عدده نسخ خطية

حَقَّقَهَا وَعَلَّقَ عَلَيْهَا وَخَرَجَ أَحَادِيثَهَا

ماهر اديب جوش محمد بركات د. محمد مجير الخطيب

د. محمد عيد النصور محمد طارق مغربية احمد فواز الخميني

د. محمد تزي كشوع محمد مصعب كشوم

حَمَمَهَا وَاشْرَفَ عَلَى تَحْقِيقِهَا وَقَدَّمَ لَهَا

محمد خلف العبد الله

كتاب اللباب

لِي  
أُخْتِي وَامِي الْغَالِيَةِ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ  
أُخْتِكُنْ أُمِّد

مَجْمُوعٌ  
رَسَائِلُ الْعِلَامَةِ  
الْمَلَأَ عَلِيٌّ الْقَارِيَهَا

الْمُبْتَوَى سَنَةِ ١٠١٤ هـ

(١)

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م

يُمنع طباعة هذا الكتاب أو تصويره ورقياً أو إلكترونياً  
إلا بإذن خطي من الدار الناشرة  
تحت المساءلة الدنيوية والأخروية

الإخراج الفني:  
خالد محمد ياسين علوان

المخطوط بقلم:  
عدنان الشيخ عثمان

آداب اللباب

للدراسات وتحقيق التراث

تركيا - اسطنبول - الفاتح - اسكندر باشا - كزتاش - مفرق بنك الكويت  
مقابل مستشفى الفاتح - بناء رقم ٧ - ط ٥

İskenderpaşa mh. Kıztaşı cd. No:7 D:5 Fatih (Özel Fatih Hastanesi Karşısı)

Lubab Yazma Eserleri İhya ve İlmi Araştırma Yayınları

Tel: 00902125255551 - Mob: 00905454729850

[www.allobab.com](http://www.allobab.com) - Email: [info@allobab.com](mailto:info@allobab.com)

مجموع

رسائل العلامة

الملا علي القاري

المتوفى سنة ١٠١٤هـ

يحتوي ثمانين رسالة في مختلف الفنون  
تطبع مجموعة أول مرة مقابلته على عدة نسخ خطية

حفظها وأعلق عليها وخرج أحاديثها

ماهر أديب جوش محمد بركات د. محمد مجير الخطيب  
د. محمد عي المنصور محمد طارق مغربية أحمد فواز الحمير  
د. محمد تركي كشوع محمد مصعب كلثوم

جمعها وأشرف على تصحيحها وقدم لها

محمد خلفو العبد الله

المجلد الأول

دار اللباب



# في هَذَا الْمَجَلَدِ

الموضوع	الصفحة
مقدمة التحقيق.....	5
الرسالة رقم (١): الأربعون في الأحاديث القدسيّة.....	٣
الرسالة رقم (٢): أربعون حديثاً من جوامع الكلم.....	٢١
الرسالة رقم (٣): جمع الأربعين في فضل القرآن المُبين.....	٣٧
الرسالة رقم (٤): رفع الجَنَاحِ وَخَفُضُ الجَنَاحِ بأربعين حديثاً في باب النِّكاح.....	٥٥
الرسالة رقم (٥): تُحفة الخطيب وموعظة الحبيب.....	٧٣
الرسالة رقم (٦): زُبدةُ الشَمائلِ وعُمدةُ المسائل.....	١١٥
الرسالة رقم (٧): رسالةٌ في أبناءِ النَّبيِّ ﷺ.....	٢٠٥
الرسالة رقم (٨): تعليقاتُ القاريِّ على ثلاثياتِ البُخاريِّ.....	٢٢٣
الرسالة رقم (٩): إعرابُ القاريِّ على أولِ بابِ البُخاريِّ.....	٣٦٣
الرسالة رقم (١٠): إعرابُ كلمة (أَوَّل) في حديثِ البراءِ بنِ عازِبٍ ؓ في صحيحِ البُخاريِّ... ٣٧٥	٣٧٥
الرسالة رقم (١١): معرفةُ النَّسكِ في معرفةِ فَضيلةِ الاستياك.....	٣٨٣
الرسالة رقم (١٢): تَسْلِيَةُ الأعمى عن بَلِيَّةِ العَمَى.....	٣٩٩



## مقدمته التحفيق

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا  
وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فُلا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلْ فُلا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ  
أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَصَلَّى اللَّهُ  
عَلَى نَبِيِّنا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَلا يَخْفَى عَلَيَّ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ قِيَمَةَ الْإِزْثِ الْعِلْمِيِّ الْكَبِيرِ الَّذِي  
خَلَّفَهُ لَنَا الْأُئِمَّةُ السَّابِقُونَ مِنَ الْكُتُبِ وَالرَّسَائِلِ وَالْأَجْزَاءِ، وَالَّذِي لَكَثَرَتْهُ يَمْتَنِعُ  
عَلَى الْعَدِّ وَالْإِحْصَاءِ، تَلْكَ التَّصَانِيفُ الَّتِي بَدَّلَ فِيهَا مَوْلُفُوهَا الْجُهُودَ الْعَظِيمَةَ،  
وَضَمَّنُوهَا عُصَارَةَ فِكْرِهِمْ وَمَا حَازَوْهَ مِنْ عِلْمٍ، وَتَخَلَّوْا فِي سَبِيلِهَا عَنِ الدُّنْيَا  
وَمَا فِيهَا، فِي الْوَقْتِ الَّذِي كَانَ غَيْرُهُمْ يَتَقَلَّبُ فِي نَعِيمِهَا، وَيَتَنَعَّمُ فِي مَلَذَّاتِهَا،  
وَيَقْطِفُ مِنْ ثَمَرَاتِهَا، وَلَوْ شَاءَ كَثِيرٌ مِنْهُمْ لَفَعَلَ، وَلَكِنَّهُمْ آثَرُوا مَا عِنْدَ اللَّهِ فِي  
الْعَاقِبَةِ عَلَيَّ هَذِهِ الدُّنْيَا الزَّائِلَةَ، فَأَسْهَرُوا لَيْلَهُمْ وَأَطْمَؤَوْا نَهَارَهُمْ، وَأَعْمَلُوا  
يَرَاعَهُمْ لِتَدْوِينِ عِلْمِ هَذَا الدِّينِ، حَتَّى يُوصِلُوهُ إِلى مَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ،  
كَمَا وَصَلَ إِلَيْهِمْ نَقِيًّا صَافِيًّا لا تَشْوَبهُ الْأَكْدَارُ، وَلا يَضِيرُهُ مُنْحَرِفُ الْأَفْكارِ، فِيهِمْ  
تَحَقَّقَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾، فَإِنَّ الْحَفِظَ إِنَّمَا يَكُونُ  
بِالْأَسْبَابِ، وَهُوَ لِإِئْتِافِ الْعُلَمَاءِ هُمُ السَّبَبُ الَّذِي قَدْ هَيَّأَهُ لِذَلِكَ رَبُّ الْأَرْبابِ.



لكن ليس من نافلة القول أن كثيراً من تلك المصنّفات، لا زالت حبيسةً في أفنية المكتبات، تشتكي الإهمال وتخشى الضياع، وهي تنتظر باشتياق الولهان، من يزيل عنها غبار النسيان، هذا في عصر يتشوّف فيه الكثير من طلبة العلم والباحثين، إلى رؤية ذلك التراث العلمي المتين، الزاخر بأفانينه الكثيرة، ويبتغون بفارغ الصبر كي يروّوه وقد خرج إلى النور، بتحقيقٍ علميٍّ سليم، يتسم بالحياد، ويتجنب التشويه، ويجل العلم ويحترم مُصنّفه، ولا ينبغي الاتجار به ولا الوصاية عليه.

من هنا نشأت فكرة جمع الآلاف من رسائل أولئك الأعلام المحققين المُكثّرين، الذين تناثرت كتبهم في مكتبات العالم شرقاً وغرباً حتى طوّتها - أو كادت - مرّ السنين، فكان مشروعنا:

### «مجاميع رسائل العلماء المحققين»

خطوة في طريق حفظ ذلك التراث العظيم الباهر، ولبنة من لبنات بناء هذا التراث العلميّ الزاهر، مع الاجتهاد في أن يكون ذلك مبنياً على أسسٍ علميةٍ تلتقي عليها مختلف المشارب، ويفرح بها سائر أهل المذاهب، فلا يتقصّبها إلا مكابراً أو حاسداً، ولا يُنكرها إلا جاهلاً مُعانداً.

وقد رأينا في هذا المشروع الذي هو جمع تلك الرسائل، خير وسيلة لحفظ ذلك التراث العظيم الهائل، حيث إن كثيراً منها هو عرضة للضياع والتلف في مراكز المخطوطات وأدراج المكتبات، العامة منها والخاصة، فكمن من رسالة غابت في ثنایا المجاميع من المخطوطات ولم تُفهرس، أو ألحقت بكتابٍ آخر على أنها منه فلم تُعرف، وهكذا...

وحتى ما امتدّت إليه يد الباحثين من هذا الزمان، لتمسح عنه غبار النسيان،

قد عاد فأخفاه تراكمُ السَّنوات، وإهمالُ الباحثين والدُّعاة، أو شَوْشُهُ شَغَفُ البعضِ بالتَّطويلات، وتباهيهم بإكثارِ التَّعليقات، فكَم من رسالةٍ صغيرةٍ طُبِعَتْ قبل سنينَ ولا أتر لها اليوم في عالمِ المخطوطاتِ ولا المطبوعات، وكَم أزهقنا تجارُ العلمِ بتضخيمِ رسالةٍ مؤلَّفةٍ من ورقتينِ أو ثلاثٍ فأخرجوها لنا في مئاتِ الصَّفحات.

كما أن جمعَ رسائلِ العالمِ الواحدِ في كتابٍ مستقلٍّ، فيه منفعةٌ كبيرةٌ للباحثين، إذ إنها تُعطي فكرةً واضحةً ومتكاملةً عن ذاكِ العالمِ وطريقةِ بحثه ومنهجه للعلماءِ والدارسين، وتبيِّن مراحلَ التأليفِ التي مرَّت بها رسائلُه ومؤلفاته.

فكان الشُّروعُ في هذا المشروع - الذي نسألُ الله تعالى له التوفيقَ والنَّجاح، وتمامَ الفلاح - مع مجموعِ رسائلِ العلامةِ المحقِّقِ المتفنِّنِ، المُلا عليِّ القاريِّ، عليه رحمةُ الكريمِ الباري.

فهذا المجموعُ الذي نحنُ بصددِ طباعتهِ اليوم، ونشره بين أيدي أهلِ العلم، هو لعلامةٍ مُفيد، ومُكثِّرٍ مُجيد، أحدِ العلماءِ الموسوعيِّين، الذين رَفَدوا المكتبةَ الإسلاميَّةَ بعشراتِ المؤلَّفاتِ النَّافعةِ التي طُبِعَ بعضها منذ سنين، لكنَّه اعتمدَ على نسخةٍ خطيَّةٍ واحدة، وبعضها الآخر لم يُطبعْ بعد.

سارَ فيها العلامةُ القاري - كعادته - على طريقةِ العلماءِ المحقِّقين، الذين لا يُمرُّون قولاً دون أن يتناولوه بالشرحِ والتَّحليل، ولا يقفون عند موضوعٍ إلا ويُسبِعونه من البَحْثِ والمناقشةِ أو التعقُّبِ أو التأويل.

فجاءتُ رسائلُه متنوعَةً مشتملةً على جملةٍ كبيرةٍ من العلومِ النَّافعة، بأسلوبٍ فريدٍ تميَّز بحسنِ التَّحريرِ وقوةِ التَّقرير، مع كَثرةِ الفوائدِ وشريفِ العوائد، ناهيك عن وُضوحِ العبارةِ وقوَّةِ الإشارة، ومَتانةِ السَّبكِ وجمالِ التَّعبير.

اقتصدَ في بعضها رَوماً للاختصار، وجمَعاً للبابِ المعاني في قليلِ المباني، وأطالَ في أخرى النَّفسِ وأطاب، وأتى بكلِّ فريدٍ ومُستطاب.

فكان في رسائله الحَدِيثِيَّةِ كالحافظِ ابنِ حَجَرِ العسقلانيِّ من حيثُ كثرةُ الروايةِ والدرايةِ، وشدَّةُ الاهتمامِ بها والعنايةِ، وسعةُ الاطلاعِ على الروايةِ.

وفي رسائله الفقهيَّةِ كأنَّه الإمامُ ابنُ دقيقِ العيد، من حيثُ نفائسُ المسائلِ الفقهيَّةِ النادرةِ والمشهورةِ، والفوائدِ العلميَّةِ المجموعَةِ والمثورةِ، مع قوةِ التَّحريرِ والتقريرِ، ورُوعةِ الاستنباطِ والتفسيرِ.

وفي رسائله في التفسيرِ كأنَّه الحافظُ ابنُ كثيرٍ، في حُسنِ إيضاحِ ما أُبهمَ أو كانَ غيرَ مُبينٍ، والاعتمادِ على تفسيرِ الصَّحابةِ والتَّابعينِ، مع بيانِ الرَّاجِحِ والمرجوحِ من أقوالِ أئمَّةِ المفسرينِ، فجاءتُ فريدةً في بابها، نافعةٌ لقصَّادها وطَّالِبها.

أمَّا رسائله في اللُغةِ والصَّرفِ، فكأنَّه المحقِّقُ التَّنْتَزانيُّ من حيثُ الإفادةِ والإجادةِ، وقوةِ الأسلوبِ والعبارةِ، وحُسنُ التَّنبيهِ وجمالُ الإشارةِ.

أمَّا شروحه لقصائدِ البُرْدَةِ، وبانتُ سعاد، وتائيَّةِ ابنِ المقري في الوَعظِ والإرشادِ، فجاءتُ تعبيراً عن الفيوضاتِ أكثرَ منها شرحاً للأبياتِ، وتصويراً للمشاعِرِ أكثرَ من رَصْفِ الكلماتِ، فكانتُ هذه الشروحُ جرعةً إيمانيَّةً، ونفحةً ربَّانيَّةً، من نفسِ نقيَّةٍ، وروحِ طاهرةٍ زكيَّةٍ، هي دعوةٌ لإصلاحِ النفوسِ ومُراقبةِ القلوبِ، والوقوفِ على أبوابها، حتَّى لا يكونَ سِوى الخالقِ في محرابها، ولا تدنُّ سِوى بحبِّ الإلهِ في خَلجاتها.

كُلُّ ذلكِ مزِينٌ - في الغالبِ - بلُغةٍ سَجِيعَةٍ جَمِيلَةٍ، لا تَنبُو عن السَّمْعِ، ولا يَدُهَبُ بِجَمالها طُغيانُ التَّكَلُّفِ، فكأنَّها الماءُ الزُّلالُ يَنسابُ بَعْدُوبَةٍ وسَلاسةٍ.

والشَيْخُ وَاسِعُ الاطِّلاعِ، مُتَعَدِّدُ المَصَادِرِ، اُسْلَمَتْ لَهُ المَكْتَبَةُ الإِسْلامِيَّةُ قِيادَها، وَمَلَكَتْهُ مَفاتِحُها، يَلْمَحُ المُطالِعُ شَخِصِيَّتَهُ المَوْسُوعِيَّةَ المُتكامِلَةَ، الَّتِي تَنْتَقِلُ بَيْنَ العُلُومِ، وَتَمخُرُ عُبَابَ الفُنُونِ، تَشْتارُ مِنْ جَنائِها، وَتَمخُضُ زُبَدَها، فَهُوَ يَخْتارُ وَيَدْعُ، وَيَنْقُلُ وَيُحَلِّلُ، مُتَنَقِّلاً بَيْنَ رِياضِ العُلُومِ وَالمَصَادِرِ حَكَمًا عَدْلًا، لا تَعْرِهُ جَلالَةُ الأَسْماءِ، وَلا تَخْلِبُ لُبَّهُ فَخامَةُ الأَلْقابِ، فَلِلَّهِ دَرُهُ مِنْ مَحَقِّقِ عِلْمٍ، كَتَبَ اسْمَهُ بِحُرُوفٍ مِنْ نُورٍ فِي سِجْلِ العُلَماءِ العَامِلِينَ.

هَذَا، وَقَدْ وَفَّقَنَا اللهُ تَعالَى فِي هَذَا العَمَلِ المَبْارِكِ، لِلوَقُوفِ عَلى نُسخِ خَطِيئَةٍ كَثِيرَةٍ اِخْتَرْنَا مِنْها أَصُوبَها، ثُمَّ قَابَلْنَا أَكثَرُها عَلى ثَلاتِ نَسَخِ خَطِيئَةٍ أَوْ أَكثَرَ، وَقُفْنَا بِتَدقيقِها وَضبطِها، وَالتَّعْلِيقِ عَليها بِتَخريجِ أَحاديثِها وَأثارِها، وَعَزْوِ الأَقوالِ لِقائِليها، وَذَلِكَ فِي مَنهْجِ عِلْمِي دَقِيقٍ، قَدْ بَيَّنَّاهُ عَندَ ذِكْرِ مَنهْجِ التَّحْقِيقِ.

كَمَا جَعَلْنَا لِهَذَا المَجْمُوعِ فَهارسَ عِلْمِيَّةً عَدِيدَةً، لِتَكُونَ لِلبَاحِثِينَ وَطَلابِ العِلْمِ تامَّةَ المَنفَعَةِ مُفِيدَةً.

وَأخيراً، نَحْمَدُ اللهُ تَعالَى الَّذِي وَفَّقَنَا لِإِخْراجِ هَذَا المَجْمُوعِ إِلى النُّورِ، وَأَنْ يَجْعَلَ فِيها لِلعُقُولِ العِلْمِ وَلِلقُلُوبِ الشُّرُورِ، وَالشُّكْرُ مَوْصُولٌ لِالإِخوةِ الَّذينَ بَدَّلُوا جَهداً كَبيراً فِي النِّسْخِ وَالمَقابِلَةِ وَالتَّصْحيحِ، وَهُمُ الإِخوةُ الأَفْضالُ:

- فادي عدنان السَّيد.

- عبدالرَّحْمَنِ الخَطِيبِ.

- إِبْراهِيمَ رُقُوقِي.

- هادي الهندي.

- طارِقَ صَيْرِفي.

ولا يفوتنا التذكيرُ أنَّ اللهَ قد هَيَّأَ لهذا العملِ فريقاً من الإخوةِ المحققينَ والأساتذةِ المدققينَ، قد ذُكِرَ كُلُّ مِنْهُمْ على غلافِ الرِّسَالَةِ التي حَقَّقَهَا وَعَلَّقَ عَلَيْهَا، وَظَهَرَتْ أَسْمَاؤُهُمْ مَجْمُوعَةً على غلافِ هذا الكتابِ، فَلَهُمُ الشُّكْرُ وَجَزِيلُ الثَّوَابِ، وَالْفَضْلُ أَوَّلًا وَآخِرًا لِلْمَنْعَمِ الْوَهَّابِ.

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ التَّوْفِيقَ وَالسَّدَادَ، وَالنِّيَّةَ الصَّادِقَةَ فِي نَشْرِ الْعِلْمِ عَلَى الْوَجْهِ الْمَرَادِ، الَّذِي تَرْضَى بِهِ عَنِّي، وَتَنْفَعُنِي بِهِ فِي الدَّارَيْنِ وَجَمِيعِ إِخْوَانِي وَأَسَاتِدَتِي وَأَهْلِ الْعِلْمِ، إِنَّكَ سَمِيعٌ مُجِيبُ الدُّعَاءِ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

وكتبه

أبو عبد الله

محمد خُلوْف العبد لله

\*\*\*

## ترجمة العلامة الملا علي القاري

أولاً - اسمه ونسبه وكُنْيته ولقبه:

هو الإمام العلامة، الشيخ المُحدِّث، الفقيه المتكلم، المقرئ المفسر، اللغوي الأديب، الواعظ الزاهد، نور الدين، أبو الحسن، علي بن سلطان محمد القاري، الهروي، المكي، الحنفي، المعروف بـ (ملاً علي القاري).

واسمُ أبيه (سلطان محمد) على عادة الأعاجم في تسميتهم بأسماء مركبة من لفظين، وقد أضاف بعض المترجمين له (ابن)، وهذا وهم، فالقاري نفسه رحمه الله تعالى كان يكتب اسمه في كثير من رسائله، وهو أدرى باسمه وأعلم من غيره.

هذا؛ ولم يشتهر بين المترجمين له، ولا ذَكَرَ هو من خلال مُصنِّفاته، أن والده كان من السلاطين أو الملوك.

والقاري: سهيل: القارئ، اسم فاعلٍ من قرأ، لُقِبَ به لأنه كان قارئاً وحادقاً وماهراً في علم القراءات، فإنه حفظ القرآن من الصغر، وأمَّ الناس به في التراويح، مع الإتقان والضبط التام له.

والهرويُّ: نسبة إلى هَرَاةَ - بَفَتْحَاتٍ - وهي مدينةٌ من مدنِ خراسان<sup>(١)</sup>، فيها وُلِدَ وترَعِرَع هذا العَلَمَةُ.

والمكِّيُّ: نسبة إلى مكة المكرمة - زادها الله تشریفاً، وحرسها وجميع بلادِ المسلمين - فإليها رحل القاريُّ واستوطنها، وبها جاور أكثر من أربعين سنةً.

والحنفيُّ: نسبة إلى مذهبِ أبي حنيفة بنِ النُّعمانِ، عليه رحمةُ الكريمِ المنانِ.

ومُثَلًّا: بضمِّ الميم وتشديد اللام، وهي كلمةٌ فارسيَّةٌ، وتُلفظُ باللُّغَةِ التُّركيَّةِ: منلا، ويُطلَقُ هذا اللقبُ عند العجمِ على العَلَمَةِ الكَبِيرِ، والسَيِّدِ الفاضلِ.

\*\*\*

(١) قال ياقوت الحموي: مدينة عظيمة مشهورة، من أمهات مدن خراسان، لم أر بخراسان عند كوني بها في سنة (٦٠٧هـ) مدينةً أجَلَّ ولا أعظَمَ ولا أفخَمَ ولا أحسنَ ولا أكثرَ أهلاً منها، فيها بساتين كثيرة ومياه غزيرة وخيرات كثيرة، محسوسة بالعلماء ومملوءة بأهل الفضل والثراء، وقد أصابها عينُ الزمان ونكبتها طوارقُ الحَدَثانِ، وجاءها الكفَّار من التتر فخرَّبوها حتى أدخلوها في خبر كان، فإنَّا لله وإنا إليه راجعون، وذلك في سنة (٦١٨هـ). انظر: «معجم البلدان» للحموي (٣٩٦ / ٥). وهي مدينة أفغانية تقع غربي أفغانستان اليوم.

### ثانياً - ولادته ونشأته وهجرته:

أجمع من ترجم للشيخ القاري أنه وُلِدَ بهرّاءَ، وكانت مدينةً مزدهرةً علمياً وثقافياً، إلا أننا لم نقف على سنة ولادته، ولم يذكر هو ذلك، إلا أن الشيخ المحقّق عبد الفتّاح أبو غدة رحمه الله تعالى استتج من خلال وفاة بعض شيوخه المكيين أن يكون وُلِدَ في حدود سنة (٩٣٠هـ)<sup>(١)</sup>.

نشأ العلامة القاري في مدينة هرّاءَ، تلك المدينة التي كانت عامرةً بالعلم والعلماء، وقد وصفها ياقوت الحمويُّ بأنها محشوةٌ بالعلماء<sup>(٢)</sup>، فنهل من علماء هرّاءَ المشهورين، فحفظ القرآنَ وأتقنه منذُ نعومة أظفاره على شيخه المقرئِ مُعينِ الدّينِ ابنِ الحافظِ زينِ الدّينِ الهرويِّ.

وتلقّى بعضَ العلومِ على جِلّةِ علماءِ هرّاءَ، إلى أن غزاها الشّاهُ إسماعيلُ بنُ حيدرِ الصّفويِّ أوّلَ ملوكِ الصّفويّةِ سنةَ (٩٢٠هـ)، فقتلَ الكثيرَ من المسلمينَ ظلماً، ونهبَ أموالهم، وقتل كثيراً من علمائها - ومن جملةِ مَنْ قتلَ شيخَ القاريِ معينَ الدّينِ ابنَ الحافظِ زينِ الدّينِ، وهو أوّلُ مَنْ اسْتُشهِدَ في سبيلِ اللهِ على يدِ أولئك الرّافضةِ - وأحرقَ كتبهم، ومصاحفهم، لأنها مصاحفُ أهلِ السنة، وأمرَ الناسَ باتّباعِ الرّافضةِ وإعلانِ شعائريهم، ووصلَ طغيانه وكرهه لأهلِ السُنّةِ والجماعةِ أن أمرَ مَنْ بقيَ من علماءِ هرّاءَ بسبِّ وشتيمِ الخلفاءِ الرّاشدينَ على المنابر، فهاجرَ الكثيرُ من العلماءِ من دارِ البدعةِ إلى دارِ الإسلامِ، ومن جملةِ مَنْ هاجرَ الشيخُ القاري، فها هو يحمّدُ اللهَ تعالى

(١) انظر: تقديمه لـ «شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر» للقاري (ص / ب).

(٢) انظر ما تقدم قريباً من التعريف بها.



على أن أخرجَهُ من تلك البلاد؛ فيقولُ في رسالته «سَمَّ الْعَوَارِضِ»: الحمدُ لله على ما أعطاني من التوفيقِ والقُدرةِ على الهجرةِ من دارِ البِدعةِ إلى خيرِ ديارِ السُّنةِ<sup>(١)</sup>.

وهنا بدأتُ مرحلةً جديدةً في حياةِ العلامةِ القاري عندَ جواره بيتِ الله الحرام، فمكةُ قبلةُ العلماءِ، وإليها تُجبي الثَّمراتُ، ومن أحلى وأروع ثمراتها المجلوبةِ إليها أهلُ العلمِ، الذين همُ ورثةُ الأنبياءِ، فبدأ القاري بالتزامهم، والأخذِ عن كبارهم، فما زال ينهلُ من مَعينهم حتى ارتَوَى، وصارَ نبعاً فيّاضاً، فبدأ يسقي الطلبةَ العِطاشَ من معينه الزُّلال.

ولقد وهبهُ الله تعالى موهبةَ الخطِّ الجميلِ، فأعنتني به وأتقنه حتى صارَ من الخطّاطينَ الماهرينَ في عصره، وكتبَ عدّةَ مصاحفَ بخطِّ يده، ولقد وصفهُ الشيخُ سعدُ الدِّينِ مستقيمُ زاده: أن قلمه في خطِّ الثُّلثِ والنَّسخِ هو السيفُ الصارمُ، مثل لسانه في مصنّفاته، وقد شوهدت مصاحفهُ وديوانُ ابنِ الفارضِ المكتوبِ بخطِّ يده<sup>(٢)</sup>.

وقد اشترى الشيخُ عليُّ المتّقِي الهنديُّ نسخةً من «تفسير الجلالين» باثنتي عشرةَ جديدةً، وكان يقول: إنه - أي: القاري - أعبَ نفسَه في الإجابةِ في الكتابةِ، وهي أحقُّ أن تُشترى بأغلى مما دفعتهُ له، مع أنه يوجدُ نسخٌ أخرى من «تفسير الجلالين» بجديدةٍ واحدةٍ<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

(١) انظر: «شم العوارض» (٦ / ٣٦٢) من هذا المجموع.

(٢) انظر: «تحفة خطاطين» (ص ٣٢٤).

(٣) انظر: «البضاعة المزجاة» (ص ٢٩).

### ثالثاً. أخلاقه وصفاته:

كَانَ الْعَلَّامَةُ الْقَارِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى عَفِيفاً فَاضِلاً، حَسَنَ الْأَخْلَاقِ، كَرِيمَ الشَّمَائِلِ، طَيِّبَ الْعِشْرَةِ، وَرِعاً صَبُوراً، رَافِضاً لِلدُّنْيَا، مُهَيِّباً لِأَهْلِهَا وَلِطَّلَابِهَا، فَكَمْ سَنَّ الْحُرُوبَ عَلَى عُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ بِزَمَانِهِ، لِأَنَّهُمْ يَأْكُلُونَ الدُّنْيَا بِالذِّينِ، وَهَذَا إِنْ دَلَّ عَلَى شَيْءٍ فَإِنَّمَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ تَرْبِيَةَ الشَّيْخِ الَّتِي تَرَبَّى عَلَيْهَا كَانَتْ تَرْبِيَةً عَظِيمَةً، قَدْ زُرِعَتْ فِيهِ مِنْذُ نَعُومَةِ أَظْفَارِهِ تَقْوَى اللَّهِ وَمَخَافَتُهُ وَالْوَرَعُ؛ وَقَدْ كَانَ لَوَالِدِهِ الْأَثَرُ الْبَالِغُ فِي تَكْوِينِ شَخْصِيَّتِهِ وَوَرَعِهِ وَعَفَّتِهِ، فَأَبَى الْعَلَّامَةُ الْقَارِيُّ أَنْ يَتَاجَرَ بِهَذَا الدِّينِ؛ شَأْنُ الْكَثِيرِينَ مِنْ عُلَمَاءِ زَمَانِهِ، فَهِيَ هِيَ الَّتِي تَرَحَّمُ عَلَى وَالِدِهِ رَحْمَةَ اللَّهِ تَعَالَى؛ فَيَقُولُ: رَحِمَ اللَّهُ وَالِدِي كَانَ يَقُولُ لِي: مَا أُرِيدُ أَنْ تَصِيرَ مِنَ الْعُلَمَاءِ؛ خَشْيَةً أَنْ تَقِفَ عَلَى بَابِ الْأُمَرَاءِ<sup>(١)</sup>.

لَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَرَادَ أَنْ يَكُونَ الشَّيْخُ الْقَارِيُّ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْعَفِيفِينَ الْبَعِيدِينَ كُلَّ الْبُعْدِ عَنِ الْأُمَرَاءِ وَالسَّلَاطِينِ، فَكَانَ زَاهِداً بِمَا فِي أَيْدِيهِمْ، مُتَوَرِّعاً عَنِ عَطَايَاهُمْ، عَفِيفاً عَنِ جَوَائِزِهِمْ.

بَلِ أَلْفَ رِسَالَةٍ سَمَّاهَا: «تَبْعِيدُ الْعُلَمَاءِ عَنِ تَقْرِيْبِ الْأُمَرَاءِ» لِيَكُونَ تَذَكُّرَةً لِلْعُلَمَاءِ أُولِي الْأَلْبَابِ؛ وَتَبِعَ الْقَارِيُّ فِي ذَلِكَ الْأُتَمَّةَ الْمَشْهُورِينَ الَّذِينَ آثَرُوا الْبُعْدَ عَنِ الْحُكَّامِ وَالْوُقُوفَ عَلَى أُبُوبِهِمْ؛ لِأَنَّ هَذَا الْأَمْرَ يَضُرُّ بِالْإِخْلَاصِ وَيُنَافِي الْوَرَعَ.

وَكَانَ - رَحْمَةُ اللَّهِ - مَخْلِصاً صَادِقَ النِّيَّةِ فِي أَعْمَالِهِ، يُنَبِّهُ كَثِيراً طَلَبَتْهُ وَتَلَامِيذَهُ عَلَى الْإِخْلَاصِ، وَالصَّدْقِ فِي الطَّلَبِ، وَابْتِغَاءِ وَجْهِ اللَّهِ، وَيُشَنِّعُ عَلَى مَنْ يَطْلُبُ الْعِلْمَ مِنْ أَجْلِ الدُّنْيَا وَمَنَاصِبِهَا الْفَانِيَةِ، فَيَقُولُ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى: وَعَلَى هَذَا نُشَاهِدُ طَلَبَةَ

(١) انظر: «مرقاة المفاتيح» (١/ ٢٥٤).

العلم؛ فإنهم مُتَحَيَّرُونَ في طريقِ تحصيلهم؛ فتارةً يتعلَّمون العلومَ الغيرَ النَّافعةَ في الدنيا والآخرةَ لأغراضٍ فاسدةٍ؛ كتقربِ الظلمة، والتَّقدُّمِ على الرَّفقة، والغلبةِ في المجالسِ بالمجادلة، وتحصيلِ المأكلة. وتارةً يترقَّونَ إلى تعلُّمِ العلومِ الدِّينيةِ؛ من التَّفسيرِ والحديثِ والفروعِ الفقهيَّةِ؛ لمقاصدٍ فيها مكاسدٌ؛ بأن يصيرَ مُدرِّساً أو واعظاً أو مفتياً أو قاضياً.

وَجُلٌ مقصودِ الطَّائفتينِ هو المَالُ والجَاهُ، لا إرادةُ الآخرةِ وابتغاءُ وجهِ الله.

وكذا جماعةٌ يُجاورونَ الحرَمينِ الشَّريفينِ، ويُلَازمونَ على العباداتِ في المَكَانينِ المُنيقَينِ؛ لأجلِ حُطَامِ الدُّنيا، لا لتحصيلِ ثوابِ العُقبى، والحالُ أنَّ مأكَلهم ومشرَبهم وملبسَهم من الحرامِ، فأنتى يُباحُ لهم الإقامةُ في ذلكِ المقامِ؟! وقد قالَ الإمامُ الأعظمُ، في زمانِه الأَفحَمِ: المجاورةُ بمكَّةَ مكروهةٌ، فلو أدركَ زماننا هذا لقالَ بحرمتِها<sup>(١)</sup>.

ووصفَ القاريِ علماءَ زمانِه وكيف يتكالبونَ على الدنيا فقال: نشاهدُ الآنَ من علماءِ الزَّمانِ ومشايخِ الأَوانِ: التَّهاوُّشُ على جيفةِ الدُّنيا، والتَّناوُّشُ مع طُلَّابِها المشابِهينَ بكلابِها في غايةِ القُصوى، قائلينَ بلسانِ الحالِ، وإن أنكروا بيانِ القَالِ: الحلالُ ما حلَّ بنا، والحرامُ ما حُرِّمنا، فمُجمَلُ الكلامِ، على وجهِ يُظهِرُ المَرامَ: أنَّ الخلقَ كُلُّهم هلكى إلا العالمونَ، والعالمونَ كُلُّهم هلكى إلا العالمونَ، والعالمونَ كُلُّهم هلكى إلا المُخْلِصونَ، والمُخْلِصونَ على خطرٍ عظيمٍ<sup>(٢)</sup>.

وكانَ رحمه الله تعالى يُحِبُّ ويؤثرُ العُزلةَ، وخاصةً في آخرِ الزمانِ الذي يصبِحُ

(١) انظر: «تطهير الطوية بتحسين النية» (٣/ ٢٠٤) من هذا المجموع.

(٢) المصدر السابق (٣/ ٢٠٥) من هذا المجموع.

الرجل المتمسك بدينه كالقابض على الجمر، فيقول: اعلم: أن هذا زمان السكوت، وملازمة البيوت، والقناعة بالقوت، إلى أن نموت، طيب الله أرزاقنا، وحسن أخلاقنا، ووفقنا لتحصيل العلم النافع والعمل الصالح المقروئين بالإخلاص، وحسن الخاتمة التي هي مطلوبة العوام والخواص<sup>(١)</sup>.

وكان العلامة القاري رحمه الله تعالى كريماً متصدقاً؛ فنقل بعض من ترجم له أنه كان يكتب في كل سنة مصحفين؛ فيبيعهما، فيتصدق بثمن أحدهما، ويتعيش بثمن الآخر<sup>(٢)</sup>.

وكان رحمه الله تعالى حليماً صفوحاً، مجاهداً دينياً، أمراً بالمعروف، ناهياً عن المنكر، لا يخاف في الله لومة لائم، مما سبب له عداوة وحسداً من أقرانه وبعض الطلبة الذين يحضرون عنده، وهذا كثيراً ما كان يُنبه عليه في رسائله، وأنه السبب الذي دفعه لأن يُصنّف هذه الرسالة من الرد على بعض الجهلة والمبتدعة؛ فهذا هو مثلاً يذكر في «رسالة مرتبة الوجود ومنزلة الشهود» أنه صنّفها للرد على بعض جهلة المتصوفة، القائلين بوحدة الوجود والاتحاد؛ وهو مذهب أهل الإلحاد، وسبب تأليفه لهذه الرسالة: أنه ورد سؤال مضمونه: أنه قال بعض جهلة المتصوفة للمريد عند تلقينه كلمة التوحيد: اعتقد أن جميع الأشياء باعتبار باطنها متحد مع الله تعالى، وباعتبار ظاهرها مغاير له وسواه؛ فبادر القاري - كعادته في الدفاع عن العقيدة والشريعة كالأسد إذا ديس عربيته - للرد على هؤلاء الفرقة الضالة المبتدعة؛ ففضح مذهبهم، وشنع عليهم وعلى معتقداتهم، وبيّن مذهب أهل الحق في ذلك.

(١) المصدر السابق، الموضع نفسه.

(٢) انظر: «مختصر نشر النور والزهر» (ص ٣٦٧).

وحدّر كثيراً في كتبه من هؤلاء المتصوّفة الجهلة، الذين اشتملت مقدماتهم وكتبهم على الحقّ والباطل، الذي أوجب المرء والجِدال، وانتشر بسببه كثرة القيل والقال، وتولّد لهم عنها من الأقوال المخالفة للشرع الصحيح، والعقل الصحيح. فلم يدع له الحقُّ صاحباً.

وقد تعجّب القاري من هؤلاء الجهلة المتعصّين، الذين يفترون الكذب عليه وعلى غيره من العلماء، لعدم فهمهم المراد من كلامهم.

فكان رحمه الله تعالى صلماً في السنة، مُشدداً على أهل البدعة، صبوراً على البلوى، محتيلاً للأذى من حاسديه؛ فإنه قد عانى كثيراً من هؤلاء الحاسدين له من العلماء والفقهاء؛ حتى من أقرب الناس له في الطلب، فيها هو ينقل لنا خلال شرحه لـ «تائية ابن المقرئ» معاناته مع أحدهم وكيف كان سيؤدّي به إلى الهلاك؛ لأنّه اختلف معه في مسألة.

فقال القاري: وقد وقعت لي واقعة قريبة من هذا المعنى، وهي أنه كان لي صاحبٌ متفقٌ معي في المعنى، ومشاركٌ معي أربعين سنةً في علم التفسير والحديث والفقهِ والتصوّف وعلم النحو والمبنى، وما كنتُ أشكُّ أنّه من أوليائه الكُمَّل وأصفيائه، إلى أن وقع لي اعتراضٌ على عالمٍ من علماء مذهبه؛ فبحث معي وتحرك معه عرقُ تعصّبه، وترك وفاء عهده وصفاء مشربه، وقابلني قبالة الشريفة والكعبة المنيفة بقوله: إنك تشتم العلماء، وتسبُّ الفضلاء.

وهذا والله العظيم محض الافتراء، ونطق به على طريق الجهر والنداء؛ بحيث إنه لو سمع بعض السُّفهاء على صورة الفقهاء هذا الكلام عنه، ونقل هذا النقل منه؛ لسعوا بي إلى الهلاك، لكن عصمني الذي بتصرّفه الأملاك والأفلاك<sup>(١)</sup>.

(١) انظر: «الرسالة التائية في شرح التائية» (٧ / ٢٨٥) من هذا المجموع.

وكذا وقع له مع مَنْ ادَّعى الولاية عندما اعترض عليه العلامة القاري بأنه لا تُصلى النافلة أثناء خطبة العيد، فتوَّعه (غير الولي كما سمَّاه القاري) وخوَّفه بأمر مكة آنذاك، فصنَّف القاري رسالته: «البرهانُ الجليليُّ على مَنْ سُمِّي مِنْ غيرِ مُسمَّى بالوليِّ»<sup>(١)</sup>.

وكان رحمه الله تعالى يذمُّ التعصُّبَ ويشنُّعُ على متقلِّديه من أصحابِ المذاهبِ، ويكرهُ التَّصلُّبَ لرأيٍ من الآراء، وكان يَمُتُّ ذلك كثيراً، فكان يقولُ رحمه الله تعالى: اعلم أنَّ التعصُّبَ في دين الله على وجهِ التشدُّدِ والتصلُّبِ ممنوعٌ ومحظورٌ؛ لأنه يترتبُ عليه أمورٌ، في كلِّ منها ضررٌ ومحذورٌ<sup>(٢)</sup>.

وقال أيضاً: إن المجتهدين من أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ كلُّهم على الهداية، ولا يجبُ على أحدٍ من هذه الأمة أن يكون حنفيًّا أو شافعيًّا أو مالكيًّا أو حنبليًّا، بل يجبُ على آحادِ الناسِ - إذا لم يكنْ مجتهداً - أن يُقلِّدَ أحداً من هؤلاء الأعلام؛ لقوله تعالى: ﴿فَسْتَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأنبياء: ٧]<sup>(٣)</sup>.

وكان رحمه الله تعالى ذا حكمةٍ ونباهةٍ، وسرعةٍ بديهةٍ، وحُسنِ تخلصٍ؛ وقد تجلَّى ذلك في حياته رحمه الله تعالى، ومن ذلك أنه عندما سمعه بعضُ قضاة الأروامِ من الجهَّالِ يطعنُ في كلامِ ابنِ عربيٍّ وما اشتمل عليه من المؤاخذاتِ، قال للقاري: تُبُّ إلى الله! فقال القاري: أتوبُ إلى الله من جميع ما كرهه الله<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

(١) وهي مطبوعة ضمن هذا المجموع (٤ / ١٤٣) فانظرها ثمة.

(٢) انظر: «شم العوارض» (٦ / ٣٥٦) من هذا المجموع.

(٣) المصدر السابق (٦ / ٣٩٣).

(٤) المصدر السابق (٦ / ٣٧٨).

### رابعاً - علمه وبلوغه رتبة المجددية:

عدَّ بعض العلماء الشيخ علياً القاري من مُجددي القرن الحادي عشر، وقد أَلَمَحَ رحمه الله تعالى وأشار إشارة خفية إلى أنه بلغ هذه المرتبة في زمانه، وأنه لم يَعْرِفْ في زمانه مَنْ هو أعلمُ منه بالكتابِ والسُّنَّةِ، فقال رحمه الله تعالى: وقد ثبت عنه عليه الصلاة والسلام: «إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا» رواه أبو داود، والحاكم، والبيهقي في «المعرفة» عن أبي هريرة رضي الله عنه<sup>(١)</sup>. فوالله العظيم؛ وربُّ النبيِّ الكريمِ، إنِّي لو عرفتُ أحداً أعلمَ مِنِّي بالكتابِ والسُّنَّةِ من جهة مباحثهما، أو من طريق معنأهما؛ لقصدتُ إليه - ولو حَبَوًّا - بالوقوفِ لديه، وهذا لا أقوله فخراً، بل تحدثاً بنعمة الله وشكراً، وأستزيدُ من ربِّي ما يكونُ لي ذُخْراً<sup>(٢)</sup>.

قال العلامة ابنُ عابدين صاحبُ «الحاشية»: وفي كلامه إشارة إلى أنه مجدِّدُ عصره، وما أجدره بذلك، ولا يُنكرُ عليه ما هنالك، إلا كلُّ مُتَعَصِّبٍ هالك<sup>(٣)</sup>.

وقال في موضعٍ آخر: وأنا أقولُ بحمدِ الله، تحدثاً بنعمة الله، لا افتخاراً نظراً إلى ما سواه، ما قال سيِّدُ الأولياءِ، وسنَدُ الأصفياءِ، عليُّ المرتضى - رضي الله عنه - مَقْرُوناً بكَمالِ الرُّضِيِّ: واللهِ لو أعلمُ اليومَ أحداً أعلمَ مِنِّي بالقرآنِ، وإن كانَ في وراءِ البُحورِ لَأَتَيْتُهُ<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٤٢٩١)، والحاكم (٤٢٩١)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٤٢٢)

من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) انظر رسالته: «شم العوارض» (٦ / ٣٥٤) من هذا المجموع.

(٣) انظر: «رسائل ابن عابدين» (١ / ٣٤٦).

(٤) انظر رسالته: «ذيل البرهان الجلي على من سمي من غير مسمى بالولي» (٤ / ١٨٣ - ١٨٤) =

وقال الشيخ عبد الله مرداد: الحاصل أنه كان فريدَ عصره وأوانه، ولقد أقسم المحقق العلامة ابن عابدين أنه كان مجدّدَ زمانه<sup>(١)</sup>.

وقال الشيخ عبد الحليم النعماني: ولا شك أنه من مُجدّدي القرنِ العاشر؛ فإنه أحيَا علومَ التفسيرِ والقراءةِ والحديثِ والفقهِ وغيرها، بجمعِها وشرحِها في كتبه المشهورةِ المقبولةِ.

قال أبو الحسناتِ اللكنوي: كلُّ مؤلّفاته نفيسةٌ في بابها فريدةٌ ومفيدةٌ، بلّغتهُ إلى مرتبةِ المُجدّديةِ على رأسِ الألفِ من الهجرة<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

= من هذا المجموع.

(١) انظر: «مختصر نشر النور والزهر» (ص: ٣٦٨).

(٢) انظر: «البضاعة المزجاة» (ص: ٤١).



### خامساً. مشاهيرُ شيوخه:

إنَّ ولادةَ الشَّيخِ عليِّ القاري في مدينةِ هِراةَ، التي كانت عامرةً بالعلم والعلماء، مزدهرةً بالعلوم وتنوع الثقافات، أهلت الشَّيخَ القاري أن يفتح عُيونه على العلم ومجالسِهِ، والقرآنِ ودراسَتِهِ، فقرأ ولازمَ الكثيرَ من مشايخِ هِراةَ المشهورين، ثم كان ما كان من هجرته - بعد احتلالِ الصَّفويِّينَ لمدينةِ هِراةَ - إلى بيتِ الله الحرامِ وجواره له، الذي هو مَهْوَى أفئدةِ المؤمنينَ عامَّةً والعلماءِ خاصَّةً، كان لها الأثرُ الكبيرُ لأنَّ يأخذَ عن جِلَّةٍ من العُلَماءِ، المجاورينَ منهم بيتِ الله الحرامِ، والقاصدينَ له في حجَّهم وعُمَرتهم، فنَهَلَ من مَعينِ الكثيرينَ، وأجازَهُ الكثيرونَ.

فمن إجازاته التي حصَّلتها، ما ساقه في مقدِّمة كتابه: «مِرْقاةُ المفاتيحِ» حيث قال: قرأتُ هذا الكتابَ المُعظَمَ على مشايخِ الحَرَمِ المحترَمِ، نَفَعَنَا اللهُ بهم وبيركاتِ علومهم:

منهم فريدُ عصرِهِ ووحيدُ دهرِهِ مولانا العَلَّامةُ الشَّيخُ عَطِيَّةُ السُّلَمِيِّ تلميذُ شَيْخِ الإِسْلامِ ومُرشدِ الأنامِ مولانا الشَّيخِ أَبِي الحَسَنِ البَكْرِيِّ.

ومنهم زُبدةُ الفضلاءِ وعُمدةُ العُلَماءِ مولانا السَّيِّدُ زكريا، تلميذُ العالمِ الرِّبَّانِيِّ مولانا إِسْماعِيلَ الشَّرْوانِيِّ.

ومنهم العالمُ العامِلُ والفاضلُ الكاملُ، العارفُ باللهِ الولِيُّ، مولانا الشَّيخُ عليُّ المُتَّقِي.

وقد حصلَ لي إجازةٌ عامَّةٌ، ورخصةٌ تامَّةٌ، من الشَّيخِ العَلَّامةِ عليِّ بنِ



- محمد بن أبي الحسن البكري.

- معين الدين بن الحافظ زين الدين.

- الشيخ بدر الدين الشهاوي الحنفي، المفتي بالحرم المكي.

ومن جملة مشايخه:

١ - الإمام العلامة الفقيه أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي،  
شهاب الدين، أبو العباس السعدي الأنصاري المكي الشافعي.

أخذ عن تلامذة شيخ الإسلام ابن حجر العسقلاني، وأجلهم شيخ الإسلام زكريا، بل أكثر الأخذ عنه أكثر من بقيتهم قال: ما اجتمعت به قط إلا قال: أسأل الله أن يفقهك في الدين. وأخذ أيضا عن الإمام الزيني عبد الحق السنباطي، وسمع عليه وعلى الشيخ الإمام مجلي ومن في طبقتهم بعض كل من الكتب الستة في جمع كثيرين وأجازوا له بباقيها وبغيرها.

أخذ عنه الشيخ القاري الكثير خلال مجاورة الشيخان لمكة المكرمة، وقد نقل عنه كثيرا في كتبه، وكان يصفه بقوله: شيخنا العالم العلامة والبحر الفهامة، شيخ الإسلام، ومفتي الأنام، صاحب التصانيف الكثيرة والتأليف الشهيرة مولانا وسيدنا الشيخ شهاب الدين بن حجر المكي<sup>(١)</sup>.

وقال في حقه أيضا: شيخ الإسلام، مفتي الأنام، ابن حجر الذي هو جبل من جبال العلم عند الأئمة الأعلام<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: «مرقاة المفاتيح» (١ / ٧٧).

(٢) انظر: «مرقاة المفاتيح» (٤ / ١٩٩).

وقال عنه أيضاً: أعلم علماء الشافعية<sup>(١)</sup>.

وقد تأثر به القاري كثيراً، يتجلى ذلك من خلال مؤلفات القاري، وتصنيفه الكتب التي صنّفها شيخه، كـ «شرح الشّمائِل»، و«شرح الأربعينِ النّوويّة»، و«مناقب أبي حنيفة»، ومؤلّف في «زيارة المدينة المنورة»، و«شرح عينِ العِلْمِ وزينِ الحِلْمِ»، و«شرح مشكاة المصابيح»، ومؤلّف في تحريم اللّهُو والغِناءِ.

تُوفّي العلامةُ ابنُ حجرِ الهيتميُّ في شهرِ رجبِ سنة (٩٧٤هـ)، وصُلّي عليه تحتَ بابِ الكعبة، ودُفِنَ في المُعلّاةِ بتريةِ الطُّبريّين<sup>(٢)</sup>.

٢- العلامةُ، المُحدّثُ، الفقيهُ، العالمُ العاملُ، والفاضلُ الكاملُ، الشيخُ عليُّ بنُ حسامِ الدّينِ، المُتّقِي الهنديُّ الحنفيُّ.

أصله من جوفنور، وُلد بمدينة برهانبور سنة (٨٨٥هـ)، من بلاد الدّكن بالهند، لازمَ الشيخَ حسامَ الدّينِ المتّقِي الملتاني وصحبه سنتين، وقرأ عليه «تفسير البيضاوي»، و«عين العلم»، ثم سافر إلى الحرمين الشريفين، وأخذ الحديثَ عن الشيخِ أبي الحسنِ الشّافعيِّ البكريِّ، وقرأ الحديثَ على الشيخِ شهابِ الدّينِ أحمدَ بنِ حجرِ المكيِّ، وأقام بمكةَ المشرّفةَ مجاوراً للبيتِ الحرامِ.

قرأ عليه العلامةُ عليُّ القاريُّ «مشكاة المصابيح» للتّبريزي<sup>(٣)</sup>. ووصّفه القاريُّ

(١) انظر رسالته: «الذخيرة الكثيرة في رجاء مغفرة الكبيرة» (٤ / ١٠١) من هذا المجموع.

(٢) انظر: «النور السافر» (ص: ٣٩٠)، و«شذرات الذهب» (١٠ / ٤١)، و«الأعلام»

(١ / ٢٣٤)، و«معجم المؤلفين» (٢ / ٢٩٣)، و«الفتاوى الفقهية» لابن حجر جمع

تلميذه الفاكهي حيث ترجم له بمقدمتها.

(٣) انظر: «مرقاة المفاتيح» (١ / ٢٨٤).

بقوله: العالمُ العاملُ، والفاضلُ الكاملُ، العارفُ باللهِ الوليُّ، مولانا عليُّ، أفاضَ اللهُ علينا من مددهِ العليِّ.

ومؤلَّفاته كثيرةٌ نحو مئةٍ مؤلَّفٍ ما بين صغيرٍ وكبيرٍ، ومحاسنه جمةٌ، ومناقبه ضخمةٌ، وقد

أفردَها العلامةُ عبدُ القادرِ بنُ أحمدَ الفاكهيُّ في تأليفِ لطيفِ سمّاه: «القولُ النقيُّ في مناقبِ المتقيِّ»، وقال في حقِّه: ما اجتمعَ به أحدٌ من العارفينَ أو العلماءِ العاملينَ، واجتمعَ هو بهم، إلا أثنوا عليه ثناءً بليغاً، كشيخنا تاجِ العارفينَ أبي الحسنِ البكريِّ، وشيخنا الفقيهِ العارفِ الزاهدِ الوجيهِ العموديِّ، وشيخنا إمامِ الحرمينِ الشَّهابِ بنِ حجرِ الشافعيِّ، وصاحبنا فقيهِ مصرَ شمسِ الدينِ الرَّمليِّ الأنصاريِّ، وشيخنا فصيحِ علماءِ عصره شمسِ البكريِّ.

قال الحَضرميُّ: وبالجملةِ فما كان هذا الرجلُ إلا من حسناتِ الدهرِ، وخاتمةِ أهلِ الورعِ، ومفاخرِ الهندِ، وشهرتهُ تُغني عن ترجمتهِ، وتعظيمه في القلوبِ يُغني عن مدحِهِ<sup>(١)</sup>. من مُصنَّفاته: «كنزُ العمّالِ في سُننِ الأقوالِ والأفعالِ» وقد نقلَ عنه العلامةُ القاري في رسائله كثيرًا، لكنّه كان يُبهمُ ذكْرَه والعزْوُ إليه، و«البرهانُ في علاماتِ المَهديِّ آخرَ الزّمانِ» بالعربيَّة، وغيرُهما.

قال ابنُ العماد: كان من العلماءِ العاملينَ، وعبادِ اللهِ الصالحينَ، على جانبٍ عظيمٍ من الورعِ والتّقوى والاجتهادِ في العبادةِ، ورفضِ السّوى، وله مُصنَّفاتٌ عديدةٌ، وكراماتٌ كثيرةٌ<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: «النور السافر» (ص: ٢٨٦).

(٢) انظر: «شذرات الذهب» (١٠ / ٥٥٤).

تُوِّفِي لَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ وَقَتَ السَّحْرِ، ثَانِيَ جَمَادَى الْأُولَى، سَنَةَ (٩٧٥هـ) بِمَكَّةَ الْمُبَارَكَةِ، وَدُفِنَ بِالْمُعَلَّلَةِ، وَعَمْرُهُ سَبْعٌ وَثَمَانُونَ سَنَةً، وَقِيلَ: تَسْعُونَ سَنَةً<sup>(١)</sup>.

٣ - الشَّيْخُ الْعَالِمُ الْمُحَدِّثُ مُحَمَّدُ سَعِيدُ بْنُ خَوَاجَةَ الْحَنْفِيُّ الْخُرَاسَانِيُّ، الْمَشْهُورُ بِمِيرِ كَلَانَ.

من كبار العلماء الأجلاء، وُلِدَ وَنَشَأَ وَقَرَأَ الْعِلْمَ عَلَى الْعَلَامَةِ عَصَامِ الدِّينِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَرَبِ شَاهِ الْإِسْفَرَائِينِيِّ وَعَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَأَخَذَ الْحَدِيثَ عَنِ السَّيِّدِ نَسِيمِ الدِّينِ مِيرِكَ شَاهِ بْنِ جَمَالِ الدِّينِ الْحُسَيْنِيِّ الْهَرَوِيِّ، وَلاَزَمَهُ مُدَّةً، ثُمَّ سَافَرَ إِلَى الْحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ؛ فَحَجَّ وَزَارَ وَسَكَنَ بِمَكَّةَ الْمُبَارَكَةَ مُدَّةً، وَأَخَذَ عَنْهُ خَلْقٌ كَثِيرُونَ، مِنْهُمْ الْعَلَامَةُ الْمُتَرَجِّمُ، وَذَكَرَهُ فِي «المرقاة»، وَوَصَفَهُ بِمَنْبَعِ بَحْرِ الْعَرْفَانِ، فَقَالَ: إِنِّي قَرَأْتُ بَعْضَ أَحَادِيثِ «المشكاة» عَلَى مَنْبَعِ بَحْرِ الْعَرْفَانِ، مَوْلَانَا الشَّهِيرِ بِمِيرِ كَلَانَ<sup>(٢)</sup>.

وكان عالماً كبيراً محدثاً محققاً لما ينقله، كثير الفوائد، جيد المشاركة في العلوم، له اليد الطولى في الحديث، درس وأفاد مدة حياته مع الطريقة الظاهرة والصَّلاح.

مات ببلدة أكره، سنة (٩٨١هـ)، وله ثمانون سنة<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: «شذرات الذهب» (١٠ / ٥٥٤)، و«الكواكب السائرة» (٢ / ٢٢١)، و«الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام» المسمّى بـ «نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر» لعبد الحي الحسني (٤ / ٣٨٨)، و«البضاعة المزجاة» (ص: ٨)، و«هدية العارفين» (١ / ٧٤٦).

(٢) انظر: «مرقاة المفاتيح» (١ / ٤٠).

(٣) انظر: «الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام» المسمّى بـ «نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر» لعبد الحي الحسني (٤ / ٤٢٢)، و«أبجد العلوم» (٣ / ٢٣٣).

٤ - الشيخ، العلامة، المُفسِّر، الفقيه، زينُ الدين، عطيةُ بنُ عليِّ بنِ حسنِ السُّلَميِّ المكيِّ الشافعيِّ، عالمُ مكةَ وفقِيهها.

تتلمذَ على شيخِ الإسلامِ ومُرشدِ الأنامِ الشيخِ أبي الحسنِ البكريِّ، وانتهت إليه رئاسةُ الشافعيةِ، وكان مُدرساً في المدرسةِ السُّلْطانيةِ السُّلَيْمانيةِ. من تأليفه: «تفسير القرآن العظيم» في ثلاثة أجزاء.

أخذَ عنه الشيخُ القاري في التفسير، ونقلَ عنه في كتبه، وعليه قرأ «مشكاة المصابيح» للتبريزيِّ، فقال: قرأتُ هذا الكتابَ المُعظَّم على مشايخِ الحرمِ المُحترم - نفعنا اللهُ بهم وبيركاتِ علومهم - منهم فريدُ عصره ووحيدُ دهره، مولانا العلامةُ الشيخُ عطيةُ السُّلَميُّ<sup>(١)</sup>. ونقلَ عن «تفسيره» في «مِرْقاة المفاتيح»<sup>(٢)</sup>. ووصفه أيضاً بـ: سيدي وسندي، في «شم العوارض»<sup>(٣)</sup>.

تُوفِّي زينُ الدين، عطيةُ بنُ عليِّ بنِ حسنِ السُّلَميِّ بمكةَ المكرمةَ، بعدَ أن أُصيبَ بالحمى ثلاثةَ أيام، سنةَ (٩٨٢هـ)<sup>(٤)</sup>.

٥ - العلامةُ المُحدِّثُ المُسنِّدُ، الفقيهُ القاضي، الشيخُ مُلَّا عبدُ اللهُ بنُ سعدِ الدينِ العُمريِّ، المُتَنفِي السُّنْدِي، المكيُّ الحنفيُّ.

وُلِدَ في أرضِ السُّنْدِ، ثم سافرَ إلى الحرمينِ الشريفين، وأخذَ الحديثَ بها عن أئمةِ العصر، وسكنَ بالمدينةِ مُدَّةً طويلةً، ثم جاورَ بمكةَ المكرمةَ، وأقامَ

(١) انظر: «مِرْقاة المفاتيح» (١ / ٣٩).

(٢) المصدر السابق (٥ / ٣٣٢).

(٣) انظر: «شم العوارض» (٦ / ٣٦٢) من هذا المجموع.

(٤) انظر: «الأعلام» للزركلي (٤ / ٢٣٨)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٦ / ٢٨٧).

حلقاتٍ تدريسٍ للطلبة، ثم رجعَ إلى الهندِ بصحبةِ الشيخِ رحمةِ اللهِ ابنِ القاضي عبدِ اللهِ السُّنْدِيِّ (سنة ٩٧٧هـ)، وأقامَ بكجراتِ زماناً.

أخذ عن الشيخِ ابنِ حجرِ الهيتميِّ الكثيرِ، وكان الهيتميُّ يرجعُ إليه في النحو، وكان السُّنْدِيُّ قد كتبَ بيدهِ نسخةً لـ «مشكاة المصابيح» في غايةٍ من الصَّحَّةِ والضبطِ، مع حواشٍ فيها فوائدٌ عديدةٌ، حتى إنَّه كان يقولُ: العملُ الذي عملتهُ في طولِ عمري وأرجو اللهَ به المغفرةَ هو هذا.

وكان يُدرِّسُ ويُفيدُ، ولم يكن في زمانه أعلمُ منه بالحديثِ والتفسيرِ، أخذَ عنه خلقٌ كثيرٌ من العلماءِ، من جملتهم الشيخُ القاري، وكان يصفهُ بأستاذي، وشيخي، ونقلَ عنه الكثيرَ في كتبه، أنه وجدَ ذلك مضبوطاً بخطِّ شيخه وأستاذه ومولاهُ عبدِ اللهِ السُّنْدِيِّ رحمه الله<sup>(١)</sup>.

ومن مصنفاته: «جمعُ المناسِكِ ونفعُ النَّاسِكِ»، صنَّفه سنة (٩٥٠هـ)، ومنها حاشيةٌ على «عوارِفِ المعارِفِ» للشُّهْرَوْرْدِيِّ.  
تُوفي في ذي الحِجَّةِ، سنة (٩٨٤هـ) بمكةَ المباركة<sup>(٢)</sup>.

٥ - الشيخُ العالمُ العلامةُ المُحدِّثُ، قُطْبُ الدِّينِ بَنُ عَلَاءِ الدِّينِ النَّهْرَوَانِيُّ، المكيُّ الحنفيُّ، العالمُ الكَبِيرُ، أحدُ المُدرِّسينَ بالحرمِ الشريفِ في الفقهِ والتفسيرِ والأصلينِ وسائرِ العُلُومِ.

(١) انظر: «مرقاة المفاتيح» (٢ / ٦٦).

(٢) انظر: «النور السافر» (ص: ٣١٩)، و«شذرات الذهب» (١٠ / ٥٩٣)، و«الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام» المسمَّى بـ «نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر» لعبد الحي الحسني (٤ / ٤٢٢)، و«هدية العارفين» (١ / ٤٧٢).



وُلدَ بلاهورَ سنةَ (٩١٧هـ)، واشتغلَ على والدهِ بالعلمِ، ورحلَ إلى مكةَ المُشرَفةِ، وأخذَ عن الخطيبِ المُعَمَّرِ أحمدَ مُحَبِّ الدِّينِ بنِ أبي القاسمِ محمدِ النُّويريِّ المَكِّيِّ، وعن مُحَدِّثِ اليَمَنِ وجيهِ الدِّينِ عبدِ الرحمنِ بنِ عليِّ الدَّبيعِ الشَّيبانيِّ الزُّبيديِّ، وعن الشَّيخِ شهابِ الدِّينِ أحمدَ بنِ موسى بنِ عبدِ الغفَّارِ المغزبيِّ، ورحلَ إلى مصرَ سنةَ (٩١٤هـ)، وكانت مصرُ إذ ذاكَ مشحونةً بالعلماءِ العظامِ، مملوءةً بالفضلاءِ الفخامِ، ميمونةً بيمنِ بركاتِ المشايخِ الكرامِ، كأنها عروسٌ تتهادى بين أقمارٍ وشموسٍ، واجتمعَ فيها بأبي عبدِ الله محمد بنِ يعقوبَ العباسيِّ. وكان يكتُبُ الإنشاءَ لأشرافِ مكَّةَ.

أخذَ عنه الشَّيخُ القاري، وأكثرَ النقلَ عنه في كتبه، وكان من خاصَّةِ تلاميذه، فكانَ يصفهُ بعمدةِ المتأخرينَ، وزُبدَةِ المُتبحِّرينَ، وشيخنا مفتي المسلمينَ بحرمِ اللهِ الأمينِ، مولانا قُطبِ الدِّينِ<sup>(١)</sup>.

أمَّا مصنَّفاته؛ فمن أحسنها كتابه «الإعلامُ بأعلامِ بيتِ الله الحرامِ» صنَّفه سنةَ (٩٨٥هـ)، ومنها «البرقُ اليماني في الفتحِ العُثماني»، و«الفتوحاتُ العثمانيةُ للأقطار»، و«متخَبُ التاريخِ» في التراجِمِ، و«تمثالُ الأمثالِ النَّادِرةِ»، و«التَّمثيلُ والمحاضرةُ بالأبياتِ المفردةِ النَّادِرةِ»، و«أدعيةُ الحجِّ».

درَّسَ في المدرسةِ السُّليمانيةِ والمدرسةِ العُثمانيةِ، ووليَ الخطابةَ في الحرمِ الشريفِ. وماتَ سنةَ (٩٨٨هـ)، وقيل: سنةَ (٩٩٠هـ) بمكةَ المَكْرَمَةِ، ودُفِنَ بالمُعَلَّةِ<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: «بيان فعل الخير إذا دخل مكة من حج عن الغير» (٤ / ٤١) من هذا المجموع.

(٢) انظر: «الكواكب السائرة» (٣ / ٤٠)، و«النور السافر» (ص: ٣٤٢)، و«شذرات الذهب»

(١٠ / ٦١٧)، و«الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام» المسمَّى بـ «نزهة الخواطر

وبهجة المسامع والنواظر» لعبد الحي الحسني (٤ / ٤٠٥)، و«فهرس الفهارس =

٦- الشيخ العالمُ المُحدِّثُ، شهابُ الدِّينِ، أحمدُ بنُ بدرِ الدِّينِ العَبَّاسيُّ الشَّافعيُّ المصريُّ الهنديُّ الكَجْرَاتيُّ.

أحدُ العُلَماءِ العَامِلينَ وعبادِ الله الصَّالِحينَ، وُلِدَ في مِصرَ سنةَ (٩٠٣هـ)، واشتغَلَ بالعلمِ، وأخذَ عن شيوخِ عصرِهِ، منهم شيخُ الإسلامِ زكريا الأنصاريُّ، والشيخُ العَلَّامةُ برهانُ الدِّينِ بنُ أبي شريفٍ، والشيخُ الإمامُ نورُ الدِّينِ المكيُّ، والشيخُ كمالُ الدِّينِ الطَّويلِ، كان يحفظُ «المنهاج» للنوويِّ في الفقه، و«الشَّاطِبيَّة» في القراءات، و«العُمدة» في الحديثِ للمقدسي، و«الأربعينَ النوويَّة»، و«الآجروميَّة» في النحو، و«مختصرَ أبي شُجاع».

وكان شديدَ الورعِ، قليلَ الاختلاطِ بالناسِ، مُتَمَسِّكاً بالكتابِ والسُنَّةِ وطريقةِ السلفِ الصالحِ، مع التقوى المُفرطِ والخمولِ الزائدِ.

أخذَ عنه الشَّيْخُ القاريُّ في مَكَّة المَكْرَمَة.

من تصانيفه: «نورُ الأبصار» شرح لـ «مختصر الأنوار»، وله تفسيرٌ للقرآن.

تُوفِّي ليلةَ الجمعةِ لأربعِ خلونَ من رمضانَ، سنةَ (٩٩٢هـ) بالهندِ بمدينةِ أحمدِ آباد، ودُفِنَ بها بتريةِ العربِ<sup>(١)</sup>.

= والأثبات ومعجم المعاجم والمشیخات والمسلسلات» للكتاني (٢ / ٩٤٤).

(١) انظر: «الكواكب السائرة» (٣ / ٤٠)، و«النور السافر» (ص ٤٠٤)، و«شذرات

الذهب» (١٠ / ٦٢٥)، و«الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام» المسمَّى بـ

«نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر» لعبد الحي الحسني (٤ / ٣٠٣)، و«معجم

المؤلفين» (١٠ / ١٧٣).

٧ - الْعَلَمَةُ الْمُحَدَّثُ، الْمُسْنِدُ الشَّيْخُ، السَّيِّدُ زَكَرِيَّا الْحَسَنِيُّ الْحَنَفِيُّ،  
الهندي، اليمني، المكي.

نادرة عصره، ذو مجدٍ وشرفٍ، وصاحبُ عزلةٍ، وُلِدَ في الهندِ، وترعرع  
وشبَّ في بلاد اليمنِ، وأخذ العلمَ عن مشايخها، ثم رحلَ إلى مكة المكرمة،  
واستوطنَ بها، وعكفَ بها على العلمِ وأهله، فدرَسَ الحديثَ، وأفادَ واستفادَ،  
وكان مع كِبَرِ سنِّه يجيءُ من داره التي تقعُ على جبلِ أبي قُبَيْسٍ إلى بيتِ الله  
الحرامِ ويُصلِّي به كافة الصلواتِ جماعةً، وكان لا يأكلُ إلا من كَسَبَ يدهِ،  
وينفردُ بسائرِ أعمالِه الشخصيةِ والمنزليةِ، رافضاً أن يُساعدهُ أحدٌ بالقيامِ بها،  
مُتواضعاً مع جلالَةِ قَدْرِهِ<sup>(١)</sup>.

أكثرَ أهلِ العجمِ من الأخذِ عنه، ومنهم الشَّيْخُ الْقَارِي، الذي كانَ يصفهُ  
بقولِه: زُبْدَةُ الْفُضْلَاءِ، وَعُمْدَةُ الْعُلَمَاءِ<sup>(٢)</sup>. ونقل عنه في «المرقاة» أنه سمعَ منه  
يوماً أنَّ عُمُرَهُ مِئَةٌ وَعِشْرُونَ سَنَةً<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

(١) انظر: «البضاعة المزجاة» (ص ٥)، و«زاد المتقين» (ق ٢٢)، وعنه نقل في «المزجاة»،

ولم نقف له على تاريخ وفاة فيما بين أيدينا من المصادر.

(٢) انظر: «مرقاة المفاتيح» (١ / ٣٩).

(٣) انظر: «مرقاة المفاتيح» (٩ / ٤٦٢).

## سادساً: مشاهير تلامذته:

لَمَّا جَاوَرَ الشَّيْخَ القَارِي رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى بِالْبَيْتِ الحَرَامِ، وَكَانَ البَيْتُ مَقْصِدَ الطُّلَابِ مِنْ جَمِيعِ البُلْدَانِ، وَكَانَ الشَّيْخُ القَارِي قَدْ تَصَدَّرَ لِلتَّدْرِيسِ، وَصَارَ يُشَارُ إِليهِ بِنَبَانِ أَصْحَابِ التَّقْدِيسِ، لِجَلَالَةِ عِلْمِهِ النِّفِيسِ، قَصِدَهُ الطُّلَابُ فِي الآفَاقِ، وَتَتَلَمَّذَ عَلَيْهِ طُلَابُ العِلْمِ؛ فَنَهَلُوا مِنْ عِلْمِهِ الغَزِيرِ، وَتَخَرَّجَ عَلَى يَدَيْهِ الكَثِيرِ، وَمِنْ أَشْهَرِ تَلَامِذَتِهِ:

١ - عَبْدُ القَادِرِ بنُ مُحَمَّدِ بنِ يَحْيَى بنِ مُكْرَمِ بنِ مُحَبِّبِ الدِّينِ بنِ رَضِيِّ الدِّينِ، الحُسَيْنِيُّ الطَّبْرِيُّ المَكِّيُّ الشَّافِعِيُّ، إِمَامُ أئِمَّةِ الحِجَازِ.

وُلِدَ وَنَشَأَ بِمَكَّةَ سَنَةَ (٩٧٦هـ)، وَتَرَعَّرَ فِي حِجْرِ أبِيهِ وَأَكْمَلَ حِفْظَ القُرْآنِ وَهُوَ ابْنُ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً، وَصَلَى بِهِ التَّرَاوِيحَ فِي مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ فِي هَذَا السَّنِ، وَحَفِظَ عِدَّةَ مَتُونٍ مِنْهَا: «الأَرْبَعِينَ النُّوِيَّةَ» فِي الحَدِيثِ وَالإِشَارَاتِ عَلَيْهَا، وَ«العُقَاةُ النِّسْفِيَّةُ»، وَ«أَلْفِيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ» فِي النُّحُو، وَثَلَّثَ «الْمَنْهَجَ» لِشَيْخِ الإِسْلَامِ زَكَرِيَّا فِي الفِقْهِ، وَعَرَضَ جُمَلَتَهَا عَلَى عِدَّةِ مَشَايخَ فِي (٩٩١هـ) مِنْهُمْ شَافِعِيُّ عَصْرِهِ الشَّمْسُ مُحَمَّدُ الرَّمْلِيُّ المِصْرِيُّ الشَّافِعِيُّ، وَالعَلَّامَةُ شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ النُّحْرَاوِيُّ الحَنْفِيُّ، وَالقُدُوءُ المُفِيدُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الشَّرِينِيُّ الخَطِيبُ، وَالشَّيْخُ الإِمَامُ العُمْدَةُ عَلِيُّ بنِ جَارِ اللهِ بنِ ظَهْرَةَ الحَنْفِيُّ، وَالشَّيْخُ الصَّالِحُ العَالِمُ يَحْيَى بنُ مُحَمَّدِ الحَطَّابِ المَالِكِيِّ، وَجَمَاعَةٌ كَثِيرُونَ، وَأَجَاوَزَهُ بِمَحْفُوظَاتِهِ إِجَازَةً رَوَايَةً، وَكُتِبُوا لَهُ مَا يُكْتَبُ مِثْلَهُ فِي العَادَةِ مِنَ الإِجَازَةِ.

لَا زَمَ دُرُوسَ الشَّيْخِ الجَلِيلِ المِتَقِنِ المِتَقِنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ بنِ أَبِي بَكْرٍ الحَنْفِيِّ،

وَأَخَذَ عَنْهُ النَّحْوَ وَالصَّرْفَ، وَأَخَذَ النَّحْوَ وَالْعَرَوْضَ عَنِ الْأَدِيبِ الْأَلْمَعِيِّ جَمَالِ الدِّينِ ابْنِ إِسْمَاعِيلِ الْعِصَامِيِّ، وَقَرَأَ جَانِباً مِنْ «مَتَنِ الشَّاطِئِيَّةِ» بَعْدَ حِفْظِ نَصْفِهَا عَلَى الشَّيْخِ عَلِيِّ الْقَارِي، وَجَمَعَ عَلَيْهِ لِلْقُرَّاءِ السَّبْعَةَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ بِكَمَالِهَا.

صَنَّفَ كِتَاباً عَدِيدَةً: مِنْهَا مَقَامَةٌ سَمَّاهَا: «دُرَّةُ الْأَصْدَافِ السَّنِّيَّةِ فِي ذُرُورَةِ الْأَوْصَافِ الْحَسَنِيَّةِ»، وَكِتَابٌ مُشْتَمِلٌ عَلَى زُبْدَةِ أَرْبَعِينَ عِلْمَاءَ؛ سَمَّاهُ: «عُيُونُ الْمَسَائِلِ مِنْ أَعْيَانِ الرِّسَالَتِ»، وَغَيْرَهَا.

وَلَمْ يَزَلْ مِنْهُمَا عَلَى الْعِلْمِ مُبَاحِثاً فِيهِ مَعْرُوفاً بِهِ، وَلَهُ الْأَشْعَارُ الرَّائِقَةُ الْحَلُورَةُ. وَأَتَّفَقَتْ لَهُ مُحَنَةٌ كَانَتْ سَبَبَ مَوْتِهِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ اسْتَنَابَ وَلَدَهُ يَخْطُبُ لِلْعِيدِ، وَكَانَتْ أَوَّلَ خُطْبَةٍ حَصَلَتْ لَهُ، فَتَهَيَّأَ لِذَلِكَ، فَمَنَعَهُ بَعْضُ أُمَرَاءِ الْأُرُومِ، الْوَارِدِينَ إِلَى مَكَّةَ ذَلِكَ الْعَامِ، وَرَغَبَ فِي أَنْ يَكُونَ الْخَطِيبُ حَنْفِيًّا، فَعَظَّمَ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَفَاضَتْ نَفْسُهُ فِي الْحَالِ كَمَدًّا، وَذَلِكَ فِي سَنَةِ (١٠٣٢ هـ)، وَكَانَ مَوْتُهُ وَالْخَطِيبُ عَلَى الْمَنِيرِ، وَقُدِّمَ لِلصَّلَاةِ عَلَيْهِ بَعْدَ تِلْكَ الْخُطْبَةِ<sup>(١)</sup>.

٢ - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَيْسَى بْنِ مَرْشِدٍ، أَبُو الْوَجَاهَةِ، الْعُمَرِيُّ، الْحَنْفِيُّ، الْمَعْرُوفُ بِالْمُرْشِدِيِّ، مُفْتِي الْحَرَمِ الْمَكِّيِّ، وَعَالِمُ الْحِجَازِ، وَأَوْحَدُ أَهْلِهِ فِي الْفَضْلِ وَالْمَعْرِفَةِ وَالْأَدَبِ، وَهُوَ مِنْ بَيْتِ الْعِلْمِ وَالْفَضْلِ وَالِدِيَانَةِ.

كَانَ مِنْ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ الْأَجَلَاءِ، انْعَقَدَتْ عَلَيْهِ صِدَارَةُ الْحِجَازِ، نَشَأَ بِمَكَّةَ وَحَفِظَ الْقُرْآنَ وَصَلَّى التَّرَاوِيحَ إِمَاماً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَحَفِظَ «الْأَلْفِيَّةَ» وَ«الْأَرْبَعِينَ النَّوَوِيَّةَ»، وَ«كَنْزَ الدَّقَائِقِ» إِلَّا الْقَلِيلَ مِنْهُ، وَ«الْجَزْرِيَّةَ» وَغَيْرَهَا.

(١) انظر: «البدْر الطالع» (ص: ٣٧١)، و«خلاصة الأثر» (٢/ ٤٥٧)، و«الأعلام» (٤/ ٤٤).

وروى الحديث عن الشمسِ الرَّمليِّ، وعن الشَّيخِ المُعَمَّرِ المُنْلا حُميدِ السُّنْديِّ، والشَّيخِ أحمدِ الشُّرَيْبينيِّ، والشمسِ النَّحْراويِّ.

وأخذَ القراءات عن الشَّيخِ عَلِيِّ القَارِي.

ووليَّ تدریسَ مدرسةِ المرحومِ مُحَمَّدِ باشا في حُدُودِ سنة (٩٩٩هـ) فدرَّسَ بِهَا «صَحِيحَ البُخَارِيِّ»، وأملى عليه شرحاً، بلغَ فيه إلى بابِ (رفع العلم وظُهُور الجَهْل)، فَعُزِّلَ عنها. ونظَمَ منظومةً في علمِ التَّصْرِيفِ عَدَّتْهَا خَمْسُ مئةِ بَيْتٍ من بحرِ الرَّجَزِ، سَمَّاها: «تَرْصِيفِ التَّصْرِيفِ»، وشرحها شرحاً نَفِيساً سَمَّاها: «فتح اللَّطِيفِ»، وشرحَ كتابَ «الكافي» في عِلْمِ العُرُوضِ والقوافي، سَمَّاها: «الوافي في شرح الكافي»، وألَّفَ رسالةً بديعةً سَمَّاها: «براعة الاستهلال فيما يتعلَّقُ بالشَّهرِ والهلال»، وغيرها.

ووليَّ التدریسَ بالمسجدِ الحَرَامِ في سنة (١٠٠٥هـ). وكان بديعَ المُحاضرة، عالماً بوضعِ كلِّ شيءٍ من فنونِ المُحاضرة في موضعه، وله أشعارٌ حَسَنانٌ، ونثرٌ جيدٌ، لا سِمْما خطبُه الَّتِي كان يُنشئها حالَ مُباشَرَتِه بالمسجدِ النَّبويِّ؛ فإنَّها فائقةٌ بليغةٌ.

وكانت وفاته لستَ بَقينَ من صفر، سنة (١٠٣٧هـ)، ودُفِنَ في بَقِيعِ الغَرَقِدِ<sup>(١)</sup>.

٣- الشَّيخُ العَلَّامةُ الفقيهُ، محمد بن منلا قُرُوخ بن عبدِ المُحسِنِ بن عبدِ الخالِقِ، المُوَرَّويُّ، أبو عبدِ الله الحنْفِيُّ.

وُلِدَ سنة (٩٩٦هـ) بمكة، ونشأ وتربى في حَجْرٍ والدِه، وحفظَ القرآنَ وهو

(١) انظر: «نفحة الريحانة» (٢/ ٢١)، و«خلاصة الأثر» (١/ ٢٣٠)، و«الأعلام» (٣/ ٣٢١)،

و«معجم المؤلفين» (٥/ ١٦٤).

صغيراً، وأخذ العلمَ عن جماعةٍ كثيرةٍ من العلماءِ، منهم الشيخُ القاري، والشيخُ أحمدُ بنُ علّان، والشيخُ خالدُ المالكيُّ المكيُّ الجعفريُّ، وعنه أخذَ الكتُبُ الستة، وأجازهُ بها.

وليَ التدریسَ بمقامِ الحنفيِّ، وبمدرسةِ محمدِ باشا، وبالمدرسةِ المرادية، وكانَ إماماً بالمقامِ الحنفيِّ بالمسجدِ الحرامِ، وخطيباً بالمسجدِ الحرامِ، ومسجدِ نَمرة، والمشعرِ الحرامِ.

من مصنفاته: «القولُ السديدُ في مسائلِ الاجتهادِ والتقليدِ»، و«إعلامُ القاصي والداني بمشروعِيَّةِ تقبيلِ الرُّكنِ اليمانيِّ»، و«رسالةٌ في حكمِ السُّتِّ من سُؤالٍ»، و«رسالةٌ في صلاةِ التَّسايحِ».

تُوفِّي ليلةَ الأحدِ، السادسِ والعشرينَ من شهرِ ربيعِ الأولِ، سنةَ (١٠٦١هـ) بمكةِ المكرمة، ودُفِنَ بترابِ المُعلاة<sup>(١)</sup>.

#### ٤ - الشيخُ العالمُ الكبيرُ المُحدِّثُ جوهرُ نانتِ الكشميريِّ.

وُلِدَ ونشأ بكشميرَ، وقرأ العلمَ بها في مدرسةِ السُّلطانِ قُطبِ الدِّينِ الكشميريِّ، ثم وُفِّقَ بالحجِّ إلى بيتِ الله الحرامِ، فأخذَ الحديثَ بها عن الشيخِ شهابِ الدِّينِ أحمدَ بنِ حجرِ الهيتميِّ الشافعيِّ المكيِّ، وعن الشيخِ عليِّ القاري، ورجعَ إلى كشميرَ واعتزلَ في بيته عاكفاً على العبادةِ والإفادةِ، أخذَ عنه حيدرُ بنُ فيروز، والشيخُ محمدُ المحسِّي شارحُ «الكافية» للجامي، وخلقَ كثيرٌ من العلماءِ.

تُوفِّي سنةً ستَّ وعشرينَ وألفٍ بكشميرَ، ودُفِنَ بها<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: «المختصر من كتاب نشر النور والزهر» (ص: ٤٨٧).

(٢) انظر: «الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام» المسمَّى بـ «نزهة الخواطر وبهجة

المسامع والنواظر» لعبد الحي الحسني (٥/ ٥١٦).

## ٥ - السيدُ مُعظَّمُ الحُسينيِّ البُلُخيِّ:

الراوي عن الشيخِ عليِّ القاري، فقد وردَ اسمهُ في كتبِ الأثباتِ والأسانيدِ، كُتِبَتِ الشيخِ العلامَةِ ابنِ عابدين «عقود اللآلي في الأسانيدِ العوالي»، فقد روى ابنُ عابدينَ جميعَ تصانيفِ الشيخِ القاري بالسَّنَدِ المُتصلِ إلى مُعظَّمِ الحُسينيِّ البُلُخيِّ عن مؤلَّفها الشيخِ عليِّ القاري<sup>(١)</sup>.

وكذلك وردَ اسمهُ في «ثَبَّتِ العلامَةُ الكزبريِّ»، فإنه روى مؤلفاتِ الشيخِ عليِّ القاري بالسَّنَدِ المُتصلِ إلى مُعظَّمِ الحُسينيِّ البُلُخيِّ عن مؤلَّفها الشَّيخِ عليِّ القاري<sup>(٢)</sup>.

## ٦ - سليمانُ بنُ صَفِيِّ الدِّينِ اليَمَانيِّ:

أخذَ العلومَ عن الشيخِ عليِّ القاري، وأجازهُ بتدريسِ علمِ الفقهِ والحديثِ والتفسيرِ<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

(١) انظر: «عقود اللآلي» (ص ١٤٢).

(٢) انظر: «ثَبَّتِ الكزبري» (ص ٤٤).

(٣) انظر: «الإمام علي القاري وأثره في علم الحديث» (ص ٩٦).



### سابعة: ثناء العلماء عليه:

- ١ - قال المُحِبِّي: أَحَدُ صُدُورِ الْعِلْمِ، فَرُدُّ عَصْرِهِ، الْبَاهِرُ السَّمْتِ فِي التَّحْقِيقِ وَتَنْقِيحِ الْعِبَارَاتِ، وَشَهْرَتُهُ كَافِيَةٌ عَنِ الْإِطْرَاءِ فِي وَصْفِهِ<sup>(١)</sup>.
- ٢ - وَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حُسَيْنِ الْعِصَامِيِّ الْمَكِّيُّ: الْجَامِعُ لِلْعُلُومِ الْعَقْلِيَّةِ وَالتَّنْقِيَّةِ، وَالْمُتَضَلِّعُ مِنَ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، أَحَدُ جَمَاهِيرِ الْأَعْلَامِ، وَمَشَاهِيرِ أُولِي الْحِفْظِ وَالْأَفْهَامِ<sup>(٢)</sup>.
- ٣ - وَمِثْلُهُ قَالَ السَّيِّدُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْبَاعِلَوِيُّ<sup>(٣)</sup>.
- ٤ - وَقَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ عَابِدِينَ: الْعَلَّامَةُ عَلِيُّ الْقَارِي خَاتَمَةُ الرَّاسِخِينَ<sup>(٤)</sup>.  
وَقَالَ أَيْضاً: خَاتَمَةُ الْقُرَّاءِ وَالْفُقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ، وَنَخْبَةُ الْمُحَقِّقِينَ وَالْمُدَقِّقِينَ<sup>(٥)</sup>.
- ٥ - وَقَالَ الشَّيْخُ الْحَافِظُ مُحَمَّدُ عَابِدِ السُّنْدِيِّ: الشَّيْخُ الْعَلَّامَةُ، الْحَبِيرُ الْفَهَامَةُ<sup>(٦)</sup>.
- ٦ - وَقَالَ الشَّيْخُ الْعَلَّامَةُ أَبُو الْحَسَنَاتِ، مُحَمَّدُ عَبْدُ الْحَيِّ اللَّكْنَوِيُّ: صَاحِبُ الْعِلْمِ الْبَاهِرِ، وَالْفَضْلِ الْظَاهِرِ<sup>(٧)</sup>.

(١) انظر: «خلاصة الأثر» (٣ / ١٨٥).

(٢) انظر: «سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي» (٤ / ٤٠٢).

(٣) انظر: «البضاعة المزجاة لمن يطالع المرقاة» (ص: ٣٠).

(٤) انظر: «رد المحتار على الدر المختار» (٤ / ١١٨).

(٥) انظر: «مجموعة رسائل ابن عابدين» (١ / ١٣٠).

(٦) انظر: «البضاعة المزجاة لمن يطالع المرقاة» (ص: ٣٠).

(٧) انظر: «التعليق الممجد على موطأ محمد» (١ / ١٠٦).

وقال أيضاً: هو مُحدِّثٌ جليلٌ، ومحقِّقٌ نبيلٌ<sup>(١)</sup>.

٧ - وقال الشيخُ عبدُ السَّتَّارِ الدَّهْلَوِيُّ: عالمُ البلدِ الحرامِ، والمتضلعُ في علومِ القرآنِ والسنةِ، وفيهما كان الإمام<sup>(٢)</sup>.

٨ - وقال الشيخُ محمدُ إدريس الكاندهلويُّ: المُحدِّثُ الجليلُ، والفاضلُ النبيلُ، فريدُ دهره، ووحيدُ عصره.

٩ - وقال الشيخُ عبدُ اللهِ مرداد: الحاصلُ أنه كان فريدَ عصره وأوانه، ولقد أقسمَ المحققُ العلامةُ ابنُ عابدينَ أنه كان مجدِّدَ زمانه<sup>(٣)</sup>.

١٠ - وقال الشيخُ محمدُ عبدُ الحليمِ النُّعمانيُّ: حَذِقَ في فنِّ الأصولِ، والحديثِ والتفسيرِ والتصوفِ والمعقولِ، وفاقَ أقرانه وصارَ إماماً شهيراً، وعلامةً كبيراً، نظَّاراً متضلعا في كثيرٍ من العلومِ العقليةِ والنقليةِ، مُتمكناً بفنِّ الحديثِ والتفسيرِ، والقراءاتِ، والأصولِ، والكلامِ، والعربيةِ، وسائرِ علومِ اللسانِ والبلاغةِ، مع الاتقانِ في كلِّ ذلك، والإحاطةِ بأسرارها، ومعرفةِ محاسنها وغوامضها، وتحريروِ عَوِيصاتها، وحلِّ مشكلاتها، وارتقَى إلى رُتبةِ الكُملاءِ الراسخينِ من العلمِ، واجتمعَ فيه من الكمالِ ما تُضربُ به الأمثالُ.

وقال أيضاً: كانَ المولى عليُّ القاريُّ الحنفيُّ دِيناً، تقيّاً، ورعاً، فقيهاً، بارعاً، واسعَ الروايةِ، واسعَ الدِّرايةِ، وكانَ يتمتعُ بحرِّيَّةِ تامَّةٍ، يعملُ ويقولُ بما صحَّحَ له من الدليلِ في الكتابِ والسُّنَّةِ والإجماعِ، ويَرُدُّ ما يجدُ خلافاً لها مهما كانَ القائلُ

(١) انظر: «السعاية في كشف ما في شرح الوقاية» المقدمة (ص: ٣٩).

(٢) انظر: «السعاية في كشف ما في شرح الوقاية» المقدمة (ص: ٣٩).

(٣) انظر: «مختصر نشر النور والزهرة» (ص: ٣٦٨ - ٣٦٩).

به صغيراً أو كبيراً، إماماً أو مجتهداً، وبيِّن خطأه، وينصرُ قولاً واحداً يُوافق القرآنَ والحديثَ والأصولَ، وهذا دأبه في المُباحثاتِ<sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً: وبالجملة؛ فلا يُنكرُ أنَّ له أيادي على المُستغلينَ بعلومِ الدِّينِ في أنحاءِ المعمورة، وجُلُّ عملِ الشيخِ عليِّ القاريِ التلخيصُ وحُسنُ الشرحِ والتجريدُ، وكان مُنتهى أمره صرفُ عمره في التقريرِ والتأكيدِ<sup>(٢)</sup>.

وقال أيضاً: ولا شكَّ أنه من مُجددي القرنِ العاشرِ؛ فإنه أحيا علومَ التفسيرِ والقراءةِ والحديثِ والفقهِ وغيرها، بجمعها وشرحها في كتبه المشهورةِ المقبولةِ<sup>(٣)</sup>.

### ثامناً وفاته:

بعدَ حياةٍ عامرةٍ بالعلمِ والتعليمِ، والتأليفِ والتحقيقِ، وخصوصاً في آخرِ حياته؛ حيثُ عكفَ الشيخُ القاري على تبييضِ مصنَّفاته، لتبقى ذخرًا له بعدَ مماته، ولتكونَ هذه المصنَّفاتُ من العلمِ الذي يُنتفعُ به بعدَ وفاته.

فكانتْ وفاته بمكَّةَ في شوال، سنةَ أربعِ عشرةَ وألفٍ، ودُفنَ بالمُعلاةِ.

قال المُحبي: ولَمَّا بلغَ خبرُ وفاته علماءَ مصرَ صلَّوا عليه بجامعِ الأزهرِ صلاةَ الغيبةِ في مجمعِ حافلٍ يجمعُ أربعةَ آلافِ نسمةٍ فأكثرَ<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

(١) انظر: «البضاعة المزجاة لمن يطالع المرقاة» (ص: ٣٠ - ٣١).

(٢) المصدر السابق (ص: ٤٤).

(٣) المصدر السابق (ص: ٤١).

(٤) انظر: «خلاصة الأثر» (٣/ ١٨٦).

## تاسعاً: مصادر الترجمة:

- ١ - «سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي» للعصامي المكي (٤ / ٤٠٢).
- ٢ - «البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع» للشوكاني (١ / ٤٤٥).
- ٣ - «التاج المكمل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول» أبو الطيب محمد صديق البخاري القنوجي (ص ٣٩٠).
- ٤ - «المختصر من كتاب نشر النور والزهر في تراجم أفاضل مكة» عبد الله مرداد، أبو الخير (ص: ٣٦٥-٣٦٩).
- ٥ - «الأعلام» خير الدين الزركلي (٥ / ١٢).
- ٦ - «معجم المؤلفين» عمر رضا كجالة (٧ / ١٠٠).
- ٧ - «البضاعة المزجاة لمن يطالع المرقاة في شرح المشكاة» محمد عبد الحليم بن محمد بن عبد الرحيم الجشتي (ص: ١ - ٩١).
- ٨ - «الإمام علي القاري وأثره في علم الحديث» د خليل إبراهيم قوتلاي (ص: ١ - ٤٤٣).

\*\*\*



## موضوعات الرسائل المحققة

١- الرسالة الأولى: «الأربعون في الأحاديث القدسيّة»: جمع فيها المؤلف أربعين حديثاً من الأحاديث القدسيّة، تنوّعت درجاتها ما بين الصّحيح والحسن والضعيف، عزا المؤلف فيها الأحاديث إلى مصادرها، وكان يُبين أحياناً درجة الحديث.

واعتَمَدنا في نشرها على ثلاث نُسخٍ خطيّة هي: (فيض الله)، و(السليمانية)، و(الأحمدية).

٢- الرسالة الثانية: «أربعون حديثاً من جوامع الكليم»: جمع فيها المؤلف أربعين حديثاً من جوامع كليم رسول الله صلى الله عليه وسلم، ودُرر كلامه، مَبانيها يسيرة، ومعانيها كثيرة. اكتفى المؤلف فيها بعزو الأحاديث إلى مصادرها، واقتصر في سرد الأحاديث على موطن الشاهد.

واعتَمَدنا في نشرها على أربع نسخٍ خطيّة هي: (الأحمدية)، و(فاضل أحمد باشا)، و(مصورة مكتبة الجامعة الإسلامية)، و(عاطف أفندي).

٣- الرسالة الثالثة: «جمع الأربعين في فضل القرآن المُبين»: جمع فيها المؤلف أربعين حديثاً وأثراً في فضل القرآن الكريم وثواب قارئه ومتّبعه. عزا فيها الأحاديث إلى مصادرها مع ذكر أسماء رواتها، ودرجة الحديث أحياناً.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى خَمْسِ نُسخٍ خَطِيئَةٍ هِيَ: (فيض الله)، و(السُّلَيْمَانِيَّةُ)، و(الأحمدية)، و(قيصري رشيد أفندي)، و(مكتبة قونية).

٤ - الرَّسَالَةُ الرَّابِعَةُ: «رَفْعُ الْجَنَاحِ وَخَفْضُ الْجَنَاحِ بِأَرْبَعِينَ حَدِيثًا فِي بَابِ النِّكَاحِ»: أورد فيها المؤلفُ بعضَ الآياتِ التي ترعَّبُ في الزَّوْجِ وَتَحُصُّ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَرَدَ فِيهَا بِأَرْبَعِينَ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْبَابِ نَفْسِهِ، مُكْتَفِيًا بِالْعَزْوِ إِلَى مَصَادِرِهَا مَعَ ذِكْرِ رُؤَاتِهَا.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى أَرْبَعِ نُسخٍ خَطِيئَةٍ هِيَ: (فيض الله)، و(السُّلَيْمَانِيَّةُ)، و(الأحمدية)، و(قونية).

٥ - الرَّسَالَةُ الْخَامِسَةُ: «تُحْفَةُ الْخَطِيبِ وَمَوْعِظَةُ الْحَبِيبِ»: أَدْعَى فِيهَا الْمَوْلَفُ بِإِيرَادِ الْخُطْبِ الْجَامِعَةِ الْمَانِعَةِ الَّتِي رُوِيَتْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَا جَاءَ مِنْ رِوَايَاتِ خُطْبِ الْخُلَفَاءِ الْأَرْبَعَةِ الَّتِي ضَمَّتْ تُحْفًا مِنْ بَلَاغَتِهِمْ وَفَصَاحَتِهِمْ. اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى نُسخَتَيْنِ خَطِيئَتَيْنِ هُمَا: (مصورة مكتبة الجامعة الإسلامية)، و(أسعد أفندي - رقم ٣٥٢٤).

٦ - الرَّسَالَةُ السَّادِسَةُ: «زُبْدَةُ الشَّمَائِلِ وَعُمْدَةُ الْمَسَائِلِ»: اخْتَصَرَ فِيهَا الْمَوْلَفُ كِتَابَ «الشَّمَائِلِ الْمُحَمَّدِيَّةِ» لِلتِّرْمِذِيِّ، فَحَذَفَ الْأَسَانِيدَ وَالْأَحَادِيثَ الْمَكْرَرَةَ، وَسَارَ عَلَى تَبْوِيْبِ الْإِمَامِ التِّرْمِذِيِّ. وَاشْتَمَلَتْ عَلَى (٥٦) بَابًا، وَ(٣٦٧) حَدِيثًا وَأَثْرًا.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى نُسخَتَيْنِ خَطِيئَتَيْنِ هُمَا: (نسخة فاتح في المكتبة السُّلَيْمَانِيَّةِ - رقم ٥٣٣٢)، و(نسخة حاجي بشير آغا في المكتبة السُّلَيْمَانِيَّةِ - رقم ٦٥١).

٧- الرَّسَالَةُ السَّابِعَةُ: «رِسَالَةٌ فِي أَبْنَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»: وهي رسالةٌ لطيفةٌ مختصرةٌ مائعةٌ سرَدَ فيها المؤلِّفُ أبناءَ النبيِّ عليه الصلاة والسلام وبناته، وذكرَ الوَفِيَّاتِ، وَضَمَّ إليها مَبَاحِثَ أُخْرَى مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِأُمُورِ النَّبُوَّةِ؛ كَسَرَارِيِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالْخِلَافِ فِي جَوَازِ كَوْنِ النَّبُوَّةِ فِي النِّسَاءِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مَبَاحِثَ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نَسَخٍ خَطِّيَّةٍ هِيَ: (الْأَحْمَدِيَّةُ)، وَ(قَيْصَرِي رَشِيدِ أَفْنَدِي)، وَ(مَصُورَةُ مَكْتَبَةِ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ).

٨ - الرَّسَالَةُ الرَّابِعَةُ: «تَعْلِيقاتُ الْقَارِي عَلَى ثَلَاثِيَّاتِ الْبُخَارِيِّ»: أوردَ فيها المؤلِّفُ ما وَقَعَ فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» مِنْ أَحَادِيثَ ثَلَاثِيَّةِ الْإِسْنَادِ، حَيْثُ بَلَغَتْ اثْنَيْنِ وَعَشْرِينَ حَدِيثًا، وَشَرَحَهَا شَرْحًا مُتَوَسِّطًا، جَامِعًا لَشَوَارِدِ الْفَوَائِدِ، مُحَقِّقًا وَنَاقِدًا فِيهَا، وَمَحَرَّرًا لكَثِيرٍ مِنَ الْمَسَائِلِ وَالْأَلْفَافِ، حَيْثُ إِنَّهُ قَامَ بِضَبْطِ الْكَلِمَاتِ ضَبْطَ حُرُوفٍ لِإِزَالَةِ اللَّبْسِ وَالْإِشْكَالِ عِنهَا.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى نُسَخَتَيْنِ خَطِّيَّتَيْنِ هُمَا: (فِيضِ اللَّهِ)، وَ(شَهِيدِ عَلِي بَاشَا فِي الْمَكْتَبَةِ السُّلَيْمَانِيَّةِ - رَقْم ١٨٤١).

٩- الرَّسَالَةُ التَّاسِعَةُ: «إِعْرَابُ الْقَارِي عَلَى أَوَّلِ بَابِ الْبُخَارِيِّ»: ذَكَرَ فِيهَا المؤلِّفُ ما وَقَعَ مِنَ الْإِعْرَابِ وَالْبَيَانِ لِأَوَّلِ تَرْجُمَةِ فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»، وَهِيَ قَوْلُهُ: (بَاب: كَيْفَ كَانَ بَدَأَ الْوَحْيِ).

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نَسَخٍ خَطِّيَّةٍ هِيَ: (السُّلَيْمَانِيَّةُ)، وَ(قَيْصَرِي رَشِيدِ أَفْنَدِي)، وَ(الْأَحْمَدِيَّةُ).



١٠ - الرِّسَالَةُ الْعَاشِرَةُ: «إِعْرَابُ كَلِمَةِ (أَوَّل) فِي حَدِيثِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»: تَكَلَّمَ فِيهَا الْمُؤَلِّفُ عَنْ إِعْرَابِ كَلِمَةِ (أَوَّل) الَّتِي وَقَعَتْ فِي حَدِيثِ الْبِرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»، وَهُوَ: (أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَمَوْلَى مَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ نَزَلَ عَلَى أَجْدَادِهِ)، وَمَا وَقَعَ فِي إِعْرَابِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ عِنْدَ الزُّرْكَشِيِّ، وَمَا اعْتَرَضَ بِهِ عَلَيْهِ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نُسخٍ خَطِّيةٍ هِيَ: (السُّلَيْمَانِيَّةُ)، وَ(قَيْصَرِي رَشِيدِ أَفْنَدِي)، وَ(الأَحْمَدِيَّةُ).

١١ - الرِّسَالَةُ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: «مَعْرِفَةُ النَّسَاكِ فِي مَعْرِفَةِ فَضِيلَةِ السُّوَاكِ»: جَمَعَ فِيهَا الْمُؤَلِّفُ مَا وَرَدَ فِي فَضْلِ السُّوَاكِ وَالِاسْتِيَاكِ مِمَّا جَاءَ فِي الْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ، عَازِيًا مَا ذَكَرَهُ إِلَى مَصَادِرِهِ، وَمُذَيِّلاً بَعْضَ الْأَحَادِيثِ بِبَعْضِ الْفَوَائِدِ عَنِ كِبَارِ الْأَثَمَةِ السَّابِقِينَ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى أَرْبَعِ نُسخٍ خَطِّيةٍ هِيَ: (فَيْضُ اللَّهِ)، وَ(السُّلَيْمَانِيَّةُ)، وَ(الأَحْمَدِيَّةُ)، وَ(مَصَوْرَةُ مَكْتَبَةِ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ).

١٢ - الرِّسَالَةُ الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: «تَسْلِيَةُ الْأَعْمَى عَنِ بَلِيَّةِ الْعَمَى»: جَمَعَ فِيهَا الْمُؤَلِّفُ جَمَلَةً مِنَ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ الَّتِي تَبَشِّرُ الصَّابِرِينَ عُمُومًا بِالْعَاقِبَةِ الْحَمِيدَةِ وَجَزِيلِ الثَّوَابِ، وَتَعِدُّ مَنْ ابْتُلِيَ بِالْعَمَى خُصُوصًا بِمَا أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ مِنْ حُسْنِ الْمَآبِ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى أَرْبَعِ نُسخٍ خَطِّيةٍ هِيَ: (فَيْضُ اللَّهِ)، وَ(السُّلَيْمَانِيَّةُ)، وَ(قَيْصَرِي رَشِيدِ أَفْنَدِي)، وَ(الأَحْمَدِيَّةُ).

١٣ - الرسالة الثالثة عَشْرَةَ: «فضائل بيت الله الحرام»: ذَكَرَ فِيهَا الْمُؤَلَّفُ (٤٧٣) حديثاً وأثراً مِمَّا وَرَدَ فِي فَضَائِلِ بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ وَفَضَائِلِ كُلِّ بُقْعَةٍ مِنْهُ، نَثَرَهَا فِي فُصُولٍ كَثِيرَةٍ، مُبْتَدِئاً كُلَّ فُصْلٍ بِمَا وَرَدَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ مَا جَاءَ فِي الْأَثَرِ مِنَ الْمَرْفُوعِ وَالْمَوْقُوفِ وَغَيْرِهِ، وَعَرَّجَ فِيهَا عَلَى كَثِيرٍ مِنْ مَنَاسِكِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ وَأَحْكَامِهِمَا.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نُسخٍ خَطِّيةٍ هِيَ: (نسخةُ مركزِ جمعةِ الماجدِ المصوّرة عن كُليّةِ الدِّراسَاتِ الشَّرقيّةِ بِجامعةِ طوكيو - رقم ٢٥٨٢٠٦)، و(نورِ عثمانيةٍ في المكتبة السُّليمانية - رقم ٦٧١)، و(مصوّرة مكتبة الجامعة الإسلامية).

١٤ - الرَّسَالَةُ الرَّابِعَةُ عَشْرَةَ: «الدَّرَّةُ الْمُضِيَّةُ فِي الزِّيَارَةِ الرَّضِيَّةِ»: ذَكَرَ فِيهَا الْمُؤَلَّفُ آدَاباً كَثِيرَةً، وَحَشَدَ فِيهَا أَحَادِيثَ كَثِيرَةً وَأَقْوَالاً مِمَّا جَاءَ فِي زِيَارَةِ الرَّوَضِ الشَّرِيفِ، مِنْ وَقْتِ خُرُوجِ الزَّائِرِ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى حَيْثُ وَصُولِهِ الْمَدِينَةَ الْمُنَوَّرَةَ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ عَوْدَتِهِ. فَكَانَتْ هَذِهِ الرَّسَالَةُ خَيْرَ دَلِيلٍ لَزَائِرِ الرَّوَضِ الْكَرِيمِ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى أَرْبَعِ نُسخٍ خَطِّيةٍ هِيَ: (فيض الله)، و(السُّليمانية)، و(فَيْصَرِي رَشِيدِ أَفندي)، و(الأحمدية).

١٥ - الرَّسَالَةُ الْخَامِسَةُ عَشْرَةَ: «الْأَدَبُ فِي رَجَبٍ»: أَوْرَدَ فِيهَا الْمُؤَلَّفُ جَمَلَةً مِنَ الْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ وَأَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ مِمَّا وَرَدَ فِي فَضْلِ شَهْرِ رَجَبٍ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِ هَذِهِ الرَّسَالَةِ عَلَى أَرْبَعِ نُسخٍ خَطِّيةٍ هِيَ: (فيض الله)، و(السُّليمانية)، و(الأحمدية)، و(فاضل أحمد باشا - رقم ١٥٩٠).

١٦ - الرَّسَالَةُ السَّادِسَةُ عَشْرَةَ: «اسْتِثْنَاةُ النَّاسِ بِفَضَائِلِ ابْنِ عَبَّاسٍ»: جَمَعَ فِيهَا الْمُؤَلَّفُ أَرْبَعِينَ حَدِيثاً وَرَدَتْ فِي فَضَائِلِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَمَا وَرَدَ فِي

فضلِ الطَّائِفِ؛ حيثُ إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ اتَّخَذَهَا مَوْطِنًا آخِرَ حَيَاتِهِ، ثُمَّ عَرَّجَ عَلَيَّ مَا وَرَدَ فِي فَضْلِ (وَجِّ) الَّتِي حَرَّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَرَّمَ الصَّيْدَ فِيهَا. اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نُسخٍ خَطِيئَةٍ هِيَ: (فيض الله)، و(السُّلَيْمَانِيَّةُ)، و(الأحمدية).

١٧ - الرَّسَالَةُ السَّابِعَةُ عَشْرَةَ: «المَعْدِنُ العَدْنِيَّ فِي فَضْلِ أُوَيْسِ القَرْنِيِّ»: ذَكَرَ فِيهَا المَوْئَلَّفُ قَرِيبًا مِنْ عَشْرِينَ خَبْرًا وَرَدَتْ فِي فَضْلِ خَيْرِ التَّابِعِينَ أُوَيْسِ القَرْنِيِّ، ثُمَّ خَتَمَهَا بِذِكْرِ بَعْضِ الأَخْبَارِ المَشْتَهَرَةِ عَلَى ألسِنَةِ العَامَّةِ وَتُنَسَّبُ إِلَى أُوَيْسٍ وَلَا تُثَبِّتُ، فَنَبَّهَ المَوْئَلَّفُ عَلَيْهَا وَبَيَّنَّ حَالَهَا.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى نُسخَتَيْنِ خَطِيئَتَيْنِ هُمَا: (فاضل أحمد باشا - رقم ١٥٩٠)، و(مصورة مكتبة الجامعة الإسلامية).

١٨ - الرَّسَالَةُ الثَّامِنَةُ عَشْرَةَ: «فَرَايِدُ القَلَائِدِ عَلَى أَحَادِيثِ شَرْحِ العَقَائِدِ»: خَرَّجَ فِيهَا المَوْئَلَّفُ الأَحَادِيثَ الَّتِي وَقَعَتْ فِي «شرح العقائد النسفية» للعلامة التفتازاني، وَقَدْ بَلَغَتْ عِدَّةُ الأَحَادِيثِ الَّتِي تَكَلَّمَ عَنْهَا المَوْئَلَّفُ ثَلَاثَةً وَسَبْعِينَ حَدِيثًا، عَزَاها المَوْئَلَّفُ إِلَى مَصَادِرِهَا مَعَ بَيَانِ دَرَجَتِهَا أحيانًا.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نُسخٍ خَطِيئَةٍ هِيَ: (السُّلَيْمَانِيَّةُ)، و(قونية)، و(الأحمدية).

١٩ - الرَّسَالَةُ التَّاسِعَةُ عَشْرَةَ: «الْبِرَّةُ فِي حُبِّ الهِرَّةِ»: بَيَّنَّ فِيهَا المَوْئَلَّفُ حَالَ الحَدِيثِ المَشْتَهَرِ عَلَى الألسنة، وَهُوَ: (حُبُّ الهِرَّةِ مِنَ الإِيمَانِ)، وَأَنَّهُ مَوْضُوعٌ لَا أَصْلَ لَهُ.

اعتمدنا في نشرها على ثلاث نسخٍ خطيةٍ هي: (فيض الله)، و(قونية)، و(مصورة مكتبة الجامعة الإسلامية).

٢٠- الرسالة العشرون: «الإنباء بأن العصا من سنن الأنبياء»: بين فيها المؤلف ما اشتهر على الألسنة من حديث: (من جاوز الأربعين ولم يأخذ بالعصا فقد عصى)، وأنه موضوع لا أصل له، ثم بين أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحمل معه العصا أحياناً يتوكل عليها، ولم تكن سنته حملها على الدوام، وذكر عدداً من الروايات الإسرائيلية التي تحدثت عن عصا موسى عليه السلام.

اعتمدنا في نشرها على أربع نسخٍ خطيةٍ هي: (السليمانية)، و(قصري رشيد أفندي)، و(الأحمدية)، و(مصورة مكتبة الجامعة الإسلامية).

٢١- الرسالة الحادية والعشرون: «صنعة الله في صبغة صبغة الله»: ناقش فيها المؤلف الشيخ صبغة الله بن روح الله البروجي (ت ١٠١٥هـ) فيما ذهب إليه من شرح حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه: «إن القوم ليبعث الله عليهم العذاب حتماً مقضياً، فيقرأ صبي من صبيانهم في الكتاب: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، فيسمعه الله تعالى، فيرفع عنهم بذلك العذاب أربعين سنة»، وبحث ذلك من جوانب العقيدة والمعاني واللغة.

اعتمدنا في نشرها على ثلاث نسخٍ خطيةٍ هي: (السليمانية)، و(قصري رشيد أفندي)، و(الأحمدية).

٢٢- الرسالة الثانية والعشرون: «الضابطة للشاطيئة اللامية»: تكلم فيها المؤلف عن جملة من أبيات المنظومة اللامية للإمام الشاطبي (ت ٥٩٠هـ) المسماة: «حرز الأمانى ووجه التهاني»، بين المؤلف من خلالها مواضع يضعب كشفها، مستدرِكاً

ومُعَارِضاً بِقُوَّةِ نَظْمِهِ أَيْبَاتَ الْإِمَامِ الشَّاطِبِيِّ فِي كَثِيرٍ مِنْ أَلْفَاظِ مَنْظُومَتِهِ بِالتَّعْقِيبِ وَالتَّقْيِيدِ وَالْإِيضَاحِ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى نُسْخَةٍ خَطِيَّةٍ وَاحِدَةٍ هِيَ: (نسخةُ أسعد أفندي في المكتبة السُّلَيْمَانِيَّة).

٢٣- الرَّسَالَةُ الثَّلَاثَةُ وَالْعِشْرُونَ: «الْعَلَامَاتُ الْبَيِّنَاتُ فِي فِضَائِلِ بَعْضِ الْآيَاتِ»: جَمَعَ الْمُؤَلَّفُ فِيهَا مَا وَرَدَ فِي السُّنَّةِ مِنْ نِصُوصٍ تَتَعَلَّقُ بِتَفْضِيلِ سُورٍ وَآيَاتٍ بَعْضُهَا عَلَى غَيْرِهَا، مَذِيلاً ذَلِكَ بِبَعْضِ التَّعْلِيلِ لِذَلِكَ التَّفْضِيلِ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نُسخٍ خَطِيَّةٍ هِيَ: (فيض الله)، و(فاضل أحمد باشا- رقم ١٥٩٠)، و(أسعد أفندي- رقم ٣٥٢٥).

٢٤- الرَّسَالَةُ الرَّابِعَةُ وَالْعِشْرُونَ: «تَعْقِيبُ عَلَى الْبِيضَاوِيِّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَخْرَيْنَ مُقْرِنِينَ فِي الْأَصْفَادِ﴾»: نَاقَشَ فِيهَا الْمُؤَلَّفُ مَا وَرَدَ فِي كَلَامِ الْإِمَامِ الْبِيضَاوِيِّ عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ فِي «تَفْسِيرِهِ»، فَإِنَّهُ قَالَ: (وَالْأَقْرَبُ أَنْ الْمَرَادُ: تَمَثُّلُ كَفِّهِمْ عَنِ الشُّرُورِ بِالْإِقْرَانِ فِي الصُّفْدِ)، حَيْثُ لَمْ يَرْتَضِ الْمُؤَلَّفُ هَذِهِ الْعِبَارَةَ، فَنَاقَشَهَا وَذَكَرَ فِيهَا أَقْوَالَ الشُّرَّاحِ وَالْمُحَسِّنِينَ نَاقِداً وَمَحَرِّراً.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى نُسخَتَيْنِ خَطِيَّتَيْنِ هُمَا: (السُّلَيْمَانِيَّة)، و(فَيْصَرِي رَشِيدِ أَفَنْدِي).

٢٥- الرَّسَالَةُ الْخَامِسَةُ وَالْعِشْرُونَ: «الْبَيِّنَاتُ فِي بَيَانِ بَعْضِ الْآيَاتِ»: نَاقَشَ فِيهَا الْمُؤَلَّفُ الْإِمَامَ الْبِيضَاوِيَّ فِي «تَفْسِيرِهِ» لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ﴾، وَذَكَرَ فِيهَا بَعْضَ الْإِيرَادَاتِ وَالِاسْتِدْرَاكَاتِ عَلَى الْبِيضَاوِيِّ، فَكَانَتْ بِمَنْزِلَةِ الْحَاشِيَةِ عَلَيْهِ.

اعتمدنا في نشرها على أربع نُسخٍ خطيةٍ هي: (فيض الله)، و(السليمانية)، و(قيصري رشيد أفندي)، و(الأحمدية).

٢٦ - الرسالة السادسة والعشرون: «التبيان في بيان ما في ليلة النصف من شعبان وليلة القدر من رمضان»: ذكر فيها كثيراً من الأدلة والشواهد التي وردت في ليلتي النصف من شعبان والقدر من رمضان.

اعتمدنا في نشرها على خمس نسخٍ خطيةٍ هي: (فيض الله)، و(السليمانية)، و(قيصري رشيد أفندي)، و(الأحمدية)، و(الأزهرية - رقم ٢٠٦٨).

٢٧ - الرسالة السابعة والعشرون: «الاعيناء بالغناء في الفناء»: بين فيها حكم الغناء وأقسامه، وما ورد فيه من الكتاب والسنة وأقوال أهل العلم، وما ورد في حكم سماع الغناء بالأوتار والمزامير، وما جاء في الرقص، وسرد أقوال الأئمة الأربعة في أكثر المسائل التي ذكرها.

اعتمدنا في نشرها على ثلاث نسخٍ خطيةٍ هي: (فاضل أحمد باشا)، و(الأحمدية)، و(مصورة مكتبة الجامعة الإسلامية).

٢٨ - الرسالة الثامنة والعشرون: «فتح الأسماع في شرح السماع»: حمل فيها المؤلف على طائفة من مشايخ وقته ممن مال إلى سماع الغناء وأحلوا منكراته، فرد عليهم بما ورد من الكتاب والسنة وأقوال الأئمة، كما ساق فيها - كما في رسالة الغناء - ما روي في الغناء والسماع من أحاديث وآثار، وما نقل فيهما من أقوال العلماء الأخيار.

اعتمدنا في نشرها على خمس نسخٍ خطيةٍ هي: (السليمانية)، و(قيصري رشيد أفندي)، و(فاضل أحمد باشا)، و(الأحمدية)، و(مصورة مكتبة الجامعة الإسلامية).

٢٩- الرَّسَالَةُ التَّاسِعَةُ وَالْعَشْرُونَ: «تَطْهِيرُ الطَّوَيَّةِ بِتَحْسِينِ النِّيَّةِ»: تَكَلَّمَ الْمُؤَلَّفُ فِيهَا عَنْ حَدِيثٍ: «نِيَّةُ الْمُؤْمِنِ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِهِ» مِنْ حَيْثُ الرَّوَايَةُ وَالذَّرَايَةُ، ثُمَّ تَكَلَّمَ عَنْ إِخْلَاصِ النِّيَّةِ وَثَمَرَاتِهَا، إِلَى جَانِبِ مَسَائِلَ عَدَّةٍ؛ كَمَسَائِلِ الرِّيَاءِ وَغَيْرِهَا.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نُسَخٍ خَطِّيَّةٍ هِيَ: (السُّلَيْمَانِيَّةُ)، وَ(قَيْصَرِي رَشِيدِ أَفْنَدِي)، وَ(الأَحْمَدِيَّةُ).

٣٠- الرَّسَالَةُ الثَّلَاثُونَ: «المَسْأَلَةُ فِي البَسْمَلَةِ»: تَكَلَّمَ فِيهَا عَنْ مَسْأَلَةِ البَسْمَلَةِ وَالخِلَافِ الوَاقِعِ فِيهَا: هَلْ هِيَ آيَةٌ مِنْ كُلِّ سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ، أَمْ لَا؟ وَصَحَّحَ فَتَوَى بَعْضَ أئِمَّةِ الحَنْفِيَّةِ مِنَ البَسْمَلَةِ أَوَّلَ سُورَةِ التَّوْبَةِ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نُسَخٍ خَطِّيَّةٍ هِيَ: (فِيضِ اللَّهِ)، وَ(السُّلَيْمَانِيَّةُ)، وَ(الأَحْمَدِيَّةُ).

٣١- الرَّسَالَةُ الحَادِيَةُ وَالثَّلَاثُونَ: «شَفَاءُ السَّالِكِ فِي إِرْسَالِ مَالِكٍ»: تَكَلَّمَ فِيهَا الْمُؤَلَّفُ عَنْ مَسْأَلَةِ قَبْضِ وَإِرْسَالِ اليَدَيْنِ فِي الصَّلَاةِ عِنْدَ الإِمَامِ مَالِكٍ، وَبَيَّنَّ خِلَافَهَا كَيْفِيَّةَ التَّعَامُلِ مَعَ أَقْوَالِ الأئِمَّةِ المَجْتَهِدِينَ فِيمَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى أَرْبَعِ نُسَخٍ خَطِّيَّةٍ هِيَ: (فِيضِ اللَّهِ)، وَ(السُّلَيْمَانِيَّةُ)، وَ(الأَحْمَدِيَّةُ)، وَ(مَصَوَّرَةُ مَكْتَبَةِ الجَامِعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ).

٣٢- الرَّسَالَةُ الثَّانِيَةُ وَالثَّلَاثُونَ: «الفُصُولُ المُهِمَّةُ فِي حُصُولِ المُتِمَّةِ»: ذَكَرَ فِيهَا الْمُؤَلَّفُ جَمَلَةً مِنَ المَسَائِلِ وَالتَّنْبِيهَاتِ المُهِمَّةِ المُتَعَلِّقَةِ بِأَحْكَامِ الصَّلَاةِ مِنْ رُكُوعٍ وَسُجُودٍ وَقِيَامٍ وَقُعُودٍ، وَرَتَّبَهَا عَلَى فُصُولٍ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نُسَخٍ خَطِّيَّةٍ هِيَ: (السُّلَيْمَانِيَّةُ)، وَ(قَيْصَرِي رَشِيدِ أَفْنَدِي)، وَ(الأَحْمَدِيَّةُ).

٣٣ - الرسالة الثالثة والثلاثون: «تزيين العبارة لتحسين الإشارة»: بين فيها المؤلف أن الإشارة بالأصبع في تشهد الصلاة هي المذهب المعتمد عند الحنفية روايةً ودرايةً.

اعتمدنا في نشرها على أربع نسخ خطية هي: (السليمانية)، و(قونية)، و(قيصري رشيد أفندي)، و(الأحمدية).

٣٤ - الرسالة الرابعة والثلاثون: «التذهين للتزيين على وجه التبيين»: جعلها المؤلف كالذيل للرسالة السابقة، ردَّ فيها على من اعترض عليه، وبين وجه مقالته فيما ذهب إليه.

اعتمدنا في نشرها على ثلاث نسخ خطية هي: (السليمانية)، و(قونية)، و(الأحمدية).

٣٥ - الرسالة الخامسة والثلاثون: «إفراد الصلاة عن السلام، هل يُكره أم لا؟»: تناول المؤلف فيها هذه المسألة بالبحث، وذكر فيها كلام الإمام النووي ومن تبعه ممن قال بالكرهية، وما اعترض به عليهم، وفصلها تفصيلاً حسناً.

اعتمدنا في نشرها على ثلاث نسخ خطية هي: (فيض الله)، و(السليمانية)، و(الأحمدية).

٣٦ - الرسالة السادسة والثلاثون: «الاهتداء في الاقتداء»: عرَّض فيها المؤلف مسألة الاقتداء بالمخالف في الصلاة؛ كإقتداء الحنفي بالشافعي والعكس، وذكر الإجماع على جواز ذلك، وردَّ فيها بقوة على من جعل الصلاة مُنفرداً خيراً وأزجَّح من الصلاة خلف إمام على غير مذهبه.



اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نَسَخٍ خَطِّيَّةٍ هِيَ: (فيض الله)، و(عاطف أفندي في المكتبة السُّليمانية - رقم ٢٨٢٤)، و(التَّيمُورِيَّة - رقم ١٧٢ أصول).

٣٧- الرَّسَالَةُ السَّابِعَةُ وَالثَّلَاثُونَ: «الْفِضْلُ الْمُعَوَّلُ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ»: سَرَدَ فِيهَا الْمُؤَلِّفُ مَا وَرَدَ مِنْ آيَاتٍ وَأَحَادِيثَ فِي فَضِيلَةِ الصَّلَاةِ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ، وَبَيَّنَ فِيهَا بَعْضَ الْمَسَائِلِ وَاللِّطَائِفِ الْمَهْمَةِ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى أَرْبَعِ نَسَخٍ خَطِّيَّةٍ هِيَ: (السُّلَيْمَانِيَّة)، و(قَيْصَرِي رَشِيدِ أَفْنَدِي)، و(الأَحْمَدِيَّة)، و(مَعْهَدُ الدِّرَاسَاتِ الشَّرْقِيَّة - جَامِعَةُ طُوكْيُو - رقم ٢٣٩٢).

٣٨- الرَّسَالَةُ الثَّامِنَةُ وَالثَّلَاثُونَ: «صِلَاتُ الْجَوَائِزِ فِي صَلَاةِ الْجَنَائِزِ»: بَيَّنَ فِيهَا الْمُؤَلِّفُ أَنَّ صَلَاةَ الْجَنَازَةِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ جَائِزَةٌ، بَلْ فِعْلُهَا أَوْلَى، ثُمَّ بَيَّنَ ثَوَابَ صَلَاةِ الْجَنَازَةِ وَبَعْضَ الْأَحْكَامِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِهَا، وَعَرَّجَ عَلَى بَعْضِ الْأَحْكَامِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْمَسَاجِدِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نَسَخٍ خَطِّيَّةٍ هِيَ: (السُّلَيْمَانِيَّة)، و(الأَحْمَدِيَّة)، و(مَصُورَةُ مَكْتَبَةِ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّة).

٣٩- الرَّسَالَةُ التَّاسِعَةُ وَالثَّلَاثُونَ: «لُبُّ لُبَابِ الْمَنَاسِكِ»: أَوْضَحَ فِيهَا الْمُؤَلِّفُ مَنَسِكَ الْحَجِّ وَأَحْكَامَهُ، وَذَكَرَ مَصَحِّحَاتِهِ وَمُفْسِدَاتِهِ، وَمَحْظُورَاتِهِ وَوَأَجَابَاتِهِ، وَأَدَابِهِ وَسُنَنِهِ، بِأَسْلُوبٍ مُخْتَصِرٍ مُفِيدٍ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى نُسْخَةٍ خَطِّيَّةٍ وَاحِدَةٍ هِيَ: (مَصُورَةُ مَكْتَبَةِ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّة).

٤٠- الرِّسَالَةُ الأَرْبَعُونَ: «بدايةُ السَّالِكِ في نهايةِ المَسَالِكِ»: شَرَحَ فيها المؤلِّفُ كتابَ: «المَنَسِكِ الصَّغِيرِ» للشيخِ رحمةِ اللهِ السَّنَدِيِّ (ت ٩٩٤هـ) في مناسِكِ الحجِّ، قَسَمَهَا المؤلِّفُ على عشرةِ أبوابٍ، بأسلوبٍ مختصرٍ مليءٍ بالفوائدِ والتَّنبيهِاتِ والإيضاحاتِ.

اعْتَمَدْنَا في نَشْرِها على نُسخَتينِ خَطَّيْتينِ هما: (مَصوِّرةُ مركزِ جمعةِ الماجد- رقم ٢٥٨٢٢٠)، و(المكتبة الزَّاهِدِيَّة).

٤١- الرِّسَالَةُ الحَادِيَةُ والأَرْبَعُونَ: «الوقوفُ بالتَّحْقِيقِ على موقفِ الصِّدِّيقِ»: يَبَيِّنُ فيها المؤلِّفُ مكانَ وقوفِ أبي بكرِ الصِّدِّيقِ رضي اللهُ عنه يومَ حَجِّ النَّاسِ، وأنَّه وقفَ بعِرفةَ.

اعْتَمَدْنَا في نَشْرِها على أربعِ نُسخٍ خَطَّيَّةٍ هي: (فيضِ اللهِ)، و(السُّلَيْمَانِيَّة)، و(قُونِيَّة)، و(الأحمدِيَّة).

٤٢- الرِّسَالَةُ الثَّانِيَةُ والأَرْبَعُونَ: «الصَّنِيعَةُ في تحقيقِ البُقْعَةِ المَنِيعَةِ»: أَوْضَحَ فيها المؤلِّفُ أَنَّ الطَّوَّافَ حَوْلَ الكَعْبَةِ متعلِّقٌ بكونها بُقْعَةً شريفةً مباركةً، ولا تَعَلُّقٌ له بجُدْرانها ولا حِجَارَتِها، حتَّى لو تَهَدَّمتْ تلكَ الحِجَارَةُ أو نُقِلتْ فإنَّ الحَجَّ باقٍ لا يَسْقُطُ فَرَضُهُ.

اعْتَمَدْنَا في نَشْرِها على ثلاثِ نُسخٍ خَطَّيَّةٍ هي: (السُّلَيْمَانِيَّة)، و(قَيْصَرِي رَشِيدِ أُنْدِي)، و(الأحمدِيَّة).

٤٣- الرِّسَالَةُ الثَّالِثَةُ والأَرْبَعُونَ: «بيانُ فعلِ الخَيْرِ إذا دَخَلَ مَكَّةَ مَنْ حَجَّ عن الغَيْرِ»: يَبَيِّنُ فيها المؤلِّفُ أَنَّ الآفَاقِيَّ الحَاجَّ عن الغَيْرِ إذا تَجَاوَزَ المِيقَاتَ

بغير إحرَامٍ للحجِّ فإنَّ عليه أن يَرِجِعَ وَيُحْرِمَ من الميقاتِ المعينِ لمثله، وردَّ المؤلفُ على مَنْ قال بِبُطْلانِ حَجِّه.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نُسُخٍ خَطِيئَةٍ هِيَ: (السُّلَيْمَانِيَّةُ)، وَ(قُونِيَّةُ)، وَ(الأَحْمَدِيَّةُ).

٤٤ - الرَّسَالَةُ الرَّابِعَةُ وَالْأَرْبَعُونَ: «رِسَالَةٌ فِي بَيَانِ التَّمَتُّعِ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ لِلْمُقِيمِ بِمَكَّةَ مِنْ عَامِهِ»: تَكَلَّمَ فِيهَا عَنِ مَسْأَلَةِ التَّمَتُّعِ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ بِالنِّسْبَةِ لِلْمَكِّيِّ دُونَ الْآفَاقِيِّ إِذَا خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ ثُمَّ دَخَلَ بِعِمْرَةٍ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ فَحَجَّ مِنْ عَامِهِ، هَلْ يَكُونُ مَتَمِّعًا أَوْ لَا؟

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى أَرْبَعِ نُسُخٍ خَطِيئَةٍ هِيَ: (بَغْدَاتُ لِي وَهَبِي فِي الْمَكْتَبَةِ السُّلَيْمَانِيَّةِ - رَقْم ٢١٠١)، وَ(عَاطِفُ أَفْنَدِي - رَقْم ٢٨٢٤)، وَ(دَارُ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ)، وَ(مِصْرُورَةُ مَكْتَبَةِ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ).

٤٥ - الرَّسَالَةُ الْخَامِسَةُ وَالْأَرْبَعُونَ: «الْعَفَافُ عَنِ وَضْعِ الْيَدِ فِي الطَّوَافِ»: يَبِّنُ فِيهَا الْمَوْلِّفُ أَنَّ وَضْعَ الْيَدَيْنِ عَلَى الصَّدْرِ حَالَ الطَّوَافِ حَوْلَ الْكَعْبَةِ كَهَيْئَةِ الصَّلَاةِ لَا يَجُوزُ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نُسُخٍ خَطِيئَةٍ هِيَ: (فَيْضُ اللَّهِ)، وَ(قُونِيَّةُ)، وَ(الأَحْمَدِيَّةُ).

٤٦ - الرَّسَالَةُ السَّادِسَةُ وَالْأَرْبَعُونَ: «الْأَضْطِغَاعُ فِي الْأَضْطِغَاعِ»: يَبِّنُ فِيهَا الْمَوْلِّفُ حُكْمَ الْأَضْطِغَاعِ فِي السَّعْيِ وَأَقْوَالَ أَثَمَّةِ الْحَنْفِيَّةِ فِيهِ، وَذَكَرَ جُمْلَةً مِنَ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي الْأَضْطِغَاعِ.

اعتمدنا في نشرها على أربع نسخٍ خطيةٍ هي: (فيض الله)، و(السليمانية)، و(قونية)، و(الأحمدية).

٤٧ - الرسالة السابعة والأربعون: «الحظُّ الأوْفَرُ في الحجِّ الأكبر»: بين المؤلف فيها المراد من إطلاقهم (الحجِّ الأكبر)، ونقل أقوال العلماء في المسألة.

اعتمدنا في نشرها على ثلاث نسخٍ خطيةٍ هي: (فيض الله)، و(السليمانية)، و(قونية).

٤٨ - الرسالة الثامنة والأربعون: «الدَّخِيرَةُ الكثيرةُ في رجاءِ مَغْفِرَةِ الكبيرة»: بحث فيها المؤلف: هل يشمل تكفيرُ الذنوب في الحجِّ المبرور الكبائر، أم يكفِّر الصَّغائر فقط؟

اعتمدنا في نشرها على ثلاث نسخٍ خطيةٍ هي: (فيض الله)، و(السليمانية)، و(قونية).

٤٩ - الرسالة التاسعة والأربعون: «أنوارُ الحجِّ في أسرارِ الحجِّج»: ذكر المؤلف فيها جملةً من الأخبار والآثار والحكم والمواظ في مناسك الحجِّ وزيارة بيت الله الحرام.

اعتمدنا في نشرها على ثلاث نسخٍ خطيةٍ هي: (السليمانية)، و(قيصري رشيد أفندي)، و(الأحمدية).

٥٠ - الرسالة الخمسون: «البرهانُ الجليلُ العليُّ على مَنْ سَمِّي مِنْ غيرِ مسمي بالولي»: ردَّ فيها المؤلف على أحدِ معاصريه الذي ادَّعى الولاية لنفسه، حيث قال بجواز صلاة النَّافِلَةِ أثناء حُطْبَةِ العيد، فردَّ عليه المؤلف وأثخنَ عليه في الردِّ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نَسَخٍ خَطِّيَّةٍ هِيَ: (السُّلَيْمَانِيَّةُ)، وَ(الْأَحْمَدِيَّةُ)، وَ(مَصُورَةُ مَكْتَبَةِ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ).

٥١ - الرَّسَالَةُ الْحَادِيَةُ وَالْخَمْسُونَ: «ذِيْلُ الْبِرْهَانِ الْجَلِيِّ الْعَلِيِّ عَلَى مَنْ سُمِّيَ مِنْ غَيْرِ مَسْمًى بِالْوَلِيِّ»: جَعَلَهَا الْمُؤَلَّفُ ذِيْلًا لِلرَّسَالَةِ السَّابِقَةِ، حَيْثُ اعْتَرَضَ عَلَيْهِ ذَاكَ الْمَدْعَى لِلْوَلَايَةِ، بَلْ إِنَّهُ تَوَعَّدَهُ وَخَوَّفَهُ بِأَمِيرِ مَكَّةَ آنَذَاكَ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نَسَخٍ خَطِّيَّةٍ هِيَ: (السُّلَيْمَانِيَّةُ)، وَ(الْأَحْمَدِيَّةُ)، وَ(مَصُورَةُ مَكْتَبَةِ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ).

٥٢ - الرَّسَالَةُ الثَّانِيَةُ وَالْخَمْسُونَ: «الْإِسْتِدْعَاءُ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ»: ذَكَرَ فِيهَا الْمُؤَلَّفُ جَمَلَةً مِنَ الْآدَابِ وَالْأَحْكَامِ وَالْأَدْعِيَةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِصَلَاةِ الْإِسْتِسْقَاءِ، مُورِدًا فِيهَا بَعْضَ الْمُنَاقَشَاتِ الْفَقْهِيَّةِ وَالْحَدِيثِيَّةِ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى أَرْبَعِ نَسَخٍ خَطِّيَّةٍ هِيَ: (السُّلَيْمَانِيَّةُ)، وَ(قِيَصْرِي رَشِيدِ أَفْنَدِي)، وَ(الْأَحْمَدِيَّةُ)، وَ(مَصُورَةُ مَكْتَبَةِ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ).

٥٣ - الرَّسَالَةُ الثَّلَاثَةُ وَالْخَمْسُونَ: «الْمَقَالَةُ الْعَذْبَةُ فِي الْعِمَامَةِ وَالْعَذْبَةُ»: بَيَّنَّ فِيهَا الْمُؤَلَّفُ مَا وَرَدَ فِي فَضْلِ الْعِمَامَةِ وَالْعَذْبَةِ، وَكَمِّيَّتِهَا وَمَقْدَارِهَا، وَمَا وَرَدَ فِيهَا شَاكِلَ الْعِمَامَةِ كَالْقَلَنْسُوءِ وَالطَّيْلُسَانِ، وَفَصَّلَ فِي أَحْكَامِهَا، كَمَا أُوْرِدَ فِيهَا فَوَائِدَ وَتَنْبِيهَاتٍ مَهْمَةً. اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نَسَخٍ خَطِّيَّةٍ هِيَ: (السُّلَيْمَانِيَّةُ)، وَ(قُونِيَّةُ)، وَ(الْأَحْمَدِيَّةُ).

٥٤ - الرَّسَالَةُ الرَّابِعَةُ وَالْخَمْسُونَ: «التَّصْرِيحُ فِي شَرْحِ التَّسْرِيحِ»: ذَكَرَ فِيهَا الْأَحْكَامَ الْمُتَعَلِّقَةَ بِاللَّحِيَةِ مِنْ حَيْثُ تَسْرِيحُهَا وَقَصُّهَا وَحَلْقُهَا وَخِصَابُهَا وَسَائِرُ أَحْكَامِهَا.

اعتمدنا في نشرها على أربع نسخٍ خطيةٍ هي: (فيض الله)، و(السليمانية)، و(قونية)، و(الأحمدية).

٥٥ - الرسالة الخامسة والخمسون: «التوكيل في النكاح»: بين فيها المؤلفُ حُكْمَ توكيلِ المرأةِ بزواجها، وأنه يُكتفى بمعرفةِ الوكيلِ لها ولأبيها، ويحصل التعريفُ بهذا القدرِ.

اعتمدنا في نشرها ثلاث نسخٍ خطيةٍ هي: (السليمانية)، و(قيصري رشيد أفندي)، و(الأحمدية).

٥٦ - الرسالة السادسة والخمسون: «الأجوبة المحررة في البيضة الحبيثة المنكرة»: أجاب فيها المؤلفُ عن حُكْمِ إهداءِ البيضةِ إلى المجوسِ يومَ عيدهم وهو عيدُ النيروز، وحُكْمِ أخذها وإعطائها وأكلها ذلك اليومِ.

اعتمدنا في نشرها على ثلاث نسخٍ خطيةٍ هي: (أسعد أفندي - رقم ٣٥٢٥)، و(معهد الدراسات الشرقية - جامعة طوكيو - رقم ١٦٧٨)، و(مصورة مكتبة الجامعة الإسلامية).

٥٧ - الرسالة السابعة والخمسون: «تحقيقُ الاختسابِ في تدقيقِ الانتسابِ»: بين فيها سقوطَ قولٍ من جعلَ الأمَّ إذا كانت جاريةً مذمَّةً للعبِ والانتقاصِ على ولدها، وحذر من الطعنِ في الأنسابِ، مستدلاً على ذلك بالكتابِ والسنةِ والآثارِ والإجماعِ.

اعتمدنا في نشرها على أربع نسخٍ خطيةٍ هي: (السليمانية)، و(قونية)، و(الأحمدية)، و(مصورة مكتبة الجامعة الإسلامية).

٥٨ - الرِّسَالَةُ الثَّامِنَةُ والخمسون: «فِيضُ الْفَائِضِ لِشَرْحِ رَوْضِ الرَّائِضِ فِي مَسَائِلِ الْفَرَائِضِ»: شَرَحَ فِيهَا الْمُؤَلَّفُ مَتْنًا فِي عِلْمِ الْفَرَائِضِ وَالْمَوَارِيثِ - لَعَلَّهُ مِنْ تَأْلِيفِهِ أَوْ تَأْلِيفِ غَيْرِهِ - وَذَكَرَ فِيهِ أَقْوَالَ أُمَّةِ الْمَذْهَبِ الْحَنْفِيِّ، وَقَارَنَ كَثِيرًا مِنَ الْمَسَائِلِ مَعَ بَقِيَّةِ الْمَذَاهِبِ الْأُخْرَى.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى نَسَخَتَيْنِ خَطِّيَّتَيْنِ هُمَا: (نَسَخَةٌ حَاجِي مُحَمَّدٍ أَفْنَدِي - رَقْم ١١٧٤)، وَ(مَصَوَّرَةٌ مَكْتَبَةِ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ).

٥٩ - الرِّسَالَةُ التَّاسِعَةُ والخمسون: «الْحِزْبُ الْأَعْظَمُ وَالْوِزْدُ الْأَفْخَمُ»: جَمَعَ فِيهَا الْمُؤَلَّفُ جَمَلَةً مِنَ الْأَذْكَارِ وَالْأَدْعِيَةِ الْمَأْثُورَةِ، انْتَقَاهَا مِنْ بَطُونِ الْكُتُبِ الْمَشْهُورَةِ، مُقَدِّمًا مَا وَرَدَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نَسَخٍ خَطِّيَّةٍ هِيَ: (نَسَخَةٌ أُولَى مِنْ مَكْتَبَةِ نُورِ عَثْمَانِيَّةٍ - رَقْم ٢٨٦٧)، وَ(نَسَخَةٌ ثَانِيَةٌ مِنْ مَكْتَبَةِ نُورِ عَثْمَانِيَّةٍ - رَقْم ٢٨٦٨)، وَ(نَسَخَةٌ وَلِيِّ الدِّينِ أَفْنَدِي - رَقْم ٥٥٨).

٦٠ - الرِّسَالَةُ السُّتُونَ: «الْمُلَمَّعُ شَرْحُ نَعْتِ الْمُرْصَعِ»: شَرَحَ فِيهَا الْمُؤَلَّفُ لَوْحَةً أَدْبِيَّةً إِبْدَاعِيَّةً جَادَتْ بِهَا يَرَاعُهُ فِي الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى وَجْهِ الْإِلْغَازِ وَالْإِيْجَازِ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى نَسَخَتَيْنِ خَطِّيَّتَيْنِ هُمَا: (فِيضُ اللَّهِ)، وَ(أَسْعَدُ أَفْنَدِي).

٦١ - الرِّسَالَةُ الْحَادِيَةُ وَالسُّتُونَ: «التَّجْرِيدُ فِي إِعْرَابِ كَلِمَةِ التَّوْحِيدِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِمَعْنَاهَا مِنَ التَّمْحِيدِ»: تَكَلَّمَ فِيهَا الْمُؤَلَّفُ عَنْ إِعْرَابِ كَلِمَةِ الشَّهَادَةِ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) وَبَيَّانِ مَعْنَاهَا وَفَوَائِدِهَا، مُعَرِّجًا عَلَى بَعْضِ الْمُبَاحِثِ الْأُصُولِيَّةِ.

اعتمدنا في نشرها على أربع نسخٍ خطيةٍ هي: (فيض الله)، و(السليمانية)، و(قونية)، و(الأحمدية).

٦٢ - الرسالة الثانية والستون: «شرحُ تَصْرِيفِ الْعِزِّيِّ»: شرح فيه المؤلفُ مختصرَ الإمامِ عَزِّ الدِّينِ الزَّنْجَانِيِّ، المشهورِ بـ «مختصر العِزِّيِّ» في الصِّرفِ، شَرَحَهُ شَرْحاً وَافِياً سَهْلاً فِيهِ مَا صَعَبَ، وَقَرَّبَ فِيهِ مَا بَعُدَ، أَفَادَ كَثِيراً مِنْ شَرْحِ الْعَلَّامَةِ التَّفَازَانِيِّ لِلْمُخْتَصَرِ الْمَذْكُورِ، وَتَعَقَّبَهُ أحياناً، وَنَهَجَ فِيهِ أُسْلُوباً فَرِيداً عَلَى غَيْرِ مَا عَهَدَ فِي أَمْثَالِ هَذِهِ الْعُلُومِ، حَيْثُ إِنَّهُ كَلَّمَا أَنْهَى مَوْضِعاً مِنْ الْمَوَاضِعِ ذَكَرَ بَعْضَ الْخَوَاطِرِ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْإِشَارَاتِ الَّتِي لَهَا نَوْعٌ ارْتِبَاطٍ بِالْمَوْضُوعِ، عَلَى مَبْدَأٍ: الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ يُذَكَّرُ.

اعتمدنا في نشرها على نسختين هما: (قونية)، و(مطبوعة دار الطباعة العامة سنة ١٢٨٩هـ).

٦٣ - الرسالة الثالثة والستون: «الزُّبْدَةُ فِي شَرْحِ الْبُرْدَةِ»: شرح فيها المؤلفُ قصيدةَ «الْبُرْدَةِ» لِلْبُوصَيْرِيِّ، مَعَ إِعْرَابِ كَلِمَاتِهَا، وَبَيَّنَ الْمَعْنَى الْعَامَّ لِكُلِّ بَيْتٍ، وَرَبَطَ الْمَعَانِيَ الشُّعْرِيَّةَ بِالآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ وَالْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ، مَعَ نَشْرِ كَثِيرٍ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ وَالزُّهْدِ فِي ثَنَائِهَا شَرْحَهُ.

اعتمدنا في نشرها على نسختين خطيتين هما: (نسخة وليِّ الدِّينِ أفندي - رقم ٦٩٥)، و(نسخة جامعة الملك سعود - رقم ١٣٣٨).

٦٤ - الرسالة الرابعة والستون: «شرحُ بَانتُ سَعَادُ»: شرح فيها المؤلفُ قصيدةَ (بَانتُ سَعَادُ) لِكَعْبِ بْنِ زَهَيْرٍ، بِضَبْطِ مُفْرَدَاتِهَا، وَالْعِنَايَةِ بِإِعْرَابِهَا، وَبَيَانِ مَعَانِيهَا وَمَا



اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ مِنْ مَحَاسِنِ التَّصْوِيرِ وَالتَّمثِيلِ، مُسْتَشْهِدًا بِالآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ وَالْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ، وَبَيَّنَ فِيهَا حُسْنَ الْمَقْطَعِ وَالْمَطْلَعِ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْفَوَائِدِ وَاللِّطَائِفِ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نَسَخٍ خَطِيَّةٍ هِيَ: (السُّلَيْمَانِيَّةُ - رَقْم ١٠٤٠)، وَ(وَلِيُّ الدِّينِ أَفْنَدِي - رَقْم ٦٩٥)، وَ(نَسْخَةُ جَامِعَةِ أُمِّ الْقُرَى فِي مَكَّةَ الْمَكْرَمَةِ - رَقْم ٢٥١).

٦٥ - الرَّسَالَةُ الْخَامِسَةُ وَالسُّتُونَ: «الْمَوْرِدُ الرَّوِّيُّ فِي الْمَوْلِدِ النَّبَوِيِّ»: بَحَثٌ فِيهَا الْمَوْئَلَّفُ جَمَلَةً مِنَ الْمَسَائِلِ؛ كَحُكْمِ الْإِحْتِفَالِ بِالْمَوْلِدِ النَّبَوِيِّ، وَوِلَادَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَخَاتَمِ النَّبُوَّةِ، وَالْبَعْثَةِ، وَغَيْرِهَا مِنَ الْمَسَائِلِ الْمَشْتَمِلَةِ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْفَوَائِدِ. اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى نَسْخَةٍ خَطِيَّةٍ وَاحِدَةٍ هِيَ: (نَسْخَةُ فَيْضِ اللَّهِ) الْمَنْقُولَةُ مِنْ خَطِّ الْمَوْئَلَّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ.

٦٦ - الرَّسَالَةُ السَّادِسَةُ وَالسُّتُونَ: «أَدَلَّةٌ مُعْتَقِدِ أَبِي حَنِيفَةَ فِي أَبِي النَّبِيِّ ﷺ»: رَدٌّ فِيهَا الْمَوْئَلَّفُ عَلَى رِسَالَةِ الْإِمَامِ الشُّيُوطِيِّ الَّتِي أَلْفَهَا فِي إِسْلَامِ وَالدِّي النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَّ اللَّهَ أَحْيَاهُمَا فَأَسْلَمَا ثُمَّ أَمَاتَهُمَا. فَرَدَّ الْمَوْئَلَّفُ مَقَالََةَ الشُّيُوطِيِّ هَذِهِ، وَنَصَرَ الْمَنْقُولَ عَنِ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَنَّهَا مَا تَأْتِي عَلَى الْكُفْرِ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نَسَخٍ خَطِيَّةٍ هِيَ: (السُّلَيْمَانِيَّةُ)، وَ(قَيْصَرِي رَشِيدِ أَفْنَدِي)، وَ(الْأَحْمَدِيَّةُ).

٦٧ - الرَّسَالَةُ السَّابِعَةُ وَالسُّتُونَ: «النِّسْبَةُ الْمُرْتَبَةِ فِي الْمَعْرِفَةِ وَالْمَحَبَّةِ»: بَيَّنَّ فِيهَا الْمَوْئَلَّفُ طَرِيقَ الْحَصُولِ عَلَى مَرْتَبَتِي الْمَعْرِفَةِ وَالْمَحَبَّةِ لِلسَّالِكِينَ فِي مَرَاقِي الْعُبُودِيَّةِ وَالْمَجْتَهِدِينَ بِالطَّاعَاتِ.

اعتمدنا في نشرها على ثلاث نسخٍ خطيةٍ هي: (فيض الله)، و(عاطف أفندي - رقم ٢٨٢٤)، و(مصورة مكتبة الجامعة الإسلامية).

٦٨ - الرسالة الثامنة والستون: «كشف الخدر عن حال الخضر»: تكلم فيها المؤلف عن الخضر؛ اسمه ونسبه، وهل هو حي أم ميت، نبي أو ولي؟ وهل يمكن أن يراه أحد من الناس؟ وغير ذلك من المباحث والمسائل المتصلة بالموضوع.

اعتمدنا في نشرها على ثلاث نسخٍ خطيةٍ هي: (قونية)، و(فاضل أحمد باشا - رقم ١٥٩٠)، و(مصورة مكتبة الجامعة الإسلامية).

٦٩ - الرسالة التاسعة والستون: «المشرب الورد في مذهب المهدي»: تكلم فيها عن قصة المهدي وخروجه، ومن نسل أي الحسنين هو؟ وما ادعاه بعضهم من أنه سيحكم بمذهب أبي حنيفة، وعن مسألة التفضيل بينه وبين الشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهم، كما تكلم عن طائفة من المبتدعة يطلق عليهم: (المهدوية)، وغير ذلك من المسائل الكثيرة المتعلقة بالموضوع.

اعتمدنا في نشرها على أربع نسخٍ خطيةٍ هي: (قونية)، و(فاضل أحمد باشا)، و(مصورة مكتبة الجامعة الإسلامية)، و(جامعة أم القرى في مكة المكرمة).

٧٠ - الرسالة السبعون: «مرتبة الوجود ومنزلة الشهود»: رد فيها المؤلف على القائلين بوحدة الوجود والاتحاد، وبين عظيم قولهم وخطره على أهل الإسلام، وناقش أقوالهم وفندها جميعاً، وحذر منهم ومن مطالعة كتبهم.

اعتمدنا في نشرها على نسختين هما: (نسخة مكتبة المسجد النبوي - رقم ١٣ / ٢١٤)، و(مصورة مطبوعة حجرية عن المكتبة السليمانية سنة ١٢٩٤ هـ - رقم ٢٧٤).

٧١- الرِّسَالَةُ الْحَادِيَةُ وَالسَّبْعُونَ: «ذِيلُ مَرْتَبَةِ الْوُجُودِ وَمَنْزِلَةُ الشُّهُودِ»: رَدَّ فِيهَا عَلَى أَحَدِ الْجَهْلَةِ، حَيْثُ اطَّلَعَ عَلَى رِسَالَةِ الْمُؤَلِّفِ السَّابِقَةَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ: أَنَّ الْأَوْلِيَاءَ يَصِلُونَ إِلَى الْمَرْتَبَةِ الْمَنْبِغَةِ بِحَيْثُ يَخْرُجُونَ عَنْ دَائِرَةِ الشَّرِيعَةِ. فَرَدَّ الْمُؤَلِّفُ عَلَيْهِ هَذِهِ الْمَقَالَةَ الشَّنِيعَةَ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى نَسْخَةٍ خَطِيئَةٍ وَاحِدَةٍ هِيَ: (مَصَوْرَةٌ مَكْتَبَةُ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ).

٧٢- الرِّسَالَةُ الثَّانِيَةُ وَالسَّبْعُونَ: «قُرَّ الْعَوْنِ مِنْ مُدَّعِي إِيْمَانِ فِرْعَوْنَ»: رَدَّ فِيهَا الْمُؤَلِّفُ عَلَى مَا كَتَبَهُ الشَّيْخُ الْجَلَالُ الدَّوَّانِي (ت ٩٢٨هـ) الَّذِي صَنَّفَ رِسَالَةً فِي نَجَاةِ فِرْعَوْنَ تَبَعَ فِيهِ ابْنُ عَرَبِيٍّ، فَتَعَقَّبَهُ الْمُؤَلِّفُ وَنَاقَشَهُ فِيمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ، وَشَنَعَ عَلَيْهِ وَعَلَى الْقَائِلِينَ بِمَقَالَتِهِ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى أَرْبَعِ نَسَخٍ هِيَ: (فِيضُ اللَّهِ)، وَ(أَسْعَدُ أَفْنَدِي)، وَ(مَصَوْرَةٌ مَكْتَبَةُ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ)، وَ(مَطْبُوعَةٌ حَجْرِيَّةٌ مِنْ مَنَشُورَاتِ مَطْبَعَةِ سِنْدِهِ سَنَةَ ١٢٩٤هـ- مَصَوْرَةٌ عَنِ مَكْتَبَةِ قُونِيَّةِ).

٧٣- الرِّسَالَةُ الثَّلَاثَةُ وَالسَّبْعُونَ: «سَمُّ الْعَوَارِضِ فِي ذَمِّ الرِّوَاغِضِ»: بَيَّنَّ فِيهَا الْمُؤَلِّفُ أَنَّ قَتْلَ الْأَنْبِيَاءِ وَسَبَّهُمْ وَالطَّعْنَ فِيهِمْ هُوَ كُفْرٌ بِالْإِجْمَاعِ، وَأَنَّ مَنْ سَبَّ أَحَدًا مِنَ الصَّحَابَةِ فَهُوَ فَاسِقٌ وَمَبْتَدِعٌ بِالْإِجْمَاعِ إِلَّا إِذَا اعْتَقَدَ أَنَّهُ مَبَاحٌ، أَوْ اعْتَقَدَ كُفْرَهُمْ؛ فَإِنَّهُ كَافِرٌ بِالْإِجْمَاعِ، وَحَقَّقَ فِيهَا أَنَّ سَبَّ الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَسَائِلِ وَالْمَبَاحِثِ الْمَهْمَةِ جَدًّا؛ الْعَقْدِيَّةِ وَالْفَقْهِيَّةِ وَالْحَدِيثِيَّةِ وَالتَّارِيخِيَّةِ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نَسَخٍ خَطِيئَةٍ هِيَ: (السُّلَيْمَانِيَّةُ)، وَ(الْأَحْمَدِيَّةُ)، وَ(مَصَوْرَةٌ مَكْتَبَةُ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ).

٧٤ - الرَّسَالَةُ الرَّابِعَةُ وَالسَّبْعُونَ: «سَلَالَةُ الرَّسَالَةِ فِي ذِمِّ الرَّوَافِضِ مِنْ أَهْلِ الضَّلَالَةِ»: جَعَلَهَا الْمُؤَلِّفُ بِمَنْزِلَةِ التَّلْخِصِ وَالِاخْتِصَارِ لِمَا تَقَدَّمَ فِي الرَّسَالَةِ السَّابِقَةِ. اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نَسَخٍ خَطِّيَّةٍ هِيَ: (السُّلَيْمَانِيَّةُ)، وَ(الأَحْمَدِيَّةُ)، وَ(مَصُورَةُ مَكْتَبَةِ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ).

٧٥ - الرَّسَالَةُ الْخَامِسَةُ وَالسَّبْعُونَ: «تَبْعِيدُ الْعُلَمَاءِ عَنِ تَقْرِيْبِ الْأُمَرَاءِ»: بَيَّنَّ فِيهَا الْمُؤَلِّفُ الْآدَابَ اللَّازِمَةَ لِأَهْلِ الْعِلْمِ فِي حَيَاتِهِمُ الْخَاصَّةِ وَعِلَاقَتِهِمْ بِالْآخَرِينَ، وَمِنْهُمْ الْأُمَرَاءُ وَالْحُكَّامُ، وَمَا يَنْبَغِي عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ حَالُ الْعَالِمِ مِنَ النَّصْحِ وَالْإِرْشَادِ لِلْخَوَاصِّ وَالْعَوَامِّ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نَسَخٍ خَطِّيَّةٍ هِيَ: (نَسْخَةُ أَسْعَدِ أَفْنَدِي - رَقْم ٣٥٢٤)، وَ(نَسْخَةُ فَاتِح - رَقْم ٥٣٣٢)، وَ(مَصُورَةُ مَكْتَبَةِ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ).

٧٦ - الرَّسَالَةُ السَّادِسَةُ وَالسَّبْعُونَ: «ضَوْءُ الْمَعَالِي لِبَدْءِ الْأَمَالِي»: شَرَحَ فِيهَا الْمُؤَلِّفُ الْقَصِيدَةَ اللَّامِيَّةَ الْمَشْهُورَةَ بِ«بَدْءِ الْأَمَالِي» فِي أَصُولِ الدِّينِ، لِلْعَلَّامَةِ سِرَاجِ الدِّينِ الْأَوْشِيِّ الْحَنْفِيِّ صَاحِبِ «الْفَتَاوَى السَّرَاجِيَّةِ» الْمَتَوَفَّى سَنَةَ (٥٧٥هـ). شَرَحَهَا الْمُؤَلِّفُ شَرْحاً مُوجِزاً مُخْتَصِراً مَلِيئاً بِالْفَوَائِدِ، نَاقِلاً فِيهَا أَقْوَالَ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ فِي أَكْثَرِ الْمَسَائِلِ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نَسَخٍ خَطِّيَّةٍ هِيَ: (نَسْخَةُ وَلِيِّ الدِّينِ أَفْنَدِي - رَقْم ٨٠٨)، وَ(نَسْخَةُ فَاضِلِ أَحْمَدِ بَاشَا)، وَ(نَسْخَةُ جَامِعَةِ الْمَلِكِ سَعُود - رَقْم ٣٤٦٢).

٧٧ - الرَّسَالَةُ السَّابِعَةُ وَالسَّبْعُونَ: «شَرْحُ أَلْفَاظِ الْكُفْرِ لِبَدْرِ الرَّشِيدِ»: شَرَحَ فِيهَا الْمُؤَلِّفُ كِتَابَ «أَلْفَاظِ الْكُفْرِ» لِلْعَلَّامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلِ الْحَنْفِيِّ الْمَعْرُوفِ بِبَدْرِ

الرَّشِيد (ت ٧٦٨هـ) الذي جمع فيه ما قاله أئمة المذهب الحنفي في كتبهم وفتاواهم، فشرح المؤلف بأسلوب سهل مختصر، معقّباً ومستدرِكاً، وموضّحاً ومقيّداً. كما ذكر فيه من التّأويلات والتّوجيهات المفيدة ما لا يستغني عنه عالمٌ.

اعتمدنا في نشرها على ثلاث نسخ خطيّة هي: (نسخة بغدادات لي وهي في المكتبة السّليمانية - رقم ٢١٣٩)، و(الأزهرية - رقم ٢٠٧٨)، و(التيمورية - رقم ٨٣ - فقه).

٧٨ - الرّسالة الثامنة والسبعون: «القول السّديد في خلف الوعيد»: ردّ فيها المؤلف على المعتزلة القائلين بجواز وقوع خلف الوعيد من الله عزّ وجلّ، وأبطل مقالتهم على طريقة أهل الكلام، ثم مال في خاتمة بحثه إلى عدم الخوض في أمثال هذه المسائل كما هو موقف السلف.

اعتمدنا في نشرها على أربع نسخ خطيّة هي: (السّليمانية)، و(قيصري رشيد أفندي)، و(الأحمدية)، و(مصورة مكتبة الجامعة الإسلامية).

٧٩ - الرّسالة التاسعة والسبعون: «الرّسالة الثّانية في شرح الثّانية مع ذيلها»: شرح فيها المؤلف القصيدة (الثّانية) للعلامة ابن المُقري إسماعيل بن أبي بكر اليماني الشافعي (ت ٨٣٧هـ) التي ألفها لولده في الوعظ والتذكير، فشرح المؤلف مفرداتها، وبين غريبها، وأوضح إعرابها، ويسر معانيها، مستشهداً في شرحه بالآيات القرآنيّة والأحاديث النبويّة والأشعار، وضمّنه رقائِق من جميل نثره.

ثم جعل المؤلف لرسالته هذه ذيلاً شرح فيه ما عارض فيه ابن الناظم والده، فردّ عليه المؤلف من خلال الشرح والبيان والاستدراك.

اعتمدنا في نشرها على ثلاث نسخٍ خطيةٍ هي: (نسخة أسعد أفندي)، و(نسخة داماد إبراهيم - رقم ٢٩٧)، و(الحميدية - رقم ١٤٣٩).

٨٠ - الرسالة الثمانون: «المقدمة السالمة في خوف الخاتمة»: تكلم فيها المؤلف عن مسألة هي من أهم المسائل وأعلاها، وهي مسألة حُسن الختام والموت على الإيمان، وما ينبغي أن يكون عليه حال العبد من الخوف والرجاء والقبول والرد. اعتمدنا في نشرها على نسختين خطيتين هما: (السليمانية)، و(الأحمدية).

\*\*\*



## منهج التحقيق والتعليق

١ - قمنا بنسخ الأصول الخطية بالاعتماد على مجاميع النسخ الخطية الأمهات التي جمعت أكثر رسائل العلامة القاري، مقدمين النسخة التي نقلت من خط المؤلف رحمه الله، وهي نسخة مكتبة (فيض الله) الموجودة في مكتبة (ملت) بإسطنبول، وذلك بحسب رسم وقواعد الإملاء الحديثة.

٢ - قابلنا أكثر الرسائل الثمانين على ثلاث نسخ خطية أو أكثر أحياناً، وقل منها جداً الذي لم نجد له سوى نسخة أو نسختين، وأثبتنا الفروق الضرورية بين تلك النسخ، وأهمنا ما لا فائدة في ذكره مما يقع فيه النسخ عادة من التصحيف أو التحريف، أو التقديم والتأخير، ونحو ذلك.

٣ - ضبطنا نصوص الرسائل ضبطاً متوسطاً بحيث يزيل اللبس والغموض عنها، وعيننا بضبط النصوص النبوية والآثار والأشعار وأسماء الرواة والأماكن ضبطاً شبةً كاملاً.

٤ - أدخلنا علامات الترقيم المعتادة على النص، ووضعنا الأحاديث النبوية المرفوعة وأسماء الكتب والمصنفات بين قوسي تنصيص لتمييزها، وعيننا بتفكير الكلام وتفصيله.

٥ - عزونا الآيات القرآنية الكريمة إلى مواضعها من الكتاب العزيز بذكر اسم



السُّورَةِ وَرَقْمِ الْآيَةِ، وَأَثْبَتْنَا الْعَزْوَ بَيْنَ مَعْكَوْفَتَيْنِ فِي صُلْبِ الْكِتَابِ.

٦- تخريجُ الأحاديثِ النبويَّةِ الشَّرِيفَةِ والآثارِ بذكرِ اسمِ المصدرِ ورقمِ الحديثِ أو الجزءِ والصَّفْحَةِ الوَارِدِ فِيهَا، معِ ذِكْرِ اسمِ الصَّحَابِيِّ إِنْ لَمْ يَذْكَرْهُ الْمُؤَلِّفُ، وَالتَّنْبِيهِ عَلَى صَاحِبِ اللَّفْظِ، وَمُرَاعَاةِ ذِكْرِ الْحُكْمِ غَالِبًا عَلَى الْحَدِيثِ صَحَّةً وَضَعْفًا بِالْاِعْتِمَادِ عَلَى كَلَامِ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ. وَذَلِكَ كُلُّهُ وَفَقَ أَصُولِ الْعَزْوِ الْمُشْتَهَرَةِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ تَقْدِيمِ الصَّحَاحِ وَالسُّنَنِ وَالْمَسَانِيدِ.

٧- عُنِينَا بِتَوْثِيقِ الْآثَارِ الْوَارِدَةِ عَنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَالسَّلَفِ رِضْوَانِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ.

٨- التَّعْرِيفُ بِالْأَعْلَامِ وَالرُّوَاةِ غَيْرِ الْمَشْهُورِينَ مِنَ الْكُتُبِ الْمَعْتَبَرَةِ. وَكَذَا عَرَّفْنَا بِالْكُتُبِ وَالْمَصْنُفَاتِ الْغَرِيبَةِ أَوْ غَيْرِ الْمَشْهُورَةِ.

٩- خَرَّجْنَا الْأَبْيَاتَ الشُّعْرِيَّةَ وَالْأَرْجَازَ الَّتِي اسْتَشْهَدَ بِهَا الْمُؤَلِّفُ مِنْ مَصَادِرِهَا، بِالْعَزْوِ إِلَى الدِّيْوَانِ إِنْ وُجِدَ، وَإِلَّا عَزَوْنَا إِلَى كُتُبِ الْعَرَبِيَّةِ وَمَصَادِرِهَا الَّتِي عُنِينَتْ بِذَلِكَ.

١٠- وَتَقْنَا النُّصُوصَ الَّتِي ذَكَرَهَا الْمُؤَلِّفُ مِنْ مَصَادِرِهَا وَأَصُولِهَا الَّتِي نَقَلْنَا عَنْهَا، وَقَابَلْنَاهَا عَلَيْهَا، وَذَكَرْنَا الْفُرُوقَ الضَّرُورِيَّةَ بَيْنَهَا.

١١- عَلَّقْنَا عَلَى النُّصُوصِ وَذَكَرْنَا جَمَلَةً كَثِيرَةً مِنَ التَّعَالِيقِ الْعِلْمِيَّةِ الَّتِي رَأَيْنَا ضَرُورَتَهَا، وَتَجَنَّبْنَا فِيهَا الْبَحْطَ أَوْ التَّنْقِصَ مِنْ قَدْرِ الْمُؤَلِّفِ أَوْ غَيْرِهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَرَاعَيْنَا فِيهَا حُرْمَةَ الْعُلَمَاءِ وَمَكَانَتَهُمْ عَلَى اخْتِلَافِ مَشَارِبِهِمْ وَمَدَاهِبِهِمْ.

١٢- قَدَّمْنَا لِكُلِّ رِسَالَةٍ بِمَقْدَمَةٍ مُوجِزَةٍ تَضَمَّنَتْ التَّعْرِيفَ بِفَحْوَى الرِّسَالَةِ وَمُمَيِّزَاتِهَا وَوَقِيمَتِهَا، معِ ذِكْرِ بَعْضِ الْمَآخِذِ عَلَيْهَا إِنْ وَجِدَتْ.

١٣ - أثبتنا صور المخطوطات التي اعتمدناها في بداية كل رسالة بعد صفحة العنوان، مع ذكر رموز كل نسخة من النسخ الخطية المعتمدة.

١٤ - قدمنا لهذا المجموع بمقدمة عامة تضمنت ترجمة العلامة الملا علي القاري رحمه الله تعالى، مع عرض لمحتوى رسائله الثمانين المجموعة في هذه المجلدات، وذكر النسخ الخطية التي اعتمدت في تحقيقها، وإيضاح معالم منهجه الذي سار عليه في تصنيفها.

١٥ - صنعنا فهرس علمية جاءت في مجلد كامل، وقد تضمن:

- فهرس الآيات القرآنية الكريمة.
- فهرس الأحاديث النبوية الشريفة.
- فهرس الآثار والأقوال.
- فهرس الأعلام والرؤا.
- فهرس الكتب والمصنفات الواردة عند المؤلف.
- فهرس المصادر والمراجع المعتمدة في التحقيق.

\*\*\*



## النُّسخُ الخَطِيَّةُ المعتمَدةُ في تحقيقِ الرِّسائلِ

انتشرت مصنفاتُ ورسائلُ العلامَةِ القاري في مَشْرِقِ العالَمِ الإسلاميِّ ومَغْرِبِهِ، وكَثُرَ نَسَاخُهَا، حَتَّى تَعَدَّدَتِ النُّسخُ الخَطِيَّةُ للرِّسالةِ الواحدةِ في المكتبةِ نَفْسِهَا مرَّاتٍ كَثيرةً قد تَصِلُ إلى خَمْسِ نَسَخٍ أو سِتِّ.

وبعضُ تلكِ النُّسخِ قد نُقِلَ من خَطِّ المصنِّفِ نَفْسِهِ، وبعضُها كُتِبَ بعد وفاتهِ بيسيرٍ، وهكذا....

ويزُجَعُ السَّبَبُ في كثرةِ انتشارِ النُّسخِ الخَطِيَّةِ لكتبهِ ورسائلِهِ إلى المصنِّفِ نَفْسِهِ، حيثُ إِنَّه كان - رحمهُ اللهُ - من الكُتَّابَةِ المَعْدُودِينَ والخَطَّاطِينَ المَاهِرِينَ، فقد كَتَبَ عَدَّةً مَصاحِفَ بَخَطِّهِ الجميلِ.

هذا، وقد وَفَّقَنَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ للوقوفِ على مَكْتَباتٍ كَثيرةٍ حَوَتْ مجاميعَ من رسائلِ العلامَةِ القاري،

كانَ أَعْلَاهَا وَأَنْفَسَهَا:

المجاميعُ التي حَصَلْنَا عليها من مَكْتَباتِ (السُّلَيْمانيَّةِ) و(ملت) في إسطنبول.

ثم مَكْتَباتِ قُونِيَّةَ، وَقِيَصْرِي رَشيدِ أفندي بترَكيا.

ومصوِّراتِ المسجدِ النبويِّ الشَّريفِ.

ومصوّرات مكتبة الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة.

ومكتبي التيموريّة ودار الكتب المصريّة في القاهرة.

والمكتبة الأحمدية في حلب.

ومُصوِّرات مركز جمعة الماجد في دبي.

ونذكرُ هنا بعضَ البياناتِ المهمّةِ للنُّسخِ الخطيّةِ التي اعتمدناها في نشرِ

الرسائلِ الثمانينِ:

١ - مجموعُ مكتبة (فيض الله) في مكتبة (ملت) بإسطنبول: يتألّفُ هذه

المجموعُ من (١٩٥) ورقةً، تحت رقم (٢١٢٠)، وهو يحتوي على (٤٩) رسالةً.

وهذا المجموعُ من أفضلِ المجاميعِ التي وقّنا عليها؛ لجودةِ خطّها

وقلّةِ أخطائها، وقد نُقلتُ من خطِّ المؤلّفِ وقُوِّلتُ عليه، كما بينَ ناسخها-

في أوّلِ المجموعِ وآخره- الشّيخُ عبدُ الرَّحمنِ بنُ محمدِ بنِ إبراهيم، الشّهيرُ بـ

(عطائي)، الواعظُ في المسجدِ النبويّ.

وتمّت كتابةُ هذه الرّسائلِ سنة (١١٠٢هـ) كما جاء في آخرها على يدِ ناسخها.

وقد تخلّلَ هذا المجموعُ بعضَ الخرمِ في بعضِ الرّسائلِ، كما وقع في رسالةِ

(تعليقات القاري على ثلاثيّات البخاري) وغيرها، ونبّهنا على تلكِ المواضعِ في محالّها.

٢ - مجموعُ المكتبة السليمانية في إسطنبول: يتألّفُ هذا المجموعُ من (٣٣٤)

لوحةً، تحت رقم (٢٩٨)، وهو يحتوي على (٥٠) رسالةً.

وهي منسوخةُ سنة (١٠٧٨هـ)، على يدِ محمدِ بنِ حسنِ الحسينيّ؛ كما جاء في

غيرِ ما موضعٍ من الرّسائلِ.

٣- مجموعُ وَقْفِ المدرسةِ الأحمديَّةِ بِحَلَبَ: يتألَّفُ هذا المجموعُ من (٣٥٩) ورقةً، تحت رقم (٢٢٦٦٨)، وهو يحتوي على (٥٦) رسالةً.

كثُرَ فيه تكرارُ تصويرِ بعضِ الأوراقِ.

٤- مجموعُ مكتبةِ قُونِيَّةِ في تركيا: يتألَّفُ هذا المجموعُ من (٦٤) ورقةً، تحت رقم (٧٥٠٤)، وهو يحتوي على (١٦) رسالةً.

٥- مجموعُ مكتبةِ قِنَصْرِي رَشِيدِ أفندي في تركيا: يتألَّفُ هذا المجموعُ من (٢١٨) ورقةً، تحت رقم (٦٩٠)، ويحتوي على (٥٠) رسالةً.

ناسخُه عبدُ السَّلامِ بنُ عَبَّاسِ بنِ عبدِ السَّلامِ بنِ مرسلٍ، كتبه سنة (١١٢٢هـ)، ومع جمالِ خطِّ الناسخِ ووضوحِهِ إِلَّا أَنَّ التَّصْحِيفَ والتَّحْرِيفَ هما الغالبانِ على هذا المجموعِ.

٦- مجموعُ مكتبةِ أسعدِ أفندي في إسطنبول: يتألَّفُ هذا المجموعُ من (١٣٢) ورقةً، تحت رقم (٣٥٢٤)، ويحتوي على (١٧) رسالةً.

٧- مجموعُ مصوَّرٍ عن مكتبةِ الجامعةِ الإسلاميَّةِ في المدينةِ المنورة: يتألَّفُ هذا المجموعُ من (٣٢٢) ورقةً، تحت رقم (٥١٨٨)، ويحتوي على (٥٠) رسالةً.

ناسخُه الشَّيخُ أحمدُ بنُ خليلِ بنِ مصطفى، كتبه سنة (١١٧٥هـ).

وهذا المجموعُ من أفضلِ المجاميعِ الخطيَّةِ من حيثِ إتقانِ الكتابةِ وجودِتها، وقلةِ التَّصْحِيفِ والسقوباتِ فيه، والظَّاهرُ أنَّ ناسخَه كان من أهلِ العلمِ والمعرفةِ.


هذه أبرزُ نسخِ المجاميعِ التي اعتمدنا عليها في نشرِ هذا المجموعِ للعلامةِ القاري.

كما حصّلنا مجموعةً من النُّسخِ الحَظِيَّةِ الأخرى التي رأينا من الصُّروريِّ مقابلةً بعضِ الرِّسائلِ عليها، أو لم نَقِفْ لها على نسخٍ خطِّيَّةٍ أخرى ضمنَ المجاميعِ السَّابِقةِ، وتلك الرِّسائلُ تعودُ لمجموعةٍ من المَكْتَباتِ؛ كمكتبةِ داماد إبراهيم برقم (٢٩٧)، ومكتبةِ فاتحٍ برقم (٥٣٣٢)، ومكتبةِ فاضل أحمد باشا برقم (١٥٩٠)، ومكتبةِ وليِّ الدِّينِ أفندي برقم (٨٠٨)، ومكتبةِ عاطف أفندي برقم (٢٨٢٤)، ومكتبةِ حاسب أفندي برقم (٢٧٤)، ومكتبةِ أسعد أفندي برقم (٣٥٢٤)، وكلُّ هذه المَكْتَباتِ قد ضُمَّتْ إلى المكتبةِ السُّليمانِيَّةِ في إسطنبول.

ومن تلك المَكْتَباتِ: مركزُ جمعةَ الماجدِ بدُّبي برقم (٢٥٨٢٠٦)، ودارُ الكُتُبِ المِصرِيَّةِ برقم (٩١ - مجاميع).

وصلَّى اللهُ على نبيِّنا محمَّدٍ، وعلى آلِهِ وصحبِهِ أَجْمَعِينَ، والحمدُ لله ربِّ العالمِينَ

\*\*\*



صور مخطوطات الجامعات الرئيسية









مبدء هذه النسبة اصالة اصلية واخرى على وجه التسمية النا شئة عن المناجعة للسنة  
السنوية الذال عليها قوله باعما وحيث جاء في الآيات القرآنية ومنها قوله باعبادي لا خوف عليكم  
اليوم ولا انتم تحزنون ومظهر قديما الجنا العنيد ابي الذي اظهر مرتبة الجنان من الفناء والشيء  
التي من عند الله وفضلته وكرمه لاعلي قدر كسب الصمد من عبه وعمله كما يشير اليه قوله سبحا  
وفها ما تشبهية الانفس وتلك الاعين وهم فيها خالدون ويدل عليه قوله عليه السلام في ذلك  
القدس واللام الاسمي اعدت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر  
علي قلب بشر اقرؤا ان شئتم فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين كما قالوا جعلون عقد  
الاسرار كعبر العين وفتح الحجة ابي واسطة سلسلة الاسرار الالهية والانوار البهية  
المضتة وعمد الاسرار بعكس الضبط السابق ابي وربطة ربط مقام الاخفاء في المودة  
نه من الايام فان صدور الاخبار قبور الاسرار وعيد كل نبي ابي ومستورا طاهر من  
الذوب واتايب من العموب كما قال تعالى الامن تاب واامن وعمل مجلدا لقا واللك بيك الله  
سبحا تعلم حسنات وورد التايب من الذنب لكان لا ذنب له واخر من يد بصيغة الفاعل التي  
هو في مقام الهامدية اكثر واعد دواجد من تد بصيغة المفعول وهو الذي في مقام المجرودية  
البر واسعد ولا تكرار ايضا فاجد لانه في الاول معني الفاعل وفي الثاني معني المفعول  
كما هو مقرر عند القول من ارباب العقول وقد منا النسبة الفاعلية لظهور الكلمة النسبية  
القابلية ولا يصح ان تفسر القضية نظرا الي سبق الحالة المجرودية التي يدل عليها اللفظ  
الجموسية كما يشير اليه قوله سبحا نه يتبعهم ويدينونه وابلغ منها المنزلة المظلومية المستقا  
من قوله قل ان كنتم تحبون الله فا تبعدوني فيبكم الله وفي الجملة هو صاحب المقام المجرود  
والهواء المجرود فبعد الله سبحا نه مما لم يجدها السابقون ولللاخون ويجرد على  
ذلك الاولون والآخرون فاشتم الخالصين بفتح التاء والهم ابي طابع الانبياء والسلفين  
واتا عليهم من الاولياء المتقدمين فانه كان عليهم آثار انوار لا يذبح وامارات اسرار و  
وفاهم الخالصين كسورها وفيه اية الي قوله تعالى وفاتم النبيين وهم الذين اخلصوا احكام  
اعمالهم لله واحوالهم انشاء لرضاه وقد قرنا بالوجهين ايضا في قوله الله من عباده الخالصين  
والفتح اليم عند العارفين حيث اخلصهم الله عما سوا حتى من حرارة العالم وحرارة العمل  
حيث عزوا في غير التوحيد واستغفروا في لغة التعزير ووصول الي مقام الغناء في  
بجال البقاء وانتظروا من المصدا الي المجد عند مشاهدة المقارن فما الله سبحانه من اوراق  
الاولياء واخلق الاصفياء من صلواتك بالفتح اخلصا بالهم ابي اظهرها وانورها واكثرها  
ومن صلواتك كسورا حلها بالمهيلة ابي من انواع عطيتك واصناف حدتك الذها وابدتها  
والظرفان متعلقا بقوله صل وسلم علي طوبى التناسخ اوسمى التناسخ ولا يفتن  
تلائق تعلق المطلع بالخلص والمطلع تمتص الرسايل يوم الاثنين التاسع والعشرون  
من شهر شعبان المعظم من شهر ربيعة جدا الف على يد اقد صمد الله الرحيم صلي  
ابن محمد ابلحج المشهد ببطا في الواعظ الحرم الشريف وصلي الله علي سيدنا محمد وعلي  
وسلم تسليم كثيرا كثيرا

ابن جنود كل تقرب  
تقواه وطاعة مولاه  
كما يشير اليه قوله  
يا ايها الذين آمنوا اتقوا  
حق تقاه وعباد  
يطاع ولا يصح ويكر  
ولا ينس وعيد كل نبي



بلغ مقابلة  
على  
تاريخ



رسائل علي القاري  
عليه رحمة ربه الباري



غلاف مجموع السليمانية - ١





وان لم تفعل ملات يديك شغلا ولم اسد فوك رواه احمد والترمذي  
 وابن ماجه والحاكم الحديث السادس والثلاثون عن ابي سعيد  
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يقول ان عبد الله  
 اجسمه ووسعت عليه في مويشته يحضه عليه خمسة اعوام لا ينفذ  
 الى المحروم رواه ابو يعلى في مسنده وابن حبان في صحيحه  
 السابع والثلاثون عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ان الله تعالى يقول انا مع عبدي ما ذكرني وتحررت بي شقاة  
 رواه احمد وابن ماجه والحاكم في صحيحه الحديث الثامن  
 والثلاثون عن ابي سعيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ان الله تعالى يقول يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا وسعنا  
 فيقول رضيع فيقولون وما لنا لا نرضى وقد اعطيناها انما  
 احدا من خلقك فيقول الاعطيك افضل من ذلك فيقولون  
 يا رب وامي شيء افضل من ذلك فيقول احل عليكم رضواني  
 فلا يسخط عليكم بعده ابد رواه احمد والترمذي  
 الحديث التاسع والثلاثون عن انس عن رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم ان الله تعالى يقول لا هون الاهون اهل النار عذابا  
 لو ان لك حافة الارض من شدة كنت تقدرى به قال نعم قال افقه  
 سالتك ما هو اهون من هذا وابت في صلبك ادم ان لا يشرك  
 رواه البخاري ومسلم الحديث الاربعون عن ابي هريرة  
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يقول يوم القيمة  
 يا اهل الجنة فيقولون يا اهل الجنة فيقولون يا اهل الجنة  
 ونسأل الله تعالى رضوانه في الدنيا والآخرة ونسأل الله  
 على النعاه والبلوى ونسأل على نبيه المصطفى ورسوله  
 النبي وعلي ساير الانبياء والمرسلين وعلي الرسل واجمى نعم وانما علم  
 والحمد لله رب العالمين

لاهل الجنة

يا اهل الجنة



مجموع هذا الكتاب لعلي القاري

دفع الجناح وخفض الجناح باربعين حديثا في باب النكاح

١

جمع الاربعين في فضل القرآن المبين

٢

تلوه كتاب فرائد الفلايد على احاديث شرح العقائد

٤

تلوه تحقيق الاحتساب في تدقيق الانتساب

٩

التبريد في اعراب كلمة التوحيد

١١

التصريح في شرح التفسير

١٦

البرقة في حبّ الله

٢١

تكثير الكبار لسبب اداء الحج المبرور

٢٢

الاصطناع في الاصطباغ

٢٧

عروس

١٣

→ العفاف عن وضع اليد في الطواف  
١٠  
٢٧

→ الحظ الاوفر في الحج الاكبر  
١١  
٢٨

للقول للحقيق في موقف الصديق  
١٢  
٢٩

→ رسالة في بيان الحاج عن الغير  
١٣  
٣٨

→ تزيين العبارة لتحسين الاشارة  
١٤  
٤٠

→ التدهين للكواكب على وجه التبيين  
١٥  
٤٦

→ كشف الخدر عن امر الخضر  
١٦  
٤٧





رِسَائِلُ عَلِيٍّ الْقَارِي عِدَدُهَا  
تَمَلُّونَ وَتَلْبَسُونَ  
تَسْعَ وَثَلَاثُونَ رِسَالَةً

هذه الرسائل التي وقفنا استاذا  
 المحوم محمود بن علي بن محمود المدرس  
 بمدرسة بروجرد وانهيك طيبه لله بجمع  
 ونصبت متوليا عليه بالجد والاقدا  
 وانا الفقير لرحمة ربه القدير محمد بن  
 حاجي خضر بن علي بن محمد بن قنصاره  
 عمي سلم الله من سرور آل محمد









فهرسائل للعالم العلامة منلا علي القاري عليه رحمة البارئ

تيسيد العالمين القول السديد في خلف الوعيد  
تقرت الامرا في خلف الوعيد القرآن للدين  
الوقوف بالتحقق وهو عظمه للدين الصدوق  
٣٨ ٢٩ ٢٠

الفضيلة شرح تائفة من رسالة في ما اجاب التسلا للرسالة  
الاشاطيه المتعرت ولدين المزاياه بعد التسلامه  
٣٣ ٥٤ ٨٤ ٩٠

ممنه بالارسته تحقيق الاحتساب المشرع في نوت  
الشهوديه في منزلة تدقيق الانتساب الموضع  
الوجوديه ٩٩ ١٠٤ ١٠٤

الاشمار الجنيه وفضل الفاضل شرح تحفة الاخوان  
في اسما الحنفية روض الرافض من الناس الحفله  
١٣٢ ٢٦٦ ٢٩٩





لا اله الا الله محمد رسول الله

بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله الذي هدانا لهذا  
ما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله



١٠	١١	١٢
جمع اربعين حديثاً في فضائل القرآن المبين ٩	الجرید فی العربیة التوحید ما يتعلق بهما من التمجید ٣	رسالة في بيان المسألة في التسمية ١
اربعين حديثاً من جامع الكلام ١٩	رفع الجناح وخصه الصالح في اربعين حديثاً في باب الكفاح ١٧	جمع اربعين حديثاً من الاحاديث القدسية ١٣
المقدمة التسالمة في خوف الهامة ٣ ٤	تطهير الطلوبة بتحصين النية ٢ ٦	فرايد القلائد على احاديث طرح العنا ٣
استنباس الناس بفضائل ابن عباس ٤ ٧	الذخيرة الكثرية في دعاء مغفرة الكبيرة ٤ ٣	الفصل المعين في النصف الاول ٣ ٨
فصول المهمة في حصول المنفعة ٦ ٧	في بيان اولاد وازواج النبي عليه الصلوة والسلام ٦ ٣	تحقيق الاحساب في تدقيق الانساب ٦ ١
ادلة معتقدها حينية الاخطار في اربعة اقسام عليه الصلوة والسلام ٨ ٧	تسليية الاعشى عن بليّة العشى ٨ ١	معرفة السكاف معرفة السواك ٧ ٨
رسالة في بيان افراد الصلوة عن السلام هل يكبر ام لا ١ ٢ ٢	التصريح في شرح التصريح ١ ١ ٥	رسالة المسمى بالبيانات في بيان بعض الايات ١ ٠ ٨





وخرج ابن أبي شيبه عن الحسن بن الحسن قال بلغنا أن أبا عبد الله عليه السلام قال  
 لها ما خرج ابن أبي شيبه عن الحسن بن الحسن قال بلغنا أن أبا عبد الله عليه السلام قال  
 عن الحسن بن الحسن بن فضال عن ابن أبي عمير قال بلغنا أن أبا عبد الله عليه السلام قال  
 بها الكسرة ويستحق بها الكسرة ويهبط بها من الجنة ليلتها القدر وحسبها ما  
 عرفه وحسبها ما لم يكن في الجنة من شعبان وحسبها ليلة الجمعة وحسبها  
 الطاهر من الترتيب في فضلها ما دلت في فضلها هذا وأخرج البيهقي عن ابن أبي عمير  
 عن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان ليلة القدر من شهر ربيع  
 عليه السلام في كعبة من الأكله وصلحت على الأجداد قائم أو قام بعد ذكر الله  
 كان يوم عيدهم بأجر يوم ملائكت فقال ما بالك يا حيا أجيبه في ذلك قال  
 وثقل جزاؤه أن يورثه ويورثه وقال يا ملائكتي صبري وأمان نفسي شريف  
 عليهم فخر خوضوا بجهنم التي بالله ما ورثني وملا في ذكرى وعليه والربح كان  
 أي ما أتقوا له بغيره فقولوا لهم ما وعدتكم فكر وودت سيئاتكم حسرات  
 فيهم من سفور لأم ما أخرج حق بن زهير عن ابن أبي عمير عن عبد الله بن عبد  
 عليه وسلم قال من قرأ آيات القرآن في ليلة القدر وصدقها مع القرآن قلت  
 فيسئلون بشرها أجمع حرات يحصل له في ربه عليه ما مله وأما ما ذكره القاضي

في

من النصوص التي ذكرها عليه وسلم من قرأ سورة القدر وأعطى من الأجر من صام  
 رمضان وأتى ليلة القدر وتوسل بأقوال الصالحين وأتى البيت النبوي فغفر الله  
 له كفى ما لم يجز أكبر من أن يعجز عن خلق وعنى الله عنهم قال كان رسول الله  
 عليه وسلم إذا استبرأ من الليل فطهر رمضان استقبله بوجهه فخره بقوله  
 طيبا بالأمن والطمأنينة والسلام والاعتقاد والكلية ودفع الاستسلام  
 عليه وحسبها  
 على الصلوة ثلاثا في القرآن والشاه والآن سلمنا رمضان وسلمنا لنا حتى نخرج  
 وقد غفرت لنا ورحمتنا غفرت لنا تقربيل على الناس بوجهه فيقول إنك  
 الله إذا أهل حال شهره رمضان خلقت فيه سرور الفضايل وثلثت أرواحه  
 ونفخت أبواب الرحمة ونادى من السماء كل ليلة هل من سائل عاوز قلب  
 هل من مستغفر للقوم أصل كل منغى خلقنا بكل مسكنا نلتحق بالكل يوم  
 نادى من السماء هذا يوم الجزية فاعذوا وخذوا جهار بركم قال محمد بن علي  
 وأثبت جزاء الاستبراء وأنه ابنه ما كثر في ناديه وثقتنا لله لا يثبت بوجهه  
 وأقامنا على حاكم الاستبراء وأنه ابنه ما كثر في ناديه وثقتنا لله لا يثبت بوجهه  
 مع أولياء الله وما عسى الجاهل بهم تلتنا معهم بهتسا وبينهم المبلغ ولا  
 ثم وأخذت بتمام الصلوة في حذرة صلاة الأقسام على النبيين والأنبياء الصالحين





من انه مثل السلم ليس كغيره الا ان لا يكون ستة كرا وقد اجتمع  
 في قولهم وعلو من حسن ليس كغيره وكذا الجاج مع قولهم  
 عشر من اسر به حالي وتابعي وسيدتي وعالم تقبل ليقول  
 من ان سلمك من فالتسليم اذ كره منتهى اية في المعتقد ان  
 العيون تصف بوجوده في ثوبه ما ذكره انما رتب السمر ورد في ان  
 هو من سلمك ما نا حالي في الثوب والحضام واما انما نساك بسبب  
 تضمنه في حاله ... تضمنه كغير الاخرى في وانما كانت ذنبا في  
 كثر احدك انما هو من الجمل والسبب هنا في الملتقط انه لا ينبغي  
 لاحد ان يفتي في اية من اقاويل اسلمك وعلو من ان قالوا في  
 ايج واني من وزر في وما في يدي يزدانهم قالوا لا يجعل احدا من بني  
 يقولنا بالاسلم من اية قلنا فانما فيمجران يفتي بقول المجتهد بالاسلم  
 دليله وكيف يجردان يفتي بقوله مثلا الملتقط به من غيره لاني  
 الدليل في الكتب والسنة بما رتبته وقد ورد في اتي في غير  
 في كذا السنة في رواته ابن صاكر في حله غير امروه وقد قال  
 فلاننا ايضا اذ كذا تسع وتسعون رواية كذا في حله  
 واحدة على اسلمه يتفق للفتي ان يعمل بكلمة الرواية لان خصه في  
 المومر وخطابه خير من خطاء في حقه وقصاصة عصمنا الله  
 من الازم وخطم لنا بالحسن عند حلول الاجل وخطمنا الله

مجموع

رسائل العلامه

الملا علي القاري

المتوفى سنة ١٠١٤ هـ

يحتوي ثمانين رسالة في مختلف الفنون  
نُطبع مجموعة أول مرة مُقابله على عدة نسخ خطية

حَقَّقَهَا وَعَلَّقَ عَلَيْهَا وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهَا

ماهر أديب جنوش محمد بركات د. محمد مجير الخطيب  
د. محمد عيب المنصور محمد طارق مغربية احمد فواز الحمير  
د. محمد تركي كشوع محمد مصعب كلثوم

جَمَعَهَا وَأَشْرَفَ عَلَى تَحْقِيقِهَا وَقَدَّمَ لَهَا

محمد خلف العبدالله



الرسالة رقم: (١) ..... مجوع المؤلف الملائع القاري

# الإلهيون

ف

# الإلهيون

تأليف العلامة

# الملائع القاري

طبع محققاً على ثلاث نسخ خطية

تحقيق وتصحيح

محمد بركات

دار الباب

الضياء ثم الاحاديث الاربعين وهو عيسى ونعم العبد

بسم الله الرحمن الرحيم  
 الهدى الهدى العظيم والبر الكرم والصلاة والسلام الايمان  
 الاكلان غياض سيد والصدقات وعلا آله واصحابه صلوات عليه  
 وادابه وعلى التابعين وابنائهم اليوم يوم الدين يا ابا عبد  
 مقدسي في خطب المنة الرجوع رب الهادي علي بن سلطان  
 محمد القاري انه اجمع من الاحاديث القدسية والقرات  
 الانسية اربعين حدثنا برويت صدر الرواة ويدر القرات  
 عليه افضل الصلوات واكمل التحيات عن الدنيا والوفاة  
 تارة بواسطه جبريل عليه السلام وتارة بواسطه والاعمام  
 ولانما مفهومنا البهية التصديقي عبارة شارة من انواع الامم ومن  
 تفاير القران الجيد والقران الجيد بان نزول الالوهة الاوسطه  
 الروح الامين ويكون مقربا باللفظ القران من الالوهة المحفوظ  
 على وجه المقيدين ثم يكون تعلمه من اثار طبعها في كل طبع  
 وعصر وحضرة وينتفع عليه فرغ من القوة عند العلم بها بشيرة  
 صحبته منها بعد الصلوة بقرا الاحاديث القدسية وهي  
 دعاء حرمت نفسها وقراتها للعب والخاص والنفساء وتوكل  
 عدم تقربا جدها ومنها عدم تقبل الاعمال بها جاءه ان  
 ان كان في الدنيا دخلت شريعة من حفظها في اربعين  
 جزء من السنة وفي الاخرة استلقت في ذلك من كمال  
 شهيته ما وشفيها بقران القيمة الحديث الاول  
 عن ابي بصير رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

من قرأ القرآن يتأكل به الناس جاء يوم القيمة ووجه عظيم عليه  
 رعد السيفي وعين عايشة رضي الله عنها انما انزل الله عليه وسلم  
 قال قرأه القرآن في الصلوة افضل من قرأه في غيره في الصلوة  
 وقرأه في غيره في الصلوة افضل من قرأه في غيره في غيره  
 افضل من الصلوة والصلوة افضل من غيره في غيره في غيره  
 حدثنا الباربرجاء الدار قطف في الايام واليه في شعب  
 الايمان وتقرن اوس بن اوس التميمي في قراءة  
 الرجل القرآن في غيره في غيره في غيره في غيره في غيره  
 فتناضح على ذلك ابي النبي رجز رواه الطبراني والبيهقي  
 وعين ابي بصير رضي الله عنه في قراءة القرآن في غيره في غيره  
 ليلة اقره في عشرين قرأه في سبع والقرآن على ذلك في قراءة  
 الشيطان في اربعة اود وعشرين اربعمائة وقرأه في غيره في غيره  
 فاذا لم ينطق فليست توفيقه من قرأه الا ان في مسند الفريسي  
 وعين بريرة قرأه القرآن في غيره في غيره في غيره في غيره  
 والظلال في الاوسطه وبعين في العلية وعين جندب  
 اقره في الايام في الايام في الايام في الايام في الايام في الايام  
 روى في غيره في غيره في غيره في غيره في غيره في غيره في غيره  
 القرآن فان الاستماع له في غيره في غيره في غيره في غيره في غيره  
 وعين انس القرآن في الايام في غيره في غيره في غيره في غيره  
 وعين عروة رضي الله عنه القرآن في الايام في غيره في غيره في غيره  
 الف تحريف في غيره في غيره في غيره في غيره في غيره في غيره في غيره  
 الجوز العيين اقره الطبراني في الايام في غيره في غيره في غيره  
 القرآن هو النور العيين والذكر الكرم والصلوات المستقيمة واه  
 البيهقي وعين جندب في الايام في غيره في غيره في غيره في غيره  
 وعين انس رضي الله عنه اصل القرآن في الايام في غيره في غيره في غيره

الضياء

المكتبة السليمانية (س)

بسم الله الرحمن الرحيم  
 الحمد لله العزير العزير والبر الكرم والصلاة والسلام الايمان  
 الاكلان غياض سيد والصدقات وعلا آله واصحابه صلوات عليه  
 وادابه وعلى التابعين وابنائهم اليوم يوم الدين يا ابا عبد  
 مقدسي في خطب المنة الرجوع رب الهادي علي بن سلطان  
 محمد القاري انه اجمع من الاحاديث القدسية والقرات  
 الانسية اربعين حدثنا برويت صدر الرواة ويدر القرات  
 عليه افضل الصلوات واكمل التحيات عن الدنيا والوفاة  
 تارة بواسطه جبريل عليه السلام وتارة بواسطه والاعمام  
 ولانما مفهومنا البهية التصديقي عبارة شارة من انواع الامم ومن  
 تفاير القران الجيد والقران الجيد بان نزول الالوهة الاوسطه  
 الروح الامين ويكون مقربا باللفظ القران من الالوهة المحفوظ  
 على وجه المقيدين ثم يكون تعلمه من اثار طبعها في كل طبع  
 وعصر وحضرة وينتفع عليه فرغ من القوة عند العلم بها بشيرة  
 صحبته منها بعد الصلوة بقرا الاحاديث القدسية وهي  
 دعاء حرمت نفسها وقراتها للعب والخاص والنفساء وتوكل  
 عدم تقربا جدها ومنها عدم تقبل الاعمال بها جاءه ان  
 ان كان في الدنيا دخلت شريعة من حفظها في اربعين  
 جزء من السنة وفي الاخرة استلقت في ذلك من كمال  
 شهيته ما وشفيها بقران القيمة الحديث الاول  
 عن ابي بصير رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

من قرأ القرآن يتأكل به الناس جاء يوم القيمة ووجه عظيم عليه  
 رعد السيفي وعين عايشة رضي الله عنها انما انزل الله عليه وسلم  
 قال قرأه القرآن في الصلوة افضل من قرأه في غيره في الصلوة  
 وقرأه في غيره في الصلوة افضل من قرأه في غيره في غيره  
 افضل من الصلوة والصلوة افضل من غيره في غيره في غيره  
 حدثنا الباربرجاء الدار قطف في الايام واليه في شعب  
 الايمان وتقرن اوس بن اوس التميمي في قراءة  
 الرجل القرآن في غيره في غيره في غيره في غيره في غيره  
 فتناضح على ذلك ابي النبي رجز رواه الطبراني والبيهقي  
 وعين ابي بصير رضي الله عنه في قراءة القرآن في غيره في غيره  
 ليلة اقره في عشرين قرأه في سبع والقرآن على ذلك في قراءة  
 الشيطان في اربعة اود وعشرين اربعمائة وقرأه في غيره في غيره  
 فاذا لم ينطق فليست توفيقه من قرأه الا ان في مسند الفريسي  
 وعين بريرة قرأه القرآن في غيره في غيره في غيره في غيره  
 والظلال في الاوسطه وبعين في العلية وعين جندب  
 اقره في الايام في الايام في الايام في الايام في الايام في الايام  
 روى في غيره في غيره في غيره في غيره في غيره في غيره في غيره  
 القرآن فان الاستماع له في غيره في غيره في غيره في غيره في غيره  
 وعين انس القرآن في الايام في غيره في غيره في غيره في غيره  
 وعين عروة رضي الله عنه القرآن في الايام في غيره في غيره في غيره  
 الف تحريف في غيره في غيره في غيره في غيره في غيره في غيره في غيره  
 الجوز العيين اقره الطبراني في الايام في غيره في غيره في غيره  
 القرآن هو النور العيين والذكر الكرم والصلوات المستقيمة واه  
 البيهقي وعين جندب في الايام في غيره في غيره في غيره في غيره  
 وعين انس رضي الله عنه اصل القرآن في الايام في غيره في غيره في غيره

المكتبة الأحمدية (أ)

مكتبة فيض الله (ف)

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الحمدُ لله ربِّ العالمين، والصلاةُ والسلامُ على سيِّدِ المرسلين محمدٍ  
وعلى آلِهِ وصحبِهِ أجمعين.

وبعدُ: فهذه رسالةُ «الأربعين في الأحاديث القدسيَّة» للعلامة القاري  
رحمه الله تعالى، جمعَ فيها ما اختاره من الأحاديث القدسيَّة، وجعلها أربعين  
حديثاً؛ عملاً بالحديث الذي أشار المصنّفُ إليه: «مَنْ حَفِظَ عَنْ أُمَّتِي أَرْبَعِينَ  
حَدِيثاً...» راجياً أن ينالَ درجةَ الشهيد يومَ القيامة.

وهذا الحديثُ وإن اتفقَ الحفاظُ على ضعفه، إلا أن العلماء السابقين  
صنّفوا في هذا الباب أربعينياتٍ كثيرةً، بعضها في أصول الدين، وبعضها  
في الجهاد، وفي الزُّهد والآداب، وكانت رغبةَ العلامة القاري أن تكونَ في  
الأحاديث القدسيَّة.

وذلك لأنَّ الناسَ لهم شَغَفٌ وميلٌ إلى الأحاديث القدسيَّة التي تحلُّ ثانياً بعد  
كلامِ ربِّ العالمين (القرآن الكريم) المنقولِ إلينا لفظاً ومعنى، وهذه الأحاديثُ منقولةٌ  
إلينا بمعناها عن ربِّ العالمين وبألفاظها من قولِ سيد المرسلين ﷺ.

والأحاديثُ الواردةُ في هذا الموضوع بعضها صحيحٌ ثابت، إلا أن بعضها  
الآخر فيه ضعفٌ كما هو شأن الأحاديث النبوية المنقولة إلينا، فلذلك عمَد المصنّفُ  
إلى نقلِ الحديث وعزوه إلى مصادره الأصلية، وبيانِ درجته أحياناً، حسب ما تيسَّر له  
رحمه الله، إذ يغلب عليه نقلُ تلك الأحكام لا الحكمُ عليها اجتهاداً منه.

وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ رَأَيْنَا أَنْ نُنَشِّرَ هَذِهِ الرِّسَالَةَ اللطيفةَ موصولةً بخدمة نافعة، يتحقق فيها توثيقُ النصِّ بالاعتماد على الأصولِ الخطيَّةِ المتعددة، والقيام بتخريج هذه الأحاديث، وذلك بالعزو إلى المصادر الأصلية التي أشار إليها المصنّف، إضافةً إلى مصادرٍ أخرى مشهورة يكون في العود إليها فائدة في توثيق النصِّ، أو الحكم على الحديث وبيان درجته، فإنّه تبين لنا أثناء العمل في هذه الرسالة، أن المصنّف اعتمد في غالب نقله على كتاب «كنز العمال»، الذي يُحيلُ القارئَ إلى مصادر الحديث في مظانّها.

هذا، وقد اعتمدنا في تحقيق هذا النص على ثلاث نسخ خطيَّة، وهي:

النسخة السليمانية، ورمزها «س»، ونسخة مكتبة فيض الله، ورمزها «ف»، والنسخة الأحمديّة ورمزها «أ».

وفي الختام نرجو أن نكون قد بذلنا في خدمة هذه الرسالة جهداً مقبولاً، راجين منه تعالى حُسنَ القبول، والعفو عن الزَّلَل، إنّه تعالى سميعٌ مجيبٌ الدعاء، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلّم.

**المحقق**

\*\*\*

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، وَالْبَرِّ الْكَرِيمِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الْأَتَمَّانِ الْأَكْمَلَانِ  
عَلَى سَيِّدٍ وَلَدِ عَدْنَانَ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ حَمَلَةَ عُلُومِهِ وَأَدَابِهِ، وَعَلَى التَّابِعِينَ،  
وَأَتْبَاعِهِمْ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

أَمَّا بَعْدُ: فَقَدْ سَنَحَ فِي خَاطِرِ الْمُفْتَقِرِ إِلَى رَحْمَةِ رَبِّهِ الْبَارِي، عَلِيِّ بْنِ سُلْطَانِ  
مُحَمَّدٍ الْقَارِي، أَنْ أَجْمَعَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْقُدْسِيَّةِ وَالْكَلِمَاتِ الْأُنْسِيَّةِ، أَرْبَعِينَ حَدِيثًا  
بِرِوَايَةِ صَدْرِ الرَّوَاةِ، وَبَدْرِ الثَّقَاتِ، عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلَوَاتِ وَأَكْمَلُ التَّحِيَّاتِ، عَنِ اللَّهِ تَبَارَكَ  
وَتَعَالَى، تَارَةً بِوِاسِطَةِ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَتَارَةً بِالْوَحْيِ وَالْإِلْهَامِ وَالْمَنَامِ، مُفَوَّضًا إِلَيْهِ  
التَّعْبِيرُ بِأَيِّ عِبَارَةٍ شَاءَ مِنْ أَنْوَاعِ الْكَلَامِ، وَمِنْ تَغَايُرِ الْقُرْآنِ الْحَمِيدِ، وَالْفُرْقَانِ الْمَجِيدِ،  
بِأَنْ نَزُولَهُ لَا يَكُونُ إِلَّا بِوِاسِطَةِ الرُّوحِ الْأَمِينِ، وَيَكُونُ مُقَيَّدًا بِاللَّفْظِ الْمُنَزَّلِ مِنَ اللَّوْحِ  
المَحْفُوظِ عَلَى وَجْهِ الْيَقِينِ، ثُمَّ يَكُونُ نَقْلُهُ مُتَوَاتِرًا قَطْعِيًّا فِي كُلِّ طَبَقَةٍ وَعَصْرٍ وَحِينٍ.

وَيَتَفَرَّغُ عَلَيْهِ فُرُوعٌ كَثِيرَةٌ، عِنْدَ الْعُلَمَاءِ بِهَا شَهِيرَةٌ<sup>(١)</sup>:

منها: عَدَمُ الصَّلَاةِ بِقِرَاءَةِ الْأَحَادِيثِ الْقُدْسِيَّةِ.

ومنها: عَدَمُ حُرْمَةِ لَمْسِهَا وَقِرَاءَتِهَا لِلجُنُبِ وَالْحَائِضِ وَالتَّنَفُّسِ.

ومنها: عَدَمُ كُفْرِ جَاحِدِهَا.

ومنها: عَدَمُ تَعَلُّقِ الْإِعْجَازِ بِهَا.

(١) في «س» و«أ» زيادة: «صحيحة».



رَجَاءً أَنْ أَكُونَ فِي الدُّنْيَا دَاخِلًا تَحْتَ شَرْطِيَّةٍ: «مَنْ حَفِظَ عَلَيَّ أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنَ السُّنَّةِ»، وَفِي الْأُخْرَى أُتَسَلَّكُ فِي جَزَاءٍ: «كَنتُ لَهُ شَهِيدًا وَشَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup>.

الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، قَالَ اللَّهُ: حَمَدَنِي عَبْدِي، فَإِذَا قَالَ: ﴿الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾، قَالَ اللَّهُ: أَتْنَى عَلَيَّ عَبْدِي، فَإِذَا قَالَ: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾، قَالَ: مَجَدَّنِي عَبْدِي، فَإِذَا قَالَ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، قَالَ: هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾<sup>(٦)</sup> صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾، قَالَ: هَذَا لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَصْحَابُ السُّنَنِ مَا عَدَا الْبُخَارِيَّ<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» عن ابن عمر (٢٠٥) وأبي هريرة (٢٠٦) وأنس (٢٠٧) وابن عباس (٢٠٨)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (ص ١٩ - ٢٠)، والقاضي عياض في «الإلماع» (ص ٢٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٥٦٦) و(١٥٩٧)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١/ ١١٢ - ١١٨) عن عدد من الصحابة، وذكر ابن الجوزي ضعفها، وقال البيهقي: هذا متن مشهور فيما بين الناس، وليس له إسناد صحيح. وقال ابن عبد البر: وليس يروى هذا الحديث عن النبي ﷺ من وجه ثابت.

وقال ابن الملقن في «البدر المنير» (٧/ ٢٧٨): ذكره ابن الجوزي في «علله» من ثلاثة عشر طريقاً... وقال المنذري في جزء له منفرد: روي هذا الحديث من طرق كثيرة... ولا يخلو طريق من طرقه أن يكون فيها مجهول أو معروف مشهور بالضعف. اهـ.

(٢) حديث صحيح. وهو عند أحمد في «مسنده»، (٧٢٩١)، ومسلم (٣٩٥)، وأبو داود (٨٢١)، والترمذي (٣١٨٤)، والنسائي في «الكبرى» (٩٨٣)، وابن ماجه (٣٧٨٤).

الحديثُ الثاني: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى كذَّبني ابنُ آدمَ، ولم يكنْ له ذلك، وشتمني ولم يكنْ له ذلك، فأما تكذيبه إياي، فقوله: لن يُعِيدني كما بدَّأني، وليس أوَّلُ الخلقِ بأهونَ عليَّ من إعادته، وأما شتمه إياي، فقوله: اتَّخَذَ اللهُ ولداً، وأنا الأحدُ الصَّمَدُ الذي لم ألدْ ولم أُولدْ، ولم يكنْ لي كُفواً أحدٌ». رواه البخاري<sup>(١)</sup>.

الحديثُ الثالثُ: عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: يُؤذِنني ابنُ آدمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ، وأنا الدَّهْرُ، بيدي الأمرُ، أَلْبَسُ اللَّيْلَ والنَّهَارَ». مُتَّفَقٌ عليه<sup>(٢)</sup>.

الحديثُ الرَّابِعُ: عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ اللهَ تعالى يقولُ يومَ القيامةِ: يا ابنَ آدمَ مَرِضْتُ فلم تُعُدني، قال: يا ربِّ! كيفَ أعودُكَ وأنتَ ربُّ العالمين؟ قال: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عِبدي فُلاناً مَرِضَ فلم تُعُدْهُ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لو عُدَّتْهُ لَوَجَدْتَنِي عنده؟ يا ابنَ آدمَ اسْتَطَعَمْتِكَ فلم تُطْعِمْنِي، قال: يا ربِّ! كيفَ أُطْعِمُكَ وأنتَ ربُّ العالمين؟ قال: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْتَطَعَمَكَ عِبدي فُلانٌ فلم تُطْعِمْهُ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لو أُطْعِمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذلكَ عندي؟ يا ابنَ آدمَ اسْتَسْقَيْتُكَ فلم تَسْقِنِي، قال: يا ربِّ! كيفَ أَسْقِيكَ وأنتَ ربُّ العالمين؟ قال: اسْتَسْقَاكَ عِبدي فُلانٌ فلم تَسْقِه؟ أَمَا أَنَّكَ لو سَقَيْتَهُ لَوَجَدْتَ ذلكَ عندي». رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه البخاري (٤٩٧٤)، وهو عند النسائي في «الكبرى» (٢٢١٦) و(١١٢٧٥)، وفي «مسند أحمد» (٨٢٢٠).

(٢) رواه البخاري (٤٨٢٦)، ومسلم (٢٢٤٦).

(٣) رواه مسلم (٢٥٦٩)، ورواه أيضاً: البخاري في «الأدب المفرد» (٥١٧)، وابن حبان (٢٦٩).

الحديثُ الخَامِسُ: عن أنسٍ رضيَ اللهُ عنه، قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: «إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتِيهِ ثُمَّ صَبَرَ، عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ. يُرِيدُ: عَيْنِيهِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالبُخَارِيُّ<sup>(١)</sup>.

الحديثُ السَّادِسُ: عن شَدَّادِ بنِ أَوْسٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: إِذَا أَنَا ابْتَلَيْتُ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنًا، فَحَمَدَنِي عَلَى مَا ابْتَلَيْتُهُ، فَإِنَّهُ يَقُومُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ مِنَ الْخَطَايَا، وَيَقُولُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا قَيَّدْتُ عَبْدِي وَابْتَلَيْتُهُ، فَاجْرُوا لَهُ مَا كُنْتُمْ تُجْرُونَ لَهُ وَهُوَ صَحِيحٌ». رَوَاهُ أَحْمَدُ<sup>(٢)</sup>.

الحديثُ السَّابِعُ: عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضيَ اللهُ عنه، قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَادَ مَرِيضًا، فَقَالَ: «أَبْشِرْ، فَإِنَّ اللهُ تَعَالَى يَقُولُ: هِيَ نَارِي أُسَلِّطُهَا عَلَى عَبْدِي الْمُؤْمِنِ فِي الدُّنْيَا لِتَكُونَ حِظَّهُ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَاجَةَ وَالبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه أحمد (١٢٤٦٨)، والبخاري (٥٦٥٣)، والترمذي (٢٤٠٠).

(٢) حديث صحيح لغيره: رواه أحمد (١٧١١٨)، والطبراني في «الكبير» (٧١٣٦)، وفي «الأوسط» (٤٧٠٦)، وفي «مسند الشاميين» (١٠٩٧) من طريق إسماعيل بن عياش، عن راشد بن داود الصنعاني، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن شداد بن أوس.  
وقال الطبراني في «الأوسط»: لا يروى هذا الحديث عن شداد إلا بهذا الإسناد، تفرد به إسماعيل بن عياش. اهـ.

قلت: وإسناده ضعيف، فيه راشد بن داود، قال البخاري: فيه نظر، وقال الدارقطني: ضعيف لا يعتبر به. وبقية رجال الإسناد ثقات، وإسماعيل بن عياش روايته عن أهل الشام صحيحة.

لكن يشهد لهذا الحديث: حديث ابن مسعود عند أحمد (٣٦١٨) وإسناده صحيح. وحديث عبد الله ابن عمرو، عند أحمد (٦٤٨٢)، وإسناده صحيح أيضاً.

(٣) رواه أحمد في «مسنده» (٩٦٧٦)، وابن ماجه (٣٤٧٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٨٤٤)، والترمذي (٢٠٨٨)، والحاكم (١/٣٤٥) وصححه من طريق أبي أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد =

الحديث الثامن: عن أنس: أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الرَّبَّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَقُولُ: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لَا أُخْرِجُ أَحَدًا مِنَ الدُّنْيَا أُرِيدَ أَنْ أَعْفَرَ لَهُ حَتَّى أَسْتَوْفِيَ كُلَّ خَطِيئَةٍ فِي عُنُقِهِ، بِسَقَمٍ فِي بَدَنِهِ، وَإِقْتَارٍ فِي رِزْقِهِ». رواه رزين<sup>(١)</sup>.

الحديث التاسع: عن وائلة: أن رسول الله ﷺ قال: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِ بِي، فَلْيُظَنَّ بِي مَا شَاءَ». رواه الطبراني والحاكم بسند صحيح<sup>(٢)</sup>.

الحديث العاشر: عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ». رواه أحمد والبخاري ومسلم والترمذي وابن ماجه<sup>(٣)</sup>.

= ابن جابر، عن إسماعيل بن عبيد الله، عن أبي صالح الأشعري، عن أبي هريرة مرفوعاً. وقد اختلف العلماء في تصحيح هذا الحديث وتضعيفه، فقد صححه الحاكم، والبوصيري (١ / ٦١)، والنووي في «خلاصة الأحكام» (٢ / ٩١٤). وضعفه الهيثمي في «المجمع» (٢ / ٢٩٨)، وقال الدارقطني: الصواب أنه موقوف على كعب الأخبار.

فقد أورده الدارقطني في «العلل» (١٠ / ٢١٩ - ٢٢٠)، وقال: رواه أبو أسامة، فقال: عن عبد الرحمن ابن يزيد بن جابر، ووهم في نسبه، وإنما هو عبد الرحمن بن يزيد بن تميم... ورواه أبو غسان محمد ابن مطرف، عن أبي الحصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ... قاله شبابة عن أبي غسان، وقيل: عن يزيد بن هارون عن أبي غسان، عن أبي الحصين، عن أبي صالح، عن أبي أمامة. ورواه سعيد ابن عبد العزيز التنوخي عن إسماعيل بن عبيد الله، عن أبي صالح، عن كعب قوله. وهو الصواب. اهـ. قلت: وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر، ثقة، وعليه صحح البوصيري والحاكم والنووي إسناد الحديث، وأما عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، فهو متروك، وقد أورد المزي له هذا الحديث في «تهذيب الكمال». (١) انظر «جامع الأصول» (٩ / ٥٨٦)، وهو من زيادات رزين فيه. وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٤ / ١٥١): ذكره رزين ولم أره.

(٢) رواه الطبراني في «الكبير» (٢٢ / ٢١١)، والحاكم (٤ / ٢٦٨)، ورواه أيضاً أحمد في «مسنده» (١٦٠١٦)، وابن حبان (٦٣٣). وهو حديث صحيح كما قال المؤلف.

(٣) رواه أحمد (٨١٤٣)، والبخاري (٣٢٤٤)، ومسلم (٣٨٢٤)، والترمذي (٣١٩٧)، وابن ماجه =

الحديثُ الحادي عَشَرَ: عن أبي هَندِ الدَّارِي (١) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عن رسولِ اللهِ ﷺ: «قَالَ اللهُ تَعَالَى: مَنْ لَمْ يَرْضَ بِقَضَائِي، وَلَمْ يَضْبِرْ عَلَيَّ بِلَائِي، فَلْيَلْتَمِسْ رَبًّا سِوَائِي». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ (٢).

الحديثُ الثَّانِي عَشَرَ: عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عن رسولِ اللهِ ﷺ: «قَالَ اللهُ تَعَالَى: كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ؛ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ». رَوَاهُ البُخَارِيُّ (٣).

الحديثُ الثَّلَاثُ عَشَرَ: عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عن رسولِ اللهِ ﷺ: «قَالَ اللهُ تَعَالَى: إِذَا هَمَّ عَبْدِي بِحَسَنَةٍ وَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبْتُهَا لَهُ حَسَنَةً، فَإِنْ عَمَلَهَا كَتَبْتُهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ، وَإِذَا هَمَّ بِسَيِّئَةٍ وَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ أَكْتُبْهَا عَلَيْهِ، فَإِنْ عَمَلَهَا كَتَبْتُهَا سَيِّئَةً وَاحِدَةً». رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ (٤).

= (٤٣٢٨)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠١٩).

(١) في جميع النسخ: «أبي الدرداء»، والصواب المثبت كما في مصادر التخريج.

(٢) رواه الطبراني في «الكبير» (٨٠٧ / ٢٢)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٧٠٥٤) من طريق سعيد ابن زياد، عن أبي زياد بن فائد بن زياد، عن جده زياد بن أبي هند، عن أبي هند الداربي مرفوعاً. وأورده ابن حبان في «المجروحين» (٣٢٧ / ١) وقال: تفرد سعيد بهذا الإسناد، فلا أدري البلية منه أو من أبيه أو من جده، لأن أباه وجده لا يعرف لهما رواية إلا من حديث سعيد، والشيخ إذا لم يرو عنه ثقة فهو مجهول لا يجوز الاحتجاج به... إلخ.

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٠٧ / ٧): رواه الطبراني، وفيه سعيد بن زياد بن هند، وهو متروك.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٩٦)، والسمعاني في «الأنساب» (١١٤ / ٢) من حديث أنس. وقال السمعاني: إسناد مظلم لا أصل له.

(٣) رواه البخاري (١٩٠٤)، ومسلم (١١٥١).

(٤) رواه البخاري (٧٥٠١)، ومسلم (٢٠٤)، والترمذي (٣٠٧٣).

الحديث الرَّابِعَ عَشَرَ: عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: إِذَا أَحَبَّ عَبْدِي لِقَائِي أَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ، وَإِذَا كَرِهَ لِقَائِي كَرِهْتُ لِقَاءَهُ». رَوَاهُ مَالِكٌ وَالبُخَارِيُّ وَالنَّسَائِيُّ<sup>(١)</sup>.

الحديثُ الخَامِسَ عَشَرَ: عن أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا عِبَادِي! إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ مُحَرَّمًا بَيْنَكُمْ، فَلَا تَظَالَمُوا، يَا عِبَادِي! كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ، فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ، يَا عِبَادِي! كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ، فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ، يَا عِبَادِي! كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ، فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ، يَا عِبَادِي! إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا، فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ، يَا عِبَادِي! إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي، يَا عِبَادِي! لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَنْتَقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ، مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي! لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي! لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمِخْيَطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ، يَا عِبَادِي! إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَحْصِيهَا لَكُمْ ثُمَّ أُوفِّيْكُمْ بِهَا، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه مالك في «الموطأ» (١ / ٢٤٠)، والبخاري (٧٥٠٤)، والنسائي (٤ / ١٠)، وفي «الكبرى» (١٩٦١).

(٢) رواه مسلم (٢٥٧٧).

الحديثُ السَّادِسُ عَشَرَ: عن أبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللهُ عنه، قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «قالَ اللهُ تعالى: أنا أَعْنَى الشُّركاءِ عن الشُّركِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ<sup>(١)</sup> تركتهُ وشركه». رواهُ مُسْلِمٌ<sup>(٢)</sup>.

الحديثُ السَّابِعُ عَشَرَ: عن أبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللهُ عنه، عن رسولِ اللهِ ﷺ: «قالَ اللهُ عزَّ وجلَّ: أَنْفِقْ أَنْفِقْ عَلَيْكَ». رواهُ أحمدُ والشَّيْخَانُ<sup>(٣)</sup>.

الحديثُ الثَّامِنُ عَشَرَ: عن أبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللهُ عنه، عن رسولِ اللهِ ﷺ: «قالَ اللهُ تعالى: سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي». رواهُ مسلمٌ<sup>(٤)</sup>.

الحديثُ الثَّاسِعُ عَشَرَ: عن أنسٍ رضيَ اللهُ عنه، عن رسولِ اللهِ ﷺ: «قالَ اللهُ تعالى: إذا تَقَرَّبَ العبدُ إليَّ شِبْرًا تَقَرَّبْتُ إليه ذِرَاعًا، وإذا تَقَرَّبَ إليَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إليه باعًا، وإذا أتاني مَشِيًّا أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً». رواهُ البُخاريُّ<sup>(٥)</sup>.

الحديثُ العِشْرُونَ: عن عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَوْفٍ، عن رسولِ اللهِ ﷺ: «قالَ اللهُ تعالى: أنا الرَّحْمَنُ، أنا خَلَقْتُ الرَّحِمَ، وشَقَقْتُ لها اسْمًا من اسمي، فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعْتُهُ». رواهُ أحمدُ والبُخاريُّ في «الأدبِ» وأبو داودَ والتِّرْمِذِيُّ والحَاكِمُ<sup>(٦)</sup>.

(١) زاد في «ف»: «غيري».

(٢) رواه مسلم (٢٩٨٥).

(٣) رواه البخاري (٤٦٨٤)، ومسلم (٩٩٣)، وأحمد (٧٢٠٨).

(٤) رواه مسلم (٢٧٥١)، والبخاري (٧٥٥٤).

(٥) رواه البخاري (٧٥٣٦).

(٦) رواه أحمد (١٦٨٠)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٥٣)، وأبو داود (١٦٩٥)، والتِّرْمِذِيُّ

(١٩٠٧)، والحَاكِمُ (٤ / ١٥٧)، وفيه: «ومن قطعها بتته». وهو حديث صحيح، وله شاهد صحيح

من حديث عائشة أخرجه البخاري (٥٩٨٩)، ومسلم (٢٥٥٥) بلفظ: «الرحم شجنة، فمن وصلها

وصلته، ومن قطعها قطعته».

الحديث الحادي والعشرون: عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: الكبرياءُ ردائي، والعظمةُ إزاري، فمن نازعني واحداً منهما قذفته في النار». رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه<sup>(١)</sup>.

الحديث الثاني والعشرون: عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: أحبُّ عبادي إليَّ أعجلهم فطراً». رواه أحمد والترمذي وابن حبان<sup>(٢)</sup>.

الحديث الثالث والعشرون: عن معاوية رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: المتحابون في جلالي لهم منابر من نور يغبطهم النبيون والشهداء». رواه الترمذي<sup>(٣)</sup>.

الحديث الرابع والعشرون: عن أبي أمامة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: أحبُّ ما تعبدي به عبدي إليَّ النصح لي». رواه أحمد بسند حسن<sup>(٤)</sup>.

الحديث الخامس والعشرون: عن معاوية رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: وجبت محبتي للمتحابين فيَّ، وللمتجالسين فيَّ، والمتباذلين فيَّ، والمتزاورين فيَّ». رواه أحمد بسند صحيح، والطبراني، والحاكم، والبيهقي في «شعب الإيمان»<sup>(٥)</sup>.

(١) حديث صحيح لغيره. رواه أحمد (٩٣٥٩)، وأبو داود (٤٠٩٠)، وابن ماجه (٤١٧٤)، وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٤ / ٢٢٩): إسناده رجاله ثقات إلا أن عطاء بن السائب اختلط بأخرة، ولم يعرف حال عبد الرحمن بن محمد المحاربي هل روى عنه قبل الاختلاط أو بعده، وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه مسلم في «صحيحه» [٢٦٢٠] وغيره.

(٢) رواه أحمد (٧٢٤١)، والترمذي (٧٠٠)، وابن حبان (٣٥٠٧)، والعقيلي في «الضعفاء» (٣ / ٤٨٥). وفي إسناده قرة بن عبد الرحمن بن حيويث، وهو منكر الحديث جداً، قاله العقيلي.

(٣) رواه الترمذي (٢٣٩٠) وقال: حديث حسن صحيح.

(٤) رواه أحمد (٢٢١٩١)، وإسناده ضعيف جداً، فيه علي بن يزيد الألهاني، واهي الحديث، وعبيد الله ابن زحر، وهو ضعيف.

(٥) رواه أحمد (٢٢٠٣٠)، والطبراني في «الكبير» (٢٠ / ١٥٠)، والحاكم (٣ / ٢٦٩)، والبيهقي في =



الحديثُ السَّادِسُ والعِشْرُونَ: عن ابنِ عُمَرَ رضيَ اللهُ عنه، عن رسولِ اللهِ ﷺ: «قالَ اللهُ تعالى: أَيُّما عَبْدٍ من عبادي يَخْرُجُ مُجَاهِدًا في سبيلي ابتِغَاءَ مَرْضَاتِي صَمِنْتُ لَهُ أن أَرْجِعَهُ إن رَجَعْتُهُ بما أَصابَ من أَجرٍ أو غَنِيمَةٍ، وإن قَبَضْتُهُ أن أَغْفِرَ لَهُ وأَرْحَمَهُ وأُدْخِلَهُ الجَنَّةَ». رواهُ أحمدُ بِسَنَدٍ صحيحٍ والنَّسائيُّ<sup>(١)</sup>.

الحديثُ السَّابِعُ والعِشْرُونَ: عن أبي قَتَادَةَ رضيَ اللهُ عنه، عن رسولِ اللهِ ﷺ: «قالَ اللهُ تعالى: افْتَرَضْتُ على أُمَّتِكَ خَمَسَ صَلَوَاتٍ، وَعَهَدْتُ عِنْدِي عَهْدًا أَنَّهُ مَنْ حَافَظَ عَلَيْهِنَّ أَدْخَلْتُهُ الجَنَّةَ، وَمَنْ لَمْ يُحَافِظْ عَلَيْهِنَّ فَلَا عَهْدَ لِي بِهِ عِنْدِي». رواهُ ابنُ ماجَه بِسَنَدٍ حَسَنٍ<sup>(٢)</sup>.

الحديثُ الثَّامِنُ والعِشْرُونَ: عن أبي الدَّرْدَاءِ رضيَ اللهُ عنه، عن رسولِ اللهِ ﷺ: «قالَ اللهُ تعالى لِعِيسَى: يا عِيسَى! إِنِّي باعْتُ مِنْ بَعْدِكَ أُمَّةً إن أَصابَهُم ما يُحِبُّونَ حَمِدُوا وشَكَرُوا، وإن أَصابَهُم ما يَكْرَهُونَ صَبَرُوا واحْتَسَبُوا، ولا جِلْمَ ولا عِلْمَ، قالَ: يا رَبِّ كَيْفَ<sup>(٣)</sup> لَهُم ولا جِلْمَ ولا عِلْمَ؟ قالَ: أُعْطِيَهُم من حِلْمِي وَعِلْمِي». رواهُ أحمدُ والطَّبْرانِيُّ بِسَنَدٍ صحيحٍ والحَاكِمُ والبَيْهَقِيُّ في «شُعَبِ الإِيْمانِ»<sup>(٤)</sup>.

= «شعب الإيمان» (٨٥٧٩). وهو حديث صحيح كما قال المؤلف.

(١) حديث صحيح؛ رواه أحمد (٥٩٧٧)، والنسائي (٦ / ١٨). ورجال إسناده ثقات، غير أن فيه الحسن البصري روى عن ابن عمر بالعننة. وأورده الدارقطني في «العلل» (١٢ / ٤٤٥) وذكر أنه اختلف فيه، فروي عن الحسن مرسلًا، وعن الحسن عن ابن عمر، قال: وهو المحفوظ.

(٢) بل إسناده ضعيف، ورواه ابن ماجه (١٤٠٣)، وأبو داود (٤٣٠). وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٢ / ١٢): هذا إسناده فيه نظر من أجل ضبارة ورويد. اه. قلت: رويد، قال فيه أبو حاتم شيخ، ووثقه ابن حبان، وضبارة بن عبد الله الألهاني مجهول، وفي إسناده أيضاً بقية بن الوليد، وهو ضعيف يدلّس ويسوي وقد يعنعن.

(٣) زاد في «ف»: «يكون».

(٤) رواه أحمد (٢٧٥٤٥)، والطبراني في «الأوسط» (٣٢٧٦)، والحاكم (١ / ٣٤٨) والبيهقي في =

الحديثُ التَّاسِعُ والعِشْرُونَ: عن ابنِ عَبَّاسٍ رضيَ اللهُ عنه، عن رسولِ اللهِ ﷺ: «قالَ اللهُ تعالى: مَنْ عَلِمَ أَنِّي ذُو قُدْرَةٍ على مَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ غَفَرْتُ له ولا أبالي ما لم يُشْرِكْ بي شيئاً». رواه الطَّبْرَانِيُّ بسنَدٍ صحيحٍ والحاكِمُ<sup>(١)</sup>.

الحديثُ الثَّلَاثُونَ: عن أبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللهُ عنه، عن رسولِ اللهِ ﷺ: «قالَ اللهُ تعالى: إذا ابتَلَيْتُ عبدي المؤمنَ، فلم يَشْكُنِي إلى عِوَادِهِ، أَطَلَقْتُهُ من إِسَارِي، ثمَّ أَبَدَلْتُهُ لَحْماً خَيْراً من لَحْمِهِ، ودماً خَيْراً من دَمِهِ، ثمَّ يَسْتَأْنِفُ العَمَلَ». رواه الحَاكِمُ بسنَدٍ صحيحٍ، والبيهقيُّ في «شعب الإيمان»<sup>(٢)</sup>.

الحديثُ الحَادِي والثَّلَاثُونَ: عن أَنَسِ رضيَ اللهُ عنه، عن رسولِ اللهِ ﷺ: «قالَ اللهُ تعالى: يا ابنَ آدَمَ! إِنَّكَ ما دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ على ما كانَ

= «شعب الإيمان» (٤٤٨٢). وقال الحاكم: صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه. وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠ / ٦٧): رجال أحمد رجال الصحيح غير الحسن بن سوار وأبي حلبس يزيد بن ميسرة، وهما ثقتان. اهـ. قلت: بل يزيد بن ميسرة، روى عنه اثنان ولم يوثقه سوى ابن حبان، فهو مجهول الحال.

(١) رواه الطبراني في «الكبير» (١١٦١٥)، والحاكم (٢٩١ / ٤)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وتعقبه الذهبي بقوله: العدني وا. قلت: وفي إسناد الطبراني: إبراهيم بن الحكم بن أبان العدني، وهو ضعيف، ضعفه البخاري وابن معين وغيرهما.

(٢) رواه الحاكم (١ / ٥٠٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٨٠٢)، وفي «السنن الكبرى» (٣ / ٥٢٥). وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وقال البيهقي: ورواه أبو صخر حميد بن زياد عن سعيد، عن أبي هريرة موقوفاً. وقال العراقي في «تخريج الإحياء» (١ / ٦٧١): إسناده جيد.

قلت: لكن أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣ / ١٩٩)، وقال: لا يصح عن رسول الله ﷺ، وذكر أن في إسناده عبد الله بن سعيد، وهو كذاب، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال الفلاس والدارقطني: متروك. ونقل ابن رجب في «شرح العلل» (٢ / ٨٦٨) عن أبي الفضل الهروي قوله: هذا حديث منكر.

منك ولا أبا لي، يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتني غفرت لك ولا أبا لي، يا ابن آدم! لو أنك أتيتني بقراب الأرض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئاً لأتيتك بقرابها مغفرة». رواه الترمذي بسند صحيح<sup>(١)</sup>.

الحديث الثاني والثلاثون: عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ: «قال ربكم: لو أن عبادي أطاعوني لأسقيتهم المطر بالليل، ولأطلعت عليهم الشمس<sup>(٢)</sup> بالنهار، ولما سمعتهم صوت الرعد». رواه أحمد بسند صحيح والحاكم<sup>(٣)</sup>.

الحديث الثالث والثلاثون: عن أنس رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «قال ربكم: أنا أهل أن أتقى، فلا يجعل معي إله، فمن أتقى أن يجعل معي إلهاً فأنا أهل أن أغفر له». رواه أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه والحاكم<sup>(٤)</sup>.

الحديث الرابع والثلاثون: عن أبي الدرداء رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: يا ابن آدم! صل لي أربع ركعات من أول النهار أكفك آخره». رواه الترمذي بسند صحيح<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٣٥٤٠)، والطبراني في «الأوسط» (٤٣٠٥). وقال الترمذي: حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. اه. ونقل النووي في «الأربعين» عن الترمذي أنه قال: حديث حسن صحيح.

(٢) في «ف»: «الشمس عليهم».

(٣) رواه أحمد (٨٧٠٨)، والحاكم (٢/ ٢٥٦)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وتعقبه الذهبي بقوله: بل صدقة بن موسى وإه. اه. قلت: وفي إسناده أيضاً: شتير بن نهار، جهله الدارقطني. وانظر «العلل» للدارقطني (١١/ ٣١٥).

(٤) رواه أحمد (١٢٤٤٢)، والترمذي (٣٣٢٨)، وابن ماجه (٤٢٩٩)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٣٠)، والحاكم (٢/ ٥٠٨). وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وتعقبه ابن حجر في «إتحاف المهرة» (١/ ٥٣٦): بل ضعيف لضعف سهيل القطعي. وقال الترمذي: حديث حسن

غريب، وسهيل ليس بالقوي في الحديث، وقد تفرد سهيل بهذا الحديث عن ثابت. اه.

(٥) رواه الترمذي (٤٧٥)، وأحمد (٢٧٤٨٠). وقال الترمذي: حديث حسن غريب، وقال المنذري في =

الحديثُ الخامسُ والثلاثونُ: عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسولِ الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ! تَفَرَّغْ لِعِبَادَتِي أَمْلَأُ صَدْرَكَ غِنًى، وَأَسَدُّ فِقْرَكَ، وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ مَلَأْتُ يَدَيْكَ شُغْلًا، وَلَمْ أُسَدِّ فِقْرَكَ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ وَالحَاكِمُ<sup>(١)</sup>.

الحديثُ السَّادِسُ والثلاثونُ: عن أبي سعيدٍ رضي الله عنه، عن رسولِ الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: إِنَّ عَبْدًا أَصْحَحْتُ لَهُ جِسْمَهُ، وَوَسَّعْتُ عَلَيْهِ فِي مَعِيشَتِهِ، يَمْضِي عَلَيْهِ خَمْسَةُ أَعْوَامٍ لَا يَفِدُ إِلَيَّ لِمَحْرُومٍ». رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى فِي «مُسْنَدِهِ» وَابْنُ حِبَّانَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ<sup>(٢)</sup>.

الحديثُ السَّابِعُ والثلاثونُ: عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسولِ الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: أَنَا مَعَ عَبْدِي مَا ذَكَرَنِي، وَتَحَرَّكَتْ بِي شَفَاتُهُ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَاجَهَ وَالحَاكِمُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ<sup>(٣)</sup>.

الحديثُ الثَّامِنُ والثلاثونُ: عن أبي سعيدٍ رضي الله عنه، عن رسولِ الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ! فَيَقُولُونَ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ، فَيَقُولُ: [هَلْ رَضِيتُمْ؟] فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى، وَقَدْ أُعْطِينَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، فَيَقُولُ:

= «الترغيب» (١ / ٢٦٦): في إسناده إسماعيل بن عياش، ولكنه إسناده شامي، ورواه أحمد عن أبي الدرداء وحده ورواه كلهم ثقات، ورواه أبو داود من حديث نعيم بن همار. اه. قلت: هو عند أبي داود (١٢٨٩)، وأحمد (٢٢٤٦٩) ورجال إسناده ثقات.

(١) رواه أحمد (٨٦٩٦)، والترمذي (٢٦٣٤)، وابن ماجه (٤١٠٧)، والحاكم (٤٤٣ / ٢) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

(٢) رواه أبو يعلى (١٠٣١)، وابن حبان (٣٦٩٥). وأورده الدارقطني في «العلل» (١١ / ٣١٠) وذكر أن العلاء بن المسيب يرويه عن أبي سعيد، وقد اختلف عليه على أوجهٍ وقال: ولا يصح منها شيء.

(٣) رواه أحمد (١٠٩٦٨)، وابن ماجه (٣٧٩٢)، والحاكم (٤٦٩ / ١) وصححه وعلقه البخاري في صحيحه قبل الرواية (٧٥٢٤) بصيغة الجزم. وحسن البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٤ / ١٢٧) إسناده ابن ماجه.

ألا أعطيكم أفضل من ذلك، فيقولون: يا ربّ وأي شيء أفضل من ذلك؟ فيقول: أحلّ عليكم رضواني فلا أشخط عليكم بعده أبداً». رواه أحمد والشيخان والترمذي<sup>(١)</sup>.

الحديث التاسع والثلاثون: عن أنس رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى يقول لأهون أهل النار عذاباً: لو أن لك ما في الأرض من شيء كنت تفتدي به؟ قال: نعم، قال: فقد سألتك ما هو أهون من هذا وأنت في صلب آدم؛ أن لا تشرك [بي، فأبيت إلا الشرك]<sup>(٢)</sup>». رواه البخاري ومسلم<sup>(٣)</sup>.

الحديث الأربعون: عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى يقول يوم القيامة: أين المتحابون في جلالي؟ اليوم أظلمهم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي». رواه أحمد ومسلم<sup>(٤)</sup>.

ونسأل الله تعالى رضوانه في الدنيا والأخرى<sup>(٥)</sup>، ونحمده ونشكره على النعماء والبلوى، ونصلي ونسلم على نبيه المصطفى، ورسوله المجتبي، وعلى سائر الأنبياء والمرسلين، وعلى آل كل وأصحابهم وأتباعهم أجمعين.  
والحمد لله رب العالمين

\*\*\*

(١) رواه أحمد (١١٨٣٥)، والبخاري (٦٥٤٩)، ومسلم (٢٨٢٩)، والترمذي (٢٥٥٥)، والنسائي في «الكبرى» (٧٧٤٩). وما بين معكوفتين من المصادر المذكورة.

(٢) بين معكوفتين سقط من جميع النسخ. والمثبت من «صحيح البخاري».

(٣) رواه البخاري (٦٥٥٧)، ومسلم (٢٨٠٥).

(٤) رواه أحمد (٧٢٣٠)، ومسلم (٢٥٦٦).

(٥) في «أ» و«س»: «الآخرة».

الرسالة رقم: (٢) ..... مجموع المؤلفات  
المؤلف: الميرزا علي القاري



# اربعون حديثاً

من

# جوامع الكلم

تأليف العلامة

# الميرزا علي القاري


نُطبع مَحْفَظاً عَلَى أُسْبُحِ نَسْجِ حَطَبِيَّة

تَحْفِيقٍ وَتَعْلِيقٍ

ماهر أديب جوش




دارالكتاب




المكتبة الأحمدية (أ)



مكتبة الجامعة الإسلامية (ج)



مكتبة عاطف أفندي (ع)



مكتبة فاضل أحمد (ض)

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمته التحفیتی

الحمدُ لله ربِّ العالمین، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ علی صاحبِ الخُلُقِ العَظِیمِ  
واللِّسَانِ الفَصِیحِ المُبِینِ، وعلی آلهِ وصَحْبِهِ أَجمَعین.

وبعد:

قال عليه السلام في الحديث المتفق عليه: «بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الكَلِمِ»، وفي روايةٍ  
لمسلمٍ: «أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الكَلِمِ».

فكلامُه عليه السلام هو الغايةُ في البیان، والنّهايةُ في البرهان، فإنَّ الذي صَدَرَ عن ذلك  
الثَّغْرِ الشَّرِيفِ لا يُمكنُ أنْ يَجْري في مثله لسان، ولا أنْ يَسْتَطِيعَ مثلهُ مهما أُوتِيَ من  
فصاحةِ اللِّسانِ وقوَّةِ البیانِ فردُّ من نسلِ عَدَنانٍ أو قَحْطانٍ.

وما أَحَسَّنَ كلامَ القاضي عياضٍ في وَصْفِ فَصَاحَتِهِ عليه السَّلَامُ بما ليس  
بَعْدَهُ وَصْفٌ، حيثُ قال: وأما فصاحةُ اللِّسانِ وبلاغةُ القول، فقد كان عليه السلام من  
ذلك بالمحلِّ الأفضَل، والموضعِ الذي لا يُجْهَل، سلاسةَ طَبْعٍ، وبراعةَ مَنْزَعٍ،  
وإيجازَ مَقْطَعٍ، ونصاعةَ لَفْظٍ، وجزالةَ قولٍ، وصحَّةَ مَعانٍ، وقلةَ تَكْلُفٍ، أُوتِيَ  
جوامِعَ الكَلِمِ، وخصَّ ببدائعِ الحِكمِ، وعُلِّمَ ألسنةَ العَرَبِ، يخاطِبُ كُلَّ أُمَّةٍ منها  
بلسانِها، ويحاورُها بلُغَتِها، ويباريها في مَنْزَعِ بلاغَتِها، حتى كان كثيرٌ من أصحابِهِ  
يسألونه في غيرِ موطنٍ عن شرحِ كلامِهِ، وتفسيرِ قولِهِ، ومَن تَأَمَّلَ حديثَهُ وسيرَهُ  
عَلِمَ ذلكَ وتحقَّقَهُ...



وأما كلامه المعتادُ وفصاحتهُ المعلومةُ، وجوامعُ كَلِمِهِ وحِكْمُهُ المأثورةُ، فقد أَلَفَ الناسُ فيها الدَّواوينَ، وُجِمِعَت في أَلْفاظِها ومعانيها الكُتُبُ<sup>(١)</sup>.

قلت: وقد رام كثيرٌ من العلماءِ جَمَعَ ما قالَهُ عليه السَّلامُ، مِن بَلِيغِ الحِكمِ وَعَذَبِ الكَلَامِ، الذي هو الغايَةُ في الفِصاحَةِ، والنَّهايَةُ في الحُسْنِ والمَلاحَةِ، ولكن هيهاتَ أن يَسْتَطِيعَ ذلكَ أحَدٌ مَهما تَكَلَّفَ مِن عَناءٍ، وأنى يَجْمَعُ البحرَ الواسِعَ مَهما كَبُرَ إناء.

وقد أرادَ العلامَةُ المَلأَ رَحْمَةُ اللهُ بِشَخِصِيَّتِهِ الموسوعيَّةِ أن يُدليَ بِدَلوهِ في هذا المَقامِ، وأن يَجْمَعَ عَنهُ عليه الصَّلَاةُ والسَّلامُ، ما يَتَسَنَّى لهُ مِن جَوامِعِ الكَلَامِ، فكتبَ هذه الرِّسالةَ المقتَضِبَةَ القَصيرةَ، لَكِنَّها في مَعانيها واسِعَةٌ كَبيِرةٌ، لكثرةِ ما حَوَتْهُ مِن بَدِيعِ الفَوائِدِ، ورُوعَةٍ ما ضَمَّتَهُ مِن حُسْنِ العَوائِدِ، فجمع:

«أربعون حديثاً من جوامع الكلم»

جَمَعَ فيها أربعينَ حديثاً مَبانيها - كما قالَ - يَسيرةً، ومَعانيها كما سَتَرها كَثيرَةً، وذلكَ عَمَلًا بما رُويَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِن سُنَّتِهِ، ورجاءٍ أن يَدْخَلَ في سِلْكِ بشارَتِهِ، في قولِهِ عليه الصَّلَاةُ وأزكى السَّلامِ: «مَنْ حَفِظَ عَلَيَّ أُمَّتِي أربعينَ حديثاً مِن سُنَّتِي أَدْخَلْتُهُ يَوْمَ القِيامَةِ في شِفاعَتِي».

وهذا الحديثُ وما في مَعنائه، رَغَمَ ما ذَكَرَهُ أئِمَّةُ الحديثِ مِن شَدَّةِ ضَعْفِها، إلاَّ أنَّ كَثيراً مِنَ العُلَماءِ قد عَمِلوا بِها؛ رجاءَ الثَّوابِ مِنَ الكَرِيمِ الوَهَّابِ، وقد قالَ ابنُ الجَوزِيِّ رَحْمَةُ اللهُ بَعْدَ أن رَواها في «عِللِهِ» عَن جَمعِ مِنَ الصَّحابةِ وَبَيَّنَ عِللَها: «وقد بَنى عَلَيَّ هذا الحديثِ الذي بَيَّنَّا عِللَهُ جَماعَةً مِنَ العُلَماءِ، فَصَنَّفَ كُلُّ مَنهُمُ أربعينَ حديثاً: مَنهُم مَن ذَكَرَ فيها الأَصولَ، ومَنهُم مَن قَصَرَ عَلَيَّ الفِروعَ، ومَنهُم مَن أوردَ فيها

(١) انظر: «الشفاء» (١/ ٦٢ و ٦٦).

الرَّقَاتِقَ، وَمِنْهُمْ مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الْكُلِّ، فَأَوْلَهُمْ...» فذكر جمعاً مَمَّنْ أَلْفُوا فِي ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: «وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْرِفُ عِلَلَ الْحَدِيثِ، فَإِنَّا قَدْ ذَكَّرْنَا عَنِ الدَّارِ قُطْنِي أَنَّهُ قَالَ: لَا يَثْبُتُ مِنْهَا شَيْءٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَسَامَحَ بَعْدَ الْعِلْمِ لِحَثِّ عَلِيٍّ خَيْرٍ».

وَمِمَّا يُؤْخَذُ عَلَى الْمُؤَلِّفِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي هَذِهِ الرَّسَالَةِ: الْمَبَالِغَةُ فِي الْاجْتِزَاءِ بِحَيْثُ قَدْ لَا يَظْهَرُ الْمَعْنَى، وَلَعَلَّ الدَّافِعَ لَهُ إِلَى ذَلِكَ هُوَ الْاِقْتِصَارُ عَلَى مَكَانِ الشَّاهِدِ، لَكِنَّ الْاجْتِزَاءَ الزَّائِدَ قَدْ يُضَيِّعُ الْمَعْنَى.

وَمِمَّا يُؤْخَذُ عَلَيْهِ أَيْضاً أَنَّهُ عَزَا حَدِيثَ مَعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَشْفَعُوا تُؤْجَرُوا» لابنِ عَسَاكِرَ، وَالْأَوْلَى عَزَوْهُ لِأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ، بَلِ الْأَوْلَى مِنْ ذَلِكَ عَزَوْهُ لِلْبُخَارِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَحَدِيثُ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ» عَزَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ لِلْبُخَارِيِّ، وَلَيْسَ فِيهِ، بَلِ هُوَ عِنْدَ مُسْلِمٍ.

وَحَدِيثُ: «سَدِّدُوا وَقَارِبُوا» عَزَاهُ لِلطَّبْرَانِيِّ، وَالْأَوْلَى عَزَوْهُ لِلصَّحِيحَيْنِ.

وَحَدِيثُ: «الصَّوْمُ جُنَّةٌ» عَزَاهُ لِلنَّسَائِيِّ، وَالْأَوْلَى عَزَوْهُ لِلصَّحِيحَيْنِ.

وَحَدِيثُ: «لَا تَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ» عَزَاهُ لِابْنِ مَاجَهَ، وَالْأَوْلَى عَزَوْهُ لِلصَّحِيحَيْنِ.

وَقَدْ اعْتَمَدْنَا فِي تَحْقِيقِ هَذِهِ الرَّسَالَةِ عَلَى أَرْبَعِ نَسَخٍ خَطِيئَةٍ: الْأَحْمَدِيَّةَ وَرَمْزُهَا: «أ»، وَمَصُورَةَ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ وَرَمْزُهَا: «ج»، وَعَاطِفَ أَفْنَدِي وَرَمْزُهَا: «ع»، وَفَاضِلَ أَحْمَدَ وَرَمْزُهَا: «ض».

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

المحقق



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مِفْتَاحُ كُلِّ كِتَابٍ كَرِيمٍ، كَمَا رَوَاهُ الْخَطِيبُ فِي «الْجَامِعِ» عَنِ الرَّسُولِ الْعَظِيمِ<sup>(١)</sup>، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَوْجَدَ الْخَلْقَ مِنَ الْعَدَمِ، وَعَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ، وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى مَنْ أُوتِيَ جَوَامِعَ الْكَلِمِ وَمَنَابِعَ الْحِكْمِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَأَتْبَاعِهِ خَيْرِ الْأُمَّمِ.

وبعد:

فهذه أربعون حديثاً مبانيها يسيرة، ومعانيها كثيرة، من دُررِ غررِ سيّدِ البَشَرِ، المُلْتَقَطَةِ من بحارِ الأثرِ والخبرِ المُشْتَهَرِ، أَوْجَزُ مَا يُتَصَوَّرُ مِنَ الْكَلَامِ الْمُعْتَبَرِ، جَمَعَهَا أَفْقَرُ الْعِبَادِ إِلَى بَرِّ رَبِّهِ الْبَارِي، عَلِيُّ بْنُ سُلْطَانَ مُحَمَّدٍ الْقَارِي، عَامَلَهُمَا اللَّهُ بِلُطْفِهِ الْخَفِيِّ وَكَرَمِهِ الْوَفِيِّ، رَجَاءً أَنْ يَدْخُلَ فِي سِلْكِ جَزَاءِ قَوْلِهِ عَلَيْهِ التَّحِيَّةُ وَالثَّنَاءُ: «مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنْ سُنَّتِي أَدْخَلْتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي شَفَاعَتِي»، عَلَى مَا رَوَاهُ ابْنُ النَّجَّارِ<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (٥٤٩) من طريق أبي جعفر محمد بن

علي عن النبي ﷺ، وهو معضل كما قال المناوي في «فيض القدير» (٣ / ١٩١).

(٢) قوله: «ابن النجار» تحرف في «أ» و«ع» إلى: «البخاري»، والمثبت من «ج» و«ض». والحديث رواه

ابن الجوزي في «العلل» (١٦٧) و(١٦٨) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه وقال: لا

يصح. وقال ابن حجر: حديث «من حفظ...» ورد في رواية ثلاثة عشر صحابياً خرجها ابن الجوزي

في «العلل»، بين ضعفها كلها، وأفرده المنذري بجزء، ولخصت القول فيه في «الإملاء»، ثم جمعت

طرقه في جزء ليس فيها طريق تسلّم من علة قاذحة. انظر: «فيض القدير» (٦ / ١١٩).

- ١ - «الإيمانُ يمانٌ». الشَّيْخَانِ<sup>(١)</sup>.
- ٢ - «الْأَيْمَنَ فَالْأَيْمَنَ». أَيضاً<sup>(٢)</sup>.
- ٣ - «أَخْبِرْ تَقْلَهُ». أَبُو نُعَيْمٍ<sup>(٣)</sup>.
- ٤ - «أَرْحَامَكُمُ أَرْحَامَكُم». ابْنُ حِبَّانَ<sup>(٤)</sup>.
- ٥ - «اشْفَعُوا تُؤَجَّرُوا». ابْنُ عَسَاكِرَ<sup>(٥)</sup>.
- ٦ - «أَعْلِنُوا النِّكَاحَ». أَحْمَدُ<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه البخاري (٣٣٠٢)، ومسلم (٥١)، من حديث عقبة بن عمرو أبي مسعود رضي الله عنه. ورواه البخاري (٣٤٩٩)، ومسلم (٥٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٥٦١٩)، ومسلم (٢٠٢٩)، من حديث أنس رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِلَيْثٍ قَدْ شِيبَ بِمَاءٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ، وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ، فَشَرِبَ ثُمَّ أَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ، وَقَالَ: «الْأَيْمَنَ فَالْأَيْمَنَ».

(٣) رواه أبو نعيم في «الحلية» (١٥٤ / ٥) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه، ورواه أيضاً ابن الجوزي في «العلل» (١٢٠٥) وقال: «لا يصح». ورواه ابن المبارك في «الزهد» بإسناد منقطع عن أبي الدرداء قوله، بلفظ: «وجدتُ الناس اخبر تقله». قال الزمخشري في «المستقصى» (٩٣ / ١): اللفظ الأمر ومعناه الخبر، والهاء للسكت؛ أي: امتحن كل من تحبه يظهر لك ما يوجب بغضه، يُضرب في قلة توقع الخير عند الناس.

(٤) رواه ابن حبان في «صحيحه» (٤٣٦) من حديث أنس رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ: «أَرْحَامَكُمُ أَرْحَامَكُم».

(٥) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥٩ / ٥٧) من حديث معاوية رضي الله عنه. ورواه أيضاً أبو داود (٥١٣٢)، والنسائي (٢٥٥٧)، ولفظه عندهم: عن معاوية بن أبي سفيان: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيْسَأَلُنِي الشَّيْءَ فَأَمْنَعُهُ حَتَّى تَشْفَعُوا فِيهِ فَتُؤَجَّرُوا»، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اشْفَعُوا تُؤَجَّرُوا». وله شاهد من حديث أبي موسى رضي الله عنه رواه البخاري (١٤٢٣)، ومسلم (٢٦٢٧)، بلفظ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَاءَهُ السَّائِلُ أَوْ طُلِبَتْ إِلَيْهِ حَاجَةٌ قَالَ: «اشْفَعُوا تُؤَجَّرُوا، وَيَقْضِي اللَّهُ عَلَيَّ لِسَانَ نَبِيِّ ﷺ مَا شَاءَ».

(٦) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٤ / ٥) من حديث عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما. وله شاهد من =

٧ - «أَكْرَمُوا الْخُبْزَ». الْبَيْهَقِيُّ<sup>(١)</sup>.

٨ - «الزَّمْ بَيْتَكَ». الطَّبْرَانِيُّ<sup>(٢)</sup>.

٩ - «تَهَادَوْا تَحَابُّوا». أَبُو يَعْلَى<sup>(٣)</sup>.

= حديث عائشة رضي الله عنها رواه الترمذي (١٠٨٩)، وابن ماجه (١٨٩٥)، وقال الترمذي: حديث غريب حسن.

(١) رواه البيهقي في «الشعب» (٥٨٦٩) من حديث عائشة رضي الله عنها، وكذا رواه الحاكم في «المستدرک» (٧١٤٥). وهذا الحديث رواه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢ / ١٩٣ - ١٩٤) من طرق عن جمع من الصحابة، وأعلها جميعاً، لكن ليس بينها حديث عائشة رضي الله عنها. وقال الشوكاني في «الفوائد المجموعة»: أخرج حديث «أكرموا الخبز» جماعة بأسانيد لا تقوم بها حجة، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» وقال: صحيح، وأقره الذهبي ولم يتعقبه. وقال المؤلف في «الأسرار المرفوعة» (ص ١٠٧): «له طرق كلها ضعيفة مضطربة، وبعضها أشد في الضعف من بعض، قال السخاوي: ولا يتهيأ عليه الحكم بالوضع، لا سيما وفي «المستدرک» للحاكم عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي عليه الصلاة والسلام قال: «أكرموا الخبز»، قال العسقلاني: فهذا شاهد صالح».

(٢) رواه الطبراني في «الكبير» (٢٣٥ / ١٩)، ورواه أيضاً الإمام أحمد في «المسند» (٢٢٥ / ٤) (١٧٩٧٩)، وهو من طريق الحسن قال: إِنَّ عَلِيًّا بَعَثَ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ فَجِيءَ بِهِ، فَقَالَ: مَا خَلَّفَكَ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ؟ فَقَالَ: دَفَعَ إِلَيَّ ابْنُ عَمِّكَ - يَعْنِي: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - سَيْفًا فَقَالَ: قَاتِلْ بِهِ مَا قُوتِلَ بِهِ الْعَدُوَّ، فَإِذَا رَأَيْتَ النَّاسَ يَقْتُلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فَاعْمُدْ بِهِ إِلَى صَخْرَةٍ فَاضْرِبْهُ بِهَا ثُمَّ الزَّمْ بَيْتَكَ حَتَّى يَأْتِيَنَّكَ قَاضِيَةٌ أَوْ يَدَّ خَاطِئَةٌ» فقال: خلوا عنه. وهو حديث حسن بمجموع طرقه كما ذكر محققو «المسند». ووردت العبارة في حديث آخر رواه أبو داود (٤٣٤٣)، والإمام أحمد في «المسند» (٢ / ٢١٢) (٦٩٨٧)، والطبراني في «الدعاء» (١٩٦٣) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: بينما نحن حول رسول الله عز وجل إذ ذكر القيامة أو ذكرت عنده، فقال: «إذا رأيتم الناس قد مرجت عهودهم وخصت أماناتهم فكانوا هكذا» وشبك بين أصابعه، قال: فقمتم إليه فقلت: كيف أصنع عند ذلك جعلني الله فداك؟ قال: «الزم بيتك واملك عليك لسانك، وخذ بما تعرف ودع ما تنكر، وعليك بأمر خاصة نفسك ودع عنك أمر العامة». وهو حديث صحيح.

(٣) رواه أبو يعلى في «مسنده» (٦١٤٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ورواه أيضاً البخاري في =

- ١٠ - «الْحَرْبُ خَدَعَةٌ». الشَّيْخَانِ<sup>(١)</sup>.  
 ١١ - «الْحُمَى شَهَادَةٌ». الدَّيْلَمِيُّ<sup>(٢)</sup>.  
 ١٢ - «الدِّينُ النَّصِيحَةُ». البُّخَارِيُّ<sup>(٣)</sup>.  
 ١٣ - «سَدُّوْا وَقَارِبُوا». الطَّبْرَانِيُّ<sup>(٤)</sup>.  
 ١٤ - «شِرَارُكُمْ عَزَابُكُمْ». ابْنُ عَدِيٍّ<sup>(٥)</sup>.  
 ١٥ - «الصَّبْرُ رِضًا». ابْنُ عَسَاكِرَ<sup>(٦)</sup>.  
 ١٦ - «الصَّوْمُ جُنَّةٌ». النَّسَائِيُّ<sup>(٧)</sup>.

= «الأدب المفرد» (٥٩٤).

- (١) رواه البخاري (٣٠٢٩)، ومسلم (١٧٤٠)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.  
 (٢) رواه الديلمي في «الفردوس»، وفيه الوليد بن محمد الموقري، قال الذهبي في «الضعفاء»: كذبه يحيى. انظر: «فيض القدير» (٣/ ٤٢٢).  
 (٣) هو عنوان باب في «البخاري» قبل الحديث (٥٧)، ورواه مسلم (٥٥) من حديث تميم الداري رضي الله عنه.  
 (٤) قطعة من حديث رواه الطبراني في «الكبير» (٢٠/ ١٦٧) عن معاذ رضي الله عنه. وهي أيضاً قطعة من حديث أبي هريرة رضي الله عنه رواه البخاري (٣٩) و(٥٦٧٣) و(٦٤٦٤)، ومسلم (٢٥٧٤) و(٢٨١٦).  
 (٥) رواه ابن عدي في «الكامل» (٣/ ٤٣) و(٧/ ١٦٣) بإسنادين عن أبي هريرة رضي الله عنه، وحكم على الأول بالنكارة وعلى الثاني بالبطلان. ورواه الإمام أحمد في «المسند» (٥/ ١٦٣)، ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل» (٩٩٩)، من حديث أبي ذر رضي الله عنه، وذكر له ابن الجوزي طرقاتاً أخرى عن أبي ذر، ثم قال: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ.  
 (٦) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٥/ ٢٤٧) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، ورواه أيضاً ابن أبي الدنيا في «الرضا عن الله» (٣).  
 (٧) رواه النسائي (٢٢٢٤ - ٢٢٢٧) من حديث معاذ رضي الله عنه، و(٢٢٢٨ - ٢٢٢٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، و(٢٢٣٠ - ٢٢٣١) من حديث عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه. ورواه =

- ١٧ - «الطَّيْرَةُ شِرْكٌ». أحمد<sup>(١)</sup>.  
 ١٨ - «العَارِيَةُ مُؤَدَّاةٌ». الحاكم<sup>(٢)</sup>.  
 ١٩ - «العِدَّةُ دَيْنٌ». الطَّبْرَانِيُّ<sup>(٣)</sup>.  
 ٢٠ - «العَيْنُ حَقٌّ». الشَّيْخَانُ<sup>(٤)</sup>.  
 ٢١ - «الغَنَمُ بَرَكَةٌ». أبو يَعْلَى<sup>(٥)</sup>.  
 ٢٢ - «الفَخِذُ عَوْرَةٌ». التِّرْمِذِيُّ<sup>(٦)</sup>.  
 ٢٣ - «قَفْلَةٌ كَغَزْوَةٍ». أحمد<sup>(٧)</sup>.

- = البخاري (٧٤٩٢)، ومسلم (١١٥١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.  
 (١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١ / ٣٨٩ و ٤٤٠) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، ورواه أيضاً أبو داود (٣٩١٠)، وابن ماجه (٣٥٣٨)، وهو حديث صحيح.  
 (٢) رواه الحاكم في «المستدرک» (٢٣٠١) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وقال: صحيح على شرط مسلم. ورواه أبو داود (٣٥٦٥)، والترمذي (١٢٦٥)، وابن ماجه (٢٣٩٨)، من حديث أبي أمامة رضي الله عنه.  
 (٣) رواه الطبراني في «المعجم الصغير» (٤١٩)، و«المعجم الأوسط» (٣٥١٤)، من حديث علي وابن مسعود رضي الله عنهما. قال الحافظ العراقي: سندهما فيه جهالة، وقال تلميذه الهيثمي: فيه حمزة بن داود ضعفه الدارقطني. انظر: «تخريج أحاديث الإحياء» (١ / ٤٩٥)، و«مجمع الزوائد» (٤ / ١٦٦)، و«فيض القدير» (٤ / ٣٧٧).  
 (٤) رواه البخاري (٥٧٤٠)، ومسلم (٢١٨٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.  
 (٥) رواه أبو يعلى في «مسنده» (١٧٠٩) من حديث البراء رضي الله عنه. وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤ / ٦٧): رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح غير عبدالله بن عبدالله الرازي وهو ثقة. وانظر: «المطالب العالية» (٢٨١٩) و(٢٨٢٠) و(٢٨٢٢).  
 (٦) رواه الترمذي (٢٧٩٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. ورواه أيضاً (٢٧٩٧) و(٢٧٩٨) من حديث جرهد الأسلمي، وقال: حديث حسن.  
 (٧) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢ / ١٧٤) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، ورواه =



- ٢٤ - «قَيْدٌ وَتَوَكَّلٌ». البيهقي<sup>(١)</sup>.  
 ٢٥ - «الْكُبْرُ الْكُبْرُ». الشَّيْخَانِ<sup>(٢)</sup>.  
 ٢٦ - «مَوَالِينَا مِنَّا». الطَّبْرَانِي<sup>(٣)</sup>.  
 ٢٧ - «الْمُؤْمِنُ مُكْفَرٌ». الْحَاكِمُ<sup>(٤)</sup>.

= أيضاً أبو داود (٢٤٨٧). قوله: «قفلة كغزوة» قال الخطابي في «معالم السنن» (٢/ ٢٣٦ - ٢٣٧):  
 يحتمل وجهين:

أحدهما: أن يكون أراد به القبول عن الغزو والرجوع إلى الوطن، يقول: إن أجزر المجاهد في انصرافه إلى أهله كأجره في إقباله إلى الجهاد، وذلك لأن تجهيز الغازي يُضِرُّ بأهله، وفي قفوله إليهم إزالة الضرر عنهم واستجمام للنفس، واستعداد بالقوة للعود.  
 والوجه الآخر: أن يكون أراد بذلك التعقيب، وهو رجوعه ثانياً في الوجه الذي جاء منه منصرفاً، وإن لم يلق عدواً، ولم يشهد قتالاً، وقد يفعل ذلك الجيش إذا انصرفوا من مغزاتهم، وذلك لأحد أمرين... ثم ذكرهما الخطابي.

(١) رواه البيهقي في «الشعب» (١٢١١) من حديث عمرو بن أمية الضمري رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله! أرسل وأتوكل، قال: «بل قيد وتوكل». ورواه ابن حبان في «صحيحه» (٧٣١) بلفظ: «اعقلها وتوكل».

(٢) رواه البخاري (٦٨٩٨)، ومسلم (٧/ ١٦٦٩)، من حديث سهل بن أبي حثمة رضي الله عنه، وفيه قصة، ولفظ مسلم: «كِبْرٌ كِبْرٌ»، والمعنى في اللفظين واحد؛ أي: قدموا في الكلام أكبركم.

(٣) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٤٥٤٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ١٩٥): رواه الطبراني في الأوسط وفيه مسلم بن سالم ويقال مسلمة ابن سالم ضعفه أبو داود وذكره ابن حبان في «الثقات». قلت: ومسلم بن سالم ضعيف كما في «التقريب».

(٤) رواه الحاكم في «المستدرک» (١٩٢) من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، ورواه أيضاً البزار في «مسنده» (١١٢٩)، والخطابي في «غريب الحديث» (١/ ٦٨٩)، قال الحاكم: هذا حديث غريب صحيح، ولم يخرجاه لجهالة محمد بن عبد العزيز الزهري. وقال الخطابي: معناه: أنه مرزاً في نفسه وأهله، وأنه لا يزال يُنكَبُ وتصيبه المكاره فتكون كفارة لذنوبه.

- ٢٨ - «المُحْتَكِرُ مَلْعُونٌ». أيضاً<sup>(١)</sup>.  
 ٢٩ - «المُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ». الأربعة<sup>(٢)</sup>.  
 ٣٠ - «المُتَّعِلُ رَاكِبٌ». ابنُ عَسَاكِرَ<sup>(٣)</sup>.  
 ٣١ - «النَّارُ جُبَارٌ». أبو داود<sup>(٤)</sup>.  
 ٣٢ - «النَّارُ عَدُوٌّ». أحمد<sup>(٥)</sup>.  
 ٣٣ - «النَّبِيُّ لَا يُورَثُ». أبو يعلى<sup>(٦)</sup>.

- (١) رواه الحاكم في «المستدرک» (٢١٦٤) من حديث عمر رضي الله عنه، ورواه أيضاً ابن ماجه (٢١٥٣)، وابن عدي في «الكامل»، وفي إسناده علي بن سالم، قال ابن عدي: علي بن سالم هذا يعرف بهذا الحديث ولا أعلم له غيره. وقال البخاري في «التاريخ الكبير» (٦ / ٢٧٨): لا يتابع في حديثه. وفي إسناده أيضاً علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف.
- (٢) رواه أبو داود (٥١٢٨)، والترمذي (٢٣٦٩) (٢٨٢٢)، والنسائي في «الكبرى» (٦٥٨٣)، وابن ماجه (٣٧٤٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. قال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب.
- (٣) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٨ / ٤٤) من حديث أنس رضي الله عنه، ورواه أيضاً أبو الشيخ في «الأمثال» (٤٥).
- (٤) رواه أبو داود (٤٥٩٤)، وابن ماجه (٢٦٧٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. قال الدارقطني في «العلل» (١١ / ١٦٤): يرويه عبد الرزاق عن معمر عن همام عن أبي هريرة، قال إسحاق بن إبراهيم بن هانئ عن أحمد بن حنبل: إنما هو: «البئر جبار»، وأهل صنعاء يكتبون «النار» بالباء على الإماله لفظهم، فصحفوا على عبد الرزاق «البئر» بـ «النار»، والصحيح: «البئر».
- (٥) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢ / ٩٠) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «النَّارُ عَدُوٌّ فَاحْذَرُوهَا» قال: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَتَّبِعُ نِيرَانَ أَهْلِهِ فَيُطْفِئُهَا قَبْلَ أَنْ يَبِيَّتَ. ورواه الإمام أحمد أيضاً في «المسند» (٤ / ٣٩٩) من حديث أبي موسى رضي الله عنه قال: احْتَرَقَ بَيْتٌ بِالْمَدِينَةِ عَلَى أَهْلِهِ، فَحَدَّثَ النَّبِيُّ ﷺ بِشَأْنِهِمْ فَقَالَ: «إِنَّمَا هَذِهِ النَّارُ عَدُوٌّ لَكُمْ فَإِذَا نِمْتُمْ فَأُطْفِئُوهَا عَنْكُمْ».
- (٦) رواه أبو يعلى كما في «المطالب العالیه» (١٥٤٩) من حديث حذيفة رضي الله عنه. وله شاهد من حديث أبي بكر رضي الله عنه رواه البخاري (٣٠٩٣)، ومسلم (١٧٥٩)، بلفظ: «لا نورث، ما تركنا صدقة».

- ٣٤- «الندم توبة». أحمد<sup>(١)</sup>.  
 ٣٥- «الوتر بليل». أيضاً<sup>(٢)</sup>.  
 ٣٦- «لا تتمنوا الموت». ابن ماجه<sup>(٣)</sup>.  
 ٣٧- «لا تغضب». البخاري<sup>(٤)</sup>.  
 ٣٨- «لا ضرر ولا ضرار». أحمد<sup>(٥)</sup>.  
 ٣٩- «لا وصية لوارث». الدارقطني<sup>(٦)</sup>.

- (١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١ / ٣٧٦) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، ورواه أيضاً ابن ماجه (٤٢٥٢)، وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٤ / ٢٤٨): هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.  
 وهذا الحديث من «أ» و«ض»، ولم يوضع له رقم في «ض»، وكتب الحديث الذي سيأتي بعده في هامش «أ»، فزادت بذلك الأحاديث حديثاً لتصبح واحداً وأربعين. وكلمة «أيضاً» في الحديث الذي بعده تصلح بإثباته وعدمه؛ لأنه رواه أحمد وأبو يعلى كما سيرد.  
 (٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣ / ٤) (١١٠٠١) من حديث أبي سعيد رضي الله عنه، وإسناده صحيح، ورواه أيضاً أبو يعلى في «مسنده» (١٢٠٨).  
 (٣) رواه ابن ماجه (٤١٦٣) من حديث خباب رضي الله عنه. وهو في البخاري (٧٢٣٣) من حديث أنس رضي الله عنه.  
 (٤) رواه البخاري (٦١١٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.  
 (٥) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١ / ٣١٣) (٢٨٦٥) و(٤١٥٣) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، ورواه أيضاً ابن ماجه (٢٣٤١)، وهو حديث حسن، وله شواهد تنظر في التعليق على «المسند» - ط الرسالة.  
 (٦) رواه الدارقطني في «سننه» (٢٩٦٠) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه، و(٤٠٦٦) من حديث أنس رضي الله عنه، و(٤١٥٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، و(٤١٥١) من حديث جابر رضي الله عنه، و(٤١٥٤) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، و(٤٢٩٦) من حديث عمرو بن خارجة رضي الله عنه، ورواه من حديث عمرو بن خارج أيضاً الترمذي (٢١٢١) وقال: حسن صحيح.

٤٠ - «يَدُ اللَّهِ عَلَى الْجَمَاعَةِ». التِّرْمِذِيُّ<sup>(١)</sup>.

٤١ - «الْيُمْنُ حُسْنُ الْخُلُقِ». الْخَرَائِطِيُّ<sup>(٢)</sup>.

وقد رواه الحسن، عن الحسن، عن أبي الحسن، عن جدِّ الحسن: «إِنَّ أَحْسَنَ الْحَسَنِ الْخُلُقُ الْحَسَنُ»، كما أخرجه شيخُ مشايخنا الجلالُ الشُّيُوطِيُّ<sup>(٣)</sup>، وهو حديثٌ حسنٌ، وإسناده حسنٌ<sup>(٤)</sup>.

رَزَقَنَا اللَّهُ خُلُقًا حَسَنًا، وَرِزْقًا طَيِّبًا، وَعِلْمًا نَافِعًا، وَعَمَلًا صَالِحًا، وَقَصْدًا خَالِصًا، وَخَتَمَ لَنَا بِالْإِيمَانِ عَلَى وَجْهِ الْإِحْسَانِ، وَأَدْخَلَنَا دَارَ الْأَمَانِ، وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه الترمذي (٢١٦٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وقال: حسن غريب. ورواه (٢١٦٧) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وقال: حديث غريب. واللفظ في كلا الحديثين: «مع الجماعة». ورواه بلفظ المؤلف: النسائي (٤٠٢٠) من حديث عَرْفَجَةَ بنِ شُرَيْحِ الْأَشْجَعِيِّ رضي الله عنه.

(٢) رواه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» (٤٣) (٦٢) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) انظر: «الجامع» للسيوطي (٢ / ٢١٠)، وعزاه للمستغفري في «مسلسلاته» وابن عساكر من حديث الحسن بن علي لا من حديث علي رضي الله عنهما. وكذا رواه الشهاب في «مسنده» (٩٨٦)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٣ / ١١٦ - ١١٧)، كلاهما من طريق الحسن، عن الحسن، عن الحسن، عن النبي ﷺ. قال ابن عساكر: أما الحسن الأول: فهو الحسن بن حسان السمتي، والحسن الثاني: الحسن بن دينار، والحسن الثالث: الحسن بن أبي الحسن البصري، والحسن الرابع: هو الحسن بن علي بن أبي طالب.

(٤) بل ضعيف جداً إن لم يكن موضوعاً. انظر: «فيض القدير» (٢ / ٤١٧)، و«الضعيفة» (٧٦٨).

(٥) في «ع»: «رَزَقَنَا اللَّهُ خُلُقًا حَسَنًا وَرِزْقًا طَيِّبًا، وَعِلْمًا نَافِعًا، وَعَمَلًا صَالِحًا، وَقَصْدًا خَالِصًا، وَخَتَمَ لَنَا بِالْإِيمَانِ عَلَى وَجْهِ الْإِحْسَانِ، وَأَدْخَلَنَا دَارَ الْأَمَانِ، وَسَلَّمَتْ عَلَيْنَا بِرَسُولِنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَتْ كَثِيرًا إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ»، والمثبت من «أ» و«ج» و«ض».



الرسالة رقم: (٣) ..... مجلّة رسالة  
المجلة  
المجلة  
المجلة

# جمع الأربعين

في فضل

# القرآن المبين

تأليف العلامة

الملا علي القاري

نطبع محققاً على خمس نسخ خطية

تحقيق وتعليق

ماهر أديب جروش

دار الكتاب



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على محمد خاتم المرسلين،  
وعلى آله الأبرار، وصحبه الأخيار، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.  
وبعد:

فإن خير ما يُشَرُّ في الحَوَاضِرِ والبَوَادِي، وأفضل ما تُشَنَّفُ به الأسماعُ  
في النَوَادِي، هو كتابُ اللهِ القَوِيمِ الهادي، جعلَهُ اللهُ نوراً بينَ أيدينا، وقائداً إلى  
الخيراتِ يَهْدِينَا، الذي لا يَأْتِيهِ الباطِلُ من بينِ يديه ولا من خَلْفِهِ، فَمَنْ ابْتَغَى  
العِلْمَ في غيرِهِ أضلَّهُ اللهُ، وَمَنْ رامَ إطفاءَ نُورِهِ قَصَمَهُ اللهُ، وهو النورُ المُمِينُ،  
والذِّكْرُ الحَكِيمُ، والصِّراطُ المُسْتَقِيمُ، والمَنْهَجُ القَوِيمُ، فيه خَيْرٌ ما قَبَلْنَا، ونَبَأٌ  
ما بَعَدْنَا، وحُكْمٌ ما بَيْنَنَا، وهو الفضلُ ليس بالهَزَلِ، لا يَخْلُقُ على كَثْرَةِ الرَّدِّ،  
ولا يَضِيرُهُ الرَّدُّ والصَّدُّ، ولا تَنْقُضِي عِبْرَتَهُ، ولا تَفْنِي عَجَائِبُهُ، ولا تَنْتَهِي غَرَائِبُهُ،  
فَمَهْمَا قِيلَ في وَصْفِهِ فَلَنْ يُوفَى شَيْئاً من حَقِّهِ، فسبحانَ مَنْ على النَّبِيِّ الهادي  
أَنْزَلَهُ، وخيرَ البشريَّةِ جمعاءَ وسعادَتَهُمْ ضَمَّنَهُ، وأَمَرَ النَّاسَ بِاتِّبَاعِ هُدْيِهِ الحَقِّ  
الذي لا حَقَّ سِوَاهُ.

وقد جَمَعَ النَّاسُ كَثِيراً مِمَّا جَاءَ في بيانِ فضلِهِ، وما أَعَدَّ اللهُ لأهلِهِ، إذا  
أَخْلَصُوا الطَّلَبَ لَوَجْهِهِ، وَعَمِلُوا على وَفْقِ سَنَنِهِ وَهُدْيِهِ، وثوابِ مَنْ قَرَأَهُ وَسَمِعَهُ  
وَعَمِلَ بِهِ، وما يُجَازِي به مَنْ حَفِظَهُ هو ووالدُهُ، فَمَنْ وَقَفَ على تَوَالِفِهِمْ عِلْمٌ  
من ذلك ما يَثَلِّجُ به صَدْرَهُ.



قال القرطبي: فأول ذلك أن يستشعر المؤمن من فضل القرآن أنه كلام رب العالمين غير مخلوق، كلام من ليس كمثله شيء، وصفة من ليس له شبيه ولا ند، فهو من نور ذاته جل وعز.

ثم قال: ولولا أنه سبحانه جعل في قلوب عباده من القوة على حمله ما جعله؛ ليتدبروه وليعتبروا به، وليتدكروا ما فيه من طاعته وعبادته وأداء حقوقه وفرائضه، لضعفت ولا ندكت بثقله، أو لتضعضت له، وأنى تطيقه وهو يقول تعالى جدّه وقوله الحق: ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُّصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ [الحشر: ٢١]، فأين قوّة القلوب من قوّة الجبال؟! ولكن الله تعالى رزق عباده من القوّة على حمله ما شاء أن يرزقهم فضلاً منه ورحمة<sup>(١)</sup>.

وكتب فضائل القرآن كثيرة شهيرة، وقد أراد الملاء علي القاري رحمه الله أن يدلّي بدلوّه في هذا المجال، فكتب هذه الرسالة المفيدة المختصرة جامعاً فيها عدداً كبيراً من الأحاديث والآثار الواردة في فضل القرآن الكريم وثواب قارئه ومُتبعه، وقد جاء عنوانها في أكثر النسخ:

### «جمع الأربعين في فضل القرآن المبين»

وجاء في نسخة وهي الأحمدية:

### «جمع أربعين حديثاً في فضائل القرآن المبين»

وقد جعلها أربعين عملاً بما روي عن النبي ﷺ من سنته، وجاء أن يدخل في سلك بشارته، في قوله عليه الصلاة وأزكى السلام: «من حفظ على أمتي أربعين حديثاً من سنتي أدخلته يوم القيامة في شفاعتي».

(١) انظر: «تفسير القرطبي» (١ / ٩).

وهذا الحديث وما في معناه، رَغَمَ ما ذَكَرَهُ أئِمَّةُ الْحَدِيثِ مِنْ شِدَّةِ ضَعْفِهَا، إِلَّا أَنْ كَثِيرًا مِنَ الْعُلَمَاءِ قَدْ عَمِلُوا بِهَا؛ رَجَاءَ الثَّوَابِ مِنَ الْكَرِيمِ الْوَهَّابِ، وَقَدْ قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ بَعْدَ أَنْ رَوَاهَا فِي «عِلَلِهِ» عَنْ جَمْعٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَبَيْنَ عِلَلِهَا: «وَقَدْ بَنَى عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ الَّذِي بَيَّنَّا عِلَلَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ، فَصَنَّفَ كُلُّ مِنْهُمْ أَرْبَعِينَ حَدِيثًا: مِنْهُمْ مَنْ ذَكَرَ فِيهَا الْأُصُولَ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَصَرَ عَلَى الْفُرُوعِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَوْرَدَ فِيهَا الرَّفَائِقَ، وَمِنْهُمْ مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الْكُلِّ، فَأَوْلَاهُمْ...» فَذَكَرَ جَمْعًا مَمَّنْ أَلْفُوا فِي ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: «وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْرِفُ عِلَلَ الْحَدِيثِ، فَإِنَّا قَدْ ذَكَرْنَا عَنِ الدَّارِقُطَنِيِّ أَنَّهُ قَالَ: لَا يُثْبِتُ مِنْهَا شَيْءٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَسَامَحَ بَعْدَ الْعِلْمِ لِحَثِّ عَلَى خَيْرٍ».

وبعد، فهذه الرسالة على اختصارها قد اشتملت على صنفوة الأحاديث الواردة في باب فضائل القرآن، وكثير منها مروى في الصحيحين، أو ليست فيهما لكن حكَمَ العلماء بصحتها وثبوتها، وحتى الضعيف منها فلكثير منه شواهد يتقوى بها. وقد اعتمدنا في تحقيق هذه الرسالة على خمس نسخ خطية، وهي: الأحمدية ورمزها: «أ»، والسليمانية ورمزها «س»، وفيض الله ورمزها: «ف»، وقيصري رشيد أفندي ورمزها: «ق»، ونسخة قونية ورمزها: «و».

## المحقق

\*\*\*



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله الذي نَزَلَ الْفُرْقَانَ، وَأَنْزَلَ الْقُرْآنَ، وَأَنْعَمَ عَلَيْنَا بِالْإِيمَانِ، وَأَتَمَّ لَنَا بِالْإِحْسَانِ، وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ الْأَتَمَّ الْأَكْمَلَانَ عَلَى سَيِّدِ الْخَلْقِ، وَسَنَدِ الْحَقِّ، مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ بَنِي عَدْنَانَ، وَعَلَى آلِهِ الْكِرَامِ، وَأَصْحَابِهِ الْفِيخَامِ، فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ.

أَمَّا بَعْدُ: فَيَقُولُ خَادِمُ كِتَابِ اللَّهِ الْقَدِيمِ، وَحَدِيثِ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ، الْمُحْتَاجِ إِلَى بَرِّ رَبِّهِ الْبَارِي عَلِيِّ بْنِ سُلْطَانَ مُحَمَّدٍ الْقَارِي: هَذِهِ أَرْبَعُونَ حَدِيثًا فِي فُضَائِلِ الْقُرْآنِ، وَمَنْ تَلَاهَ عَلَى وَجْهِ الْإِحْسَانِ بِقَدْرِ الْإِمْكَانِ.

١ - فعن عثمان بن عفان رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ». رواه أحمد وأصحاب الكتب الستة<sup>(١)</sup>.

وفي رواية لابن ماجه عن سعد، ولفظه: «خياركم»<sup>(٢)</sup>.

ورواه ابن مردويه عن ابن مسعود رضي الله عنه، ولفظه: «خياركم من قرأ القرآن وأقرأه»<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١ / ٥٨)، والبخاري (٥٠٢٧)، وأبو داود (١٤٥٢)، والترمذي (٢٩٠٧)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٧٩٨٣)، وابن ماجه (٢١١).

(٢) رواه ابن ماجه (٢١٣).

(٣) رواه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥١٢٨)، وابن حبان في «الثقات» (٩ / ٢٢٥)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٣٠٦٢).

٢- وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا؛ لَا أَقُولُ: الْم حَرْفٌ، وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ، وَلَا مٌ حَرْفٌ، وَمِيمٌ حَرْفٌ». رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح<sup>(١)</sup>.

٣- وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا وَيَضَعُ بِهِ الْآخَرِينَ». رواه مسلم وابن ماجه<sup>(٢)</sup>.

٤- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: مَنْ شَغَلَهُ الْقُرْآنُ عَنْ ذِكْرِي وَمَسَأَلْتِي أُعْطِيَتْهُ أَفْضَلُ مَا أُعْطِيَ السَّائِلِينَ، وَفُضِّلَ كَلَامُ اللَّهِ عَلَى سَائِرِ الْكَلَامِ كَفَضَّلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى خَلْقِهِ». رواه الترمذي، وقال: حسن غريب<sup>(٣)</sup>.

٥- وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْأُتْرُجَةِ، رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ التَّمْرَةِ لَا رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلْوٌ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ، رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ». وفي رواية: «ومثل<sup>(٤)</sup> الفاجر»، بدل: «المنافق». رواه أحمد، والبخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٢٩١٠).

(٢) رواه مسلم (٨١٧)، وابن ماجه (٢١٨).

(٣) رواه الترمذي (٢٩٢٦)، وفي إسناده عطية العوفي وهو ضعيف، وفيه أيضاً محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني، وهو ضعيف جداً، وقد ذكر الذهبي في ترجمته في «الميزان» هذا الحديث وقال: حسن الترمذي فلم يُحسن.

(٤) في «و»: «ومثل».

(٥) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٤/٤٠٣)، والبخاري (٥٠٥٩)، ومسلم (٧٩٧)، وأبو داود (٤٨٣٠)، والترمذي (٣٠٨١)، والنسائي (٥٠٣٨)، وابن ماجه (٢١٤). ورواية «مثل الفاجر» =

٦ - وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كمثل الأترجة، ريحها طيبٌ وطعمها طيبٌ، ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن كمثل التمرة، لا ريح لها وطعمها طيبٌ، ومثل الفاجر الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة، ريحها طيبٌ وطعمها مرٌّ، ومثل الفاجر الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة، طعمها مرٌّ ولا ريح لها، ومثل الجليس الصالح كمثل صاحب المسك، إن لم يُصَبَك من سواده أصابك من دُخانِهِ». رواه أبو داود<sup>(١)</sup>.

٧ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «الماهرُ بالقرآن مع السَّفرة الكرامِ البررة، والذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه وهو عليه شاقُّ فله أجران». وفي رواية: «والذي يقرأ القرآن وهو يشتدُّ عليه له أجران». رواه البخاري، ومسلم، واللفظُ له. وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه<sup>(٢)</sup>.

٨ - وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله! أوصني، قال: «عليك بتقوى الله فإنه رأس الأمر كله»، قلت: يا رسول الله! زدني، قال: «عليك بتلاوة القرآن؛ فإنه نورٌ لك في الأرض، وذخرك في السماء». رواه ابن حبان وصحَّحه في حديثٍ طويل<sup>(٣)</sup>.

ورواه ابن الصُّرَيْسِ وأبو يعلى عن أبي سعيد: «عليك بتقوى الله فإنها جِماعُ

= عند البخاري (٥٠٢٠).

(١) رواه أبو داود (٤٨٢٩).

(٢) رواه البخاري (٤٩٣٧)، ومسلم (٧٩٨)، وأبو داود (١٤٥٤)، والترمذي (٢٩٠٤)، والنسائي في

«السنن الكبرى» (٧٩٩٢)، وابن ماجه (٣٧٧٩). ورواية: «وهو يشتد عليه» هي رواية أبي داود.

(٣) رواه ابن حبان في «صحيحه» (٣٦١). وإسناده ضعيف.

كُلُّ خَيْرٍ، وَعَلَيْكَ بِذِكْرِ اللَّهِ؛ فَإِنَّهُ نَوْزٌ لَكَ فِي الْأَرْضِ، وَذُخْرٌ لَكَ فِي السَّمَاءِ، وَاخْزُنْ لِسَانَكَ إِلَّا مِنْ خَيْرٍ؛ فَإِنَّكَ بِذَلِكَ تَغْلِبُ الشَّيْطَانَ»<sup>(١)</sup>.

٩ - وعن جابر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قَالَ: «الْقُرْآنُ شَافِعٌ مُشَفَّعٌ، وَمَا حُلُّ مُصَدِّقٌ، مَنْ جَعَلَهُ أَمَامَهُ قَادَهُ إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَنْ جَعَلَهُ خَلْفَ ظَهْرِهِ سَاقَهُ إِلَى النَّارِ». رواه ابن حبان في «صحيحه»، والبيهقي في «شعبه» عنه<sup>(٢)</sup>، والطبراني والبيهقي عن ابن مسعود<sup>(٣)</sup>.  
١٠ - وعن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِقْرَؤُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعاً لِأَصْحَابِهِ» الحديث، رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

١١ - وعن سهل بن معاوية، عن أبيه رضي الله عنهما قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَعَمِلَ بِمَا فِيهِ أُلْسِيسٌ وَالِدَاهُ تَاجًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ضَوْؤُهُ أَحْسَنُ مِنْ ضَوْءِ الشَّمْسِ فِي يَوْمِ الدُّنْيَا، فَمَا ظَنُّكُمْ بِالَّذِي عَمِلَ بِهَذَا؟!». رواه أبو داود، والحاكم وقال: صحيح الإسناد<sup>(٥)</sup>.

١٢ - وعن بريدة رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَتَعَلَّمَهُ وَعَمِلَ بِهِ، أُلْسِيسٌ وَالِدُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَاجًا مِنْ نَوْرِ ضَوْؤِهِ مِثْلُ ضَوْءِ الشَّمْسِ، وَيُكْسَى وَالِدَاهُ حُلَّتَانِ لَا تَقُومُ لِهَمَا الدُّنْيَا، فَيَقُولَانِ: بِمِ كَسِينَا هَذَا؟ فَيُقَالُ: بِأَخْذِ وَلَدِكُمَا الْقُرْآنَ». رواه الحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه ابن الضريس في «فضائل القرآن» (٦٨)، وأبو يعلى في «مسنده» (١٠٠٠).

(٢) رواه ابن حبان (١٧٩٣ - موارد الظمان)، والبيهقي في «الشعب» (٢٠١٠).

(٣) رواه الطبراني في «الكبير» (٨٦٥٥) و(١٠٤٥٠) عن ابن مسعود موقوفاً ومرفوعاً، والمرفوع قال عنه الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧ / ١٦٤): رواه الطبراني، وفيه الربيع بن بدر وهو متروك.

(٤) رواه مسلم (٨٠٤).

(٥) رواه أبو داود (١٤٥٣)، والحاكم في «المستدرک» (٢٠٨٥).

(٦) رواه الحاكم في «المستدرک» (٢٠٨٦).

١٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: إن رسول الله ﷺ قال: «يجيء صاحب القرآن يوم القيامة، فيقول القرآن: يا رب حله، فيلبس تاج الكرامة، ويقول: يا رب زده، فيلبس حلة الكرامة، ويقول<sup>(١)</sup>: يا رب ارض عنه، فيرضى عنه، فيقال: اقرأ وارق، ويزداد بكل آية حسنة». رواه الترمذي وحسنه، وابن خزيمة، والحاكم وقال: صحيح الإسناد<sup>(٢)</sup>.

١٤ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يُقَالُ لصاحبِ القرآنِ: اقرأ وارق ورتل كما كنت تُرتل في الدنيا، فإن منزلك عند آخر آية تقرؤها». رواه الترمذي، وأبو داود، وابن ماجه، وابن حبان في «صحيحه»، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح<sup>(٣)</sup>.

١٥ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله هذا الكتاب فقام به آناء الليل وآناء النهار، ورجل أعطاه الله مالا فتصدق به آناء الليل وآناء النهار». رواه البخاري ومسلم<sup>(٤)</sup>.

١٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «لا حسد إلا في اثنتين: رجل علمه الله تعالى القرآن فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار، فسمعه جار له فقال: ليتني أوتيت مثل ما أوتي فلان فعملت مثل ما يعمل، ورجل آتاه الله مالا فهو يهلكه في الحق، فقال رجل: ليتني أوتيت مثل ما أوتي فعملت مثل ما يعمل». رواه البخاري<sup>(٥)</sup>.

(١) في «و»: «فيقول».

(٢) رواه الترمذي (٢٩١٥)، والحاكم في «المستدرک» (٢٠٢٩)، وليس في المطبوع من «صحيح ابن خزيمة». وجاء في مطبوع الترمذي: حسن صحيح.

(٣) رواه أبو داود (١٤٦٤)، والترمذي (٢٩١٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٧٦٦).

(٤) رواه البخاري (٧٥٢٩)، ومسلم (٨١٥).

(٥) رواه البخاري (٥٢٦).



١٧ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا يهولهم الفزع الأكبر، ولا ينالهم الحساب، هم على كتيب من مسك حتى يفرغ من حساب الخلائق: رجل قرأ القرآن ابتغاء وجه الله تعالى، وأم به قوماً وهم راضون، وداع يدعو إلى الصلاة ابتغاء وجه الله عز وجل، وعبد أحسن فيما بينه وبين ربه، وفيما بينه وبين مواليه». رواه الطبراني في «الأوسط» و«الصغير» بإسناد لا بأس به<sup>(١)</sup>.

وفي «الكبير» بنحوه، وزاد في أوله: قال ابن عمر: لو لم أسمعه من رسول الله إلا مرة، ومرة، حتى عد سبع مرات لما حدثت به<sup>(٢)</sup>.

ولفظ «الكبير» على ما في «الجامع الصغير»: «ثلاثة على كُتبان المسك يوم القيامة، لا يهولهم الفزع، ولا يفزعون حين يفرغ الناس: رجل تعلم القرآن فقام به لطلب وجه الله، ورجل نادى في كل يوم ليلة خمس صلوات لطلب وجه الله وما عنده، ومملوك لم يمنعه ريق الدنيا عن طاعة ربه»<sup>(٣)</sup>.

١٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بعث رسول الله ﷺ بعثاً وهم ذو عدد، فاستقرأهم، فاستقرأ كل رجل منهم؛ يعني<sup>(٤)</sup> ما معه من القرآن، فأتى على رجل من أحدثهم سنًا، فقال: «ما معك يا فلان؟» قال: معي كذا وكذا وسورة البقرة، قال: «معك سورة البقرة؟» قال: نعم، قال: «إذهب فأنت أميرهم»، فقال رجل من أشرفهم: والله ما منعتني أن أتعلم البقرة إلا خشية أن لا أقوم بها، فقال رسول الله ﷺ: «تعلموا

(١) رواه الطبراني في «الأوسط» (٩٢٨٠)، و«الصغير» (١١١٦). ورواه بنحوه الترمذي وقال:

حديث حسن.

(٢) رواه الطبراني في «الكبير» (١٣٥٨٤).

(٣) انظر التعليق السابق، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١ / ٣٢٧): رواه الطبراني في «الكبير»،

وفيه بحر بن كنيذ السقاء وهو ضعيف.

(٤) كلمة: «يعني» ليست من لفظ الحديث.

الْقُرْآنَ وَاقْرَأُوهُ، إِنْ مَثَلَ الْقُرْآنَ لِمَنْ تَعَلَّمَهُ فَقَرَأَهُ وَقَامَ بِهِ كَمَثَلِ جِرَابٍ مَحْشُوٍّ مَسْكَاً يَفُوْحُ رِيْحُهُ فِي كُلِّ مَكَانٍ، وَمِثْلُ مَنْ تَعَلَّمَهُ فَيُرْقُدُ وَهُوَ فِي جَوْفِهِ كَمَثَلِ جِرَابٍ أَوْكِيٍّ عَلَى مِسْكِ». رواه الترمذي - واللفظ له - وقال: حديث حسن، وابن ماجه مختصراً، وابن حبان في «صحيحه»<sup>(١)</sup>.

١٩ - وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَقَدْ اسْتَدْرَجَ النُّبُوَّةَ بَيْنَ جَنْبَيْهِ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُوحَى إِلَيْهِ، لَا يَنْبَغِي لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ أَنْ يَجِدَّ مَعَ مَنْ حَدَّ، وَلَا يَجْهَلَ مَعَ مَنْ جَهَلَ، وَفِي جَوْفِهِ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى». رواه الحاكم وقال: صحيح الإسناد<sup>(٢)</sup>.

٢٠ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الصَّيَامُ وَالْقُرْآنُ يَشْفَعَانِ لِلْعَبْدِ، يَقُولُ الصَّيَامُ: رَبِّ إِنِّي مَنَعْتُهُ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ بِالنَّهَارِ فَشَفَّعْنِي فِيهِ، وَيَقُولُ الْقُرْآنُ: رَبِّ مَنَعْتُهُ النَّوْمَ بِاللَّيْلِ فَشَفَّعْنِي فِيهِ، فَيُشَفَّعَانِ». رواه أحمد وابن أبي الدنيا في كتاب «الجوع»، والطبراني في «الكبير»، والحاكم واللفظ له، وقال: صحيح على شرط مسلم<sup>(٣)</sup>.

٢١ - وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّكُمْ لَا تَرْجِعُونَ إِلَى اللَّهِ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِمَّا خَرَجَ مِنْهُ». يعني: القرآن ظهر منه. رواه الحاكم وصححه، ورواه أبو داود<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٢٨٧٦)، وابن ماجه (٢١٧)، وابن حبان في «صحيحه» (٢١٢٦) و(٢٥٧٨). وحسنه الترمذي، لكن في إسناده عطاء مولى أبي أحمد، قال عنه الذهبي في «الميزان»: «معدود في التابعين، لا يعرف، روى سعيد المقبري عنه عن أبي هريرة حديثاً في فضل القرآن».

(٢) رواه الحاكم في «المستدرک» (٢٠٢٨)، وعنه البيهقي في «الأسماء والصفات» (٥٨١).

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١٧٤ / ٢)، والطبراني في «الكبير» (٣٨ / ١٣)، والحاكم في «المستدرک» (٢٠٣٦). ووهم الحاكم في قوله: «على شرط مسلم»، ففيه حيي بن عبد الله لم يخرج له مسلم، وقال عنه الحافظ في «التقريب»: صدوق يهيم.

(٤) رواه الحاكم في «المستدرک» (٢٠٣٥) من طريق جبير بن نفير عن أبي ذر به، وأبو داود في «المراسيل» =

٢٢- وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله تعالى أهلينَ من النَّاسِ»، قالوا: مَنْ هُمْ يا رسولَ اللهِ؟ قال: «أهلُ القرآنِ هم أهلُ اللهِ وخاصَّتُهُ». رواه النَّسائيُّ وابنُ ماجهَ والحاكِمُ، وصحَّحَه المُندِرِيُّ<sup>(١)</sup>.

٢٣- وعن ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قال: مَنْ قرأَ القرآنَ لم يُردَّ إلى أرذلِ العُمُرِ، وذلك قولُه تعالى: ﴿ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ ﴿٥﴾﴾ [التين: ٥] قال: الذين قرؤوا القرآن. رواه الحاكمُ وقال: صحيحُ الإسنادِ<sup>(٢)</sup>.

٢٤- وعنه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «أشرفُ أُمَّتي حَمَلَةُ القرآنِ، وأصحابُ اللَّيْلِ». رواه البيهقيُّ في «شُعَبِ الإيمانِ»، وابنُ أبي الدنيا<sup>(٣)</sup>.

٢٥- وعن عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ شَيْبَلٍ: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «اقْرؤوا القرآنَ واعملوا به، ولا تجفؤوا عنه، ولا تغلوا فيه، ولا تأكلوا به، ولا تستكثروا». رواه أحمدُ، وأبو يعلى، والطبرانيُّ، والبيهقيُّ<sup>(٤)</sup>.

٢٦- وعن عمرانَ بنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه: أنَّه مرَّ على قارئٍ يقرأُ

= (٥٣٨) من طريق جبير بن نفير عن النبي ﷺ مرسلًا، وكذا رواه مرسلًا الترمذي (٢٩١٢).  
 (١) رواه النسائي في «الكبرى» (٧٩٧٧)، وابن ماجه (٢١٥)، والحاكم في «المستدرک» (٢٠٤٦).  
 وصححه المنذري في «الترغيب والترهيب» (٢/ ٢٣١).  
 (٢) رواه الحاكم في «المستدرک» (٢٩٥٢). قال الألويسي في «روح المعاني» (٢٩/ ١٥٩): وفي كون أحد من القراء لا يردُّ إلى أرذل العمر توقُّفٌ، فليُتَّبَع.  
 (٣) رواه البيهقي في «الشعب» (٢٧٠٣)، ورواه أيضاً ابن عدي في «الكامل» (٣/ ٣٥٨). قال ابن طاهر في «ذخيرة الحفاظ» (١/ ٤٠٦): رواه نهشل بن سعيد عن الضحاك عن ابن عباس، ونهشل ليس بشيء، ورواه عنه سعد بن سعيد سعدويه الجرجاني، وهو ضعيف.  
 (٤) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٤٢٨)، وأبو يعلى في «مسنده» (١٥١٨)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٨٨٢٣)، والبيهقي في «الشعب» (٢٦٢٤).

ثُمَّ سَأَلَ؛ فَاسْتَرْجَعَ ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قرَأَ الْقُرْآنَ فَلْيَسْأَلِ اللَّهَ تَعَالَى؛ فَإِنَّهُ سَيَجِيءُ أَقْوَامٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ يَسْأَلُونَ بِهِ النَّاسَ». رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ<sup>(١)</sup>.

٢٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس منا من لم يتغنَّ بالقرآن». رواه البخاري، وأحمد وأبو داود وابن حبان والحاكم عن سعد<sup>(٢)</sup>.  
قال جمهور العلماء: أي: لم يحسن صوته به.

وقال بعضهم: من لم يستغن به عن غيره.

٢٨ - وعن بريدة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قرَأَ الْقُرْآنَ يَتَأَكَّلُ بِهِ النَّاسَ، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَوَجْهُهُ عَظْمٌ لَيْسَ عَلَيْهِ لَحْمٌ». رواه البيهقي<sup>(٣)</sup>.

٢٩ - وعن عائشة رضي الله عنها: أنه ﷺ قال: «قراءة القرآن في الصلاة أفضل من قراءة القرآن في غير الصلاة، وقراءة القرآن في غير الصلاة أفضل من التسبيح والتكبير، والتسبيح أفضل من الصدقة، والصدقة أفضل من الصوم، والصوم جنة من النار». رواه الدارقطني في «الأفراد»، والبيهقي في «شعب الإيمان»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٢٩١٧) وقال: هذا حديث حسن ليس إسناده بذلك.

(٢) رواه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه البخاري (٧٥٢٧)، ومن حديث سعد رضي الله عنه رواه الإمام أحمد في «المسند» (١/ ١٧٢)، وأبو داود (١٤٦٩)، والحاكم في «المستدرک» (٢٠٩١).

(٣) رواه البيهقي في «الشعب» (٢٦٢٥)، وابن الجوزي في «العلل» (١٥٩) وقال: «لا يصح، وإنما يروى نحوه عن الحسن البصري، قال أبو حاتم بن حبان: لا أصل لهذا من حديث رسول الله ﷺ». قلت: ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٧٧٤١).

(٤) رواه البيهقي في «الشعب» (٢٢٤٣)، وقال المناوي في «فيض القدير» (٤/ ٥١٣): وفيه محمد ابن سلام، قال ابن منده: له غرائب، عن الفضل بن سليمان وفيه مقال، عن رجل من بني مخزوم مجهول.

٣٠- وعن أَوْسِ بْنِ أَوْسِ الثَّقَفِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعاً: «قَرَأَهُ الرَّجُلِ الْقُرْآنَ فِي غَيْرِ الْمُصْحَفِ أَلْفَ دَرَجَةٍ، وَقَرَأْتُهُ فِي الْمُصْحَفِ تُضَاعَفُ عَلَيَّ ذَلِكَ إِلَى أَلْفِي دَرَجَةٍ». رواه الطَّبْرَانِيُّ وَالبَيْهَقِيُّ<sup>(١)</sup>.

٣١- وعن ابنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إِقْرَأَ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ، إِقْرَأَهُ فِي عَشْرِينَ لَيْلَةً، إِقْرَأَهُ فِي عَشْرِ، إِقْرَأَهُ فِي سَبْعٍ، وَلَا تَزِدْ عَلَيَّ ذَلِكَ. رواه الشَّيْخَانِ وَأَبُو دَاوُدَ<sup>(٢)</sup>.

٣٢- وعن ابنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِقْرَأَ الْقُرْآنَ مَا نَهَاكَ، فَإِذَا لَمْ يَنْهَكَ فَلَسْتَ تَقْرُؤُهُ. رواه الدَّيْلَمِيُّ فِي «مُسْنَدِ الْفِرْدَوْسِ»<sup>(٣)</sup>.

٣٣- وعن بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِقْرَأَ الْقُرْآنَ بِالْحُزْنِ؛ فَإِنَّهُ نَزَلَ بِالْحُزْنِ». رواه أَبُو يَعْلَى، وَالتَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ»، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ»<sup>(٤)</sup>.

٣٤- وعن جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِقْرَؤُوا الْقُرْآنَ مَا اتَّخَفْتُمْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ فِقُومُوا». رواه الشَّيْخَانِ، وَأَحْمَدُ، وَالنَّسَائِيُّ<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الطبراني في «الكبير» (٦٠١)، والبيهقي في «الشعب» (٢٢١٨). قال أبو حاتم كما في «العلل» لابنه (٧٨ / ٢): هذا حديث منكر.

(٢) رواه البخاري (٥٠٥٤)، ومسلم (١١٥٩)، وأبو داود (١٣٨٨).

(٣) «الفردوس بمأثور الخطاب» (٤٣٣ / ١)، وعزاه لأبي سعيد، لكن رواه من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَرْفُوعاً الطبراني في «مسند الشاميين» (١٣٤٥)، والشهاب في «مسنده» (٣٩٢)، وإسناده ضعيف كما في «تخريج أحاديث الإحياء» للعراقي (١ / ٢٢٣). ورواه الإمام أحمد في «الزهد» (ص: ٢٨٥) من قول الحسن، وأبو نعيم في «الحلية» (٥ / ١٧٧) من قول مكحول.

(٤) رواه أبو يعلى في «المعجم» (١١٢)، والطبراني في «الأوسط» (٢٩٠٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦ / ١٩٦). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧ / ١٧٠): «فيه إسماعيل بن سيف وهو ضعيف». وقال الذهبي في ترجمته في «الميزان»: «قال ابن عدي: كان يسرق الحديث، روى عن الثقات أحاديث غير محفوظة»، وذكر له هذا الحديث.

(٥) رواه البخاري (٥٠٦٠)، ومسلم (٢٦٦٧)، والإمام أحمد في «المسند» (٤ / ٣١٣)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٤٢).

٣٥- وعن أبي أمامة رضي الله عنه: إقرأوا القرآن، فإن الله تعالى لا يعذب قلباً وعى القرآن. رواه تَمَّامٌ<sup>(١)</sup>.

٣٦- وعن أنس رضي الله عنه: «القرآن غنى لا فقر بعده، ولا غنى دونه». رواه أبو يعلى<sup>(٢)</sup>.

٣٧- وعن عمر رضي الله عنه: «القرآن ألف ألف حرف، وسبعة وعشرون ألف حرف، فمن قرأه صابراً محتسباً كان له بكل حرف زوجة من الحور العين». رواه الطبراني في «الأوسط»<sup>(٣)</sup>.

٣٨- وعن رجل رضي الله عنه: «القرآن هو النور المبين، والذكر الحكيم، والصراط المستقيم». رواه البيهقي<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه تمام الرازي في «فوائده» (١٦٩٠) من حديث أبي أمامة مرفوعاً. وفي إسناده مسلمة بن علي وهو متروك، والصواب عن أبي أمامة موقوفاً؛ كما رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٤٧٣٢)، والدارمي في «سننه» (٣٣١٩) و(٣٣٢٠)، والبخاري في «خلق أفعال العباد» (ص ٨٧).

(٢) رواه أبو يعلى في «مسنده» (٢٧٧٣)، والطبراني في «الكبير» (٧٣٨)، من طريق الحسن عن أنس مرفوعاً. وروي عن الحسن مرسلاً، وهو الأشبه بالصواب كما ذكر الدارقطني في «العلل» (١٢ / ٧٦).

(٣) رواه الطبراني في «الأوسط» (٦٦١٦) من حديث عمر رضي الله عنه مرفوعاً، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٦٣ / ٧): «رواه الطبراني في «الأوسط» عن شيخه محمد بن عبيد بن آدم بن أبي إياس، ذكره الذهبي في «الميزان» لهذا الحديث، ولم أجد لغيره في ذلك كلاماً، وبقيه رجاله ثقات». وقال الذهبي في «الميزان»: «محمد بن عبيد بن آدم بن أبي إياس العسقلاني تفرد بخبر باطل»، ثم ذكر له هذا الحديث.

(٤) رواه البيهقي في «الشعب» (١٩٣٧) من حديث رجل عن النبي ﷺ.

٣٩- وعن عليّ رضي الله عنه: الْقُرْآنُ دَوَاءٌ. رواه الْقُضَاعِيُّ (١).

٤٠- وعن أنسٍ رضي الله عنه: أَهْلُ الْقُرْآنِ عُرْفَاءُ أَهْلِ الْجَنَّةِ. رواه الضَّيَاءُ (٢).

تَمَّ الْأَحَادِيثُ الْأَرْبَعِينَ، وَهُوَ حَسْبِي وَنِعْمَ الْمُعِينُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

\*\*\*

---

(١) رواه القضاعي في «مسند الشهاب» (٢٨)، قال المناوي في «فيض القدير» (٥٣٧/٤): وفيه الحسن

ابن رشيقي أورده الذهبي في «الضعفاء» وقال: ثقة تكلم فيه عبد الغني وأبو حاتم.

(٢) رواه الضياء في «الأحاديث المختارة» (٩٩/٦-١٠٠). وفيه محمد بن منصور الواسطي، قال الذهبي

في «الميزان» (٣٤٦/٦): هو المتهم به.

الرسالة رقم: (٤) ..... مجروح العلامة الميرزا علي القاري

فتح الجنائح  
وختصر الجنائح  
بأربعين حديثاً في  
باب النكاح

تأليف العلامة  
الميرزا علي القاري

نُطبع مضمماً على خمس نسخ خطية

تحقيق وتعليق

ماهر أديب جموش

دارالكتاب



رفع الجناح وخفض الجناح بأربعين حديثاً في باب النضاح

بسم الله الرحمن الرحيم  
 الحمد لله الذي زوج الأرواح والأشباع، وأحل النضاح وحرم المسخ  
 والصلوة من الإسلام، علم من خلق بين النوعين والحدود  
 والحدود بين الأرباب الصالحين والظالمين، أما بعد فقد كان  
 يأبى الله أن يفتننا في النضاح، فحاش ولا يؤمن إلا أن يفتننا  
 أي يفتننا في النضاح، فحاش ولا يؤمن إلا أن يفتننا  
 ربح الذي خلقه من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث  
 منها رجالاً أحراراً ونساءً، وقال الله الذي يشاهدون به والأرجح  
 أن الأركان عليهم ربها وقال الله تعالى وقال الله تعالى  
 وحمل كرم من الأرواح نين وخذلة ورزقاً من الطيبات وقال  
 تعالى وجعلنا الذي خلق من الآدميين نساءً وجعلنا  
 ربك قديرًا وقال تعالى وقال الله تعالى وقال الله تعالى  
 من عباده وأما أن يكون أقره أو يفتنهم الله من فضل الله  
 وأوسع خلقه وقال الله تعالى وقال الله تعالى وقال الله تعالى  
 واختلاف آلتهم من الآدميين في ذلك الأيات أقوم يتكلمون  
 وقال صلى الله عليه وسلم من أراد أن يلقى الله ما لم يخطئ  
 فليترج الحارير وراثة ما عتق من أنس رضى الله عنه وقال  
 صلى الله عليه وسلم إذا تزوج العبد فقد استكمل نصف الدين  
 فليتق الله في النصف الثاني رواه البيهقي في فضائل الأئمة  
 عن عائشة رضى الله عنها وقال صلى الله عليه وسلم تزوجوا  
 العود والعود فاني حاشاكم اليوم رواه أبو داود والنسائي  
 عن معمر بن يسار قال صلى الله عليه وسلم تزوجوا  
 بالإيمان راحتهن أحب إليهن وأشق أرحاماً والديني يسير

دفع الجناح وخفض الجناح بأربعين حديثاً في باب النضاح  
 الحمد لله الذي زوج الأرواح والأشباع، وأحل النضاح وحرم المسخ  
 والصلوة من الإسلام، علم من خلق بين النوعين والحدود  
 والحدود بين الأرباب الصالحين والظالمين، أما بعد فقد كان  
 يأبى الله أن يفتننا في النضاح، فحاش ولا يؤمن إلا أن يفتننا  
 أي يفتننا في النضاح، فحاش ولا يؤمن إلا أن يفتننا  
 ربح الذي خلقه من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث  
 منها رجالاً أحراراً ونساءً، وقال الله الذي يشاهدون به والأرجح  
 أن الأركان عليهم ربها وقال الله تعالى وقال الله تعالى  
 وحمل كرم من الأرواح نين وخذلة ورزقاً من الطيبات وقال  
 تعالى وجعلنا الذي خلق من الآدميين نساءً وجعلنا  
 ربك قديرًا وقال تعالى وقال الله تعالى وقال الله تعالى  
 من عباده وأما أن يكون أقره أو يفتنهم الله من فضل الله  
 وأوسع خلقه وقال الله تعالى وقال الله تعالى وقال الله تعالى  
 واختلاف آلتهم من الآدميين في ذلك الأيات أقوم يتكلمون  
 وقال صلى الله عليه وسلم من أراد أن يلقى الله ما لم يخطئ  
 فليترج الحارير وراثة ما عتق من أنس رضى الله عنه وقال  
 صلى الله عليه وسلم إذا تزوج العبد فقد استكمل نصف الدين  
 فليتق الله في النصف الثاني رواه البيهقي في فضائل الأئمة  
 عن عائشة رضى الله عنها وقال صلى الله عليه وسلم تزوجوا  
 العود والعود فاني حاشاكم اليوم رواه أبو داود والنسائي  
 عن معمر بن يسار قال صلى الله عليه وسلم تزوجوا  
 بالإيمان راحتهن أحب إليهن وأشق أرحاماً والديني يسير

المكتبة الأحمدية (أ)

المكتبة السليمانية (س)

بسم الله الرحمن الرحيم  
 الحمد لله الذي زوج الأرواح والأشباع، وأحل النضاح وحرم المسخ  
 والصلوة من الإسلام، علم من خلق بين النوعين والحدود  
 والحدود بين الأرباب الصالحين والظالمين، أما بعد فقد كان  
 يأبى الله أن يفتننا في النضاح، فحاش ولا يؤمن إلا أن يفتننا  
 أي يفتننا في النضاح، فحاش ولا يؤمن إلا أن يفتننا  
 ربح الذي خلقه من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث  
 منها رجالاً أحراراً ونساءً، وقال الله الذي يشاهدون به والأرجح  
 أن الأركان عليهم ربها وقال الله تعالى وقال الله تعالى  
 وحمل كرم من الأرواح نين وخذلة ورزقاً من الطيبات وقال  
 تعالى وجعلنا الذي خلق من الآدميين نساءً وجعلنا  
 ربك قديرًا وقال تعالى وقال الله تعالى وقال الله تعالى  
 من عباده وأما أن يكون أقره أو يفتنهم الله من فضل الله  
 وأوسع خلقه وقال الله تعالى وقال الله تعالى وقال الله تعالى  
 واختلاف آلتهم من الآدميين في ذلك الأيات أقوم يتكلمون  
 وقال صلى الله عليه وسلم من أراد أن يلقى الله ما لم يخطئ  
 فليترج الحارير وراثة ما عتق من أنس رضى الله عنه وقال  
 صلى الله عليه وسلم إذا تزوج العبد فقد استكمل نصف الدين  
 فليتق الله في النصف الثاني رواه البيهقي في فضائل الأئمة  
 عن عائشة رضى الله عنها وقال صلى الله عليه وسلم تزوجوا  
 العود والعود فاني حاشاكم اليوم رواه أبو داود والنسائي  
 عن معمر بن يسار قال صلى الله عليه وسلم تزوجوا  
 بالإيمان راحتهن أحب إليهن وأشق أرحاماً والديني يسير

بسم الله الرحمن الرحيم  
 الحمد لله الذي زوج الأرواح والأشباع، وأحل النضاح وحرم المسخ  
 والصلوة من الإسلام، علم من خلق بين النوعين والحدود  
 والحدود بين الأرباب الصالحين والظالمين، أما بعد فقد كان  
 يأبى الله أن يفتننا في النضاح، فحاش ولا يؤمن إلا أن يفتننا  
 أي يفتننا في النضاح، فحاش ولا يؤمن إلا أن يفتننا  
 ربح الذي خلقه من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث  
 منها رجالاً أحراراً ونساءً، وقال الله الذي يشاهدون به والأرجح  
 أن الأركان عليهم ربها وقال الله تعالى وقال الله تعالى  
 وحمل كرم من الأرواح نين وخذلة ورزقاً من الطيبات وقال  
 تعالى وجعلنا الذي خلق من الآدميين نساءً وجعلنا  
 ربك قديرًا وقال تعالى وقال الله تعالى وقال الله تعالى  
 من عباده وأما أن يكون أقره أو يفتنهم الله من فضل الله  
 وأوسع خلقه وقال الله تعالى وقال الله تعالى وقال الله تعالى  
 واختلاف آلتهم من الآدميين في ذلك الأيات أقوم يتكلمون  
 وقال صلى الله عليه وسلم من أراد أن يلقى الله ما لم يخطئ  
 فليترج الحارير وراثة ما عتق من أنس رضى الله عنه وقال  
 صلى الله عليه وسلم إذا تزوج العبد فقد استكمل نصف الدين  
 فليتق الله في النصف الثاني رواه البيهقي في فضائل الأئمة  
 عن عائشة رضى الله عنها وقال صلى الله عليه وسلم تزوجوا  
 العود والعود فاني حاشاكم اليوم رواه أبو داود والنسائي  
 عن معمر بن يسار قال صلى الله عليه وسلم تزوجوا  
 بالإيمان راحتهن أحب إليهن وأشق أرحاماً والديني يسير

مكتبة فيض الله (ف)

مكتبة قونية (و)

# بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِیْقِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على النبي الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد:

قال الله تعالى في وصف المؤمنين: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ﴿٥﴾ إِلَّا عَلَىٰ زَوْجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿٦﴾ فَمَنْ أَبْغَىٰ وِرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴿٧﴾﴾ [المؤمنون: ٥ - ٧]. أباح الله سبحانه للإنسان هذين الطريقتين لإشباع شهوته التي هي من أصل الجبلة، وهي له كالطعام والشراب لا تستقيم حياته دونها، وكل ما عداهما فهو محرّم ممنوع، فأما ملك اليمين فإنّ عهد الرّق قد انقضى منذ زمن، ولم يبق من طريق أمام الإنسان للحلال سوى طريق الزواج.

وهذا الزواج الذي هو عقد بين الزوج والزوجة يتم بموجبه تنظيم حياتهما مجتمعين هو القانون الإلهي الذي جاءت به جميع الشرائع، واعتمده الأمم قاطبة - وإن اختلفت في أحكامه - لتأسيس مجتمعاتها على أساس متين لا يختل ما التزم به الناس، وحتى أكثر المجتمعات تفلتاً تقدّس هذا الرابطة وتعتبره الوسيلة الأولى لحفظ المجتمع من الانزلاق في طريق الهاوية.

وقد جاء في الكتاب والسنة كثير من النصوص التي تأمر المؤمنين بالتزام هذا السبيل الحلال وتجنّب ما عداه ممّا فيه الشقاء في الدنيا للفرّد وجهنّم له في الآخرة، والدمار للمجتمع إن تفشّت فيه الفواحش وانتشرت الرذائل.

وقد رام العلامة القاري - رحمه الله - في هذه الرسالة اللطيفة الشريفة بيان بعض النصوص التي تحث على الزواج وترغب فيه، وتنهى عن سلوك طريق الحرام وتنفّر عنه، وذلك بإيراد بعض الآيات التي تتعلق بهذه المسألة، ثم إتباعها بأربعين حديثاً عن رسول الله ﷺ، مكتفياً بإيرادها مع التّخريج دون أيّ شرح أو تعقيب.

والسبب في كتابتها هو الاستجابة لالتماس عزيز من الأصحاب، كما نوه المؤلف في آخر الكتاب، لكن لعلّ الدافع له إلى جعلها أربعين، هو العمل بمقتضى ما روي عن سيد المرسلين، من حديث ابن عمه الحبر الأمين، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَفِظَ عَلَيَّ أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنَ السُّنَّةِ كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية: «مَنْ حَفِظَ عَلَيَّ أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنْ أَمْرِ دِينِهَا بَعَثَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقِيهًا عَالِمًا»<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث أبي هريرة: «مَنْ حَفِظَ عَلَيَّ أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِمَّا يَنْفَعُهُمْ مِنْ أَمْرِ دِينِهِمْ بَعَثَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْعُلَمَاءِ»<sup>(٣)</sup>.

فهذه الأحاديث رغم ضعفها، لكنها كانت دافعاً لكثير من العلماء لتأليف كتب ورسائل تشتمل على أربعين حديثاً في موضوع واحد أو أكثر، وقد يكتب العالم نفسه أكثر من كتاب على هذا المنوال، كما فعل المؤلف نفسه، حيث أتبع هذه الرسالة في بعض النسخ التي اعتمدها في التحقيق - وهي النسخة الأحمدية - برسالة بعنوان: «أربعون حديثاً من جوامع الكلم». وفي باقي النسخ بأخرى بعنوان: «جمع الأربعين في فضل القرآن المُبين».

(١) رواه ابن عدي في «الكامل» (١ / ٣٣٠).

(٢) رواه ابن حبان في «المجروحين» (١ / ١٣٤).

(٣) رواه ابن عدي في «الكامل» (٥ / ١٥٠).

وهذه رسالة نافعة تصلح مرجعاً لمن يطلب الاطلاع على الأحاديث الواردة في فضل النكاح والحث عليه، وقد جاء عنوان هذه الرسالة في النسخ الخطية التي اعتمدناها:

### «رفع الجناح وخفض الجناح بأربعين حديثاً في باب النكاح»

وضبط الجيم في لفظي «الجناح» من نسخة فيض الله المنقولة من خط المؤلف رحمه الله.

وجاء عنوانها في «إيضاح المكنون» (١ / ٥٧٨):

«رفع الجناح وخفض الجناح في الأحاديث المتعلقة بالنكاح»

وأخيراً فإن هناك بعض الملاحظات التي ظهرت لنا خلال التحقيق رأينا من تمام الفائدة التنبيه عليها، ومنها:

أنه أورد كثيراً من الأحاديث الضعيفة جداً دون التنبيه عليها، لا بل قدم بعض هذه الأحاديث الضعيفة على الأحاديث المتفق على صحتها، فابتداءً مثلاً بحديث أنس عند ابن ماجه: «من أراد أن يلقي الله طاهراً مطهراً فليتزوج الحرائر»، وهو حديث ضعيف، وأخر حديث ابن مسعود الذي اتفق عليه الشيخان: «يا معشر الشباب! من استطاع منكم الباءة فليتزوج...»، مع أنه من أهم الأحاديث في هذا الباب سنداً ومتناً. والأعجب من هذا أنه ذهب إلى حديث لا يصح ليستدل به على التمسك بالسنة، وهو حديث ابن عمر: «من أخذ بسنتي فهو مني، ومن رغب عن سنتي فليس مني»، وترك حديث أنس الذي في الصحيحين: «لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأزقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني»، على أن حديث أنس ألق بالمراد لا شتماله على ذكر الزواج الذي سبق الحديث من أجله أصلاً، بينما ليس في سياق حديث ابن عمر أي إشارة لذلك.

وممّا قد يُؤخَذُ عَلَى الْمُؤَلِّفِ فِي هَذِهِ الرَّسَالَةِ أَيْضاً تَفْسِيرُهُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢] بقوله: أي: مُتَزَوِّجُونَ. هو قولٌ عوامٌّ لَا يُعْرَفُ لَهُ أَصْلٌ كَمَا قَالَ السُّيُوطِيُّ.

لكنَّ هذه الملاحظات لا تُغْضُ مِنْ قِيَمَةِ هَذِهِ الرَّسَالَةِ النَّافِعَةِ الْمَفِيدَةِ.

وقد اعتمدنا في تحقيق هذه الرسالة على خمس نسخٍ خطيّةٍ، وهي:  
الأحمديةُ ورمزُها: «أ»، والسُّلَيْمَانِيَّةُ ورمزُها: «س»، وفيضُ الله ورمزُها: «ف»،  
وقَيْصَرِي رَشِيدِ أَفَنْدِي ورمزُها: «ق»، وقُونِيَّةُ ورمزُها: «و».

### المحقق

\*\*\*

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي زَوَّجَ الْأَرْوَاحَ بِالْأَشْبَاحِ، وَأَحَلَّ النِّكَاحَ وَحَرَّمَ السَّفَاحَ،  
وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى مَنْ بَيْنَ الْمَمْنُوعِ وَالْمُبَاحِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَرْبَابِ  
الصَّلَاحِ وَالْفَلَاحِ.

أَمَّا بَعْدُ: فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا  
وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢] أَي: مُتَزَوِّجُونَ<sup>(١)</sup>، فَإِنَّكُمْ حِينَئِذٍ كَامِلُونَ.

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ  
مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَكُنَ مِنْكُمْ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ  
بَيْنَ وَحَفْدَةٍ وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ [النحل: ٧٢].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا﴾  
[الفرقان: ٥٤].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا  
فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَسِعَ عَلِيمٌ﴾ [النور: ٣٢].

(١) كذا فسرها المؤلف، واستنكرها السيوطي، حيث نقل عنه القنوجي في تفسيره «فتح البيان»  
(٢/ ٣٠١) أنه قال في «التحبير»: من عجيب ما اشتهر في تفسير ﴿مُسْلِمُونَ﴾ قول العوام:  
أي: متزوّجون، وهو قول لا يعرف له أصل، ولا يجوز الإقدام على تفسير كلام الله بمجرد ما  
يحدث في النفس، أو يُسمع ممن لا عمدة عليه.

وقال تعالى: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الروم: ٢٢].

١ - وقال عليه السلام: «من أراد أن يلقي الله طاهراً مطهراً فليتزوج الحرائر». رواه ابن ماجه عن أنس رضي الله عنه<sup>(١)</sup>.

٢ - وقال عليه السلام: «إذا تزوج العبد فقد استكمل نصف دينه، فليتيق الله في النصف الباقي». رواه البيهقي في «شعب الإيمان» عن عائشة رضي الله عنها<sup>(٢)</sup>.

٣ - وقال عليه السلام: «تزوجوا الودود الولود؛ فإني مكاثر بكم الأمم». رواه أبو داود والنسائي عن معقل بن يسار رضي الله عنه<sup>(٣)</sup>.

٤ - وقال عليه السلام: «عليكم<sup>(٤)</sup> بالأبكار؛ فإنهن أعذب أفواهاً، وأنتق أزحاماً، وأرضى باليسير». رواه ابن ماجه عن عتبة بن عويم مرسلًا<sup>(٥)</sup>.

- (١) رواه ابن ماجه (١٨٦٢)، وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٢/): «هذا إسناد فيه كثير بن سليم وهو ضعيف، وسلام هو ابن سليمان بن سوار المدائني ابن أخي شابة بن سوار، قال ابن عدي: عنده مناكير، وقال العقيلي: في حديثه مناكير». ورواه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ١٦٧) من حديث علي وابن عباس وأنس، ثم قال: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ.
- (٢) رواه البيهقي في «الشعب» (٥٤٨٦) لكن من حديث أنس رضي الله عنه. ولم أجده من حديث عائشة رضي الله عنها. ورواه من حديث أنس أيضاً: ابن الجوزي في «العلل» (١٠٠٥) وقال: لا يصح. ورواه بنحوه من طريق آخر: الحاكم في «المستدرک» (٢٦٨١)، وهو ضعيف أيضاً كما قال الحافظ في «التلخيص الحبير» (٢/ ١١٧).
- (٣) رواه أبو داود (٢٠٥٠)، والنسائي (٣٢٢٧).
- (٤) في «س»: «تزوجوا» بدل: «عليكم».
- (٥) رواه ابن ماجه (١٨٦١) من طريق محمد بن طلحة التيمي عن عبد الرحمن بن سالم بن عتبة بن عويم بن ساعدة الأنصاري، عن أبيه، عن جدّه قال: قال رسول الله ﷺ: «عليكم بالأبكار...». وعتبة ابن عويم مختلف في صحبته، وقال البخاري وأبو حاتم: لم يصح حديثه. وانظر تفصيل الكلام عليه في «الإصابة» (٤/ ٣٦٣). وللحديث شاهد من حديث جابر رواه البخاري (٥٢٤٥)، ومسلم =

٥ - وقال ﷺ: «ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله خيراً له من زوجة صالحة، إن أمرها أطاعته، وإن نظر إليها أسرته، وإن أقسم عليها أبرته، وإن غاب عنها نصحتة في نفسها وماله». رواه ابن ماجه عن أبي أمامة رضي الله عنه<sup>(١)</sup>.

٦ - وقال ﷺ: «إن أعظم النكاح بركةً أيسره مؤنة». رواه البيهقي في «شعب الإيمان» عن عائشة رضي الله عنها<sup>(٢)</sup>.

٧ - وقال ﷺ: «ثلاثة حق على الله عونهم: المكاتب الذي يريد الأداء، والناكح الذي يريد العفاف، والمجاهد في سبيل الله». رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه، عن أبي هريرة رضي الله عنه<sup>(٣)</sup>.

٨ - وقال ﷺ: «يا معشر الشباب! من استطاع منكم الباءة<sup>(٤)</sup> فليتزوج؛ فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم، فإنه له وجاء»<sup>(٥)</sup>. رواه البخاري ومسلم<sup>(٦)</sup>.

= (٧١٥)، وفيه أن النبي ﷺ قال لجابر: «أبكرًا تزوجتها، أم ثيبًا؟» قال: قلت: بل ثيبًا، قال: «هلا جاريةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ».

(١) رواه ابن ماجه (١٨٥٧). وله شاهد من حديث ابن عباس رضي الله عنهما رواه أبو داود (١٦٦٤).

وآخر من حديث أبي هريرة رضي الله عنه رواه النسائي (٣٢٣١)، والطيالسي في «مسنده» (٢٣٢٥)

(٢) رواه البيهقي في «الشعب» (٦٥٦٦)، ورواه أيضاً الإمام أحمد في «المسند» (٨٢ / ٦)، وأورده

الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤ / ٢٥٥) وقال: رواه أحمد والبخاري وفيه ابن سخرية، يقال: اسمه عيسى بن ميمون، وهو متروك ضعيف.

قلت: ويغني عنه حديث عائشة الذي رواه الإمام أحمد في «المسند» (٦ / ٧٧) (٢٤٤٧٨) بلفظ:

«إن من يمن المرأة تيسير خطبتها، وتيسير صداقتها، وتيسير رحمتها»، وسنده حسن.

(٣) رواه الترمذي (١٦٥٥)، والنسائي (٣٢١٨)، وابن ماجه (٢٦١٨). قال الترمذي: حديث صحيح.

(٤) في هامش «ف»: «أي: النكاح».

(٥) في هامش «ف»: «أي: يكسر شهورته كالخصاء».

(٦) رواه البخاري (١٩٠٥)، ومسلم (١٤٠٠).



- ٩- وقال ﷺ: «الدنيا كلها متاعٌ، وخَيْرُ متاعِ الدنيا المرأةُ الصالحةُ». رواه مسلمٌ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرو رضي اللهُ عنهما<sup>(١)</sup>.
- ١٠- وقال ﷺ: «تُنكحُ المرأةُ لأربعٍ: لِمالِها، ولِحَسَبِها، ولِجمالِها، ولِدِينِها، فاطْفَرُ بذاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ<sup>(٢)</sup> يداك»<sup>(٣)</sup>.
- ١١- وقال ﷺ: «تخَيَّرُوا النُّطْفِ كُمْ، فأنكِحُوا الأَكْفَاءَ، وأنكِحُوا إليهم». رواه ابنُ ماجه، والحاكِمُ في «مُسْتَدْرَكِه»، والبيهقيُّ في «شُعَبِه»، عن عائشةَ رضي اللهُ عنها<sup>(٤)</sup>.
- ١٢- وقال ﷺ: «تخَيَّرُوا النُّطْفِ كُمْ؛ فَإِنَّ النِّسَاءَ يلدنَّ أشباهَ إخوانهنَّ وأخواتهنَّ». رواه ابنُ عديٍّ وابنُ عساکرَ، عن عائشةَ رضي اللهُ عنها<sup>(٥)</sup>.
- ١٣- وقال ﷺ: «تخَيَّرُوا النُّطْفِ كُمْ، واجتنبوا هذا السَّوادُ؛ فَإِنَّه لَوْنٌ مُشَوِّهٌ». رواه أبو نعيمٍ في «الحليَّة» عن أنسٍ رضي اللهُ عنه<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه مسلم (١٤٦٧).

(٢) في هامش «ف»: «أي: صرت محروماً من الخير إن لم تفعل ما أمرتك».

(٣) رواه البخاري (٥٠٩٠)، ومسلم (١٤٦٦)، من حديث أبي هريرة رضي اللهُ عنه.

(٤) رواه ابن ماجه (١٩٦٨)، والحاكِمُ في «المستدرک» (٢٦٨٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٣٣ / ٧)، ورواه أيضاً ابن حبان في «المجروحين» (٢٢٥ / ١)، من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي اللهُ عنها مرفوعاً. قال ابن حبان: «أصل الحديث مرسل ورفعه باطل». ورواه الدارقطني في «العلل» (٢٩٩ / ٣) من طريق هشام عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلًا، وقال: «وهو أشبه بالصواب».

(٥) رواه ابن عدي في «الكامل» (٢٤١ / ٥)، وابن عساکر في «تاريخ دمشق» (٣٦٢ / ٥٢)، ورواه أيضاً ابن الجوزي في «العلل» (١٠١٢)، وقال: لا يصح، في إسناده عيسى بن ميمون قال ابن حبان: منكر الحديث لا يحتج بروايته.

(٦) رواه أبو نعيم في «الحليَّة» (٣٧٧ / ٣)، وابن الجوزي في «العلل» (١٠٠٨) وقال: لا يصح... ففيه مجاهيل.

١٤ - وقال ﷺ: «تزوَّجُوا النِّسَاءَ؛ فَإِنَّهُنَّ يَأْتِينَ بِالْمَالِ». رَوَاهُ البِزَارُ وَالخَطِيبُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا<sup>(١)</sup>.

١٥ - وقال ﷺ: «تزوَّجُوا فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمْ الأُمَّمَ، وَلَا تَكُونُوا كَرَهْبَانِيَّةِ النَّصَارَى». رَوَاهُ البِيهَقِيُّ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ<sup>(٢)</sup>.

١٦ - وقال ﷺ: «تزوَّجُوا وَلَا تُطَلِّقُوا؛ فَإِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ الذَّوَاقِينَ وَلَا الذَّوَاقَاتِ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ<sup>(٣)</sup>.

١٧ - وقال ﷺ: «تزوَّجُوا وَلَا تُطَلِّقُوا؛ فَإِنَّ الطَّلَاقَ يَهْتَرُ مِنْهُ العَرْشُ». رَوَاهُ ابْنُ عَدِيٍّ عَنْ عَلِيِّ كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ<sup>(٤)</sup>.

١٨ - وقال ﷺ: «تَنَآكَحُوا تَكْثُرُوا؛ فَإِنِّي أَبَاهِي بِكُمْ الأُمَّمَ يَوْمَ القِيَامَةِ». رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «جَامِعِهِ» عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مُرْسَلًا<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٩ / ١٤٧) من طريق هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها، ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٥٩١٣) من طريق هشام عن أبيه مرسلًا. قال الدارقطني في «العلل» (١٥ / ٦١): «والمرسل أصح». ولم أجد عند البزار.

(٢) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٧ / ٧٨)، ورواه أيضاً ابن عدي في «الكامل» (٦ / ١٣٥)، وفي إسناده محمد بن ثابت، قال ابن عدي: «عامّة أحاديثه لا يتابع عليه». وله شاهد من حديث معقل بن يسار رضي الله عنه تقدم برقم (٣).

(٣) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٧٨٤٨)، ورواه أيضاً البزار في «مسنده» (٦٦ / ٣٠٦). قال عبد الحق كما في «بيان الوهم والإيهام» (٢ / ٥٤٧): «ليس لهذا الحديث إسناده قوي». قال ابن القطان: «وصدق فيه، فهو حديث مصرح في إسناده بالانقطاع».

(٤) رواه ابن عدي في «الكامل» (٥ / ١١٢)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢ / ١٨١) وقال: لا يصح، وفيه آفات: الضحاك مجروح، وجوير ليس بشيء. قال النسائي والدارقطني: جوير وعمرو متروكان، وقال ابن عدي: كان عمرو بن جميع يتهم بالوضع.

(٥) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٠٣٩١)، وله شاهد من حديث معقل بن يسار رضي الله عنه تقدم برقم (٣).

١٩ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحَقُّ الشُّرُوطِ أَنْ تُوفُوا بِهِ مَا اسْتَحَلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ». رَوَاهُ الشَّيْخَانِ (١).

٢٠ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْلِنُوا هَذَا النِّكَاحَ، وَاجْعَلُوهُ فِي الْمَسَاجِدِ، وَاضْرِبُوا عَلَيْهِ بِالذُّفُوفِ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (٢).

٢١ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَضَّلُ مَا بَيْنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ الصَّوْتُ وَالذُّفُوفُ فِي النِّكَاحِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ (٣).

٢٢ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ أَفْضَلِ الشَّفَاعَةِ أَنْ تَشْفَعَ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ فِي النِّكَاحِ». رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ عَنْ أَبِي رُهْمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٤).

٢٣ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَرَكَتِ الْمَرْأَةُ تَبْكِيهَا بِالْأُنْثَى». رَوَاهُ ابْنُ عَسَاكِرَ عَنْ وَائِلَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٥).

(١) رواه البخاري (٢٧٢١)، ومسلم (١٤١٨). وجاء في «أ» و«س» و«ف» و«ق»: «به من الفروج»، وهي رواية الدارمي (٢٢٠٣)، والمثبت من «و» وهي رواية الصحيحين.

(٢) رواه الترمذي (١٠٨٩)، وقال: هذا حديث غريب حسن في هذا الباب، وعيسى بن ميمون الأنصاري يُضَعَّفُ في الحديث، وعيسى بن ميمون الذي يروي عن ابن أبي نجيح التفسير هو ثقة.

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢٥٩ / ٤)، والترمذي (١٠٨٨)، والنسائي (٣٣٦٩)، وابن ماجه (١٨٩٦). قال الترمذي: حديث حسن.

(٤) رواه ابن ماجه (١٩٥٧). قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (١١٦ / ٢): «هذا إسناد مرسل، أبو رهم هذا اسمه أحزاب بن أسيد، بفتح الهمزة، وقيل: بضمها، قال البخاري: تابعي، وقال أبو حاتم: ليست له صحبة». قلت: ومع إرساله فيه معاوية بن يحيى، قال ابن عدي في «الكامل» (٤٠١ / ٦): «في بعض رواياته ما لا يتابع عليه»، ولم يتابع في هذا الحديث.

(٥) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٢٥ / ٤٧)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١٨٠ / ٢) وقال: حديث موضوع، وقد اتفق فيه جماعة كذابون.

- ٢٤ - وَقَالَ ﷺ: «أَرْبَعٌ مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ: الْحَيَاءُ وَالتَّعَطُّرُ وَالسَّوَاكُ وَالنِّكَاحُ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَبِي أَيُوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١).
- ٢٥ - وَقَالَ ﷺ: «مَنْ اجْتَنَبَ أَرْبَعًا دَخَلَ الْجَنَّةَ: الدَّمَاءَ وَالْأَمْوَالَ وَالْفُرُوجَ وَالْأَشْرِبَةَ». رَوَاهُ الْبَزَارُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٢).
- ٢٦ - وَقَالَ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ فِطْرَتِي فَلَيْسَتْ بَسُنَّتِي، وَمِنْ سُنَّتِي النِّكَاحُ». رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٣).
- ٢٧ - وَقَالَ ﷺ: «مَنْ أَخَذَ بِسُنَّتِي فَهُوَ مِنِّي، وَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي». رَوَاهُ ابْنُ عَسَاكِرَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (٤).

(١) رواه الترمذي (١٠٨٠) وقال: حسن غريب. قال: وفي الباب عن عثمان وثوبان وابن مسعود وعائشة وعبد الله بن عمرو وأبي نجيح وجابر وعكاف.

(٢) رواه البزار في «مسنده» (٧٤٨١) من طريق رواد بن الجراح، عن سفيان، عن الزبير بن عدي، عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً. قال البزار: «لا نعلم رواه عن الثوري إلا رواد بن الجراح، ورواد صالح الحديث ليس بالقوي». وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٩٣ / ٧): «رواه البزار، وفيه رواد بن الجراح وثقه ابن معين وغيره وقالوا: إنما غلط في حديث سفيان، قلت: وهذا من حديثه عن سفيان».

(٣) ذكره البيهقي في «السنن الكبرى» (٧ / ٧٧)، ورواه ابن عدي في «الكامل» (٧ / ٨٧). ورواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٠٣٨٧)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٤٩٢)، وأبو يعلى في «مسنده» (٢٧٤٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧ / ٧٧)، وفي «السنن الصغرى» (٦ / ٧٨) عن عبيد بن سعد عن النبي ﷺ. قال البيهقي: هذا مرسل. وقال الحافظ في «الإصابة» (٤ / ٤١٢) عن عبيد بن سعد: ذكره ابن حبان في ثقات التابعين مثل ما ترجم له البخاري سواء، ويغلب على الظن أنه تابعي لأنه لم يصرح بسماعه، وإنما أوردته في هذا القسم لذكر أبي يعلى له في «مسنده» فهو على الاحتمال.

(٤) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٨ / ١٢٧)، وابن الجوزي في «العلل» (٧٥٨) وقال: «لا يصح». قلت: ويغني عنه حديث أنس في الصحيحين، رواه البخاري (٥٠٦٣)، ومسلم (١٤٠١)، وفيه: «لكنني أصوم وأفطر، وأصلي وأزهد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني».

٢٨- وَقَالَ ﷺ: «مَنْ رَزَقَهُ اللهُ امْرَأَةً صَالِحَةً فَقَدْ أَعَانَهُ عَلَى شَطْرِ دِينِهِ، فَلْيَتَّقِ اللهُ فِي الشَّطْرِ الْبَاقِي». رَوَاهُ الْحَاكِمُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (١).

٢٩- وَقَالَ ﷺ: «مَنْ وُقِيَ شَرَّ لِقَاقِهِ وَقَبْقَبِهِ وَذَبَذَبِهِ فَقَدْ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» (٢).

٣٠- وَقَالَ ﷺ: «إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ، لَنْ تَسْتَقِيمَ لَكَ عَلَى طَرِيقَةٍ، فَإِنْ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَبِهَا عَوْجٌ، وَإِنْ ذَهَبَتْ تُصْلِحُهَا» (٣) كَسَرْتَهَا، وَكَسَرْتُهَا طَلَّقَهَا». رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (٤).

٣١- وَقَالَ ﷺ: «أَرْبَعٌ مَنْ أُعْطِيَهُنَّ فَقَدْ أُعْطِيَ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ: قَلْبًا شَاكِرًا، وَلِسَانًا ذَاكِرًا، وَبَدَنًا عَلَى الْبَلَاءِ صَابِرًا، وَزَوْجَةً لَا تَبْغِيهِ حُوبًا فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا (٥).

٣٢- وَقَالَ ﷺ: «أَرْبَعٌ مِنَ السَّعَادَةِ: الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ، وَالْمَسْكَنُ الْوَاسِعُ، وَالجَارُ الصَّالِحُ، وَالْمَرْكَبُ الْهَنِيءُ، وَأَرْبَعٌ مِنَ الشَّقَاءِ: الْجَارُ السُّوءُ، وَالْمَرْأَةُ السُّوءُ، وَالْمَرْكَبُ السُّوءُ، وَالْمَسْكَنُ الضَّيِّقُ». رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (٦).

(١) رواه الحاكم في «المستدرک» (٢٦٨١)، وهو ضعيف كما قال الحافظ في «التلخيص الحبير» (١١٧ / ٢). وقد تقدم برقم (٢).

(٢) عزاه بهذا اللفظ العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (٧٦٦ / ٢) للدليمي من حديث أنس وضعفه، ورواه البيهقي في «الشعب» (٥٤٠٩)، من حديث أنس رضي الله عنه بلفظ: «... فقد وقي الشر كله»، قال البيهقي: «أما لقلقه فاللسان، وقبقيه فالفم، وذذبذبه فالفرج»، وقال: «قال الشيخ أحمد (أحد رواته): هكذا وجدته موصولاً بالحديث، وفي إسناده ضعف».

(٣) في «ف» و«و»: «تصلحها»، والمثبت من باقي النسخ وهو الموافق لرواية مسلم والترمذي.

(٤) رواه مسلم (١٤٦٨) واللفظ له، والترمذي (١١٨٨).

(٥) رواه الطبراني في «الأوسط» (٧٢١٢)، و«الكبير» (١١٢٧٥). قال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٢ / ٢٥٦): رواه الطبراني بإسناد جيد.

(٦) رواه ابن حبان في «صحيحه» (٤٠٣٢).

٣٣- وَقَالَ ﷺ: «مَنْ كَانَ مُوسِرًا لَأَنْ يَنْكَحَ فَلَمْ يَنْكَحْ فَلَيْسَ مِنِّي». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ  
عَنْ أَبِي نَجِيحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(١)</sup>.

٣٤- وَقَالَ ﷺ: «مَنْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً لَعِزَّهَا لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا ذُلًّا، وَمَنْ تَزَوَّجَهَا  
لِمَالِهَا لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا فَقْرًا، وَمَنْ تَزَوَّجَهَا لِحَسَبِهَا لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا دَنَاءَةً، وَمَنْ  
تَزَوَّجَ امْرَأَةً وَلَمْ يُرِدْ بِهَا إِلَّا أَنْ يَغْضَّ بَصَرَهُ، وَيُحَصِّنَ فَرْجَهُ، أَوْ يَصِلَ رَحِمَهُ،  
بَارَكَ اللَّهُ لَهُ فِيهَا، وَبَارَكَ لَهَا فِيهِ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٢)</sup>.

٣٥- وَقَالَ ﷺ: «لَا تَزَوَّجُوا النِّسَاءَ لِحُسْنِهِنَّ، فَعَسَى حُسْنُهُنَّ أَنْ يُرِيدِيهِنَّ،  
وَلَا تَزَوَّجُوهُنَّ لِأَمْوَالِهِنَّ، فَعَسَى أَمْوَالُهُنَّ أَنْ يُطْغِيَهُنَّ، وَلَكِنْ تَزَوَّجُوهُنَّ عَلَى  
الدِّينِ، وَلَأَمَّةٌ خَرَمَاءُ<sup>(٣)</sup> سَوْدَاءُ ذَاتِ دِينَ أَفْضَلُ». رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا<sup>(٤)</sup>.

٣٦- وَقَالَ ﷺ: «إِضْمَنُوا لِي سِتًّا مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَضْمَنْ لَكُمْ الْجَنَّةَ: أُصَدِّقُوا  
إِذَا حَدَّثْتُمْ، وَأَوْفُوا إِذَا وَعَدْتُمْ، وَأَدُّوا إِذَا اتُّمِّتْتُمْ، وَاحْفَظُوا فُرُوجَكُمْ، وَغُضُّوا

(١) رواه أبو داود في «المراسيل» (٢٠٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧٨ / ٧)، ولم أجده عند الطبراني، قال البيهقي: «هذا مرسل». وأبو نجیح هو والد عبد الله بن أبي نجیح كما صرح به أبو داود في الرواية.

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٢٣٤٢)، ورواه أيضاً ابن حبان في «المجروحين» (٢ / ١٥١). قال الشوكاني في «الفوائد المجموعة» (ص ١٢١): في إسناد عبد السلام بن عبد القدوس يروي الموضوعات، وعمرو بن عثمان متروك، وقد روى للأول ابن ماجه، وقد ثبت في الصحيح: «تنكح المرأة لمالها وحسبها وجمالها»، وقد تقدم برقم (١٠).

(٣) في هامش «ف» و«و»: «الخرماء: الأذن المنخرمة».

(٤) رواه ابن ماجه (١٨٥٩). وفي إسناد عبد الرحمن بن زياد الإفريقي، وهو ضعيف.

أبصاركم، وكُفُوا أَيْدِيَكُمْ». رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَابْنُ حَبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ»، وَالْحَاكِمُ،  
عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(١)</sup>.

٣٧ - وَقَالَ ﷺ: «مَا مِنْ صَبَاحٍ إِلَّا وَمَلَكَانِ يُنَادِيَانِ: وَيْلٌ لِلرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ،  
وَوَيْلٌ لِلنِّسَاءِ مِنَ الرِّجَالِ». رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ وَالْحَاكِمُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٢)</sup>.

٣٨ - وَقَالَ ﷺ: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا، وَخِيَارُكُمْ خِيَارُكُمْ  
لِنِسَائِهِمْ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ حَبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٣)</sup>.

٣٩ - وَقَالَ ﷺ: «دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي رَقَبَةٍ، وَدِينَارٌ  
تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَى مَسْكِينٍ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ، أَعْظَمُهَا أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقْتَهُ  
عَلَى أَهْلِكَ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٤)</sup>.

٤٠ - وَقَالَ ﷺ: «خَيْرُكُمْ بَعْدَ الْمَتِّينِ خَفِيفُ الْحَاذِ<sup>(٥)</sup>». رَوَاهُ الْخَطِيبُ عَنْ  
أَنْسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٦)</sup>، وَيُؤَيِّدُهُ مَا رَوَى عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا:

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٥ / ٣٢٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٧١)، والحاكم في  
«المستدرک» (٨٠٦٦). قال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٣ / ١٩٥): رَوَاهُ كُلُّهُمْ عَنْ  
عَبْدِ الْمَطْلَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ عَنْ عِبَادَةَ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ.

(٢) رواه ابن ماجه (٣٩٩٩)، والحاكم في «المستدرک» (٢٦٧٢) و(٨٦٧٩)، وفي إسناده خارقة بن  
مصعب، وهو متروك كما في «التقريب».

(٣) رواه الترمذي (١١٦٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٤١٧٦)، وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٤) رواه مسلم (٩٦٥).

(٥) في هامش «ف»: «خفيف البال طفيف العيال» منه.

(٦) لم أجده من حديث أنس رضي الله عنه، ورواه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٦ / ١٩٧) و(١١ /  
٢٢٥)، وفي «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (٦١)، من حديث حذيفة رضي الله عنه،  
وكذا رواه ابن الأعرابي في «الزهد» (١٠٦)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٣٥٠). وقال أبو حاتم  
كما في «العلل» لابنه (٢ / ١٣٢): هذا حديث باطل.

«يأتي على الناسِ زَمَانٌ لَأَنَّ يُرَبِّيَ أَحَدَكُمْ جَرَوْا كَلْبٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يُرَبِّيَ وَكَدًّا مِنْ صُلْبِهِ»<sup>(١)</sup>.

نَسَأَلُ اللَّهَ العَافِيَةَ وَحُسْنَ الخَاتِمَةِ.

فهذه أربعون حديثاً جَمَعْتُهَا لِالْتِمَاسِ عَزِيزٍ مِنَ الأَصْحَابِ، هَدَانَا اللَّهُ وَإِيَّاهُ إِلَى طَرِيقِ الصَّوَابِ.

وَكَتَبَهُ مُؤَلِّفُهُ يَوْمَ الجُمُعَةِ فِي أَوَاسِطِ شَهْرِ رَمَضَانَ المُعَظَّمِ، عَامَ عَشْرِ بَعْدَ الأَلْفِ مِنَ الهِجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ المُصْطَفَوِيَّةِ، عَلَى صَاحِبِهَا أَصْنَافُ الصَّلَاةِ وَآلَافُ التَّحِيَّةِ.

\*\*\*

(١) لم أجده من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، ورواه ابن حبان في «المجروحين» (١ / ٢٤٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما بلفظ: «لو يربي أحدكم بعد سنة ستين ومئة جرو كلب...»، ورواه الطبراني في «الكبير» (١٠٦٨٥) بلفظ: «... بعد أربع وخمسين ومئة...»، ورواه العقيلي في «الضعفاء» (٢ / ٦٩) من حديث حذيفة رضي الله عنه بلفظ: «... سنة خمسين ومئة...». قال ابن القيم في «المنار المنيف» (ص ١٠٩): أحاديث ذم الأولاد كلها كذب من أولها إلى آخرها.





تحفة ابن الخطيب  
و  
مؤخر ابن الجيب

تأليف العلامة  
**الملا علي القاري**

يطبع موفقا على نسختين مطبوعتين

تخريج و تيسيق  
مفتي كريم الدين

دار البنا



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمته التحفنيق

الحمدُ لله نستعينه ونستغفره، ونعوذُ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يُضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ءَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ءَ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [الأحزاب: ٧٠].

وبعد:

ما زالت دوحة الرياض الناضرة من العلامة الملا علي القاري نفوح بأريجها ضمن المكتبة الإسلامية، وها نحن أمام حديقة غناء من حدائقه العطرة، إنها حديقة زرعها بروائع الخطب المنبرية التي صدح بها سيد الخلق وحيب الحق سيدنا محمد ﷺ، وخلفاؤه الراشدون من بعده، رضي الله تعالى عنهم أجمعين.

لقد أبدع المؤلف باختياره هذه الخطب، فهي خطب جامعة مانعة، مليت بجوامع كلمه ﷺ، وروائع خطب خلفائه الراشدين، والتي ضمنت تحفاً من بلاغاتهم وإعجازاتهم، فيها الكثير من النصيح والإرشاد والتوجيه، فكانت بحق رسالة مائة ناصحة مفيدة للاقتداء بما ورد فيها من أمرٍ بمعروف، ونهي عن منكر، وتحلُّ بمكارم الأخلاق.

ولكن ممّا يؤخذ على المصنّف اعتمادُه في تخريج هذه الخطب على كتاب «كنز العمال» للمتقي الهندي، وقد وقع فيه مؤلفه في بعض من الهنات والزلات، وتابَعه مؤلّفنا على تخريجه هذا، فقمنا بإعادة النَّظر في هذا التخرّيج، وصحّحنا الأخطاء الواقعة، وتمّمتنا النقص الحاصل، وذلك بالرجوع إلى كتب السُّنة ومصادر التخرّيج.

وقد اعتمدنا في تحقيق هذه الرسالة على نُسختين خطّيتين، وهي النُّسخة المصوّرة عن مكتبة الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، ورمزنا لها بالرمز: «ج»، وعلى نسخة أسعد أفندي ورمزنا لها بـ «أ» مع الإشارة إلى أنه وقع فيها بعض التصحيّفات والتحريفات، وقد قمنا بتصحيحها من مصادر التخرّيج.

والحمد لله ربّ العالمين

المحقّق

\*\*\*

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله الذي أنزلَ القرآنَ وأفحَمَ به العَرَبَ العُرباءَ، من الفُصحاءِ  
والخُطباءِ، والصَّلاةِ والسلامِ على إمامِ الأنبياءِ، وقُدوةِ الأولياءِ، وعلى آله  
وأصحابِهِ، وأتباعِهِ وأحبابِهِ، نُجومِ الاقتداءِ والاهتداءِ.

أما بعدُ: فيقولُ أفقرُ عبادِ الله إلى برِّ ربِّه الباري، عليُّ بنُ سلطانِ محمَّدٍ  
القاري الحنفيُّ، عاملُهُما اللهُ بلُطفِهِ الحنفيِّ، وكرَمِهِ الوفيِّ: إِنَّهُ وَرَدَ عَلَيَّ بَعْضُ  
الصُّلحاءِ والفُضلاءِ من العُرباءِ، وهو من الأئمَّةِ والخُطباءِ، وذكر لي أنَّ الواقفَ  
لمسجِدِهِ شَرَطَ في وَفِّهِ أَنْ يخطُبَ الخطيبُ من حُطَبِ السَّلفِ لا من كلامِ  
الخَلَفِ، مُريداً به مزيدَ الاهتمامِ لتَمَامِ المَرامِ ونظامِ الكلامِ، لو فورَ أجورِ مَنْ  
حَضَرَ من الأنامِ.

فجمعتُ له ولغيرِهِ ما وَرَدَ ممَّا يتعلَّقُ بِحُطْبَتِهِ عليه الصلاة والسلامِ، وبخُطَبِ  
الخُلَفاءِ الرَّاشدينِ من الصَّحابةِ الكِرامِ، الذين لا نزاعَ في كونِهِم من السَّلفِ العِظامِ.  
وأرجو ممَّن انتَفَعَ بهذه الرِّسالةِ، أن لا ينساني من الدُّعاءِ حيًّا وميتاً في تلكِ الحالةِ.

فعن ابنِ عبَّاسٍ رضيَ اللهُ عنهُما: أَنَّهُ عليه الصلاة والسلامِ كانَ يركعُ قبلَ  
الجُمُعَةِ أربعاً، وبعدها أربعاً، لا يفصلُ في شيءٍ مِنْهُنَّ. رواه ابنُ ماجه<sup>(١)</sup>.

(١) رواه ابن ماجه (١١٢٩)، لكن دون قوله: «وبعدها أربعاً». وهو بتمامه عند الطبراني في «المعجم الكبير»  
(١٢٦٧٤)، قال ابن حجر في «الدراية في تخريج أحاديث الهداية» (١/ ٤٠٢) ط دار اللباب: ورواه  
الطبراني [في الموضع الآنف الذكر]، وزاد: «وأربعاً بعدها»، وإسناده وإياه انتهى. وقال البوصيري في =

وعن جابرٍ رضيَ اللهُ عنه: أنَّه عليه الصلاة والسلام كان يلبسُ بُردَهُ الأحمرَ في الجمعةِ والعيدين. رواه البيهقيُّ (١).

والمُرَادُ بالأحمرِ: ما فيه خُطوطٌ حُمْرٌ كما هو شأنُ البُرْدِ، فتدبَّر.

وعن ابنِ عُمَرَ رضيَ اللهُ تعالى عنهما: أنَّه ﷺ كان يجلسُ إذا صعدَ المِنْبَرَ حتَّى يفرغَ المؤذُنُ، ثمَّ يقومُ فيخطُبُ، ثمَّ يجلسُ فلا يتكلَّمُ، ثمَّ يقومُ فيخطُبُ. رواه أبو داود (٢).

وعن جابرِ بنِ سَمُرَةَ رضيَ اللهُ تعالى عنهما: أنَّه عليه الصلاة والسلام كان يخطُبُ قائماً، ويجلسُ بينَ الخُطبتين، ويقرأُ آياتٍ، ويُذكِّرُ النَّاسَ - بتشديد الكاف - أي: يعظُّهم وينصِّحُهم في أمرٍ دينهم من أهمِّ ما ينفعُهم. رواه أحمدُ، ومسلمٌ، وأبو داودَ، والنسائيُّ، وابنُ ماجه (٣).

وعن بنتِ الحارِثِ بنِ النُّعمانِ رضيَ اللهُ تعالى عنهما: أنَّه عليه الصلاة والسلام كان يخطُبُ بـ (قاف) كلِّ جُمُعَةٍ. رواه أبو داودَ (٤).

= «مصباح الزجاجة» (١ / ١٣٦): هذا إسناد مسلسل بالضعفاء.

وقال ابن حجر في «الدراية» أيضاً (١ / ٤٠٣): وعن ابن مسعود: كان النبي ﷺ يصلي قبل الجمعة أربعاً، وبعدها أربعاً، أخرجه الطبراني في «الأوسط» عن علي بن سعيد الرازي بسنده، وفيه ضعف. انتهى. وقال في «فتح الباري» (٢ / ٤٢٦): وفي إسناده ضعف وانقطاع، ورواه عبد الرزاق [في مصتفه (٥٥٢٤)] عن ابن مسعود موقوفاً، وهو الصواب.

(١) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٥٧٧٨)، وضعف إسناده النووي في «خلاصة الأحكام» (٢ / ٨٢٠)، ورواه أيضاً ابن خزيمة في «صحيحه» (١٧٦٦).

(٢) رواه أبو داود (١٠٩٢)، وهو عند البخاري (٩٢٠)، ومسلم (٨٦١)، لكن دون ذكر الجلوس حتى يفرغ المؤذن.

(٣) رواه أحمد (٥ / ٨٨، ١٠٢، ١٠٧)، ومسلم (٨٦٢)، وأبو داود (١٠٩٤) و(١١٠١)، والنسائي (١٤١٨) و(١٥٨٤)، وفي «السنن الكبرى» (١٨٠٢)، وابن ماجه (١١٠٦).

(٤) كذا عزه المتقي الهندي في «كنز العمال» (١٧٩٧٢)، وهو عند أبي داود (١١٠٠)، ورواه =

والمعنى: أن كلَّ جُمُعَةٍ كَانَ يَقْرَأُ بَعْضُ آيَاتِ مِنْ سُورَةِ (قاف)؛ لِمَا فِيهَا مِنْ أَنْوَاعِ الْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ، فِي حَقِّ الْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ<sup>(١)</sup>.

وعن سعدِ الْقَرْظِ<sup>(٢)</sup> رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِذَا خَطَبَ فِي الْحَرْبِ خَطَبَ عَلَى قَوْسٍ، وَإِذَا خَطَبَ فِي الْجُمُعَةِ خَطَبَ عَلَى عَصَا. رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ، وَالْحَاكِمُ، وَالْبَيْهَقِيُّ<sup>(٣)</sup>.

وعن جابرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ إِذَا خَطَبَ أَحْمَرَّتْ عَيْنَاهُ، وَعَلَا صَوْتُهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ، كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ يَقُولُ: صَبَّحَكُمْ وَمَسَّكُمْ. رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ، وَابْنُ حِبَّانَ، وَالْحَاكِمُ<sup>(٤)</sup>.

والمعنى: كَأَنَّهُ مُخَوِّفٌ لِهُجُومِ عَسَاكِرِ قُرْبِ حُلُولِهِ، وَيُخَشَى نُزُولَهُ، يَقُولُ الْمُنْذِرُ: صَبَّحَكُمْ وَمَسَّكُمْ؛ أَي: إِمَّا يَنْزِلُ بِكُمْ فِي الصَّبَاحِ، أَوْ يَحُلُّ بِكُمْ فِي الْمَسَاءِ وَالرَّوَّاحِ.

= أيضاً مسلم (٨٧٣).

(١) قال الطَّبَّيُّ: إِنَّ الْمُرَادَ أَوَّلَ السُّورَةِ لِأَنَّهَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمْ يَقْرَأْ جَمِيعَهَا فِي الْخُطْبَةِ. انظر: «عون المعبود» لشمس الحق العظيم آبادي (٣/ ٤٤٩).

(٢) في «ج»: «القرظي»، والمثبت هو الصواب، قال ابن حجر في «التلخيص الحبير» (١/ ٣٢٠ - ٣٢١): وقع في «الرافعي» و«الوسيط»: سعد القرظي، بياء النسب، وتعقبه ابن الصلاح وقال: إن كثيراً من الفقهاء صحفوه اعتقاداً منهم أنه من بني قريظة، وإنما هو: سعد القرظ، مضاف إلى الْقَرْظِ - بفتح القاف - وهو الذي يُدْبَغُ بِهِ، وَعُرِفَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ اتَّجَرَ فِي الْقَرْظِ فَرَبِحَ فِيهِ، فَلَزِمَهُ، فَأُضِيفَ إِلَيْهِ.

(٣) رواه ابن ماجه (١١٠٧)، والحاكم في «المستدرک» (٦٥٥٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥٥٤٢)، وضعف إسناده النووي في «خلاصة الأحكام» (٢/ ٧٩٧).

(٤) رواه ابن ماجه (٤٥)، وابن حبان (١٠)، والحاكم (٨٥٩٥)، ورواه أيضاً مسلم (٨٦٧).



والمعنى: احذروا من أن يُصيبكم العذاب في الدنيا، أو في العقبى، والتجئوا إلى طاعة المولى، واستعدوا للموت قبل الفوت.

وعن أبي رضي الله تعالى عنه: أن رسول الله ﷺ قرأ يوم الجمعة (براءة) وهو قائم، فذكرنا بأيام الله. رواه ابن عساكر<sup>(١)</sup>.

والمعنى: أنه كان يقرأ بعض آيات سورة (براءة) تخويفاً للمنافقين، والمُرَادُ بأيام الله: وقائعه التي سبقت في الأيام السالفة؛ من إنجاء المؤمنين، وإهلاك الكافرين. وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: من حدثك أن النبي ﷺ كان يخطب [على المنبر] جالساً فكذبته، فأنا شهدهتُه كان يخطب قائماً، ثم يجلس، ثم يقوم فيخطب أخرى.

قلت: فكيف كانت خطبته؟ قال: كلام يعظ به الناس، ويقرأ آيات من كتاب الله، ثم ينزل، وكانت خطبته قصداً؛ أي: وسطاً، وصلاته قصداً بنحو: ﴿وَالشَّمْسُ وَضَعَهَا﴾، و: ﴿وَالسَّمَاءَ وَالطَّارِقَ﴾. رواه ابن عساكر<sup>(٢)</sup>.

وعنه رضي الله تعالى عنه: أنه عليه الصلاة والسلام [كان] لا يطيل الموعظة يوم الجمعة. رواه أبو داود والحاكم<sup>(٣)</sup>.

(١) لم أقف عليه في المطبوع من «تاريخ مدينة دمشق» لابن عساكر، ورواه عبد الله بن الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٣٤٤ زوائده على أبيه)، ورواه أيضاً ابن ماجه (١١١١) لكن فيه أنه قرأ (تبارك)... الخبر. وانظر تمام تخريجه بهامش «مسند أحمد» وما قاله الدارقطني في «العلل» عند الحديث (١٤١١).

(٢) رواه ابن عساكر في «تاريخ مدينة دمشق» (٥٣/ ٣٣٦)، وما بين معكوفتين منه، ورواه أيضاً تمام في «فوائده» (١٨٨)، وقوله: «وصلاته قصداً»، عند مسلم (٨٦٦)، ورواه أيضاً الترمذي (٥٠٧)، وابن ماجه (١١٠٦).

(٣) رواه أبو داود (١١٠٧)، والحاكم في «المستدرک» (١٠٦٧)، ولفظه عندهما: كان رسول الله ﷺ لا يطيل الموعظة يوم الجمعة، إنما هُنَّ كلمات يسيرات. وما بين معكوفتين منهما.

وعن أبي جعفر رضي الله تعالى عنه قال: كان ﷺ يقرأ في الجمعة بسورة الجمعة والمنافقين، فأما سورة الجمعة فيشتر بها المؤمنين ويحرضهم، وأما سورة المنافقين فيؤيس بها المنافقين ويوبخهم<sup>(١)</sup>.

وعن علي كرم الله وجهه، ورضي الله عنه: أنه عليه الصلاة والسلام كان يقرأ على المنبر: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾. رواه الطبراني في «الأوسط»<sup>(٢)</sup>.

وهو يحتمل الجمع بينهما في خطبة واحدة، وقراءة كل واحدة منهما في خطبة، ولعله عليه الصلاة والسلام اختارهما؛ لما في الأولى من البراءة عن عبادة غير المولى، ولما في الثانية من الأسماء الحسنى والصفات العليا.

١ - وأول خطبة خطبها بالمدينة لأصحابه في الجمعة، قال فيها:

«الحمد لله، أحمدُه وأستعينه، وأستغفره وأستهديه، وأومنُ به ولا أكفره، وأُعادي من يكفر به، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أرسله بالهدى، ودين الحق والنور، والموعظة والحكمة، على فترة من الرسل، وقلة من العلم، وضلالة من الناس، وانقطاع من الزمان، ودنو من الساعة، وقرب من الأجل، من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعص الله ورسوله فقد غوى وفرط، وضلّ ضلالاً بعيداً.

(١) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٥٤٩٨) و(٣٧٦٢٦).

(٢) رواه الطبراني في «الأوسط» (٤٠٤٥) وقال: لم يرو هذا الحديث عن سفيان إلا إبراهيم بن خالد، تفرد به إسحاق بن زريق. انتهى. وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٢٤ / ٢): ولم أجد من ترجمه - يعني: إسحاق بن زريق - وبقيه رجاله موثقون.

أوصيكم بتقوى الله، فإنه خير ما أوصى به المسلم المسلم أن يحضه على الآخرة، ويأمره بتقوى الله، واحذروا ما حذركم الله من نفسه، فإن تقوى الله لمن عمل به على وجل ومخافة من ربه عونٌ وصدقٌ على ما تبتغون من الآخرة، ومن يصل الذي بينه وبين الله من أمره في السر والعلانية لا ينوي به إلا وجه الله يكن له ذكراً في عاجل أمره، وذخراً فيما بعد الموت حين يفتقر المرء إلى ما قدم، وما كان مما سوى ذلك يود لو أن بينه وبينه أمداً بعيداً، ويحذركم الله نفسه، والله رؤوف بالعباد، هو الذي صدق قوله، وأنجز وعده، لا خلف لذلك؛ فإنه يقول: ﴿مَا يَبْدُلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ وَمَا أَنَا بِظَلِيمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [ق: ٢٩].

فاتقوا الله في عاجل أمركم وآجله، في السر والعلانية، فإنه من يتق الله يكفر عنه سيئاته، ويعظم له أجراً، ومن يتق الله فقد فاز فوزاً عظيماً، وإن تقوى الله توقي مقته، وتوقي عقوبته وسخطه، وإن تقوى الله تبيص الوجه، وترضي الرب، وترفع الدرجة، فخذوا بحظكم، ولا تفرطوا في جنب الله، فقد علمكم كتابه، ونهج لكم سبيله، ليعلم الذين صدقوا، ويعلم الكاذبين.

فأحسنوا كما أحسن الله إليكم، وعادوا أعداءه، وجاهدوا في الله حق جهاده، هو اجتباكم وسماكم المسلمين، ليهلك من هلك عن بينة، ويحيى من حي عن بينة، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، فأكثرُوا ذكر الله، واعملوا لما بعد الموت، فإنه من يصلح ما بينه وبين الله، يكفه الله ما بينه وبين الناس؛ وذلك بأن الله يقضي على الناس، ولا يقضون عليه، ويملك من الناس، ولا يملكون منه، الله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم. كذا ذكر القرطبي هذه الخطبة في «تفسيره»، وكذا جماعة غيره<sup>(١)</sup>.

(١) انظر: «تفسير القرطبي» (٢٠ / ٤٦١ - ٤٦٣)، وانظر أيضاً «السيرة النبوية» لابن هشام (١ / ٤٩٤ -

٥٠٠)، و«تاريخ الطبري» (٢ / ٣٩٤ - ٣٩٦).

٢- وعن [أبي سلمة بن] عبد الرحمن بن عوفٍ رضي الله عنه: أَنَّ من حُطِبِهِ ﷺ:

«إِنَّ الحمدَ للهَ نَحْمَدُهُ، أَحْمَدُهُ وَأَسْتَعِينُهُ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

إِنَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَيَّنَهُ اللهُ فِي قَلْبِهِ، وَأَدْخَلَهُ فِي الْإِسْلَامِ بَعْدَ الْكُفْرِ، وَاخْتَارَهُ عَلَى مَا سِوَاهُ مِنْ أَحَادِيثِ النَّاسِ، إِنَّهُ أَحْسَنُ الْحَدِيثِ وَأَبْلَغُهُ، أَحِبُّوا مَنْ أَحَبَّ اللهُ، أَحِبُّوا اللهُ تَعَالَى مِنْ كُلِّ قُلُوبِكُمْ، وَلَا تَمَلُّوا كَلَامَ اللهِ وَذِكْرَهُ، وَلَا تَقَسَّ [عنه] قُلُوبِكُمْ؛ فَقَدْ سَمَّاهُ خَيْرَتَهُ مِنَ الْأَعْمَالِ، وَالصَّالِحِ مِنَ الْحَدِيثِ، فَاعْبُدُوا اللهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً، وَاتَّقُوا حَقَّ تَقَاتِهِ، وَاصْدُقُوا اللهُ صَالِحَ مَا تَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ، وَتَحَابُّوا بِرُوحِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَكُمْ، إِنَّ اللهُ يَغْضَبُ أَنْ يُنْكثَ عَهْدَهُ، وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةَ اللهِ». رَوَاهُ هَنَادٌ مُرْسَلًا<sup>(١)</sup>.

٣- وعن مَعْنِ بْنِ يَزِيدَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ من حُطِبَتْ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ:

«إِنَّ الحمدَ للهَ، مَا شَاءَ جَعَلَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَمَا شَاءَ جَعَلَ خَلْفَهُ، وَإِنْ من الْبَيَانِ سِحْرًا». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالطَّبْرَانِيُّ<sup>(٢)</sup>.

(١) رَوَاهُ هَنَادٌ فِي «الزهد» (٤٩٢)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي «دلائل النبوة» (٢ / ٥٢٤ - ٥٢٥)، وَمَا بَيْنَ مَعكُوفَتَيْنِ مِنْهُمَا، وَيَنْظُرُ مَا قَالَهُ مُحَقِّقُ «الزهد» لِهَنَادٍ حَوْلَ إِسْنَادِ الْحَدِيثِ.

(٢) رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي «المسند» (٣ / ٤٧٠)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «المعجم الكبير» (١٩ / ٤٤٢). قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مجمع الزوائد» (٨ / ٣٤): رَجَالُهُ رَجَالُ الصَّحِيحِ غَيْرِ سَهِيلِ بْنِ ذِرَاعٍ وَقَدْ وَثَّقَهُ ابْنُ حِبَانَ.

وَقَوْلُهُ ﷺ: «إِنْ من الْبَيَانِ لِسِحْرًا» رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي «المسند» (٢ / ٩٤)، وَالبُخَارِيُّ (٥١٤٦) وَ(٥٧٦٧)، مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وَأَحْمَدُ (٤ / ٢٦٣)، وَمُسْلِمٌ (٨٦٩)، مِنْ حَدِيثِ عِمَارِ بْنِ يَاسِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

والمعنى: أنه سبحانه المُقَدَّمُ والمُؤَخَّرُ، يُقَدَّمُ مَنْ شَاءَ فيما شاء، وَيُؤَخَّرُ مَنْ شَاءَ فيما شاء، لا مُقَدَّمٌ لما أُخِّرَ، ولا مُؤَخَّرٌ لما قَدَّمَ. وقوله: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا»: يَحْتَمِلُ المَدْحَ والذَّمَّ، واللهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ.

٤ - وعن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: حَطَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَسْمَعَ الْعَوَاتِقَ فِي الْخُدْرِ - أي: الأبقار فيما وراء الأستار - يُنَادِي بِأَعْلَى صَوْتِهِ:

«يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَخْلُصِ الْإِيمَانَ إِلَى قَلْبِهِ، لَا تَغْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ، وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ - أي: عُيُوبَهُمْ وَذُنُوبَهُمْ - فَإِنَّ مَنْ يَتَّبِعْ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ يَتَّبِعْ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ يَتَّبِعْ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ فِي جَوْفِ بَيْتِهِ». رواه البيهقي<sup>(١)</sup>.

٥ - وعن علي رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ خطيباً على الصحابة فقال: «يا أيُّها النَّاسُ! كَأَنَّ المَوْتَ على غَيْرِنَا كُتِبَ، وَكَأَنَّ الحَقَّ على غَيْرِنَا وَجَبَ، وَكَأَنَّ الَّذِي نُشِيعُ مِنَ الأَمْوَاتِ سَفَرٌ عَمَّا قَلِيلٍ إِلَيْنَا رَاجِعُونَ، نُبُوِّئُهُمْ أَجْدَانَهُمْ، وَنَأْكُلُ ثَرَاتِهِمْ، كَأَنَّا مُخْلَدُونَ بَعْدَهُمْ، قَدْ نَسِينَا كُلَّ وَاعِظَةٍ، وَأَمِنَّا كُلَّ جَائِحَةٍ.

طُوبَى لِمَنْ شَغَلَهُ عَيْبُهُ عَنِ عُيُوبِ النَّاسِ، طُوبَى لِمَنْ طَابَ مَكْسَبُهُ، وَصَلَحَتْ سِرِّيْرَتُهُ، وَحَسُنَتْ عِلَانِيَتُهُ، وَاسْتَقَامَتْ طَرِيقَتُهُ، طُوبَى لِمَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ مِنْ غَيْرِ مَنْقَصَةٍ، وَأَنْفَقَ مَا لَمْ يَجْمَعْهُ فِي<sup>(٢)</sup> غَيْرِ مَعْصِيَةٍ، وَخَالَطَ أَهْلَ الفِيقِهِ وَالْحِكْمَةِ،

(١) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٩٦٦٠) و(١١١٩٦)، وفي «دلائل النبوة» (٢٥٠٩) ورواه أيضاً أبو يعلى في «مسنده» (١٦٧٥)، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/٨): رواه أبو يعلى ورجاله ثقات. انتهى.

ورواه أيضاً أبو داود (٤٨٨٢) لكن من حديث أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه، ودون ذكر الخطبة.

(٢) في هامش «ج»: «من».

وَرَحِمَ أَهْلَ الدُّلِّ وَالْمَسْكِنَةِ، طُوبَى لِمَنْ أَنْفَقَ الْفَضْلَ مِنْ مَالِهِ، وَأَمْسَكَ الْفَضْلَ مِنْ قَوْلِهِ، وَوَسِعَتْهُ السُّنَّةُ، وَلَمْ يَعُدْ عَنْهَا إِلَى الْبِدْعَةِ»<sup>(١)</sup>.

٦ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: حَظَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ، فَحَمِدَ اللَّهُ، وَذَكَرَهُ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ:

«مَنْ كَانَتْ الْآخِرَةُ هَمَّهُ جَمَعَ اللَّهُ شَمْلَهُ، وَجَعَلَ غِنَاهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ، وَمَنْ كَانَتْ الدُّنْيَا هَمَّهُ فَرَّقَ اللَّهُ شَمْلَهُ، وَجَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ<sup>(٢)</sup>.

٧ - وعن علي رضي الله تعالى عنه قال: قَامَ فِيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيْبًا، فَقَالَ:

«يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّكُمْ فِي دَارِ هُدْنَةٍ، وَأَنْتُمْ عَلَى ظَهْرِ سَفَرٍ، السَّيْرُ بِكُمْ سَرِيْعٌ، فَأَعِدُّوا الْجِهَازَ؛ لُبُعْدِ الْمَسَافَةِ». رَوَاهُ الدَّيْلَمِيُّ<sup>(٣)</sup>.

٨ - وعنه رضي الله تعالى عنه أيضاً: أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ:

«أَيُّهَا النَّاسُ! قَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ لَكُمْ فِي مُحْكَمِ كِتَابِهِ مَا أَحَلَّ لَكُمْ، وَمَا حَرَّمَ

(١) رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٣/ ٢٠٢-٢٠٣) وقال: هذا حديث غريب من حديث العترة الطيبة، لم نسمعه إلا من القاضي الحافظ، وروي هذا الحديث من حديث أنس، عن النبي ﷺ. انتهى. وهو عند البزار كما في «كشف الأستار» (٣٢٢٥)، وقال: لا نعلمه يروى بهذا اللفظ عن أنس إلا من هذا الوجه، ووجه آخر ضعيف، رواه أبان بن أبي عياش عن أنس.

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١١٦٩٠)، ورواه أيضاً هناد في «الزهد» (٦٦٩)، والترمذي (٢٤٦٥)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٣) رواه الديلمي في «مسند الفردوس» (٨١٧٩)، وفيه: ... لبعْدِ الْمَفَازِ.

عليكم، فأحلُّوا حلاله، وحرَّموا حرامه، وآمنوا بمتشابهه، واعملوا بمحكمه، واعتبروا بأمثاله». رواه ابن النجار<sup>(١)</sup>.

٩ - وعن العزْباضِ بنِ ساريةَ رضيَ اللهُ تعالى عنه، قال: وَعَظَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مَوْعِظَةً بليغةً، وَجَلَّتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعَيُونَ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، كَأَنَّهَا مَوْعِظَةٌ مُودَّعٌ، فَأَوْصِنَا، قَالَ:

«أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشُ مِنْكُمْ فَسِيرِي اخْتِلافاً كَثِيراً، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ». رواه أبو داود، والترمذي، وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ<sup>(٢)</sup>.

١٠ - وعن أبي ذرِّ رضيَ اللهُ تعالى عنه، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ فَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿اعْمَلُوا أَلْ دَاوُدَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّاكِرِينَ﴾ [سبأ: ١٣]، ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ:

«مَنْ أُوتِيَ ثَلَاثًا فَقَدَ أُوتِيَ مِثْلَ مَا أُوتِيَ دَاوُدُ: خَشْيَةُ اللهِ فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ، وَالْعَدْلُ فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَا، وَالْقَصْدُ فِي الْفَقْرِ وَالْغِنَى». رواه ابن النجار<sup>(٣)</sup>.

١١ - وعن ابنِ عُمَرَ رضيَ اللهُ تعالى عنهما، قال: خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ بِمِنَى، فَقَالَ:

(١) كذا عزاه المتقي الهندي في «كنز العمال» (٤٤١٦٩)، وقال: سنده واه. انتهى. ورواه بنحوه أيضاً البيهقي في «شعب الإيمان» (٢٢٩٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، لكن دون ذكر الخطبة.

(٢) رواه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، ورواه أيضاً ابن ماجه (٤٣).

(٣) رواه ابن النجار في «ذيل تاريخ بغداد» (١/ ١٨٩).

«نَصَرَ اللهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَعَمَدَ بِهَا يُحَدِّثُ بِهَا أَخَاهُ، ثَلَاثَةً لَا يُعْلَمُ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَمُنَاصَحَةُ وُلاةِ الْأُمُورِ، وَلِزُومُ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ». رَوَاهُ ابْنُ النَّجَّارِ<sup>(١)</sup>.

١٢ - وعن أبي نضرة رضي الله تعالى عنه، قال: حدثني من شهد خطبة النبي ﷺ: أنه سمعه يقول فيها:

«يا أيها الناس! ألا إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأسود على أحمر، ولا لأحمر على أسود إلا بالتقوى، ألا هل بلغت؟ قالوا: نعم، قال: «فليبلغ الشاهد الغائب». ذكره الطبري في «آداب النفوس»<sup>(٢)</sup>.

١٣ - وفيه أيضاً: عن أبي مالك الأشعري رضي الله تعالى عنه، قال: قال رسول الله ﷺ:

(١) انظر: «كنز العمال» (٤٤٢٩٤)، ورواه أيضاً أبو نعيم في «أخبار أصبهان» لكن من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) «آداب النفوس» للحافظ محمد بن جرير الطبري، وله اسم آخر هو: «أعمال الجوارح بالآداب النفيسة والأخلاق الحميدة»، ذكره ابن خبير (ص ٦٦٤)، وقال: هو كتاب جليل في معناه. انتهى. أنجز منه نحو خمس مئة ورقة، في أربعة أجزاء، وكان ابتداءً في تأليفه سنة (٣١٠هـ)، ومات بعده بعد مديدة قبل أن يكمله. قاله الكتاني في «الرسالة المستطرفة».

والخبر رواه أيضاً ابن المبارك في «مسنده» (٢٤٠)، والإمام أحمد في «مسنده» (٥ / ٤١١)، وأورده البوصيري في «إتحاف الخيرة المهرة» (٢٦١٤)، وقال: رواه مُسَدَّدٌ، ورجاله ثقات، وأحمد بن حنبل، والحاثر. ورواه أيضاً الطبراني في «المعجم الأوسط» (٤٧٤٩)، من طريق أبي نضرة - وهو المنذر بن مالك بن قطعة العبدي - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. وقال: لم يرو هذا الحديث عن الجُرَيْرِي إلا أبو المنذر الوراق، لا يروى عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد. وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣ / ٥٨٦): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.



«إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى أَنْسَابِكُمْ، وَلَا إِلَى أَحْسَابِكُمْ، وَلَا إِلَى أَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ، فَمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ صَالِحٌ تَحَنَّنَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا أَنْتُمْ بَنُو آدَمَ، وَأَحَبُّكُمْ إِلَيْهِ أَنْفَاكُم»<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

(١) ورواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣٤٥٦)، وفي «مسند الشاميين» (١٦٧٨)، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١١ / ١١٩): رواه الطبراني، وفيه: يحيى بن عبد الحميد الحُماني، وهو ضعيف.

## فَصْلٌ

١٤ - وعن أبي بكر بن مُحَمَّد بن عمرو بن حَزْم قال: خَطَبَ أبو بكرٍ الصِّدِّيقُ رضيَ اللهُ تعالى عنه فقال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ خُشُوعِ النَّفَاقِ»، قالوا: يا رسولَ اللهِ، وما خُشُوعُ النَّفَاقِ؟ قال: «خُشُوعُ البَدَنِ، وَنَفَاقُ القَلْبِ». رواه البيهقي<sup>(١)</sup>.

١٥ - وعن عمرو بن دينارٍ رحمه اللهُ قال: خَطَبَ أبو بكرٍ رضيَ اللهُ عنه فقال: أوصيكمُ باللهِ لفقركم وفوقيتكم أن تتقوه، وأن تُثنوا عليه بما هو أهله، وأن تستغفروه؛ فإنه كان غفاراً، واعلموا أنكم ما أخلصتم لله فربكم أظعنتم، وحقه حفظتم، فأعطوا ضرائبكم<sup>(٢)</sup> في أيام سلفكم، واجعلوها نوافل بين أيديكم، حتى تستوفوا سلفكم وضرائبكم حين فقركم وحاجتكم.

ثم تفكروا عبادَ اللهِ فيمن كان قبلكم، أين كانوا أمس؟ وأين هم اليوم؟ أين الملوك الذين أثاروا الأرض وعمروها؟ قد نسوا ونسي ذكركم، فهم اليوم كلاً شيء، فتلك بيوتهم خاوية بما ظلموا، وهم في ظلمات القبور، ﴿هَلْ نُحِشُّ مِنْهُمْ مَنْ أَحَدٍ أَوْ سَمِعْ لَهُمْ رِكْزاً﴾ [مریم: ٩٨]؟ وأين ما تعرفون من أصحابكم وإخوانكم؟ قد وردوا على ما قدموا، فحملوا الشقاوة والسعادة، إن الله عز وجل ليس بينه وبين [أحد من]<sup>(٣)</sup> خلقه نسبٌ يعطيه به خيراً، ولا يصرفُ عنه سوءاً إلا بطاعته واتباع أمره، وإنه لا خيرَ بخيرِ بعده النَّارُ، ولا شرَّ بشرٍ بعده الجنة. أقول قولِي هذا، وأستغفرُ اللهُ لي ولكم. رواه أبو نعيم في «الحلية»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٦٩٦٧)، قال الحافظ العراقي في «المغني عن حمل الأسفار»

(١ / ٩٤٢): فيه الحارث بن عبيد الإيادي ضعفه أحمد وابن معين.

(٢) في هامش «ج»: «أي: مواجبتكم في أموالكم».

(٣) بين معكوفين من مصدر التخريج.

(٤) رواه أبو نعيم في «الحلية» (١ / ٣٥ - ٣٦).

١٦ - وعن أنسٍ رضي الله تعالى عنه، قال: كان أبو بكرٍ يخطبنا، فيذكرُ بدءَ خلقِ الإنسانِ فيقول: خَرَجَ من مَخْرَجِ البَوْلِ من نَتْنٍ<sup>(١)</sup>، فيذكرُ حتَّى يتقدَّرَ أحدنا نفسَه. رواه ابنُ أبي شَيْبَةَ في «مُصَنَّفِهِ»<sup>(٢)</sup>.

١٧ - وعن نُعَيْمٍ رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: كَانَ فِي خُطْبَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أما تعلمون أنكم تغدون وتروحون لأجلِ معلوم؟ فمن استطاع أن ينقضي الأجل وهو في عملٍ لله فليفعَل، ولن تنالوا ذلك إلا بالله، إن أقواماً جعلوا آجالهم لغير الله، فنهاكم الله أن تكونوا أمثالهم: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنْسَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ﴾ [الحشر: ١٩].  
أين من تعرفون من إخوانكم؟ قدّموا على ما قدّموا في أيام سلفهم، وحلّوا فيه بالشقاوة والسعادة.

أين الجبارون [الأولون]<sup>(٣)</sup> الذين بنوا المدائن وحفّفوها بالحوائط؟ قد صاروا تحت الصخرة والآثار.

هذا كتابُ الله لا تنفى عجايبه، فاستضيئوا منه ليوم الظلمة، وانتصحووا بشفائه وبيانه، إن الله عزّ وجلّ أثنى على زكريّا وأهل بيته، فقال: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْكَرُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رِعَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَشِيعِينَ﴾ [الأنبياء: ٩٠].

لا خير في قول لا يرادُ به وجهُ الله، ولا خير في مالٍ لا يُنفق في سبيلِ الله، ولا خير فيمن يغلبُ جهلهُ حلمه، ولا خير فيمن يخافُ في الله لومة لائم. رواه الطبراني، وأبو نُعَيْمٍ في «الحلية». قال ابنُ كثيرٍ: إسناده جيّد<sup>(٤)</sup>.

(١) في «ج»: «مرتين»، والمثبت من مصدر التخريج، وهو الصواب.

(٢) رواه ابن أبي شيبَةَ في «المصنف» (٣٥٥٧٧).

(٣) ما بين معكوفتين من مصدر التخريج.

(٤) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣٩)، وأبو نُعَيْمٍ في «حلية الأولياء» (١ / ٣٦)، وانظر: «تفسير ابن كثير» عند تفسير الآية (١٩) من سورة الحشر، ونصّه فيه: هذا إسناده جيّد، ورجاله كلهم ثقات، وشيخ =

١٨ - وعن عبد الله بن عكيم قال: خَطَبَنَا أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ:

أَمَّا بَعْدُ: فَإِنِّي أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَنْ تُثْنُوا عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، وَأَنْ تَخْلُطُوا الرَّغْبَةَ بِالرَّهْبَةِ، وَأَنْ تَجْمَعُوا الْإِلْحَافَ بِالمَسْأَلَةِ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَثْنَى عَلَى زَكْرِيَّا، وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، فَقَالَ: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْكَرُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَ تَارِعًا وَرَهْبًا وَكَانُوا لَنَا خَشِيعِينَ﴾ [الأنبياء: ٩٠].

ثُمَّ اعْلَمُوا عِبَادَ اللَّهِ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدِ ارْتَهَنَ بِحَقِّهِ أَنْفُسَكُمْ، وَأَخَذَ عَلَى ذَلِكَ مَوَائِقَكُمْ، وَاشْتَرَى مِنْكُمْ القليلَ الفانيَ بالكثيرِ الباقي، وَهَذَا كِتَابُ اللَّهِ فِيكُمْ، لَا تَفْنَى عَجَائِبُهُ، وَلَا يُطْفَأُ نُورُهُ، فَصَدِّقُوا قَوْلَهُ، وَانْتَصِحُوا كِتَابَهُ، وَاسْتَبْصِرُوا فِيهِ لِيَوْمِ الظُّلْمَةِ، فَإِنَّمَا خَلَقَكُمْ لِلْعِبَادَةِ، وَوَكَّلَ بِكُمْ الكِرَامَ الكَاتِبِينَ، يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ.

ثُمَّ اعْلَمُوا عِبَادَ اللَّهِ، إِنَّكُمْ لَتَعْدُونَ وَتَرُوحُونَ فِي أَجَلٍ قَدْ غَيَّبَ عَنْكُمْ عِلْمُهُ، فَإِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْقِضِيَ الْأَجَالَ وَأَنْتُمْ فِي عَمَلٍ لِلَّهِ فَافْعَلُوا، وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا ذَلِكَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَسَابِقُوا فِي مُهَلِّ آجَالِكُمْ قَبْلَ أَنْ تَنْقِضِيَ فِتْرَتَكُمْ إِلَى سُوءِ أَعْمَالِكُمْ، فَإِنَّ قَوْمًا جَعَلُوا آجَالَهُمْ لِغَيْرِهِمْ، فَنَسُوا أَنْفُسَهُمْ، فَنَهَاكُمْ أَنْ تَكُونُوا أَمْثَالَهُمْ، الْوَحَاءَ الْوَحَاءَ، النَّجَاءَ النَّجَاءَ، إِنَّ وِرَاءَكُمْ طَالِبًا حَثِيثًا مَرَّةً سَرِيعًا. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو نَعِيمٍ، وَالْحَاكِمُ، وَغَيْرُهُمْ<sup>(١)</sup>.

= جرير بن عثمان، هو: ابن نمحة، لا أعرفه بنفي ولا إثبات، غير أن أبا داود السجستاني قد حكم بأن شيوخ جرير كلهم ثقات، وقد روي لهذه الخطبة شواهد من وجوه آخر.

(١) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٥٥٧٢)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (١ / ٣٤ - ٣٥)، والحاكم في «المستدرک» (٣٤٤٧)، قال الذهبي في «مختصر المستدرک»: عبد الرحمن بن إسحاق كوفي ضعيف.

وعزه المتقي الهندي في «كنز العمال» (٤٤١٨٠) إلى هناد في «الزهد» (٤٩٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٥٩٤).

١٩ - وعن ابن الزبير رضي الله عنه: أن أبا بكر رضي الله عنه قال وهو يخطب: يا معشر الناس! استحيوا من الله، فوالذي نفسي بيده، إنني لأظلل حتى أذهب إلى الغائط في الفضاء مغطياً رأسي - وفي لفظ: مُقَنَّعاً رأسي - استحياءً من ربي. رواه ابن المبارك، وابن أبي شيبة في «مصنّفه»، والخرائطي في «مكارم الأخلاق»<sup>(١)</sup>.

٢٠ - وعن [محمد بن] إبراهيم بن الحارث: أن أبا بكر الصديق خطب الناس فقال: والذي نفسي بيده، لئن اتقيتم وأحسنتم ليوشكنن ألا يأتي عليكم [إلا يسيراً]<sup>(٢)</sup> حتى تشبعوا من الخبز والسمن. رواه ابن أبي الدنيا، والدينوري<sup>(٤)</sup>.

٢١ - وعن موسى بن عقبة رحمه الله تعالى: أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه كان يخطب فيقول:

الحمد لله رب العالمين، أحمده وأستعينه، ونسأله الكرامة فيما بعد الموت، فإنه قد دنا أجلي وأجلكم، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، أرسله بالحق بشيراً ونذيراً، وسراجاً منيراً، ﴿لِيُنذِرَ مَنْ كَانَ حَيًّا وَيَحِقَّ الْقَوْلُ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [يس: ٧٠]، ومن يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فقد ضلّ ضلالاً مبيناً.

(١) رواه ابن المبارك في «الزهد» (١/ ١٠٧) وابن أبي شيبة في «المصنف» (١١٣٣)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» (٣٢٥)، وأورده ابن حجر في «إتحاف المهرة» (٩٢٣١) وعزاه لابن حبان في «روضة العقلاء» (ص ٥٧)، وقال: إنه منقطع.

(٢) ما بين معكوفتين من مصدر التخريج.

(٣) ما بين معكوفتين من مصدر التخريج.

(٤) رواه الدينوري في «المجالسة وجواهر العلم» (١٠٥٧)، وفي إسناده ضعف وانقطاع، ورواه أيضاً ابن أبي شيبة في «المصنّف» (٣٥٥٨٠) عن مجاهد بلفظ: قام أبو بكر خطيباً فقال: أبشروا، فإني أرجو أن يتم الله هذا الأمر حتى تشبعوا من الزيت والخبز.

أَوْصِيَكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالْإِعْتِصَامِ بِأَمْرِ اللَّهِ الَّذِي شَرَعَ لَكُمْ وَهَدَاكُمْ بِهِ، فَإِنَّ جَوَامِعَ هُدَى الْإِسْلَامِ بَعْدَ كَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لِمَنْ وِلَاةُ اللَّهِ أَمْرَكُمْ، فَإِنَّهُ مَنْ يُطِيعْ وَلِيَّ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ مِنَ الْحَقِّ، وَإِيَّاكُمْ وَاتَّبَاعِ الْهَوَى، فَقَدْ أَفْلَحَ مَنْ حَفِظَ [مَنْ] <sup>(١)</sup> الْهَوَى وَالطَّمَعِ وَالغَضَبِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْفَخْرَ، وَمَا فَخِرُ مَنْ خُلِقَ مِنْ تُرَابٍ، ثُمَّ إِلَى التُّرَابِ يَعُودُ، ثُمَّ يَأْكُلُهُ الدُّودُ، ثُمَّ هُوَ الْيَوْمَ حَيٌّ وَغَدًا مَيِّتٌ؟!

فَاعْمَلُوا يَوْمًا بِيَوْمٍ، وَسَاعَةً بِسَاعَةٍ، وَتَوَقَّوْا دُعَاءَ الْمَظْلُومِ، وَعُدُّوا أَنْفُسَكُمْ فِي الْمَوْتِ، وَاصْبِرُوا فَإِنَّ الْعَمَلَ كُلَّهُ بِالصَّبْرِ، واحذروا، والحدُّ يُنْفَعُ، واعملوا والعمل يُقْبَلُ، واحذروا ما حذركم الله من عذابه، وسارعوا فيما وعدكم الله من رحمته وثوابه، وافهموا تفهّموا، واتقوا تُوقُوا، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ بَيَّنَ لَكُمْ مَا أَهْلَكَ بِهِ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَمَا نَجَا بِهِ مَنْ نَجَا قَبْلَكُمْ، قَدْ بَيَّنَ لَكُمْ فِي كِتَابِهِ حَلَالَهُ وَحَرَامَهُ، وَمَا يُحِبُّ مِنَ الْأَعْمَالِ وَمَا يَكْرَهُ، فَإِنِّي لَا أَلُوْكُمْ وَنَفْسِي، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

واعلموا أنّكم ما أخلصتم لله من أعمالكم، فربكم أطعتم، وحفظكم حفظتم، واغبطتم، وما تطوّعتُم به فاجعلوه نوافل بين أيديكم تستوفوا بسلفكم، وتعطوا أجركم حين فقركم وحاجتكم إليها.

ثم تفكّروا عباد الله في إخوانكم وصحابتكم الذين مَضَوْا، قَدْ وَرَدُوا عَلَى مَا قَدَّمُوا فَأَقَامُوا عَلَيْهِ، وَحَلُّوا فِي الشَّقَاءِ وَالسَّعَادَةِ فِيمَا بَعْدَ الْمَوْتِ، إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ لَهُ شَرِيكٌ، وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ نَسَبٌ يُعْطِيهِ بِهِ خَيْرًا، وَلَا يَصْرِفُ عَنْهُ سُوءًا إِلَّا بِطَاعَتِهِ وَاتِّبَاعِ أَمْرِهِ، فَإِنَّهُ لَا خَيْرَ فِي خَيْرِ بَعْدَهُ النَّارِ، وَلَا شَرَّ فِي شَرِّ بَعْدَهُ الْجَنَّةِ، أَقُولُ

(١) ما بين معكوفتين من مصدر التخريج.

قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم، وصلُّوا على نبيِّكم، ﷺ، والصلاة والسلام عليكم ورحمةُ الله وبركاته. أخرجه ابنُ أبي الدنيا<sup>(١)</sup>.

٢٢ - وعن الحسنِ رحمَه اللهُ: أنَّ أبا بكرٍ الصِّديقِ رضيَ اللهُ عنه خَطَبَ النَّاسَ فحمدَ اللهُ وأثنى عليه، ثمَّ قال:

إِنَّ أَكْيَسَ الْكَيْسِ التَّقْوَى، وَأَحَمَقَ الْحُمَقِ الْفُجُورُ، أَلَا إِنَّ الصِّدْقَ الْأَمَانَةَ، وَالكَذِبَ الْخِيَانَةَ. رواه ابنُ عساکر<sup>(٢)</sup>.

وزاد في رواية: وحاسِبُوا أَنْفُسَكُمْ قَبْلَ أَنْ تُحَاسِبُوا، وَلَا يَدْعُ قَوْمُ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا ضَرَبَهُمُ اللَّهُ بِالْفَقْرِ، وَلَا ظَهَرَتِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ إِلَّا عَمَّهُمُ اللَّهُ بِالْبَلَاءِ<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية: خَطَبَ فَذَكَرَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ: مَنْ ظَلَمَ مِنْهُمْ أَحَدًا فَقَدْ أَخْفَرَ ذِمَّةَ اللَّهِ، وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أُمُورِ النَّاسِ شَيْئًا فَلَمْ يُعْطِهِمْ كِتَابَ اللَّهِ، فَعَلِيهِ بَهْلَةُ اللَّهِ<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية له: أنَّ أبا بكرٍ قامَ خطيباً، فحمدَ اللهُ وأثنى عليه، ثمَّ قال: الحمدُ لله الذي هدَى فكَفَى، وَأَعْطَى فَأَغْنَى<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: «جامع الأحاديث» للسيوطي (٢٧٣٢٠)، وعزاه لابن أبي الدنيا في كتاب «الحذر والشفقة»، وابن عساکر في «تاريخ مدينة دمشق» (٣٠ / ٣٣٥).

(٢) كذا عزاه المتقي الهندي في «كنز العمال» (١٤١١٤)، وهو عند ابن عساکر في «تاريخ مدينة دمشق» (٣٠ / ٣٠٢) لكن من رواية عبد الله بن عكيم والشعبي (٣٠ / ٣٠٢)، وليس فيه: أَلَا إِنَّ الصِّدْقَ الْأَمَانَةَ وَالكَذِبَ الْخِيَانَةَ. واللفظ المذكور أعلاه عن الحسن رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (١٣٣٩٠).

(٣) هي بنفس الخبر السابق، ورواه أيضاً معمر بن راشد في «الجامع» (١٣١١).

(٤) هو في «كنز العمال» (١٤٣٩١) وعزاه للدينوري، وهو في كتابه «المجالسة وجواهر العلم» (١٤٤١) عن رافع بن أبي رافع الطائي، وانظر تمام تخريجه ثمة، والبهل: اللعن. يقال: عليه بهلةُ الله وبهلتُهُ، أي: لعنة الله. انظر: «الصحاح» للجوهري (مادة: بهل).

(٥) رواه ابن عساکر في «تاريخ مدينة دمشق» (٣٠ / ٣١٨) بسنده عن صالح بن كيسان، ضمن خطبة =

وفي رواية له عنه: أَنَّهُ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ احذَرُوا الدُّنْيَا، وَلَا تَتَّقُوا بِهَا؛ فَإِنَّهَا غَرَارَةٌ غَدَّارَةٌ، وَأَثَرُهَا الْآخِرَةُ عَلَى الدُّنْيَا فَأَحِبُّوْهَا، فَيُحِبُّ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تُبَغِّضُ الْآخَرَی. أقولُ قولی هذا، وأستغفرُ اللهَ لی ولکم<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

= أبي بكر الصديق يوم الردة.

(١) رواه ابن عساكر في «تاريخ مدينة دمشق» (٤٤ / ٢٥٥ - ٢٥٦)، وهو في «كنز العمال» (٤١١٨٣).



## فَصْلٌ

٢٣- عن قبيصة رحمه الله تعالى قال: سمعتُ عمرَ رضيَ اللهُ عنه وهو يقول: مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ، وَمَنْ لَا يَغْفِرُ لَا يُغْفَرُ لَهُ، وَمَنْ لَا يَتُوبُ لَا يُتَابُ عَلَيْهِ، وَمَنْ لَا يَتَّقِي لَا يُوقَفُ. رواه البخاريُّ في «الأدب»<sup>(١)</sup>.

٢٤- وعن الباهليِّ رحمه الله: أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَامَ فِي النَّاسِ خَطِيْبًا مَدْخَلَهُ فِي الشَّامِ بِالْجَابِيَةِ، فَقَالَ:

تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ تُعْرَفُوا بِهِ، وَاعْمَلُوا بِهِ تَكُونُوا مِنْ أَهْلِهِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَبْلُغْ مَنْزِلَةَ ذِي حَقٍّ أَنْ يُطَاعَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَاعْلَمُوا أَنَّهُ لَا يُقَرَّبُ مِنْ أَجْلِ وَلَا يُبْعَدُ مِنْ رِزْقٍ، قَوْلٌ بِحَقٍّ، وَتَذْكِيرٌ عَظِيمٌ.

وَاعْلَمُوا أَنَّ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ رِزْقِهِ حِجَابًا، فَإِنْ صَبَرَ أَتَاهُ رِزْقُهُ، وَإِنْ اقْتَحَمَ هَتَكَ الْحِجَابَ وَلَمْ يَدْرِكْ فَوْقَ رِزْقِهِ.

فَأَدَّبُوا الْخَيْلَ، وَانْتَضَلُّوا، وَتَنَعَلُوا، وَتَسَوَّكُوا، وَتَمَعَّدُوا<sup>(٢)</sup>، وَإِيَّاكُمْ وَأَخْلَاقَ الْعَجَمِ، وَمُجَاوِرَةَ الْجَبَّارِينَ، وَأَنْ يُرْفَعَ بَيْنَ ظَهْرَانِيكُمْ صَلِيبٌ، وَأَنْ تَجْلِسُوا عَلَى مَائِدَةٍ يُشْرَبُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ، وَأَنْ تَدْخُلُوا الْحَمَّامَ بِغَيْرِ إِزَارٍ، وَأَنْ تَدْعُوا نِسَاءَكُمْ يَدْخُلْنَ الْحَمَّامَاتِ، فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَحِلُّ.

وَإِيَّاكُمْ أَنْ تَكْسِبُوا مِنْ عَقْدِ الْأَعَاجِمِ بَعْدَ نُزُولِكُمْ فِي بِلَادِهِمْ مَا يَحْسِبُكُمْ فِي أَرْضِهِمْ، فَإِنَّكُمْ تُوشِكُونَ أَنْ تَرْجِعُوا إِلَى بِلَادِكُمْ.

(١) رواه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٧٢).

(٢) معدُّ أبو العرب، وهو معدُّ بن عدنان، وتمعدَّد الرجل: تزيتًا بزيتهم، أو انتسب إليهم، أو تصبَّر على عيشتهم. «مختار الصحاح» (عدد).

وَيَأْكُمِ وَالصَّنَاغَارَ أَنْ تَجْعَلُوهُ فِي رِقَابِكُمْ، وَعَلَيْكُمْ بِأَمْوَالِ الْعَرَبِ، الْمَاشِيَةُ  
تَنْزِلُونَ بِهَا حَيْثُ نَزَلْتُمْ، وَعَلِّمُوا أَنَّ الْأَشْرِبَةَ تُصْنَعُ مِنَ الثَّلَاثَةِ: مِنَ الزَّبِيبِ  
وَالْعَسَلِ وَالتَّمْرِ، فَمَا عَتَّقَ مِنْهُ فَهُوَ خَمْرٌ لَا يَحِلُّ.

وَعَلِّمُوا أَنَّ اللَّهَ لَا يُزَكِّي ثَلَاثَةَ نَفَرٍ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يُقَرِّبُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ،  
وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: رَجُلٌ أُعْطِيَ إِمَامَهُ صَفْقَةً يُرِيدُ بِهَا الدُّنْيَا، فَإِنْ أَصَابَهَا وَفَى  
لَهُ، وَإِنْ لَمْ يُصِبْهَا لَمْ يَفِ لَه، وَرَجُلٌ خَرَجَ بِسُلْعَتِهِ بَعْدَ الْعَصْرِ فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ  
أُعْطِيَ بِهَا كَذَا وَكَذَا، فَاشْتَرَيْتَ لَه، وَسَبَابُ الْمُسْلِمِ فَسْقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ، وَلَا يَحِلُّ  
لَكَ أَنْ تَهْجُرَ أَخَاكَ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ.

وَمَنْ أَتَى سَاحِرًا أَوْ كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيَّ  
مُحَمَّدٌ ﷺ. رَوَاهُ الْعَدْنِيُّ<sup>(١)</sup>.

٢٥ - وَعَنِ السَّائِبِ بْنِ مَهْجَانَ - مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ الصَّحَابَةَ - قَالَ:  
لَمَّا دَخَلَ عُمَرُ الشَّامَ، حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَوَعَّظَ وَذَكَرَ، وَأَمَرَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَى عَنِ  
الْمُنْكَرِ، ثُمَّ قَالَ:

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِينَا خَطِيبًا كَقِيَامِي فِيكُمْ، فَأَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَصِلَةِ الرَّحِمِ،  
وَإِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ، وَقَالَ: عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ - وَفِي لَفْظٍ: بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ - فَإِنَّ يَدَ اللَّهِ  
عَلَى الْجَمَاعَةِ، وَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ، وَهُوَ مِنَ الْإِثْنَيْنِ أَبْعَدُ.

لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِأَمْرَةٍ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ ثَالِثُهُمَا، وَمَنْ سَاءَتْهُ سَيِّئَةٌ، وَسَرَّتْهُ حَسَنَةٌ،  
فَهُوَ أَمَارَةٌ الْمُسْلِمِ الْمُؤْمِنِ، وَأَمَارَةٌ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا تَسْوُؤُهُ سَيِّئَةٌ، وَلَا تَسْرُهُ حَسَنَةٌ، إِنَّ

(١) هو في «كنز العمال» (٤٤١٨٧)، وأورده أيضاً ابن كثير في «مسند الفاروق» (٢ / ٥٥٦ - ٥٥٧) نقلاً  
عن العدني، وقال: إسناده جيد، وله شواهد.

عَمِلَ خَيْرًا لَمْ يَرْجُ مِنْ اللَّهِ فِي ذَلِكَ الْخَيْرِ ثَوَابًا، وَإِنْ عَمِلَ شَرًّا لَمْ يَخَفْ مِنْ اللَّهِ فِي ذَلِكَ الشَّرِّ عِقَابًا.

وَأَجْمَلُوا فِي طَلَبِ الدُّنْيَا، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ تَكْفَّلَ بِأَرْزَاقِكُمْ، وَكُلُّ سَيِّئَةٍ لَهُ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ عَامِلًا، اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ عَلَى أَعْمَالِكُمْ، فَإِنَّهُ يَمْحُو مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ.

صَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ. الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ. رَوَاهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ، وَالْبَيْهَقِيُّ، وَابْنُ عَسَاكِرَ، وَقَالَا: هَذِهِ خُطْبَةٌ عَمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى أَهْلِ الشَّامِ، وَأَثَرَهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١).

٢٦- وَعَنِ الْحَسَنِ رَحِمَهُ اللَّهُ: كَانَ عَمْرٌ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ يَقُولُ: أَكْثَرُوا ذِكْرَ النَّارِ، فَإِنَّ حَرَّهَا شَدِيدٌ، وَإِنْ قَعَرَهَا بَعِيدٌ، وَإِنْ مَقَمَعَهَا حَدِيدٌ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «مُصَنَّفِهِ» (٢).

٢٧- وَعَنْ أَبِي خَالِدِ الْغَسَّانِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي مَشِيخَةٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ أَدْرَكُوا عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالُوا: لَمَّا اسْتُخْلِفَ عَمْرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَلَمَّا رَأَى النَّاسَ أَسْفَلَ مِنْهُ، حَمِدَ اللَّهَ، ثُمَّ كَانَ أَوَّلَ كَلَامٍ تَكَلَّمَ بِهِ بَعْدَ الثَّنَاءِ عَلَى اللَّهِ وَعَلَى رَسُولِهِ:

هَوْنٌ عَلَيْكَ فَإِنَّ الْأُمُورَ      بَكَفِّ الْإِلَهِ مَقَادِيرُهَا  
فَلَيْسَ بِأَتَيْكَ مِنْهَا      وَلَا قَاصِرٌ عَنْكَ مَأْمُورُهَا

رَوَاهُ الْعَسْكَرِيُّ (٣).

(١) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٥٧٤)، وابن عساكر في «تاريخ مدينة دمشق» (٢٠/

١٠٢-١٠٣).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٥٢٩٥).

(٣) انظر: «كنز العمال» (٤١٩٤)، والبيتان ذكرا في «مشكل الحديث وبيانه» لابن فورك (ص ٢٣٦) بأن =

٢٨ - وعن سماك بن حرب قال: سمعتُ معروراً - أو ابن معرور - التيمي، قال: سمعتُ عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وصعد المنبر فعدّ دون مقعد رسول الله ﷺ بمقعدين، فقال: أوصيكم بتقوى الله، واسمعوا وأطيعوا لمن ولّاه الله أمركم. أخرجه ابن جرير<sup>(١)</sup>.

٢٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان عمر بن الخطاب يقول في خطبته: أفلح منكم من حفظ عن الهوى والغضب والطمع، ووفق إلى الصديق في الحديث، فإنه يجره إلى الخير، من يكذب يفجر، ومن يفجر يهلك، إياكم والفخر، وما فخر من خلق من التراب، وإلى التراب يعود؟! اليوم حيي وغداً ميت، اعملوا عمل يوم بيوم، واجتنبوا دعوة المظلوم، وعدوا أنفسكم من الموتى. رواه البيهقي<sup>(٢)</sup>.

٣٠ - وعن عمر رضي الله تعالى عنه: أنه قال في خطبته:

حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا، فإنه أهون لحسابكم، وزنوا أنفسكم قبل أن تؤزنوا، وتزينوا للعرض الأكبر يوم تعرضون لا تخفى منكم خافية. رواه ابن المبارك، وأحمد، وأبو نعيم، وغيرهم<sup>(٣)</sup>.

= عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يكثر إنشادهما.

(١) انظر: «كنز العمال» (٤٤١٧٩).

(٢) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٢١٥) (٥٥٩٦)، وفي «شعب الإيمان» (١٠٦١٠)، ورواه أيضاً أبو داود في «الزهد» (٤٨)، وأعلّ محققه إسناده.

(٣) رواه ابن المبارك في «الزهد» (٣٠٦)، وأحمد في «الزهد» (٦٣٩)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (١/ ٢٦)، وأورده أيضاً ابن كثير في «مسند الفاروق» (٢/ ٦١٨) وعزاه لابن أبي الدنيا، وقال: أثر مشهور، وفيه انقطاع.

٣١- وعن الحسن: أَنَّ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ الشَّرَّ يَوْقَهُ، وَمَنْ يَتَّبِعِ الْخَيْرَ يُؤْتَهُ. رَوَاهُ الْعَسْكَرِيُّ فِي «الْمَوَاعِظِ»<sup>(١)</sup>.

٣٢- وعن أبي فراسٍ قَالَ: خَطَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ:

يَا أَيُّهَا النَّاسُ! أَلَا إِنَّمَا كُنَّا نَعْرِفُكُمْ إِذْ بَيْنَ ظَهْرَانِنَا النَّبِيُّ ﷺ، وَإِذْ نَزِلُ الْوَحْيُ، وَإِذْ يُنَبِّئُنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ، أَلَا وَإِنَّ النَّبِيَّ قَدْ انْطَلَقَ، وَانْقَطَعَ الْوَحْيُ، وَإِنَّمَا نَعْرِفُكُمْ بِمَا نَقُولُ لَكُمْ.

مَنْ أَظْهَرَ مِنْكُمْ خَيْرًا ظَنَّنَا بِهِ خَيْرًا، وَأَحَبُّنَاهُ عَلَيْهِ، وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا شَرًّا ظَنَّنَا بِهِ شَرًّا، وَأَبْغَضُنَاهُ عَلَيْهِ، سَرَاتِرُكُمْ [بَيْنَكُمْ وَ] <sup>(٢)</sup> بَيْنَ رَبِّكُمْ، أَلَا إِنَّهُ قَدْ أَتَى عَلَيَّ حِينَ وَأَنَا أَحْسِبُ أَنَّ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ يُرِيدُ اللَّهَ وَمَا عِنْدَهُ، فَقَدْ خُيِّلَ لِي بِأَخْرَجَةِ أَنَّ رِجَالًا قَدْ قَرَأُوهُ يُرِيدُونَ بِهِ مَا عِنْدَ النَّاسِ، فَأَرِيدُوا اللَّهَ بِقِرَاءَتِهِ، وَأَرِيدُوهُ بِأَعْمَالِكُمْ.

أَلَا وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أُرْسِلُ عُمَّالِي إِلَيْكُمْ لِيَضْرِبُوا أَبْشَارَكُمْ، وَلَا لِيَأْخُذُوا أَمْوَالَكُمْ، وَلَكِنْ أُرْسِلُهُ إِلَيْكُمْ لِيُعَلِّمُوكُمْ دِينَكُمْ وَسُنَّتَكُمْ، فَمَنْ فَعَلَ بِهِ سِوَى ذَلِكَ فَلْيَرْفَعْهُ إِلَيَّ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِذَا لَأَقِصَّنَهُ مِنْهُ، أَلَا لَا تَضْرِبُوا الْمُسْلِمِينَ فِتْدِلُوهُمْ، وَلَا تَحْمَدُوهُمْ فَتَفْتِنُوهُمْ، وَلَا تَمْنَعُوهُمْ حُقُوقَهُمْ فَتُكْفِرُوهُمْ، وَلَا تُنْزِلُوهُمْ الْغِيَاضَ فَتُضَيِّعُوهُمْ. رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَجَمَاعَةٌ<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: «كنز العمال» (٤٤٢٢١).

(٢) ما بين معكوفتين من مصادر التخريج.

(٣) رواه أحمد في «المسند» (١ / ٤١)، وابن سعد في «الطبقات» (٧ / ١٢٣)، وهناد في «الزهد» (٨٧٧)، والحاكم في «المستدرک» (٨٣٥٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٧٦٨٥)، وابن عساکر في «تاریخ مدينة دمشق» (٤٤ / ٢٧٨).

٣٣- وعن موسى بن عقبة قال: هذه خطبة عمر بن الخطاب يوم الجابية:

أما بعد، فإنني أوصيكم بتقوى الله الذي يبقى، وما سواه يفنى، الذي بطاعته  
يكرم أوليائه، وبمعصيته يذل أعداؤه، فليس لهالك هلك معدرة في فعل ضلالة  
حسبها هدى، ولا في ترك حق حسبه ضلالة.

وإن أحق ما تعاهد الراعي من رعيته أن يتعاهدهم بما لله عليه من وظائف دينهم  
الذي هداهم الله له، وإنما علينا أن نأمركم بما أمركم الله به من طاعته، وننهاكم عما  
نهاكم الله عنه من معصيته، وأن نقيم فيكم أمر الله عز وجل في قريب الناس وبعيدهم،  
ولا نبالي على من مال الحق.

وقد علمت أن أقواماً يمتنون في دينهم فيقولون: نحن نصلي مع  
المصلين، ونجاهد مع المجاهدين، ونتحل الهجرة، وكل ذلك يفعله أقوام ولا  
يحملونه بحقه، وإن الإيمان ليس بالتحلي، وإن للصلاة وقتاً اشترطه الله، فلا  
تصلح إلا به، فوقت صلاة الفجر حين يزايل المرء ليله، ويحرم على الصائم  
طعامه وشرابه، فأتوها حظها من القرآن.

ووقت صلاة الظهر إذا كان القيظ، فحين تزيغ عن الفلك حتى يكون ظلك  
مثلك، وذلك حين يهجر المهجر، فإذا كان الشتاء فحين تزيغ عن الفلك حتى  
يكون على حاجبك الأيمن، مع شروط الله في الوضوء والركوع والسجود.

ووقت صلاة العصر والشمس بيضاء نقية قبل أن تصفر، قدر ما يسير الراكب  
على الجمال الثقيل فرسخين قبل غروب الشمس.

وصلاة المغرب حين تغرب الشمس ويفطر الصائم.

وصلاة العشاء حين يُعَسِّسُ اللَّيْلُ، وتذهبُ حُمْرَةُ الْأَفْقِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، فَمَنْ رَقَدَ قَبْلَ ذَلِكَ، فَلَا أَرَقَدَ اللَّهُ عَيْنَيْهِ.

هذه مَوَاقِيتُ الصَّلَاةِ: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾  
[النساء: ١٠٣].

ويقول الرَّجُلُ: هَاجَرْتُ، وَلَمْ يُهَاجِرْ، وَإِنَّ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ هَجَرُوا السَّيِّئَاتِ.  
ويقولُ أَقْوَامٌ: جَاهَدْنَا، وَإِنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مُجَاهَدَةُ الْعَدُوِّ، وَاجْتِنَابُ الْحَرَامِ، وَقَدْ يُقَاتِلُ أَقْوَامٌ يُحْسِنُونَ الْقِتَالَ لَا يُرِيدُونَ بِذَلِكَ الْأَجْرَ وَلَا الذِّكْرَ، وَإِنَّمَا الْقَتْلُ حَتْفٌ مِنَ الْحُتُوفِ، وَكُلُّ امْرِيٍّ عَلَى مَا قَاتَلَ عَلَيْهِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيُقَاتِلُ بِطَبِيعَتِهِ مِنَ الشَّجَاعَةِ، فَيُنْجِي مَنْ يَعْرِفُ وَمَنْ لَا يَعْرِفُ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَجِينُ بِطَبِيعَتِهِ فَيُسَلِّمُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ، وَإِنَّ الْكَلْبَ لِيَهْرُ مِنْ وَرَاءِ أَهْلِهِ.

واعلموا أَنَّ الصَّوْمَ يُجْتَنَبُ فِيهِ أَذَى الْمُسْلِمِينَ، كَمَا يَمْتَنِعُ الرَّجُلُ مِنَ [لذته من] (١) الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَالنِّسَاءِ، فَذَلِكَ الصِّيَامُ التَّامُّ.

وَإِتْيَاءُ الزَّكَاةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَبِيبَةً بِهَا أَنْفُسُهُمْ، فَلَا يَرُونَ عَلَيْهَا بَرًّا، فَافْهَمُوا مَا تُوعِظُونَ بِهِ؛ فَإِنَّ الْخَرْبَ مَنْ خَرَبَ دِينَهُ، وَإِنَّ السَّعِيدَ مَنْ وَعِظَ بغيره، وَإِنَّ الشَّقِيَّ مَنْ شَقِيَ فِي بطنِ أُمَّه، وَإِنَّ شَرَّ الْأُمُورِ مُبْتَدَعَاتُهَا، وَإِنَّ الْأَقْتِصَادَ فِي سُنَّةٍ خَيْرٌ مِنَ الْاجْتِهَادِ فِي بَدْعَةٍ، وَإِنَّ لِلنَّاسِ نَفْرَةً عَنِ سُلْطَانِهِمْ، فَعَاذُ بِاللَّهِ أَنْ يُدْرِكَنِي وَإِيَّاكُمْ.

صَغَائِنُ مَجْبُولَةٌ، وَأَهْوَاءٌ مُتَّبَعَةٌ، وَدُنْيَا مُؤَثَّرَةٌ، وَقَدْ خَشِيتُ أَنْ تَرَكُنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَلَا تَطْمَئِنُّوا إِلَى [مَنْ أُوْتِيَ] (٢).....

(١) ما بين معكوفتين من مصدر التخريج.

(٢) ما بين معكوفتين من مصدر التخريج.

مالاً، [و] <sup>(١)</sup>عليكم بهذا القرآن؛ فإن فيه النور والشفاء، وفي غيره الشقاء.

وقد قضيت الذي عليّ فيما ولاني الله عزّ وجلّ من أموركم، ووعظتكم نصحاً لكم، وقد أمرنا لكم بأرزاقكم، وجنّدنا لكم جنودكم، وهيأنا لكم مغازيكم، وأثبتنا لكم منازلكم، ووسّعنا لكم ما بلغ فيكم، وما قاتلتكم عليه بأسيا فيكم، فلا حجة لكم على الله، بل لله الحجة عليكم. أقول قولي هذا، وأستغفر الله لي ولكم <sup>(٢)</sup>.

٣٤ - وعن الشعبيّ قال: لما وليّ عمر بن الخطاب صعد المنبر فقال:

ما كان الله لي راني أن أرى نفسي أهلاً لمجلس أبي بكر، فنزل مرقاةً، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: اقرؤوا القرآن تُعرفوا به، واعملوا به تكونوا من أهله، وزنوا أنفسكم قبل أن تؤزّنوا، وتزيّنوا للعرض الأكبر، يوم تُعرضون على الله لا تحفى منكم خافية، إنّه لم يبلغ حقّ ذي حقّ أن يطاع في معصية الله، ألا وإني أنزلت [نفسى] <sup>(٣)</sup> من مال الله بمنزلة وليّ اليتيم، إن استغنيت عفت، وإن افتقرت أكلت بالمعروف. رواه الدينوري <sup>(٤)</sup>.

٣٥ - عن أبي عبيد مولى ابن أزهَرَ قال: شهدت العيد مع عمر بن الخطاب، فجاء فصلّى، وانصرف فخطب الناس، فقال: إن هذين يومان نهى رسول الله ﷺ عن

(١) ما بين معكوفتين من مصدر التخريج.

(٢) انظر: «كنز العمال» (٤٤٢١٣).

(٣) ما بين معكوفتين من مصدر التخريج.

(٤) انظر: «كنز العمال» (٤٤٢١٤)، والخبر في «المجالسة وجواهر العلم» للدينوري (١٢٩١)، وأورده أيضاً ابن كثير في «مسند الفاروق» (٢ / ٦١٨) وعزاه لابن أبي الدنيا، وقال: أثر مشهور، وفيه انقطاع. انتهى. وانظر تمام تخريجه فيهما. ورواه أيضاً ابن عساكر في «تاريخ مدينة دمشق» (٤٤ / ٢٦٣ - ٢٦٤).



صيامهما، يومَ فِطْرِكُمْ عن صيامِكُمْ، والآخرُ يومٌ تأكلون [فيه] <sup>(١)</sup> من نُسُكِكُمْ <sup>(٢)</sup>.

والمُرَادُ به جنسُ اليومِ الشَّامِلُ لجميعِ أَيَّامِ النَّحْرِ والتَّشْرِيقِ، وهي أربعةُ أَيَّامٍ.

٣٦- وعن عبدِ اللهِ بنِ عامرِ بنِ ربيعةَ: أَنَّ النَّاسَ مُطِرُوا على عَهْدِ عمرَ بنِ الخطَّابِ يومَ عيدٍ، فلم يخرجْ إلى المصلَّى الذي يُصَلِّي فيه الفِطْرُ والأُضْحَى، وجمَعَ النَّاسَ في المَسْجِدِ فَصَلَّى بهم، ثمَّ قامَ على المِنْبَرِ فقالَ: يا أَيُّها النَّاسُ! إِنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ كانَ يخرجُ بالنَّاسِ إلى المصلَّى يُصَلِّي بهم؛ لأنَّه أرفقُ بهم، وأوسعُ عليهم، وإنَّ المَسْجِدَ كانَ لا يسعُهم، فإذا كانَ هذا المَطَرُ، فالمَسْجِدُ أرفقُ بهم. رواه البيهقي <sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

(١) ما بين معكوفتين من مصدر التخريج.

(٢) رواه البخاري (١٩٩٠)، ومسلم (١١٣٧).

(٣) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٦٠٥٢).

## فَصْلٌ

٣٧- عن عثمان رضي الله عنه: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ: إِذَا قَامَ الْإِمَامُ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَاسْتَمِعُوا وَأَنْصِتُوا، فَإِنَّ لِلْمُنْصِتِ الَّذِي لَا يَسْمَعُ مِنَ الْحُظِّ مِثْلَ مَا لِلْمُسْتَمِعِ الْمُنْصِتِ. رَوَاهُ مَالِكٌ فِي «مَوْطِئِهِ»<sup>(١)</sup>.

٣٨- وعن الحسن: أَنَّ عُمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَطَبَ النَّاسَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ:

أَيُّهَا النَّاسُ! اتَّقُوا اللَّهَ، فَإِنَّ تَقْوَى اللَّهِ غُنْمٌ، وَإِنَّ أَكْيَسَ الْكَيْسِ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ، وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ، وَاکْتَسَبَ مِنْ نُورِ اللَّهِ نُورًا لظُلْمَةِ الْقَبْرِ، وَلِيَخْشَ عَبْدٌ أَنْ يَحْشُرَهُ اللَّهُ أَعْمَى وَقَدْ كَانَ بَصِيرًا، وَقَدْ يَكْفِي الْحَكِيمَ جَوَامِعُ الْكَلِمِ، وَالْأَصَمُّ يُنَادِي مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ. وَاعْلَمُوا أَنَّ مَنْ كَانَ اللَّهُ لَهُ لَمْ يَخَفْ شَيْئًا، وَمَنْ كَانَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَمَنْ يَرْجُو بَعْدَهُ؟! رَوَاهُ الدِّينَوْرِيُّ، وَابْنُ عَسَاكِرَ<sup>(٢)</sup>.

٣٩- وَأَمَّا حَدِيثُ قِصَّةِ عُمَانَ أَنَّهُ لَمَّا خَطَبَ فِي أَوَّلِ جُمُعَةٍ وَلِيَ الْخِلَافَةَ، صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، فَأَرْتَجَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - كَانَا يُعِدَّانِ لِهَذَا الْمَقَامِ مَقَالًا، وَأَنْتُمْ إِلَى إِمَامٍ فَعَالٍ أَحْوَجُ مِنْكُمْ إِلَى إِمَامٍ قَوَّالٍ، وَسَتَأْتِيكُمْ الْخُطْبُ بَعْدُ، وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِي وَلَكُمْ، وَتَزَلَّ وَصَلَّى بِهِمْ.

فَقَالَ ابْنُ الْهَمَامِ: إِنَّهَا لَمْ تُعْرَفْ فِي كُتُبِ الْحَدِيثِ، بَلْ فِي كُتُبِ الْفِقْهِ<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه مالك في «الموطأ» (٢٣٤)، وعنه الشافعي في «مسنده» (٤٠٦).

(٢) رواه الدينوري في «المجالسة» (٤ / ١١٥ - ١١٦)، وابن عساكر في «تاريخ مدينة دمشق» (٣٩ / ٢٣٧ - ٢٣٨)، وانظر تمام تخريجه ثمة.

(٣) انظر: «شرح فتح القدير» لابن الهمام (٢ / ٦٠)، والخبر أورده أيضاً الزيلعي في «نصب الراية» (٢ / ١٩٧) وعزاه للإمام القاسم بن ثابت السرقسطي في كتابه «غريب الحديث» من غير سنيد.

## فصل

٤٠ - عن عليٍّ كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ: أَنَّهُ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ:

إِنَّ أَحَقَّ مَا ابْتَدَأَ بِهِ الْمُبْتَدِئُونَ، وَنَطَقَ بِهِ النَّاطِقُونَ، وَتَفَوَّهَ بِهِ الْقَائِلُونَ: حَمْدُ اللهِ، وَثَنَاءٌ عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، وَالصَّلَاةُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ.

ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الْمُتَفَرِّدِ بِالْبَقَاءِ<sup>(١)</sup>، الْمُتَوَحِّدِ بِالْمُلْكِ، الَّذِي لَهُ الْفَخْرُ وَالْمَجْدُ وَالثَّنَاءُ، خَصَّصَتِ الْآلِهَةُ لَجَلَالِهِ - يَعْنِي الْأَصْنَامَ وَكُلَّ مَا عُبِدَ مِنْ دُونِهِ مِنَ الْأَنَامِ - وَوَجَلَّتِ الْقُلُوبُ مِنْ مَخَافَتِهِ، فَلَا عِدْلَ لَهُ، وَلَا نِدْلَ لَهُ، وَلَا يُشْبِهُهُ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِهِ، وَنَشَهُدُ لَهُ بِمَا شَهَدَ لِنَفْسِهِ وَأُولُو الْعِلْمِ مِنْ خَلْقِهِ، أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، لَيْسَتْ لَهُ صِفَةٌ تُنَالُ، وَلَا حَدٌّ يُضْرَبُ لَهُ فِيهِ الْأَمْثَالُ، الْمَدْرُ صَوْبَ الْغَمَامِ بِنَاتِ<sup>(٢)</sup> النَّطَافِ، وَهَطْلُ<sup>(٣)</sup> الرَّبَابِ بِوَابِلِ الطَّلِّ<sup>(٤)</sup>، فَرَشَ<sup>(٥)</sup> الْفِيَا فِي مِنَ الْأَكَامِ بِتَشْقِيقِ الدَّمَنِ، وَأَيْنَقَ<sup>(٦)</sup> الزَّهْرَ، وَالْأَنْوَاءَ<sup>(٧)</sup> الْمُسْتَحْسَنَ مِنَ النَّبَاتِ، وَشَقَّ الْعُيُونََ مِنْ جُيُوبِ الْمَطْرِ؛ إِذْ شَبِعَتِ الدَّلَاءُ حَيَاةً لِلطَّيْرِ وَالْهَوَامِّ، وَالْوَحْشِ وَسَائِرِ الْأَنَامِ وَالْأَنْعَامِ.

فُسَبِّحَانَ مَنْ يُدَانُ لِدِينِهِ، وَلَا يُدَانُ لِعَيْرِ دِينِهِ دِينَ، وَسُبْحَانَ الَّذِي لَيْسَ لَهُ صِفَةٌ نَعَتْ مَوْجُودٍ، وَلَا حَدٌّ مَحْدُودٌ.

(١) فِي مَطْبُوع «تَارِيخ مَدِينَةِ دِمَشْق» لِابْنِ عَسَاكِر (٣٩ / ١٩٨) - وَالنَّقْلُ مِنْهُ -: «الْمُتَفَرِّدِ بِدَوَامِ الْبَقَاءِ».

(٢) كَذَا فِي «ج»، وَالَّذِي فِي «تَارِيخ مَدِينَةِ دِمَشْق» لِابْنِ عَسَاكِر (٣٩ / ١٩٨): «بِنَات».

(٣) كَذَا فِي «ج»، وَالَّذِي فِي «تَارِيخ مَدِينَةِ دِمَشْق» لِابْنِ عَسَاكِر: «وَمِنْهَطْل».

(٤) فِي «ج»: «الطِّي»، وَالْمَثْبُتُ مِنْ «تَارِيخ مَدِينَةِ دِمَشْق».

(٥) كَذَا فِي «ج»، وَالَّذِي فِي «تَارِيخ مَدِينَةِ دِمَشْق»: «وَبَيْن».

(٦) كَذَا فِي «ج»، وَالَّذِي فِي «تَارِيخ مَدِينَةِ دِمَشْق»: «وَأَيْنَق».

(٧) فِي هَامِش «ج»: «وَالْأَنْوَاءِ»، وَكَذَا فِي «تَارِيخ مَدِينَةِ دِمَشْق».

ونشهدُ أن سيِّدنا محمَّداً ﷺ عبده المُرتَضَى، ونيِّه المُصطَفَى، ورسوله المُجتَبَى، أرسله اللهُ إلينا كافَّةً والنَّاسُ أهلُ عبادةِ الأوثانِ، وخُضوعِ الضَّلالةِ، يسفِكُونَ دِمَاءَهُمْ، وَيَقْتُلُونَ أولادَهُمْ، وَيُخَيِّفُونَ سلبَهُمْ<sup>(١)</sup>، عيشَهُم الظُّلْمَ، وأمنَهُم الخَوْفَ، وعِزُّهُم الدُّلَّ، فجاءَ رحمةً حَتَّى استنقَدْنَا اللهُ بِمُحَمَّدٍ ﷺ من الضَّلالةِ، وهدانا بِمُحَمَّدٍ ﷺ من الجَهِالَةِ، ونحنُ - معاشِرَ العَرَبِ - أَضيقُ الأُممِ معاشاً، وأخشَهُم رِياشاً، جُلُّ طعامِنَا الهَبِيدُ - يعني: شحَمَ الحَنظَلِ -، وجُلُّ لباسِنَا الوَبْرُ والجلودُ، مع عبادةِ الأوثانِ والنِّيرانِ.

فهدانا محمَّداً<sup>(٢)</sup> ﷺ بعد أن أمكَنَه اللهُ شُعَلَةَ النُّورِ، فأضاءَ بِمُحَمَّدٍ مشارِقَ الأرضِ ومغَارِبَهَا، فقبَضَه اللهُ إليه، فإنَّا لله وإنا إليه راجِعون، ما أجلُّ رِزِيَّتِهِ، وأعظَمَ مُصِيبَتِهِ! فالْمُؤْمِنونَ فيه سِوَاءٌ، مُصِيبَتُهُم فيه واحدةٌ. الحديث. رواه ابنُ عساکر<sup>(٣)</sup>.

٤١ - وعن مولى أمِّ عُثمانَ قال: سمعتُ عليّاً على منبرِ الكُوفَةِ يقولُ:

إذا كانَ يومُ الجُمُعَةِ غَدَتِ الشَّيَاطِينُ بِرِايَتِهَا إلى الأسواقِ، فيرمونَ النَّاسَ بالترابِثِ أو الرِّبائِثِ - أي: العَلَائِقِ والعَوائِقِ - ويذكِّرونَهُم الحَوَائِجِ، ويثبِّطونَهُم عن الجُمُعَةِ، وتغدو الملائكةُ بِرِايَتِهَا فتجلسُ على أبوابِ المَساجِدِ، فيكتبونَ الرَّجُلَ من ساعةٍ، والرَّجُلَ من ساعتينِ، حتَّى يخرجَ الإمامُ.

فإذا جلسَ الرَّجُلُ مجلساً يستمكِنُ فيه من الاستماعِ والنَّظَرِ فأنصتَ ولم يَلِغْ، كانَ له [كِفْلانٍ من أجرٍ، وإن جلسَ حيثُ لا يسمَعُ فأنصتَ ولم يَلِغْ، كانَ له]<sup>(٤)</sup> كِفْلٌ

(١) كذا في «ج»، والذي في «تاريخ مدينة دمشق»: «سبيلهم»، ولعلَّ الصواب: سبيلهم. والله تعالى أعلم.

(٢) كذا في «ج»، والذي في «تاريخ مدينة دمشق»: «فهدانا الله بمحمد».

(٣) رواه ابن عساکر في «تاريخ مدينة دمشق» (٣٩ / ١٩٨).

(٤) ما بين معكوفتين من مصدر التخريج.

من الأجر، وإن جلس مجلساً يستمكن فيه من الاستماع والنظر فلغا ولم ينصت، كان له كفل من الوزر، ومن قال يوم الجمعة لصاحبه: صه، فقد لغا، ومن لغا فليس له في جمعته تلك شيء.

ثم يقول في آخر ذلك: سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك. رواه البيهقي<sup>(١)</sup>.

٤٢ - وعن أبي وائل<sup>(٢)</sup> رحمه الله قال: خطب عليّ الناس بالكوفة فسمعته يقول في خطبته:

أيها الناس! إنّه من يتفقر افتقر، ومن يعمر ابتلي، ومن لا يستعد إلى البلاء إذا ابتلي لا يصبر، ومن ملك استأثر، ومن لا يستشير يندم.

وكان يقول من وراء هذا الكلام: يوشك ألا يبقى من الإسلام إلا اسمه، ومن القرآن إلا رسمه.

وكان يقول: ألا لا يستحي الرجل أن يتعلم، ومن يسأل عما لا يعلم أن يقول: لا أعلم، مساجدكم يومئذ عامرة، وقلوبكم وأبدانكم خربة من الهدى، شر من تحت ظل السماء فقهائكم، منهم تبدو الفتنة، وفيهم تعود.

فقام رجل فقال: فميم يا أمير المؤمنين؟ قال: إذا كان الفقه في ردالكم، والفاحشة في خياركم، والملك في صغاركم، فعند ذلك تقوم الساعة. رواه البيهقي<sup>(٣)</sup>.

(١) كذا عزه المتقي الهندي في «كنز العمال» (٢٣٣٤٣)، وهو في «السنن الكبرى» للبيهقي (٦٠٤٥)، وعزه أيضاً لأبي داود، وهو في «سننه» (١٠٥١) من طريق عطاء الخراساني، عن مولى امرأته أم عثمان، وإسناده ضعيف؛ لجهالة مولى امرأة عطاء.

(٢) هو شقيق بن سلمة.

(٣) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٩١٠) وقال: هذا موقوف، وإسناده إلى شريك مجهول، والأول منقطع.

٤٣ - وعن عبد الله بن صالح العجلي، عن أبيه، قال: خَطَبَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يوماً، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ:

عِبَادَ اللَّهِ! لَا تَغْرَتَكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا؛ فَإِنَّهَا دَارٌ بِالْبَلَاءِ مَحْفُوفَةٌ، وَبِالْفَنَاءِ مَعْرُوفَةٌ، وَبِالْعَدْرِ مَوْصُوفَةٌ، وَكُلُّ مَا فِيهَا إِلَى زَوَالٍ، وَهِيَ مَا بَيْنَ أَهْلِهَا دُوْلٌ وَسِجَالٌ، لَنْ يَسْلَمَ مِنْ شَرِّهَا نَزَائِلُهَا، بَيْنَا أَهْلُهَا فِي رِخَاءٍ وَسُرُورٍ، إِذَا هُمْ مِنْهَا فِي بِلَاءٍ وَعُرُورٍ، الْعَيْشُ فِيهَا مَذْمُومٌ، وَالرِّخَاءُ فِيهَا لَا يَدُومُ، وَإِنَّمَا أَهْلُهَا فِيهَا أَغْرَاضٌ مُسْتَهْدَفَةٌ، تَرْمِيهِمْ بِسِهَامِهَا، وَتَقْصِمُهُمْ بِحِمَامِهَا.

عِبَادَ اللَّهِ! إِنَّكُمْ وَمَا أَنْتُمْ مِنْ هَذِهِ الدُّنْيَا عَنْ سَبِيلٍ مَنْ قَدْ مَضَى مَمَّنْ كَانَ فِيكُمْ أَطْوَلُ أَعْمَاراً، وَأَشَدُّ مِنْكُمْ بَطْشاً، وَأَعَمَّرُ دِيَاراً، وَأَبْعَدُ آثَاراً، فَأَصْبَحَتْ أَصْوَاتُهُمْ هَامِدَةً خَامِدَةً مِنْ بَعْدِ طُولِ تَقْلِبِهَا، وَأَجْسَادُهُمْ بَالِيَةً، وَدِيَارُهُمْ خَالِيَةً، وَآثَارُهُمْ عَافِيَةً<sup>(١)</sup>، وَاسْتَبَدَّلُوا بِالْقُصُورِ الْمُشِيدَةِ، وَالسُّرُرِ وَالنَّمَارِقِ الْمُمَهَّدَةِ، الصُّخُورَ وَالْأَحْجَارَ الْمُسْنَدَةَ فِي الْقُبُورِ اللَّاطِئَةِ الْمُلْحَدَةِ، [التي]<sup>(٢)</sup> قَدْ بُنِيَ بِالْخَرَابِ فِنَاؤُهَا، وَشُيِّدَ بِالثَّرَابِ بِنَاؤُهَا، فَمَحَلُّهَا مُقْتَرِبٌ، وَسَاكِنُهَا مُغْتَرِبٌ، بَيْنَ أَهْلِ عِمَارَةٍ مُوَحِّشِينَ، وَأَهْلِ مَحَلَّةٍ مُتَشَاغِلِينَ، لَا يَسْتَأْنِسُونَ بِالْعِمْرَانِ، وَلَا يَتَوَاصَلُونَ تَوَاصَلَ الْجِيرَانِ، عَلَى مَا بَيْنَهُمْ مِنْ قُرْبِ الْجَوَارِ، وَدُنُوِّ الدَّارِ.

وَكَيْفَ يَكُونُ بَيْنَهُمْ تَوَاصُلٌ وَقَدْ طَحَنَهُمْ [بِكُلِّكَلِهِ]<sup>(٣)</sup> الْبَلَى، وَأَكَلَتْهُمْ الْجِنَادِلُ وَالثَّرَى، فَأَصْبَحُوا بَعْدَ الْحَيَاةِ أَمْوَاتاً، وَبَعْدَ نَضَارَةِ الْعَيْشِ رُفَاتاً، فَجَعَلَ<sup>(٤)</sup> بِهِمُ الْأَحْبَابُ،

(١) في هامش «ج»: «أي: مندرسة».

(٢) ما بين معكوفتين من مصدر التخريج.

(٣) ما بين معكوفتين من مصدر التخريج.

(٤) في «ج»: «فجمع»، والمثبت من «تاريخ مدينة دمشق»، وهو الصواب.

وَسَكَنُوا التُّرَابَ، وَظَعَنُوا فَلَيْسَ [لهم] <sup>(١)</sup> إِيَابٌ، هِيَهَاتَ هِيَهَاتَ، ﴿كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا وَمِنْ وَرَائِهِمْ بَرْزَخٌ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٠].

فَكَأَنَّ قَدْ صِرْتُمْ إِلَى مَا صَارُوا إِلَيْهِ مِنَ الْوَحْدَةِ وَالْبَلَى فِي دَارِ الْمَوْتَى، وَارْتُهُتُمْ فِي ذَلِكَ الْمَضْجَعِ، وَضَمَّكُمْ ذَلِكَ الْمُسْتَوْدَعُ، فَكَيْفَ بَكُمْ لَوْ قَدْ تَنَاهَتْ الْأُمُورُ، وَبُعِثَتِ الْقُبُورُ، وَحُصِّلَ مَا فِي الصُّدُورِ، وَأُوقِفْتُمْ لِلتَّحْصِيلِ بَيْنَ يَدَيِ الْمَلِكِ الْجَلِيلِ، فَطَارَتِ الْقُلُوبُ؛ لِإِشْفَاقِهَا مِنْ سَالِفِ الذُّنُوبِ، وَهَتِكَتْ عَنْكُمْ الْحُجُبُ وَالْأَسْتَارُ، وَظَهَرَتْ مِنْكُمْ الْعُيُوبُ وَالْأَسْرَارُ، ﴿الْيَوْمَ نُجْزِي كُلَّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ﴾ [غافر: ١٧]، ﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسْتَوُوا بِمَا عَمَلُوا وَبِجَزَى الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى﴾ [النجم: ٣١]، ﴿وَوُضِعَ الْكِتَابُ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَالِ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظُنُّ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٤٩].

جَعَلَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ عَامِلِينَ بِكِتَابِهِ، مُتَّبِعِينَ لِأَوْلِيَائِهِ، حَتَّى يُحِلَّنَا وَإِيَّاكُمْ دَارَ الْمُقَامَةِ مِنْ فَضْلِهِ، إِنَّهُ حَمِيدٌ مُجِيدٌ. رَوَاهُ الدِّينُورِيُّ، وَابْنُ عَسَاكِرٍ <sup>(٢)</sup>.

٤٤ - وَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّهُ خَطَبَ النَّاسَ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ:

أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ الدُّنْيَا قَدْ أَدْبَرَتْ وَأَذْنَتْ بَوْدَاعٍ، وَإِنَّ الْآخِرَةَ قَدْ أَقْبَلَتْ وَأَشْرَفَتْ بِاطِّلَاعٍ، وَإِنَّ الْمِضْمَارَ الْيَوْمَ، وَغَدَاً السَّبَاقُ، أَلَا وَإِنَّكُمْ فِي أَيَّامٍ أَمَلٍ مِنْ وَرَاءِ أَجَلٍ، فَمَنْ قَصَرَ فِي أَيَّامِ أَمَلِهِ قَبْلَ حُضُورِ أَجَلِهِ، فَقَدْ حَيَّبَ عَمَلَهُ.

(١) ما بين معكوفتين من مصدر التخريج.

(٢) رواه الدينوري في «المجالسة» (٥ / ٢٨١ - ٢٨٣)، وابن عساكر في «تاريخ مدينة دمشق»

(٤٢ / ٥٠٠ - ٥٠١)، وإسناده ضعيف جداً ومنقطع، كما قال محقق «المجالسة».

ألا فاعملوا لله في الرّغبة كما تعملون له في الرّهبة، ألا وإنّي لم أر كالجنة نائمٌ طالبيها، ولم أر كالنار نائمٌ هاربها.

ألا وإنه من لم ينفعه الحقُّ ضرّه الباطل، ومن لم يستقم به الهدى حار به الضلال، ألا وإنكم قد أمرتم بالظعن، ودلّتم على الردّ.

ألا أيها الناس إنما الدنيا عرضٌ حاضرٌ، يأكل منها البرّ والفاجر، وإن الآخرة وعدٌ صادقٌ، يحكم فيها الملك القادر.

ألا إن ﴿ الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٦٨].

أيها الناس! أحسنوا في عمركم تحفظوا في عقبيكم، فإن الله تبارك وتعالى وعد جنته من أطاعه، وأوعد ناره من عصاه، إنها نارٌ لا يهدأ زفيرها، ولا يفك أسيرها، ولا يجبر كسيرها، حرها شديدٌ، وقعرها بعيدٌ، وماؤها صديدٌ، وإن أخوف ما أخاف عليكم أتباع الهوى، وطول الأمل. رواه الدينوري، وابن عساكر<sup>(١)</sup>.

٤٥ - وعن العلاء بن زياد الأعرابي قال: سمعت أبي يقول: صعد أمير المؤمنين علي بن أبي طالب منبر الكوفة بعد الفتنة وفراغه من النهروان، فحمد الله، وخنقته العبرة، فبكى حتى اخضلت لحيته بدموعه وجرت، ثم نفص لحيته، فوقع رشاشها على ناموس الناس، فكنا نقول: إن من أصابه من دموعه فقد حرّمه الله على النار.

(١) رواه الدينوري في «المجالسة» (٤/ ١١٦ - ١٢١)، وابن عساكر في «تاريخ مدينة دمشق» (٤٢/

٤٩٧)، قال ابن كثير في «البداية والنهاية» (٨/ ٧): هذه الخطبة بليغة نافعة جامعة للخير، ناهية عن

الشّر، وقد روي لها شواهد من وجوه أخر متصلة، ولله الحمد والمنّة.



ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! لَا تَكُونُوا مِمَّنْ يَرْجُو الآخِرَةَ بغيرِ العَمَلِ، وَيُوَخِّرُ التَّوْبَةَ لَطُولِ الأَمَلِ، يَقُولُ فِي الدُّنْيَا قَوْلَ الزَّاهِدِينَ، وَيَعْمَلُ فِيهَا عَمَلَ الرَّاغِبِينَ، إِنْ أُعْطِيَ مِنْهَا لَمْ يَشْبَعْ، وَإِنْ مَنِعَ مِنْهَا لَمْ يَقْنَعْ، يَعْجُزُ عَنِ شُكْرِ مَا أُوتِيَ، وَيَتَغَيَّرُ الزِّيَادَةَ فِيمَا بَقِيَ، وَيَأْمُرُ وَلَا يَأْتِي، وَيَنْهَى وَلَا يَنْتَهِي، يُحِبُّ الصَّالِحِينَ وَلَا يَعْمَلُ بِأَعْمَالِهِمْ، وَيُبْغِضُ الظَّالِمِينَ وَهُوَ مِنْهُمْ، تَغْلِبُهُ نَفْسُهُ عَلَى مَا يَظُنُّ، وَلَا يَغْلِبُهَا عَلَى مَا يَسْتَيْقِنُ.

إِنْ اسْتَعْنَى فِتْنًا، وَإِنْ مَرَضَ حَزَنًا، وَإِنْ افْتَقَرَ قِنِطًا وَوَهَنَ، فَهُوَ بَيْنَ الذَّنْبِ وَالنِّعْمَةِ يَرْتَعُ، يُعَافَى فَلَا يَشْكُرُ، وَيُبْتَلَى فَلَا يَصْبِرُ، كَأَنَّ المُحَدَّرَ مِنَ المَوْتِ سِوَاهُ، وَكَأَنَّ مَنْ وُعدَ وَزُجِرَ مَا عَدَاهُ.

يَا عُرَاضَ المَنِيَا، يَا رَهَائِنَ المَوْتِ، يَا وَعَاءَ الأَسْقَامِ، يَا نُهْبَةَ الأَيَّامِ، وَيَا نُقْلَ الدَّهْرِ، وَيَا فَاكِهَةَ الزَّمَانِ، وَيَا نُورَ الحَدَثَانِ، وَيَا خَرَسَى عِنْدَ الحُجَجِ، وَيَا مَنْ غَمَّرَتْهُ الفِتْنُ، وَحِيلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَعْرِفَةِ الخَبَرِ، بِحَقِّ أَقُولُ:

مَا نَجَا مَنْ نَجَا إِلَّا بِمَعْرِفَةِ نَفْسِهِ، وَمَا هَلَكَ مَنْ هَلَكَ إِلَّا مِنْ تَحْتِ يَدِهِ، قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا فُؤَادًا أَنفُسُكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحریم: ٦]، جَعَلْنَا اللهُ وَإِيَّاكُمْ مِمَّنْ سَمِعَ الوَعظَ فَقبِلَ، وَدُعِيَ إِلَى العَمَلِ فَعَمِلَ. رَوَاهُ ابْنُ النُّجَّارِ<sup>(١)</sup>.

٤٦ - وعن يحيى بن يعمر<sup>(٢)</sup> رَحِمَهُ اللهُ: أَنَّ عَلِيًّا بنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ النَّاسَ، فَحَمِدَ اللهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ:

أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِرُكُوبِهِمُ المَعاصِي، وَلَمْ يَنْهَهُمُ الرِّبَانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ، أَنْزَلَ اللهُ بِهِمُ العُقُوبَاتِ.

(١) انظر: «كنز العمال» (٤٤٢٢٩).

(٢) في «ج»: «معمر»، والمثبت من مصدر التخريج، وهو الصواب.

ألا، فمُرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَاَنْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ بِكُمْ الَّذِي نَزَلَ بِهِمْ، وَعَلِّمُوا أَنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ لَا يَقْطَعُ رِزْقًا، وَلَا يُقَرِّبُ أَجَلًا، إِنَّ الْأَمْرَ يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ كَقَطْرِ الْمَطَرِ إِلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا قُدِّرَ لَهَا مِنْ زِيَادَةٍ أَوْ نُقْصَانٍ، فِي أَهْلِ أَوْ مَالٍ أَوْ نَفْسٍ، فَإِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمْ النُّقْصَانُ فِي أَهْلِ أَوْ مَالٍ أَوْ نَفْسٍ، وَرَأَى لغيره غيرَه<sup>(١)</sup>، فلا يكونَنَّ ذلك له فتنة؛ [فإنَّ المرءَ المسلمَ - ما لم يغشَّ ذنأه يُظهِرُ تخشُّعاً لها إذا ذُكِرَتْ، ويُغْرِى بها لثامُ النَّاسِ - كالياسِرِ الفالِحِ<sup>(٢)</sup> الذي ينتظرُ أوَّلَ فوزةٍ من قِداحه، تُوجِبُ له المَعْنَمَ، وتَدْفَعُ عنه المَعْرَمَ]<sup>(٣)</sup>، فذلك المرءُ المسلمُ البريُّ من الخيانية، [إنَّما ينتظرُ إحدى الحُسَيْنَيْنِ إذا ما دَعَا اللهُ، فما عندَ اللهُ هو خيرٌ له، وإمَّا أن يرزُقَه اللهُ مالا، فإذا هو ذو أهلٍ ومالٍ، الحَرْتُ حَرْتَانِ]:<sup>(٤)</sup> المَالُ وَالْبَنُونَ حَرْتُ الدُّنْيَا، وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ حَرْتُ الآخِرَةِ، وقد يجمعُهما اللهُ لأقوامٍ. رواه ابنُ أبي الدنيا، وابنُ عساكِر<sup>(٥)</sup>.

٤٧ - وقد ثبتَ أنَّ عمرَ بنَ عبدِ العزيز - رحمه اللهُ - لما تولى الخِلافةَ وخطبَ الخُطبةَ ختمها بقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠].

قال مؤلِّفه رحمه اللهُ: فهذا ما حضرني من خطبِ النبيِّ عليه الصلاة والسلام، وأصحابه الكرام، وأتباعه العظام.

(١) كذا في «ج»، والذي في «تاريخ مدينة دمشق»: «عشرة».

(٢) الياسر: المقامر، والفالِح: الفائز.

(٣) ما بين معكوفتين من مصدر التخرِيج.

(٤) ما بين معكوفتين من مصدر التخرِيج.

(٥) انظر: «كنز العمال» (٤٤٢٣١)، والخبر رواه ابن عساكر في «تاريخ مدينة دمشق» (٤٢ / ٥٠١ - ٥٠٣)

من طريق ابن أبي الدنيا، وهو في كتابه «القناعة والتعفف» (٦٠) لكن دون ذكر قول يحيى بن يعمر، وقد

ورد في آخر الخطبة: قال سفيان بن عيينة: ومن يحسن يتكلَّم بهذا الكلام إلا عليّ؟!

وَسُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ، وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ  
رَبِّ الْعَالَمِينَ. آمِينَ.

حَرَّرَهُ مُؤَلِّفُهُ - وَرُحِمَ وَسَلَفُهُ - يَوْمَ الْخَمِيسِ عَشْرِي شَوَّالٍ - خُتِمَ بِالْخَيْرِ  
وَالْإِقْبَالِ - مِنْ شَهْرِ عَامِ حَادِي عَشَرَ بَعْدَ الْأَلْفِ مِنَ الْهَجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ مِنْ مَكَّةَ  
الْأَمِينَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ السَّكِينَةِ.

\*\*\*

الرسالة رقم: (٦) ..... مجروح رسالة المؤلف  
المعلم الاعلى القاري

# مبدأ الشكائيك و مبدأ الميتائيك

تأليف العلامة  
المعلم الاعلى القاري

يطبع مطبعا على نسختين مطبوعتين

تجريب و تفتيح  
محمد مصعب كشموم

دار الكتاب



هو وصف هذه السورة الحسنة والحمد لله المجدد  
عاشق الاسلام والمسلمين فانه كتاب في العالمين  
السيد القاري محمود جليل لارالساورا وحسنه  
وصف صحته عمال من طالع وسعدته وبالطريق الكونين  
بعيد الله المصنوع ما واثق المحرمين  
عمر له

مكتبة فاتح (ف)

بسم الله الرحمن الرحيم  
المجدد وسادع على عباده الذين اضطفى باب مآجاة في  
خلو رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امر رضى الله عنه  
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل بدين ولا  
بالقصر ولا بالابيض لامهق ولا بالادم ولا بالجد القلط  
ولا بالسبط بعنه الله قفا على راس ربيع سنة فاقام بيعة  
عشرين سنة وبالمدينة عشرين سنة وتوفاه الله تعالى على راس  
سنتين سنة وليس في راسه وحيته عشرون شعرة بيضا  
وعنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
رديته وليس بالطويل ولا بالقصر حسن الجسم وكان شعره  
ليس بجد ولا سبط اشهر اللون اذا مشى يتكأ وعن البراء  
بن عازب رضى الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم رجلا مرورا بعبده ما بين متكبين عظيم الجبة الى  
شبهه انزبه عليه جلد حمله ما رات سيفا قط احسن منه  
وعنه قال ما رات من ذي لمة في جملة جملة احسن من  
رسول الله صلى الله عليه وسلم له شعر يضرب منكبيه بهيما  
بين المتكبين لم يكن بالقصر ولا بالطويل وعن عمار رضى الله

مكتبة حاجي بشير آغا (ح)

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمته التحفیتی

الحمدُ لله الذي ختمَ بِمُحَمَّدٍ الشرائعَ والرسائلَ، وجعلَ دينَهُ زُبْدَةَ الأواخرِ والأوائلِ، وأقامَ لِنُصْرَةِ دينِهِ أعظَمَ الدلائلِ، وأيدهُ بالآياتِ الجلائلِ، وأصلِّي وأسلمُ على المبعوثِ بأكرمِ السَّجايا وأشرفِ الشَّمائلِ، وعلى آلِهِ وصَحْبِهِ أولي المَكْرَماتِ والفضائلِ، ومَن اقتدى بهديه وسُنَّتِهِ وخُلِقَ منَ الأماجدِ والأماثلِ.

وبعد:

فإنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ قد قال في مُحكمِ التنزيلِ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]، وقالَ تبارك وتعالى: ﴿وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٨]، وقال: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١]، وما أكثرَ من يدَّعي المحبَّةَ، وما أقلَّ الصَّادقينَ في هذا الزمانِ، الذي عادَ فيه المُسلمُ غريباً، ولكن طُوبى لكلِّ غريبٍ، مُتَّبِعٍ لِسُنَّةِ الحبيبِ ﷺ، في عبادتهِ وسُلوكةِ ومُعاملتهِ مع الخَلقِ، فما أجدرُ بنا أن نعودَ إلى قِراءةٍ ودراسةٍ وتدبُّرِ سيرةٍ وأخلاقِ وشمائلِ النبيِّ المُصطفى ﷺ؛ فإنَّ الخَيْرَ كُلَّ الخَيْرِ في اتِّباعِهِ في أقوالِهِ وأفعالِهِ:

أخِلايَ إِنْ شَطَّ الحِيبُ ورَبْعُهُ وعزَّ تلاقِيهِ وناءتْ منازلُهُ  
وفاتَّكُمُ أَنْ تُبصروهُ بعينِكُمُ فما فاتَّكُمُ بالعينِ هذي شمائلُهُ

فبينَ يديكَ أخي الحبيبِ رسالة: «زُبْدَةُ الشَّمائلِ وَعُمْدَةُ المَسائِلِ» للعلامة

المَلَأِ عَلِيِّ الْقَارِيِّ، جَمَعَ لَكَ فِي طَيَّاتِهَا زُبْدَةَ الشَّمَائِلِ النَّبَوِيَّةِ، وَالْخِصَالِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ، لِتَقْتَدِيَ بِهَا، وَتَكُونَ مِنْهَا جَالًّا لَكَ فِي حَيَاتِكَ الْيَوْمِيَّةِ، فَتَسْعَدَ فِي الدَّارَيْنِ، وَتَكُونَ مِنَ الْفَائِزِينَ.

وَهَذِهِ الرَّسَالَةُ قَدْ هَدَّبَهَا الْإِمَامُ الْقَارِيُّ مِنْ كِتَابِ «الشَّمَائِلِ الْمَحْمُودِيَّةِ» لِلْإِمَامِ التِّرْمِذِيِّ صَاحِبِ «السَّنَنِ»، وَهُوَ مِنْ أَحْسَنِ مَا صُنِّفَ فِي شَمَائِلِهِ وَأَخْلَاقِهِ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ لَهُ بِمُمَاتِلٍ وَمُشَابِهٍ، سَلَكَ فِيهِ مِنْهَا جَاءً سَدِيدًا، وَرَضَعَهُ بَعْيُونَ الْأَخْبَارِ وَفَنُونَ الْأَثَارِ تَرْصِيعًا، حَتَّى عُدَّ ذَلِكَ الْكِتَابُ مِنَ الْمَوَاهِبِ، وَطَارَ صَيْتُهُ فِي الْمَشَارِقِ وَالْمَغَارِبِ، وَاعْتَنَى بِهِ الْعُلَمَاءُ كُلَّ الْإِعْتِنَاءِ، فَمَنْ شَارِحٌ لَهُ، وَمَنْ نَازِمٌ، وَمَنْ مُهَدِّبٌ، وَمَخْتَصِرٌ، وَمَنْ مُتَرْجِمٌ لِرَجَالِهِ وَأَحْوَالِهِمْ، بَلْ إِنَّهُ تُرْجِمَ إِلَى لُغَاتِ الْعَالَمِ الْأُخْرَى.

وَمَنْ هَدَّبَهُ إِمَامُنَا الْقَارِيُّ، فَقَامَ بِحَذْفِ الْأَسَانِيدِ مَعَ الْإِبْقَاءِ عَلَى اسْمِ الرَّاويِ، وَحَذْفِ الْأَحَادِيثِ الْمَكْرُورَةِ، حَتَّى يُسَهَّلَ عَلَى الْقَارِئِ قِرَاءَةَ الْكِتَابِ، وَمَشَى مَعَ الْأَبْوَابِ الَّتِي وَضَعَهَا الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ، فَابْتَدَأَ بِصِفَةِ جَمَالِ طَلْعَتِهِ ﷺ، وَبَدِيعِ خَلْقَتِهِ، وَكَمَالِ صُورَتِهِ، ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى وَصْفِ شَعْرِهِ وَخِضَابِهِ وَكُحْلِهِ وَلِبَاسِهِ وَنَعْلِهِ وَخَاتَمِ وَسِيفِهِ وَعِمَامَةِ الْحَبِيبِ الْمُصْطَفَى ﷺ، ثُمَّ إِلَى وَصْفِ الْأُمُورِ الَّتِي تَتَّصِلُ بِالْحَيَاةِ الْيَوْمِيَّةِ، كَعَيْشِهِ، وَطَعَامِهِ، وَشَرَابِهِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

ثُمَّ عَرَّجَ عَلَى النَّوَاحِي الْأَجْتِمَاعِيَّةِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَزْوَاجِهِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَبَيْنَ أَهْلِ بَيْتِهِ.

ثُمَّ انْتَقَلَ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى أُمُورِهِ التَّعْبُدِيَّةِ.

ثُمَّ أَتَحَفَّنَا بِذِكْرِ أَسْمَائِهِ وَعَمْرِهِ وَوَفَاتِهِ وَمِيرَاثِهِ وَرُؤْيَيْهِ فِي الْمَنَامِ.

وَخَتَمَ الْكِتَابَ بِأَتْبَاعِ الْأَثْرِ، وَالتَّزَامِ السُّنَّةِ.

فكانَ هذا الكتابُ بحقٍّ كما وصفهُ العَلامَةُ القاري في شرحه الماتع «جمع الوسائل في شرح الشمائل»: «إن مُطالع هذا الكتاب كأنه يُطالعُ طلعةً ذلكَ الجَنابِ، ويرى محاسنهُ الشريفةَ في كلِّ بابٍ».

وقد صنّفهُ القاري سنة (١٠٠٥هـ)، أي: قبلَ تصنيفِ شرحه «جمع الوسائل في شرح الشمائل»، فإنَّ شرحه قد تمَّ سنة (١٠٠٨هـ).

هذا، وقد قُمتُ بمقابلة هذه الرسالة على نسختين جيدتين، الأولى نسخة فاتح ورمزها «ف»، والثانية نسخة حاج بشير آغا ورمزها «ح».

وقد ضبطنا الأحاديثَ، ورصّعناها بعلاماتِ الترقيمِ المناسبة؛ لنسهّلَ على القارئِ نصَّ هذه الرسالة، وخرّجنا الأحاديثَ من الكتبِ الستة، والمسانيدِ، والصّحاحِ، وإتماماً للفائدة، وضعنا حُكْمَ الأحاديثِ صحّةً وُضعفاً، مُعتمدين في ذلك على أقوالِ المُحدّثينَ والحُفّاظِ؛ كالذهبيِّ وابنِ حجرٍ والهيثميِّ والنوويِّ والسيوطيِّ وغيرهم من العلماءِ المتأخريين.

وشرحنا بعضَ الكلماتِ التي تحتاجُ إلى شرح، ولم نتوسع في شرح الكلمات؛ حتى لا نُثقلَ كاهلَ الكتابِ، فيتنافى ذلك مع غرضِ المؤلّفِ القاري من تأليفه.

وقد بلغَ عددُ الأحاديثِ (٣٧٧) حديثاً، مع العلم أن عددَ أحاديثِ «الشمائلِ» للترمذي (٤٠٢).

والله نَسألُ أن يجعلنا من أتباعه باطناً وظاهراً، بأقواله وأفعاله، وصفاته الخُلُقِيَّةِ، وشمائله الزكِيَّةِ، وأن يتوفانا على مِلَّتِهِ، وأن يحشرنا في زُمرَتِهِ، وأن يُدخلنا في شفاعتِهِ، والحمدُ لله ربِّ العالمين، والصلاةُ والسلامُ على خاتم الأنبياءِ والمُرسلينَ.





# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِهِ نَسْتَعِينُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى

## ١ - بَابُ

### مَا جَاءَ فِي خَلْقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

١ - عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ وَلَا بِالْقَصِيرِ، وَلَا بِالْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ وَلَا بِالْأَدَمِ، وَلَا بِالْجَعْدِ الْقَطَطِ وَلَا بِالسَّبِطِ، بَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ، وَبِالْمَدِينَةَ عَشْرَ سِنِينَ، وَتَوَفَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى رَأْسِ سِتِّينَ سَنَةً وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ<sup>(١)</sup>.

٢ - وَعَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُبْعَةً، وَلَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ، حَسَنَ الْجِسْمِ، وَكَانَ شَعْرُهُ لَيْسَ بِجَعْدٍ وَلَا سَبِطٍ، أَسْمَرَ اللَّوْنِ، إِذَا مَشَى يَتَكَفَّأُ<sup>(٢)</sup>.

٣ - وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مَرْبُوعًا بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكَبَيْنِ، عَظِيمَ الْجَمَّةِ إِلَى شَحْمَةِ أُذُنَيْهِ، عَلَيْهِ حُلَّةٌ حُمْرَاءُ، مَا رَأَيْتُ شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه البخاري (٣٣٥٥)، ومسلم (٢٣٤٧).

(٢) رواه البخاري (٣٣٥٤).

(٣) رواه مسلم (٢٣٣٧).

٤- وَعَنْهُ قَالَ: مَا رَأَيْتُ مِنْ ذِي لَمَّةٍ فِي حُلَّةٍ حَمراءَ أَحْسَنَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَهُ شَعْرٌ يَضْرِبُ مَنْكَبَيْهِ، بَعِيدٌ مَا بَيْنَ الْمَنْكَبَيْنِ، لَمْ يَكُنْ بِالْقَصِيرِ وَلَا بِالطَّوِيلِ<sup>(١)</sup>.

٥- وَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ، شِثْنُ الْكَفَّيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ، ضَخَمَ الْكَرَادِيْسِ، طَوِيلَ الْمَسْرُوبَةِ، إِذَا مَشَى تَكْفًا تَكْفًا كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ، لَمْ أَرْ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ<sup>(٢)</sup>.

٦- وَعَنْهُ قَالَ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالطَّوِيلِ الْمُفْرِطِ، وَلَا بِالْقَصِيرِ الْمُتَرَدِّدِ، كَانَ رُبْعَةً مِنَ الْقَوْمِ، لَمْ يَكُنْ بِالْجَعْدِ الْقَطِطِ وَلَا بِالسَّيْطِ، كَانَ جَعْدًا رَجُلًا، وَلَمْ يَكُنْ بِالْمُطَهَّمِ وَلَا بِالْمُكَلَّثِمِ، وَكَانَ فِي وَجْهِهِ تَدْوِيرٌ، أَيْبُضُ مُشْرَبٌ، أَدْعَجُ الْعَيْنَيْنِ، أَهْدَبُ الْأَشْفَارِ، جَلِيلُ الْمَشَاشِ وَالْكَتَدِ، أَجْرَدُ ذُو مَسْرُوبَةٍ، شِثْنُ الْكَفَّيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ، إِذَا مَشَى تَقَلَّعَ كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ فِي صَبَبٍ، وَإِذَا التَّفَتَ التَّتَفَتَ مَعًا، بَيْنَ كَتْفَيْهِ خَاتَمُ النَّبُوَّةِ، وَهُوَ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، أَجْوَدُ النَّاسِ صَدْرًا، وَأَصْدَقُ النَّاسِ لَهْجَةً، وَالْيَنُهِمُ عَرِيكَةً، وَأَكْرَمُهُمْ عَشِيرَةً، مَنْ رَأَاهُ بِدَيْهَةٍ هَابَهُ، وَمَنْ خَالَطَهُ مَعْرِفَةً أَحَبَّهُ، يَقُولُ نَاعْتُهُ: لَمْ أَرْ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ<sup>(٣)</sup>.

٧- وَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا قَالَ: سَأَلْتُ خَالِي هِنْدَ بْنَ أَبِي هَالَةَ- وَكَانَ وَصَافًا- عَنْ حَلِيَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَأَنَا أَشْتَهِي أَنْ يَصِفَ لِي مِنْهَا شَيْئًا أَتَعَلَّقُ بِهِ- فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخْمًا مُفَخَّمًا يَتَلَأَلُوْا وَجْهَهُ تَلَأَلُوْا الْقَمَرَ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، أَطْوَلَ مِنَ الْمَرْبُوعِ، وَأَقْصَرَ مِنَ الْمُسْدَبِ، عَظِيمٌ

(١) رواه الترمذي (١٧٢٤)، وأبو يعلى (١٧٠٠)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٢) رواه الترمذي (٣٦٣٧)، والحاكم (٤١٩٤)، وأحمد (٩٦/١)، وأبو يعلى (٣٧٠)، والبخاري (٦٤٥)

والضياء المقدسي في «المختارة» (٧٥١).

(٣) رواه الترمذي (٣٦٣٨)، وابن أبي شيبه (٣١٨٠٥)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٢٧٠/١).

الهامة، رَجَلِ الشَّعْرِ، إِنْ افْتَرَقَتْ عَقِيقَتُهُ فَرَفَقَهَا وَإِلَّا فَلَا يُجَاوِرُ شَعْرُهُ شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ إِذَا هُوَ وَفَرَهُ، أَزْهَرُ اللَّوْنِ، وَاسِعُ الْجَبِينِ، أَزْجُ الْحَوَاجِبِ سِوَابِغٍ فِي غَيْرِ قَرْنٍ، بَيْنَهُمَا عِرْقٌ يُدْرُهُ الْغَضَبُ، أَقْنَى الْعَرْنَيْنِ، لَهُ نُورٌ يَعْلُوهُ، يَحْسَبُهُ مَنْ لَمْ يَتَأَمَّلْهُ أَشَمًّا، كَثُّ اللَّحْيَةِ، سَهْلُ الْخَدَّيْنِ، ضَلِيعُ الْفَمِ، مُفَلِّجُ الْأَسْنَانِ، دَقِيقُ الْمَسْرِبَةِ، كَأَنَّ عُنُقَهُ جِيدٌ دُمِيَّةٌ فِي صَفَاءِ الْفِضَّةِ، مُعْتَدِلُ الْخَلْقِ، بَادِنٌ مُتَمَاسِكٌ، سِوَاءِ الْبَطْنِ وَالصَّدْرِ، عَرِيضُ الصَّدْرِ، بَعِيدٌ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ، ضَخْمُ الْكَرَادَيْسِ، أَنْوَرُ الْمُتَجَرِّدِ، مَوْضُوعٌ مَا بَيْنَ اللَّبَّةِ وَالسَّرَّةِ بِشَعْرِ يَجْرِي كَالْحَطِّ، عَارِي الثَّدْيَيْنِ وَالْبَطْنِ مِمَّا سِوَى ذَلِكَ، أَشْعَرُ الذَّرَاعَيْنِ وَالْمَنْكِبَيْنِ وَأَعَالِي الصَّدْرِ، طَوِيلُ الزَّنْدَيْنِ، رَحْبُ الرَّاحَةِ، شَشُّ الْكَفَّيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ، سَائِلُ الْأَطْرَافِ - أَوْ قَالَ: سَائِلُ الْأَطْرَافِ - حُمَصَانُ الْأَحْمَصَيْنِ، مَسِيحُ الْقَدَمَيْنِ يَنْبُو عَنْهُمَا الْمَاءُ، إِذَا زَالَ زَالَ قَلْعًا، يَخْطُو تَكْفِيًّا، وَيَمْشِي هَوْنًا، ذَرِيْعُ الْمَشِيَّةِ، إِذَا مَشَى كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ، وَإِذَا التَّفَتَّ التَّفَتَّ جَمِيعًا، خَافِضُ الطَّرْفِ، نَظَرُهُ إِلَى الْأَرْضِ أَطْوَلُ مِنْ نَظَرِهِ إِلَى السَّمَاءِ، جُلُّ نَظَرِهِ الْمُلَاحَظَةُ، يَسُوقُ أَصْحَابَهُ، وَيَبْدُرُ مَنْ لَقِيَ بِالسَّلَامِ<sup>(١)</sup>.

- ٨ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَلِيعَ الْفَمِ، أَشْكَلَ الْعَيْنِ، مَنُهِوسَ الْعَقَبِ<sup>(٢)</sup>.
- ٩ - وَعَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي لَيْلَةِ إِضْحِيَانٍ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهِ وَإِلَى الْقَمَرِ، فَلَهُوَ عِنْدِي أَحْسَنُ مِنَ الْقَمَرِ<sup>(٣)</sup>.
- ١٠ - وَعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ: أَكَانَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ

(١) رواه الترمذي في «الشمائل» (٧)، وابن سعد في «الطبقات» (٤٢٢/١)، والطبراني في «المعجم

الكبير» (١٥٦/٢٢)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٢٨٧/١). وإسناده ضعيف، وحسنه بعضهم.

(٢) رواه مسلم (٢٣٣٩)، وابن حبان (٦٢٨٨)، وأحمد (٨٦/٥)، والطيالسي (٧٦٥)، والطبراني في

«المعجم الكبير» (٢٢٠/٢).

(٣) رواه الترمذي (٢٨١١)، والحاكم (٧٣٨٣)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (١٩٦/١).

صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ السَّيْفِ؟ قَالَ: [لَا] بَلْ مِثْلَ الْقَمَرِ<sup>(١)</sup>.

١١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبيضَ كأنما صِينُ مِنْ فِضَّةٍ، رَجُلَ الشَّعْرِ<sup>(٢)</sup>.

١٢ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: [عُرِضَ] <sup>(٣)</sup> عَلَيَّ الْأَنْبِيَاءُ: فَإِذَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ضَرَبُ مِنَ الرِّجَالِ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ، وَرَأَيْتُ عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ إِذَا أَقْرَبُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا عُرْوَةَ بْنَ مَسْعُودٍ، وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ إِذَا أَقْرَبُ مَنْ رَأَيْتُ [بِهِ شَبَهًا]<sup>(٤)</sup> صَاحِبِكُمْ - يَعْنِي: نَفْسَهُ -، وَرَأَيْتُ جِبْرِيْلَ؛ إِذَا أَقْرَبُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا دَحِيَّةً<sup>(٥)</sup>.

١٣ - وَعَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ يَقُولُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا بَقِيَ عَلَيَّ وَجْهَ الْأَرْضِ أَحَدٌ رَأَهُ غَيْرِي، قُلْتُ: صِفْهُ لِي، قَالَ: كَانَ أبيضَ مَلِيحاً مُقَصِّداً. صَلَاةُ اللَّهِ عَلَيْهِ.

١٤ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْلَجَ النَّثْنَيْنِ، إِذَا تَكَلَّمَ رُئِيَ كَالنُّورِ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ ثَنَائِيهِ<sup>(٦)</sup>. صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

\*\*\*

(١) رواه البخاري (٣٣٥٩)، والترمذي (٣٦٣٦).

(٢) رواه الترمذي في «الشمائل» (١١)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (١/٢٤١).

(٣) ما بين معكوفتين سقط من «ح» و«ف»، واستدركناه من المصادر.

(٤) ما بين معكوفتين سقط من «ح» و«ف»، واستدركناه من المصادر.

(٥) رواه مسلم (٢٣٤٠).

(٦) رواه الترمذي في «الشمائل» (١٥)، والدارمي (٥٨)، والطبراني في «الأوسط» (٧٦٧)، وفي

## ٢ - باب

## ما جاء في خاتم النبوة

١٥ - عن السائب بن يزيد رضي الله تعالى عنهما قال: ذهبت بي خالتي إلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت: يا رسول الله! إن ابن أختي وجع، فمسح رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رأسي ودعاني بالبركة، وتوضأ فشربت من وضوئه، وقمت خلف ظهره، فنظرت إلى الخاتم الذي بين كتفيه، فإذا هو مثل زر الحجلة<sup>(١)</sup>.

١٦ - وعن جابر بن سمرة قال: رأيت الخاتم بين كتفي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم غدة حمراء مثل بيضة الحمامة<sup>(٢)</sup>.

١٧ - وعن ربيعة رضي الله تعالى عنها قالت: سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم - ولو أشاء أن أقبل الخاتم الذي بين كتفيه من قربه لفعلت - يقول لسعد بن معاذ يوم مات: «اهتز عرش الرحمن»<sup>(٣)</sup>.

١٨ - وعن علي كرم الله وجهه أنه قال: كان بين كتفيه خاتم النبوة، وهو خاتم النبيين<sup>(٤)</sup>.

١٩ - وعن أبي زيد عمرو بن أخطب الأنصاري رضي الله تعالى عنه أنه قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم: يا أبا زيد! اذن مني فامسح ظهري؛ فمسحت ظهره، فوقعت أصابعي على الخاتم، قلت: وما الخاتم؟ قال: شعرات مجتمعات<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه البخاري (١٨٧)، ومسلم (٢٣٤٥).

(٢) رواه الترمذي (٣٦٤٤)، وقال: حديث حسن صحيح.

(٣) رواه الترمذي في «الشمائل» (١٨)، وأحمد (٣٢٩/٦).

(٤) تقدم تخريجه برقم (٦).

(٥) رواه الترمذي في «الشمائل» (٢٠)، والحاكم (٤١٩٨)، وابن حبان (٦٣٠٠)، وأحمد (٧٧/٥)،

وأبو يعلى (٦٨٤٦).

٢٠ - وَعَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ قَالَ: جَاءَ سَلْمَانَ الْفَارِسِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ بِمَائِدَةٍ عَلَيْهَا رُطْبٌ، فَوَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «يَا سَلْمَانُ! مَا هَذَا؟» فَقَالَ: صَدَقَةٌ عَلَيْكَ وَعَلَى أَصْحَابِكَ، فَقَالَ: «ارْزُقْهَا؛ فَإِنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ».

قَالَ: فَرَفَعَهَا، فَجَاءَ الْغَدَ بِمِثْلِهِ؛ فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا سَلْمَانُ؟» فَقَالَ: هَدِيَّةٌ لَكَ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ابْسُطُوا»، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى الْخَاتِمِ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَّنَ بِهِ، وَكَانَ لِلْيَهُودِ فَاشْتَرَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَذَا وَكَذَا دِرْهَمًا عَلَى أَنْ يَغْرَسَ لَهُمْ نَخِيلًا فَيَعْمَلُ سَلْمَانُ فِيهِ حَتَّى تُطْعِمَ، فَغْرَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّخْلَ إِلَّا نَخْلَةً وَاحِدَةً غَرَسَهَا عُمَرُ؛ فَحَمَلَتِ النَّخْلُ مِنْ عَامِهَا، وَلَمْ تَحْمِلْ نَخْلَةً؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا شَأْنُ هَذِهِ؟» فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنَا غَرَسْتُهَا. فَتَزَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَغَرَسَهَا، فَحَمَلَتْ مِنْ عَامِهِ<sup>(١)</sup>.

٢١ - وَعَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ عَنْ خَاتِمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَعْنِي: خَاتِمَ النَّبُوَّةِ - فَقَالَ: كَانَ فِي ظَهْرِهِ بُضْعَةٌ نَاشِزَةٌ<sup>(٢)</sup>.

٢٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسٍ قَالَ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَدُرْتُ هَكَذَا مِنْ خَلْفِهِ، فَعَرَفَ الَّذِي أُرِيدُ، فَأَلْقَى الرَّدَاءَ عَنْ ظَهْرِهِ، فَرَأَيْتُ مَوْضِعَ الْخَاتِمِ عَلَى كَتِفَيْهِ مِثْلَ الْجُمُعِ، حَوْلَهَا خِيَلَانٌ كَأَنَّهَا

(١) رواه الترمذي في «الشمائل» (٢١)، والحاكم (٢١٨٣)، وأحمد (٣٥٤/٥).

(٢) رواه الترمذي في «الشمائل» (٢٢)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٢١٠)، وأبو الشيخ في «طبقات

ثَالِيْلٌ، فَرَجَعْتُ حَتَّى اسْتَقْبَلْتُهُ، فَقُلْتُ: عَفَرَ اللهُ لَكَ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ: «وَلَكَّ»، فَقَالَ الْقَوْمُ: أَسْتَغْفِرُ لَكَ [رَسُولُ اللهِ] <sup>(١)</sup> صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ وَلَكُمْ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ آيَةَ: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لَذُنُوبِكُمْ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩] <sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

### ٣. باب

#### ما جاء في شعر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

٢٣ - عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى نِصْفِ أُذُنَيْهِ <sup>(٣)</sup>.

٢٤ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا قَالَتْ: كُنْتُ أُغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِيَّائِي وَاحِدٍ، وَكَانَ لَهُ شَعْرٌ فَوْقَ الْجُمَّةِ، وَدُونَ الْوَفْرَةِ <sup>(٤)</sup>.

٢٥ - وَعَنْ الْبَرَاءِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرْبُوعًا بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ، وَكَانَتْ جُمَّتُهُ تَضْرِبُ شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ <sup>(٥)</sup>.

٢٦ - وَعَنْ قَتَادَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسٍ: كَيْفَ كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: لَمْ يَكُنْ بِالْجَعْدِ وَلَا بِالسَّبْطِ، كَانَ يَبْلُغُ شَعْرُهُ شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ <sup>(٦)</sup>.

(١) ما بين معكوفين سقط من «ح» و«ف»، واستدركناه من المصادر.

(٢) رواه الترمذي في «الشمائل» (٢٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٩٦)، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٤٢٦/١).

(٣) رواه الترمذي في «الشمائل» (٢٤)، والنسائي (٥٢٣٤)، وأحمد (١١٣/٣).

(٤) رواه الترمذي (١٧٥٥)، وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، وروى شطره الأول البخاري (٢٦١)، ومسلم (٣٢١).

(٥) تقدم تخريجه برقم (٤).

(٦) رواه مسلم (٢٣٣٨)، وابن حبان (٦٢٩١)، وأحمد (٢٠٣/٣).



٢٧- وَعَنْ أُمِّ هَانِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا قَالَتْ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْنَا مَكَّةَ قَدَمَةً وَلَهُ أَرْبَعُ غَدَائِرَ<sup>(١)</sup>.

٢٨- وَعَنْ أَنَسٍ: أَنَّ شَعْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

٢٩- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسْدُلُ شَعْرَهُ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يُفْرِقُونَ رُؤُوسَهُمْ، وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدُلُونَ رُؤُوسَهُمْ، وَكَانَ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ بِشَيْءٍ، ثُمَّ فَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأْسَهُ<sup>(٣)</sup>.

٣٠- وَعَنْ أُمِّ هَانِيٍّ قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَا ضَفَائِرَ أَرْبَعٍ<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

#### ٤ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي تَرْجُلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣١- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَرْجُلُ رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا حَائِضٌ<sup>(٥)</sup>.

٣٢- وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكْثِرُ دَهْنَ

(١) رواه أبو داود (٤١٩١)، والترمذي (١٧٨١)، وابن ماجه (٣٦٣١)، وأحمد (٣٤١/٦)، ورجاله ثقات.

(٢) تقدم تخريجه (٢٣).

(٣) رواه البخاري (٣٥٥٨)، ومسلم (٢٣٣٦).

(٤) رواه الترمذي بعد حديث (١٧٨١)، وقال: حديث حسن غريب.

(٥) رواه البخاري (١٧٨١)، ومسلم (٢٩٧).

- رَأْسِهِ، وَتَسْرِيحَ لِحْيَتِهِ، وَيُكْثِرُ الْقِنَاعَ حَتَّى كَأَنَّ ثُوبَهُ ثُوبُ زِيَّاتٍ<sup>(١)</sup>.
- ٣٣ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُحِبُّ التَّيْمُنَ فِي طُهُورِهِ إِذَا تَطَهَّرَ، وَفِي تَرْجُلِهِ إِذَا تَرَجَّلَ، وَفِي انْتِعَالِهِ إِذَا انْتَعَلَ<sup>(٢)</sup>.
- ٣٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ التَّرْجُلِ إِلَّا غَبًّا<sup>(٣)</sup>.
- ٣٥ - وَعَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَرَجَّلُ غَبًّا<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

## ٥ - بَابُ

## ما جاء في شيبِ رسولِ الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

- ٣٦ - عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ: هَلْ خَضَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: لَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ، إِنَّمَا كَانَ شَيْئًا فِي صُدْغِيهِ، وَلَكِنْ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ خَضَبَ بِالْحِنَاءِ وَالكَتَمِ<sup>(٥)</sup>.
- ٣٧ - وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَا عَدَدْتُ فِي رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلِحْيَتِهِ إِلَّا أَرْبَعَ عَشْرَةَ شَعْرَةً بَيَاضًا<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٣)، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/٤٦٠). وإسناده ضعيف.

(٢) رواه البخاري (٤١٦)، ومسلم (٢٦٨).

(٣) رواه أبو داود (٤١٥٩)، والترمذي (١٧٥٦)، والنسائي (٥٠٥٥)، وأحمد (٨٦/٤).

(٤) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٥).

(٥) رواه مسلم (٢٣٤١)، وأحمد (١٠٨/٣)، وأبو يعلى (٢٨٢٩).

(٦) رواه عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠١٨٥)، وابن حبان (٦٢٩٣)، وأحمد (١٦٥/٣)، وعبد بن حميد

(١٢٤٣)، والضياء في «المختارة» (١٨٠٣).

٣٨- وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ شَيْبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَقَالَ: إِذَا دَهَنَ رَأْسَهُ لَمْ يَرَمْنَهُ شَيْبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِذَا لَمْ يَدَهْنِ رُؤْيِي مِنْهُ<sup>(١)</sup>.

٣٩- وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: إِنَّمَا كَانَ شَيْبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوًا مِنْ عِشْرِينَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ<sup>(٢)</sup>.

٤٠- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ شَبَّتْ! قَالَ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «شَيْبَتِي هُوْدٌ، وَالْوَاقِعَةُ، وَالْمُرْسَلَاتُ، وَعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ»<sup>(٣)</sup>.

٤١- وَعَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! نَرَاكَ قَدْ شَبَّتْ! قَالَ: «شَيْبَتِي هُوْدٌ وَأَخْوَانُهَا»<sup>(٤)</sup>.

٤٢- وَعَنْ أَبِي رَمَثَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعِيَ ابْنُ لِي فَأَرَيْتُهُ، فَقُلْتُ لِمَا رَأَيْتُهُ: هَذَا نَبِيُّ اللَّهِ، وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَخْضِرَانِ، وَلَهُ شَعْرٌ قَدْ عَلَاهُ الشَّيْبُ، وَشَيْبُهُ أَحْمَرٌ<sup>(٥)</sup>.

٤٣- وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: لَمْ يَكُنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْبٌ إِلَّا شَعْرَاتٌ مِنْ مَفْرَقِ رَأْسِهِ، إِذَا ادَّهَنَ وَارَاهُنَّ الدَّهْنَ<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٣٤٤)، وأحمد (٨٦/٥)، وأبو داود الطيالسي (٧٦٢).

(٢) رواه ابن ماجه (٣٦٣٠)، وابن حبان (٦٢٩٤)، وأحمد (٩٠/٢).

(٣) رواه الترمذي (٣٢٩٧)، والحاكم (٣٣١٤)، وصححه ووافقه الذهبي، والضياء في «المختارة» (٢١٩).

(٤) رواه أبو يعلى الموصلي (٨٨٠)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٢٣/٢٢)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٣٥٠/٤).

(٥) رواه أحمد (٢٢٧/٢)، والدارمي (٢٣٨٨)، والحاكم (٤٢٠٣)، ورواه مختصراً أبو داود (٤٢٠٦)، والترمذي (٢٨١٢)، والنسائي (٥٣١٩).

(٦) رواه أحمد (٩٠/٥)، والحاكم (٤٢٠٢)، وصححه، ووافقه الذهبي.

## ٦ - باب

## ما جاء في خضاب رسول الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٤٤ - عَنْ أَبِي رِثْمَةَ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ ابْنِ لِي فَقَالَ: ابْنُكَ هَذَا؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ أَشْهَدُ بِهِ، قَالَ: لَا يَجْنِي عَلَيْكَ، وَلَا تَجْنِي عَلَيْهِ، قَالَ: وَرَأَيْتُ الشَّيْبَ أَحْمَرَ<sup>(١)</sup>.

٤٥ - وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ مَوْهَبٍ قَالَ: سُئِلَ أَبُو هُرَيْرَةَ: هَلْ خَضَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ<sup>(٢)</sup>.

٤٦ - وَعَنْ الْجَهْدَمَةِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا قَالَتْ: أَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ يَنْفُضُ رَأْسَهُ قَدْ اغْتَسَلَ وَبِرَأْسِهِ رَدْعٌ، أَوْ قَالَ: رَدْعٌ مِنْ حِنَاءٍ<sup>(٣)</sup>.

٤٧ - وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: رَأَيْتُ شَعْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَخْضُوبًا<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه الترمذي «الشمائل» (٤٥)، والطبري في «تهذيب الآثار» (٩١٣).

(٢) رواه أحمد (٩٠/٥)، والحاكم (٤٢٠٢)، وصححه، ووافقه الذهبي.

(٣) رواه الترمذي في «الشمائل» (٤٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٤٢٥). وإسناده

ضعيف.

(٤) رواه الترمذي في «الشمائل» (٤٧).

٧ - باب

ما جاء في كحل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

٤٨ - عن ابن عباس: أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال: «اكتحلوا بالإثمد؛ فإنه يجلو البصر، ويُنبت الشعر»، وزعم أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كانت له مكحلة يُكتحلُ منها كل ليلة؛ ثلاثة في هذه، وثلاثة في هذه<sup>(١)</sup>.

٤٩ - وعنه قال: كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يُكتحلُ قبل أن ينام بالإثمد ثلاثاً في كل عين<sup>(٢)</sup>.

٥٠ - وعن جابر وابن عمر قالاً: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم: «عليكم بالإثمد عند النوم؛ فإنه يجلو البصر، ويُنبت الشعر»<sup>(٣)</sup>.

٥١ - وعن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم: «إن خير أكل لكم الإثمد، يجلو البصر، ويُنبت الشعر»<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه الترمذي (١٧٥٧)، وأبو داود الطيالسي (٢٦٨١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨٠٤٦).  
 (٢) رواه الترمذي في «الشمائل» (٥٠)، والطبري في «تهذيب الآثار» (٤٢٧/١)، والحاكم (٨٢٤٩)، وأبو نعيم الأصبهاني في «الطب» (٢٠٧)، وفي إسناده ضعف.  
 (٣) رواه الترمذي في «الشمائل» (٥١)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٣٤٨٥)، والحاكم (٨٢٤٩)، وأبو نعيم الأصبهاني في «الطب» (٢٠٧)، وابن ماجه (٣٤٩٥).  
 (٤) رواه أبو داود (٣٨٧٨)، والنسائي (٥١١٣)، وابن ماجه (٣٤٩٧)، وأحمد (٢٣١/١)، والحاكم (٨٢٤٨) وصححه، ووافقه الذهبي.

## ٨ - باب

ما جاء في لباسِ رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٥٢ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَيَّ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقَمِيصُ<sup>(١)</sup>.

٥٣ - وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ زَيْدٍ قَالَتْ: كَانَ كُمِّي قَمِيصِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الرَّسْغِ<sup>(٢)</sup>.

٥٤ - وَعَنْ قُرَّةَ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَهْطٍ مِنْ مَرْبِنَةَ لِنُبَايِعِهِ وَإِنَّ قَمِيصَهُ لَمُطْلَقٌ، أَوْ قَالَ: زُرُّ قَمِيصِهِ مُطْلَقٌ، فَأَدْخَلْتُ يَدِي فِي جَيْبِ قَمِيصِهِ، فَمَسِسْتُ الْخَاتَمَ<sup>(٣)</sup>.

٥٥ - وَعَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ وَهُوَ مُتَكَبِّرٌ عَلَى أَسْمَاءَ بِنِ زَيْدٍ، عَلَيْهِ ثَوْبٌ قِطْرِيٌّ قَدْ تَوَشَّحَ بِهِ فَصَلَّى بِهِمْ<sup>(٤)</sup>.

٥٦ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْبًا سَمَّاهُ بِاسْمِهِ عِمَامَةً، أَوْ قَمِيصًا، أَوْ رِدَاءً، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كَمَا كَسَوْتَنِيهِ، أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ مَا صُنِعَ لَهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٤٠٢٥)، والترمذي (١٧٦٢)، والنسائي (٥١١٣)، والحاكم (٧٤٠٦) وصححه، ووافقه الذهبي.

(٢) رواه أبو داود (٤٠٢٧)، والترمذي (١٧٦٥).

(٣) رواه أبو داود (٤٠٨٢)، وابن ماجه (٣٥٧٨)، وأحمد (١٩/٤)، وابن حبان (٥٤٥٢).

(٤) رواه أحمد (٢٤/٥)، وابن حبان (٢٣٢٩)، والحاكم (١٣٧)، والضياء المقدسي في «المختارة» (٥٤٥٢).

(٥) رواه أبو داود (٤٠٢٠)، والترمذي (١٧٦٧)، وأحمد (٣٠/٣)، والحاكم (٧٤٠٨)، وابن حبان (٥٤٢٠).

٥٧ - وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْبَسُهُ الْحَبْرَةُ<sup>(١)</sup>.

٥٨ - وَعَنْ أَبِي جَحِيفَةَ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ؛ وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَرِيقِ سَاقِيهِ، قَالَ سُفْيَانُ: أَرَاهَا حَبْرَةً<sup>(٢)</sup>.

٥٩ - وَعَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ أَحْسَنَ فِي حُلَّةِ حَمْرَاءَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِنْ كَانَتْ جُمَّتُهُ لَتَضْرِبُ قَرِيبًا مِنْ مَنْكِبَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

٦٠ - وَعَنْ أَبِي رَمْثَةَ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ بُرْدَانِ أَخْضِرَانِ<sup>(٤)</sup>.

٦١ - وَعَنْ قَيْلَةَ بِنْتِ مَخْرَمَةَ قَالَتْ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ أَسْمَالٌ مُلَيَّتَيْنِ كَانَتَا بَزَعْفَرَانٍ، وَقَدْ نَفَضْتُهُ<sup>(٥)</sup>.

٦٢ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَلَيْكُمْ بِالْبِيَاضِ مِنَ الثِّيَابِ، لِيَلْبَسُهَا أَحْيَاؤُكُمْ، وَكَفَّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ، فَإِنَّهَا مِنْ خِيَارِ ثِيَابِكُمْ»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه البخاري (٥٤٧٦)، ومسلم (٢٠٧٩).

(٢) رواه الترمذي (١٩٧)، وأحمد (٣٠٨/٤)، وابن خزيمة (٢٩٩٥)، والحاكم (٧٢٥)، وصححه ووافقه الذهبي.

(٣) رواه البخاري (٥٥٦١)، ومسلم (٢٣٣٧).

(٤) رواه أبو داود (٤٢٠٦)، والترمذي (٢٨١٢)، والنسائي (١٨٥/٣)، وأحمد (٢٢٧/٢)، وابن حبان (٥٩٩٥)، والحاكم (٤٢٠٢)، وصححه، ووافقه الذهبي.

(٥) رواه الترمذي (٢٨١٤).

(٦) رواه أبو داود (٣٨٧٨)، والترمذي (٩٩٤)، والنسائي (٥٣٢٣)، وابن حبان (٥٤٢٣)، والحاكم (٧٣٧٥)، وصححه، ووافقه الذهبي.

٦٣ - وَعَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْبِسُوا الْبَيَاضَ؛ فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ، وَكَفُّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ»<sup>(١)</sup>.

٦٤ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ وَعَلَيْهِ مِرْطٌ [مِنْ] شَعْرِ أَسْوَدٍ<sup>(٢)</sup>.

٦٥ - وَعَنْ الْمُغِيرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَبَسَ جُبَّةً رُومِيَّةً ضَيِّقَةً الْكُمِينَ<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

## ٩ - بَابُ

ما جاء في عيشِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٦٦ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُمَشَّقَانِ مِنْ كِتَّانٍ؛ فَتَمَخَّطَ فِي أَحَدِهِمَا فَقَالَ: بَخٍ بَخٍ يَتَمَخَّطُ أَبُو هُرَيْرَةَ فِي الْكِتَّانِ! لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لِأَخْرُ فِيمَا بَيْنَ مَنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَحُجْرَةَ عَائِشَةَ مَغْشِيًّا عَلَيَّ، فَيَجِيءُ الْجَائِي فَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى عُنُقِي يَرَى أَنَّ بِي جُنُونًَا، وَمَا بِي جُنُونٌ، وَمَا هُوَ إِلَّا الْجُوعُ<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٢٨١٠)، وابن ماجه (٣٥٦٧)، وأحمد (١٢/٥)، والحاكم (١٣٠٩) وصححه، ووافقه الذهبي.

(٢) رواه مسلم (٢٤٢٤)، وأبو داود (٤٠٣٢)، والترمذي (٢٨١٣)، وأحمد (١٦٢/٦)، والحاكم (٤٧٠٧) وصححه، ووافقه الذهبي.

(٣) رواه البخاري (٥٤٦٢)، ومسلم (٢٧٤)، وعندهما «شامية» بدل «رومية»، ورواه أبو داود (١٥١)، والترمذي (١٧٦٨)، والنسائي (١٢٥)، وأحمد (٢٥٥/٤).

(٤) رواه البخاري (٦٨٩٣)، والترمذي (٢٣٦٧).



٦٧ - وَعَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارَ قَالَ: مَا شَبِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ حُبِزٍ وَلَحْمٍ إِلَّا عَلَى صَفْفٍ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

### ١٠ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي خُفِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٦٨ - عَنْ بُرَيْدَةَ: أَنَّ النَّجَاشِيَّ أَهْدَى لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُفَّيْنِ أَسْوَدَيْنِ سَادَجَيْنِ فَلَبَسَهُمَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا<sup>(٢)</sup>.

٦٩ - وَعَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: أَهْدَى دِحْيَةُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُفَّيْنِ وَجَبَّةً، فَلَبَسَهُمَا حَتَّى تَحَرَّفَا، لَا يَدْرِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَذَكِيُّهُمَا أَمْ لَا<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

### ١١ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي نَعْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٧٠ - عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ: كَيْفَ كَانَ نَعْلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: لَهُمَا قِبَالَانِ<sup>(٤)</sup>.

٧١ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ لِنَعْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِبَالَانِ مُثْنَى شِرَاكُهُمَا<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الترمذي في «الشمائل» (١٣٢) مرسلًا، وسيأتي موصولًا من حديث أنس رضي الله عنه برقم (٢٤٣). والصفف: كثرة الأيدي.

(٢) رواه أبو داود (١٥٥)، والترمذي (٢٨٢٠)، وابن ماجه (٥٤٩)، وأحمد (٣٥٢/٥).

(٣) رواه الترمذي في «الشمائل» (١٣٢) مرسلًا، وسيأتي موصولًا من حديث أنس رضي الله عنه.

(٤) رواه البخاري (٥٥١٩)، والترمذي (١٧٧٢)، وأحمد (١٢٢/٣).

(٥) رواه الترمذي في «الشمائل» (٧٤)، وابن ماجه (٣٦١٤).

٧٢ - وَعَنْ عَيْسَى بْنِ طَهْمَانَ قَالَ: أَخْرَجَ إِلَيْنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ نَعْلَيْنِ جَرْدَاوَيْنِ لَهُمَا قِبَالَانِ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي ثَابِتٌ بَعْدَ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّهُمَا كَانَتَا نَعْلَيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(١)</sup>.

٧٣ - وَعَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ: أَنَّهُ قَالَ لِابْنِ عُمَرَ: رَأَيْتَكَ تَلْبَسُ النَّعَالَ السَّبْتِيَّةَ؟ قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ النَّعَالَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ، وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا، فَأَنَا أَحَبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا<sup>(٢)</sup>.

٧٤ - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْنِ مَخْصُوفَتَيْنِ<sup>(٣)</sup>.

٧٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَمْشِينَ أَحَدُكُمْ فِي نَعْلِ وَاحِدٍ، لِيَنْعَلَهُمَا جَمِيعًا، أَوْ لِيُخْفِيَهُمَا جَمِيعًا»<sup>(٤)</sup>.

٧٦ - وَعَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يَأْكُلَ - يَعْنِي: الرَّجُلُ - بِشِمَالِهِ، أَوْ يَمْشِيَ فِي نَعْلِ وَاحِدَةٍ<sup>(٥)</sup>.

٧٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا تَنَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ، وَإِذَا نَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشُّمَالِ، فَلْتَكُنِ الْيَمِينُ أَوْ لَهَا تُنَعَلُ، وَآخِرُهُمَا تُنَزَعُ<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه البخاري (٢٩٤٠). وتعلين جرداوين: لا شعر عليهما.

(٢) رواه البخاري (١٦٤)، ومسلم (١١٨٧). والنعال السبتية: هي التي لا شعر فيها.

(٣) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٥٠٥)، وابن أبي عاصم «الآحاد والمثاني» (٢٩١١)، والنسائي في «الكبرى» (٩٨٠٣)، وأبو يعلى (١٤٦٦).

(٤) رواه البخاري (٥٥١٨)، ومسلم (٢٠٩٧).

(٥) رواه مسلم (٢٠٩٩)، ومالك (١٦٤٣)، وابن حبان (٥٢٢٥).

(٦) رواه البخاري (٥٥١٧)، ومسلم (٢٠٩٧).

٧٨- وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ التَّيْمُنَ مَا اسْتَطَاعَ؛ فِي تَرَجُّلِهِ، وَتَنَعُّلِهِ، وَطُهُورِهِ<sup>(١)</sup>.

٧٩- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ لِنَعْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِبَالَانِ، وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا، وَأَوَّلُ مَنْ عَقَدَ عَقْدًا وَاحِدًا عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

## ١٢ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي ذِكْرِ خَاتَمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٨٠- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ وَرِقٍ، وَكَانَ فَضُّهُ حَبَشِيًّا<sup>(٣)</sup>.

٨١- وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فَضَّةٍ، فَكَانَ يَخْتِمُ بِهِ وَلَا يَلْبَسُهُ<sup>(٤)</sup>.

٨٢- وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ خَاتَمُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ فَضَّةٍ فَضُّهُ مِنْهُ<sup>(٥)</sup>.

٨٣- وَعَنْهُ قَالَ: لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الْعَجَمِ قِيلَ لَهُ: إِنَّ الْعَجَمَ لَا يَقْبَلُونَ إِلَّا كِتَابًا عَلَيْهِ خَاتَمٌ، فَاصْطَنَعَ خَاتَمًا كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي كَفِّهِ<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه البخاري (٤١٦)، ومسلم (٢٦٨)، وقد تقدم برقم (٣٣).

(٢) رواه الترمذي في «الشمائل» (٨٣)، والطبراني في «المعجم الصغير» (٢٥٤)، والبخاري (٢٩٦١) «كشف الأستار».

(٣) رواه مسلم (٢٠٩٤)، والترمذي (١٧٣٩).

(٤) رواه النسائي (٥٢٩٢)، وابن حبان (٥٥٠٠)، وأحمد (٦٨/٢).

(٥) رواه البخاري (٥٥٣٢)، وأبو داود (٤٢١٧)، والترمذي (١٧٤٠)، والنسائي (١٧٣/٨).

(٦) رواه البخاري (٦٥)، ومسلم (٢٠٩٢).

٨٤ - وَعَنْهُ قَالَ: كَانَ نَقُشُ خَاتَمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مُحَمَّدٌ) سَطْرٌ، وَ(رَسُولٌ) سَطْرٌ، وَ(اللَّهُ) سَطْرٌ<sup>(١)</sup>.

٨٥ - وَعَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَى كِسْرَى وَفَيْصَرَ وَالنَّجَاشِيَّ؛ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ كِتَابًا إِلَّا بِخَاتَمٍ، فَصَاغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمًا حَلَقْتُهُ فِضَّةً، وَنُقِشَ فِيهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ<sup>(٢)</sup>.

٨٦ - وَعَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ نَزَعَ خَاتَمَهُ<sup>(٣)</sup>.  
٨٧ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ، فَكَانَ فِي يَدِهِ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ حَتَّى وَقَعَ فِي بَيْتِ أَرِيْسٍ، نَقُشُهُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

### ١٣ - بَابُ

#### مَا جَاءَ فِي تَخْتَمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٨٨ - عَنْ عَلِيٍّ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَلْبَسُ خَاتَمَهُ فِي يَمِينِهِ<sup>(٥)</sup>.  
٨٩ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَخْتَمُ فِي يَمِينِهِ<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه البخاري (٢٩٣٩)، والترمذي (١٧٤٨).

(٢) رواه مسلم (٢٠٩٢)، وأبو داود (٤٢١٤)، وأحمد (١٨٩/٣)، وابن حبان (٦٣٩٢).

(٣) رواه الترمذي (١٧٤٦)، والنسائي (٥٢١٣).

(٤) رواه البخاري (٥٥٢٨)، ومسلم (٢٠٩١).

(٥) رواه أبو داود (٤٢٢٦)، والنسائي (٥٢٠٣)، وابن حبان (٥٥٠١)، والضياء في «المختارة» (٥٨٤).

(٦) رواه الترمذي (١٧٤٤)، وابن ماجه (٣٦٤٧)، وأحمد (٢٠٤/١)، والضياء في «المختارة» (١٥٤).

٩٠- وَعَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَخْتَمُ فِي يَمِينِهِ<sup>(١)</sup>.

٩١- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ نَحْوَهُ<sup>(٢)</sup>.

٩٢- وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، وَجَعَلَ فِيهِ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ، وَنَقَشَ فِيهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، وَنَهَى أَنْ يَنْقَشَ أَحَدٌ عَلَيْهِ، وَهُوَ الَّذِي سَقَطَ مِنْ مُعَيْقِبَ فِي بئرِ أُرَيْسٍ<sup>(٣)</sup>.

٩٣- وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا يَتَخْتَمَانِ فِي يَسَارِهِمَا<sup>(٤)</sup>.

٩٤- وَعَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَخْتَمَ فِي يَمِينِهِ<sup>(٥)</sup>.

٩٥- وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَكَانَ يَلْبَسُهُ فِي يَمِينِهِ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ مِنْ ذَهَبٍ فَطَرَحَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: «لَا أَلْبَسُهُ أَبَدًا»، فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ<sup>(٦)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه الترمذي في «الشمائل» (٩٤)، وفي «العلل» (٥٢٦)، وقال: سألت محمداً - يعني: البخاري - عن هذا الحديث فقال: لا يصح هذا، وعبد الله بن ميمون منكر الحديث. وليته الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٣٢٦/١٠)، لكن للحديث شواهد يتقوى بها.

(٢) رواه أبو داود (٤٢٢٩)، والترمذي (١٧٤٢).

(٣) رواه البخاري (٥٥٢٨)، ومسلم (٢٠٩١).

(٤) رواه الترمذي (١٧٤٣)، وقال: حديث حسن صحيح.

(٥) رواه الترمذي في «الشمائل» (٩٤)، وتمام في «فوائده» (٢٠٤)، وروى مسلم في لبس الخاتم في اليمين عن أنس (٢٠٩٤)، والنسائي (٥١٩٧)، وغيرهما.

(٦) رواه البخاري (٥٥٢٨)، ومسلم (٢٠٩١).

## ١٤ - باب

ما جاء في صفة سيف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

٩٦ - عن أنس قال: كانت قبيعة سيف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من فضة<sup>(١)</sup>.

٩٧ - وعن سعد قال: دخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مكة يوم الفتح وعلى سيفه ذهب وفضة<sup>(٢)</sup>.

٩٨ - وعن ابن سيرين قال: صنعت سيفي على سيف سمرة بن جندب، وزعم سمرة بن جندب أنه صنع سيفه على سيف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكان حنفيًا<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

## ١٥ - باب

ما جاء في صفة درع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

٩٩ - عن الزبير بن العوام قال: كان على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوم أحد درعان، فهض إلى الصخرة فلم يستطع، فأقعد طلحة تحته، فصعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حتى استوى على الصخرة، قال: فسمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول: «أوجب طلحة»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٢٥٨٣)، والترمذي (١٦٩١)، والنسائي (٥٣٧٤). وقبيعة السيف: ما على طرف مقبضه.

(٢) رواه الترمذي (١٦٩٠). وإسناده ضعيف.

(٣) رواه الترمذي (١٦٩٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٣٠)، والرويانى في «المسند» (٨٦٥). وإسناده ضعيف. وحنفيًا: نسبة لبني حنيفة، وكانوا مشهورين بصناعة السيوف.

(٤) رواه الترمذي (١٦٩٢)، وأحمد (١/١٦٥)، والبخاري (٩٧٢)، وابن حبان (٦٩٧٩)، والحاكم (٤٣١٢)، وصححه، ووافقه الذهبي. وأوجب طلحة: أي عمل عملاً أوجب له الجنة.

١٠٠ - وَعَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عَلَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ دِرْعَانٌ، قَدْ ظَاهَرَ بَيْنَهُمَا<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

### ١٦ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي صِفَةِ مِغْفَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٠١ - عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَّةَ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: ابْنُ حَظَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأُسْتَارِ الْكَعْبَةِ؛ فَقَالَ: «اقتُلوه». قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَبَلَّغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَوْمَئِذٍ مُحْرَمًا<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

### ١٧ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي صِفَةِ عِمَامَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٠٢ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ [يَوْمَ الْفَتْحِ] وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ<sup>(٣)</sup>.

١٠٣ - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ النَّاسَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٢٥٩٠)، والشافعي في «المسند» (ص٣١٧)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٢٨٥٨)، وأبو يعلى (٦٦٠)، وفي إسناده ضعف.

(٢) رواه البخاري (١٧٤٩)، ومسلم (١٣٥٧).

(٣) رواه مسلم (١٣٥٨)، وأبو داود (٤٠٧٦)، والترمذي (١٧٣٥)، والنسائي (٥٣٤٤)، وابن ماجه (٣٥٨٥)، وما بين معكوفتين من المصادر.

(٤) رواه مسلم (١٣٥٩)، وأبو داود (٤٠٧٧)، والترمذي (١٧٣٥)، والنسائي (٥٣٤٣).

١٠٤ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اعْتَمَّ سَدَلٌ عِمَامَتَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ<sup>(١)</sup>.

١٠٥ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ النَّاسَ وَعَلَيْهِ عِصَابَةٌ دَسْمَاءُ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

## ١٨ - بَابُ

ما جاء في صفة إزار رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

١٠٦ - عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ كِسَاءً مُلَبَّدًا، أَوْ إِزَارًا غَلِيظًا، فَقَالَتْ: قَبِضْ رُوحَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَيْنِ<sup>(٣)</sup>.

١٠٧ - وَعَنْ عُبَيْدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي بِالْمَدِينَةِ إِذَا إِنْسَانٌ خَلْفِي يَقُولُ: «ارْفَعْ إِزَارَكَ؛ فَإِنَّهُ أَتَقَى وَأَبْقَى»، فَالْتَمْتُ فَإِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّمَا هِيَ بُرْدَةٌ مَلْحَاءُ، قَالَ: «أَمَا لَكَ فِيَّ أُسُوءَةٌ؟» فَانظَرْتُ فَإِذَا إِزَارُهُ إِلَى نِصْفِ سَاقِيهِ<sup>(٤)</sup>.

١٠٨ - وَعَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: كَانَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ يَأْتِرُ إِلَى أَنْصَافِ سَاقِيهِ، وَقَالَ: هَكَذَا كَانَتْ إِزْرَةٌ صَاحِبِي - يَعْنِي: النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الترمذي (١٧٣٦)، وابن سعد في «الطبقات» (٤٥٦/١). والسدل: الإرخاء

(٢) رواه البخاري (٣٥٨٩)، وأحمد (٢٣٣/١). ودسماء: مائل لونها إلى السواد والغبرة، وذلك لكثرة الدهن.

(٣) رواه البخاري (٢٩٤١)، ومسلم (٢٠٨٠).

(٤) رواه الترمذي في «الشمائل» (١١٤)، والنسائي في «الكبرى» (٩٦٨٣)، وأحمد (٣٦٤/٥).

(٥) رواه الترمذي في «الشمائل» (١١٥). وإسناده ضعيف.



١٠٩ - وَعَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَصَلَةِ سَاقِي أَوْ سَاقِهِ فَقَالَ: هَذَا مَوْضِعُ الْإِزَارِ؛ فَإِنْ أُبَيْتَ فَأَسْفَلَ، فَإِنْ أُبَيْتَ فَلَا حَقَّ لِإِزَارٍ فِي الْكَعْبَيْنِ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

### ١٩ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي مَشِيَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١١٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا رَأَيْتُ شَيْئاً أَحْسَنَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [فِي مَشِيَّتِهِ]، كَأَنَّمَا الْأَرْضُ تُطْوَى لَهُ، وَإِنَّا لَنُجْهِدُ أَنْفُسَنَا وَإِنَّهُ لَغَيْرُ مُكْتَرٍ<sup>(٢)</sup>.

١١١ - وَعَنْ عَلِيٍّ: إِذَا وَصَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: كَانَ إِذَا مَشَى تَقَلَّعَ كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ فِي صَبَبٍ، وَفِي رِوَايَةٍ: إِذَا مَشَى تَكَفَّأَ تَكَفُّاً كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

### ٢٠ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي تَقَنُّعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١١٢ - عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكْثِرُ الْقِنَاعَ كَأَنَّ ثَوْبَهُ ثَوْبُ زَيَّاتٍ<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه الترمذي (١٧٨٣)، والنسائي في «الكبرى» (٩٦٨٥)، وابن ماجه (٣٥٧٢)، وأحمد (٣٩٦/٥).

(٢) رواه الترمذي (٣٦٤٨)، وابن المبارك في «مسنده» (٣١)، وأحمد (٣٨٠/٢)، وابن حبان (٦٣٠٩).

(٣) تقدم تخريجه برقم (٦).

(٤) تقدم تخريجه برقم (٣٢).

## ٢١ - باب

ما جاء في جلستة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

١١٣ - عن قيلة بنت مخرمة: أنها رأت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في المسجد وهو قاعد القرفصاء، قالت: فلما رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المتخضع في الجلستة أزدت من الفرق<sup>(١)</sup>.

١١٤ - وعن عبد الله بن زيد: أنه رأى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مستلقياً في المسجد واضعاً إحدى رجليه على الأخرى<sup>(٢)</sup>.

١١٥ - وعن أبي سعيد قال: كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم إذا جلس في المسجد احتبى بيديه<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

## ٢٢ - باب

ما جاء في تكأة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

١١٦ - عن جابر بن سمرة قال: رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم متكئاً على وسادة، وفي رواية: على يساره<sup>(٤)</sup>.

١١٧ - وعن أبي بكره قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم: «ألا أحدثكم بأكبر الكبائر؟»، قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «الإشراك بالله، وعقوق الوالدين»، قال: وجلس رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم - وكان

(١) رواه أبو داود (٤٨٤٧)، والترمذي في «الشمائل» (١٢٣). وإسناده ضعيف.

(٢) رواه البخاري (٥٩٢٩)، ومسلم (٢١٠٠).

(٣) رواه أبو داود (٤٨٤٦)، والترمذي في «الشمائل» (١٢١).

(٤) رواه أبو داود (٤١٤٣)، والترمذي (٢٧٧٠، ٢٧٧١)، وأحمد (١٠٢/٥).

مُنْكَئًا - قَالَ: «وَشَهَادَةُ الزُّورِ، أَوْ قَوْلُ الزُّورِ»، قَالَ: فَمَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ (١).

١١٨ - وَعَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمَّا أَنَا فَلَا أَكُلُ مُنْكَئًا» (٢).

\*\*\*

### ٢٣ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي اتِّكَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١١٩ - عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ شَاكِيًا، فَخَرَجَ يَتَوَكَّأُ عَلَى أُسَامَةَ، وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ قَطْرِيٌّ قَدْ تَوَشَّحَ بِهِ فَصَلَّى بِهِمْ (٣).

١٢٠ - وَعَنْ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ وَعَلَى رَأْسِهِ عِصَابَةٌ صَفْرَاءُ، فَسَلَّمْتُ فَقَالَ: «يَا فَضْلُ»، قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَشَدُّ بِهَذِهِ الْعِصَابَةِ رَأْسِي»، قَالَ: فَفَعَلْتُ، ثُمَّ قَعَدَ فَوَضَعَ كَفَّهُ عَلَى مَنْكِبِي ثُمَّ قَامَ وَدَخَلَ الْمَسْجِدَ (٤).

\*\*\*

(١) رواه البخاري (٢٦٥٤)، ومسلم (٨٧).

(٢) رواه البخاري (٥٠٨٣)، وأبو داود (٣٧٦٩)، والترمذي (١٨٣٠)، وابن ماجه (٣٢٦٢)، وأحمد (٣٠٨/٤).

(٣) تقدم تخريجه برقم (٥٥).

(٤) رواه الترمذي في «الشمائل» (١٣٠)، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٢/٢٥٥)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٣٧٦)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٨/٢٨١). وإسناده ضعيف.

## ٢٤ - باب

ما جاء في صفة أكل رسول الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٢١ - عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَلْعَقُ أَصَابِعَهُ ثَلَاثًا<sup>(١)</sup>.

١٢٢ - وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا لَعَقَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ<sup>(٢)</sup>.

١٢٣ - وَعَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: قَالَ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَمَا أَنَا فَلَأَكُلُ مُتَكَيِّئًا<sup>(٣)</sup>.

١٢٤ - وَعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ بِأَصَابِعِهِ الثَّلَاثَ وَيَلْعَقُهُنَّ<sup>(٤)</sup>.

١٢٥ - وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَمْرٍ، فَرَأَيْتُهُ يَأْكُلُ وَهُوَ مُقْمَعٌ مِنَ الْجُوعِ<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*

## ٢٥ - باب

ما جاء في صفة خبز رسول الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٢٦ - عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: مَا شَبِعَ أَلُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ يَوْمَئِذٍ مُتَتَابِعِينَ حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٠٣٢)، وأحمد (٤٥٤/٣).

(٢) رواه مسلم (٢٠٣٤)، وأبو داود (٣٨٤٥)، والترمذي (١٨٠٣).

(٣) تقدم تخريجه برقم (١١٨).

(٤) رواه مسلم (٢٠٣٢)، وأبو داود (٣٧٧١)، والدارمي (٢٠٣٤).

(٥) رواه مسلم (٢٠٤٤)، وأبو داود (٣٧٧١)، وأحمد (١٨٠/٣).

(٦) رواه مسلم (٢٩٧٠)، والترمذي (٢٣٥٧).

١٢٧ - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: مَا كَانَ يَفْضَلُ عَنْ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُبْزَ الشَّعِيرِ<sup>(١)</sup>.

١٢٨ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبِيْتُ اللَّيَالِي الْمَتَابِعَةَ طَاوِيًّا هُوَ وَأَهْلُهُ لَا يَجِدُونَ عِشَاءً، وَكَانَ أَكْثَرَ خُبْزِهِمْ خُبْزَ الشَّعِيرِ<sup>(٢)</sup>.

١٢٩ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّقِيَّ؟ - يَعْنِي: الْحَوَارِيَّ - فَقَالَ سَهْلٌ: مَا رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّقِيَّ حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، فَقِيلَ لَهُ: هَلْ كَانَتْ لَكُمْ مَنَاخِلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: مَا كَانَتْ لَنَا مَنَاخِلُ؟ فَقِيلَ لَهُ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ بِالشَّعِيرِ؟ قَالَ: كُنَّا نَنْفُخُهُ فَيَطِيرُ مِنْهُ مَا طَارَ، ثُمَّ نَعْجِنُهُ<sup>(٣)</sup>.

١٣٠ - وَعَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَا أَكَلَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى خِوَانٍ وَلَا فِي سَكْرَجَةٍ، وَلَا خُبْزَ لَهُ مَرَّقٌ، قِيلَ لِقَتَادَةَ: فَعَلَامَ كَانُوا يَأْكُلُونَ؟ قَالَ: عَلَى هَذِهِ الشُّفْرِ<sup>(٤)</sup>.

١٣١ - وَعَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَدَعَتْ لِي بِطَعَامٍ، وَقَالَتْ: مَا أَشْبِعُ مِنْ طَعَامٍ فَأَشَاءُ أَنْ أَبْكِي إِلَّا بَكَيْتُ، قَالَ: قُلْتُ: لِمَ؟ قَالَتْ: أَذْكَرُ الْحَالَ الَّتِي فَارَقَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدُّنْيَا، وَاللَّهُ مَا شَبِعَ مِنْ خُبْزٍ وَلَا لَحْمٍ مَرَّتَيْنِ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٢٣٥٩)، وأحمد (٢٥٣/٥).

(٢) رواه الترمذي (٢٣٦٠)، وابن ماجه (٣٣٤٧)، وأحمد (٢٥٥/١).

(٣) رواه البخاري (٥٠٩٧)، والترمذي (٢٣٦٤).

(٤) رواه البخاري (٥٣٨٦)، والترمذي (١٧٨٨).

(٥) رواه الترمذي (٢٣٥٦)، وأبو يعلى (٤٥٣٨).

١٣٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا شَبِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خُبْزٍ شَعِيرٍ يَوْمَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ حَتَّى قُبِضَ<sup>(١)</sup>.

١٣٣ - وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَا أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى خِوَانٍ، وَلَا أَكَلَ خُبْزاً مُرَقَّقاً حَتَّى مَاتَ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

## ٢٦ - بَابُ

ما جاء في صفة إدام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

١٣٤ - عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «نِعْمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ»<sup>(٣)</sup>.

١٣٥ - وَعَنْ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ يَقُولُ: أَلَسْتُمْ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ؟ لَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَكُمْ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقْلِ مَا يَمْلَأُ بَطْنَهُ<sup>(٤)</sup>.

١٣٦ - وَعَنْ زَهْدَمِ الْجَرْمِيِّ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى فَأُتِيَ بِلَحْمٍ دَجَاجٍ، فَتَنَحَّى رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَقَالَ: مَا لَكَ؟ قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُهَا تَأْكُلُ شَيْئاً فَحَلَفْتُ أَنْ لَا أَكُلَهَا. قَالَ: اذْنُ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ لَحْمَ الدَّجَاجِ<sup>(٥)</sup>.

١٣٧ - وَعَنْ سَفِينَةَ قَالَ: أَكَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَحْمَ حَبَارَى<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٩٧٠)، والترمذي (٢٣٥٧).

(٢) رواه البخاري (٦٠٨٥)، والترمذي (٢٣٦٣).

(٣) رواه مسلم (٢٠٥١)، والترمذي (١٨٤٠).

(٤) رواه مسلم (٢٩٧٧)، والترمذي (٢٣٧٢)، وغيرهما. والدقل: رديء التمر ويابسُه.

(٥) رواه البخاري (٥١٩٩)، ومسلم (١٦٤٩).

(٦) رواه أبو داود (٣٧٩٧)، والترمذي (١٨٢٨). وإسناده ضعيف. والحبارى: طائر طويل العنق، =

١٣٨- وَعَنْ أَبِي أُسَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُوا الزَّيْتَ وَادَّهِنُوا بِهِ؛ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ»<sup>(١)</sup>.

١٣٩- وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْجِبُهُ الدُّبَاءُ، فَأَتَيْ بِطَعَامٍ أَوْ دُعِيَ لَهُ، فَجَعَلَتْ أَتْبَعُهُ، فَأَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، لِمَا أَعْلَمَ أَنَّهُ يُحِبُّهُ<sup>(٢)</sup>.

١٤٠- وَعَنْ جَابِرٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَأَيْتُ عِنْدَهُ دُبَاءً يَقْطَعُ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَ: نُكْثِرُ بِهِ طَعَامَنَا<sup>(٣)</sup>.

١٤١- وَعَنْ أَنَسٍ: أَنَّ حَيَّاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِطَعَامٍ صَنَعَهُ، فَقَالَ أَنَسٌ: فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ، فَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُبْزًا مِنْ شَعِيرٍ وَمَرَقًا فِيهِ دُبَاءٌ وَقَدِيدٌ، قَالَ أَنَسٌ: فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتْبَعُ الدُّبَاءَ حَوْلِي الْقِصْعَةَ، فَلَمْ أَزَلْ أُحِبُّ الدُّبَاءَ مِنْ يَوْمِئِذٍ<sup>(٤)</sup>.

١٤٢- وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ الْحَلْوَاءَ وَالْعَسَلَ<sup>(٥)</sup>.

= رمادي اللون، في منقاره طول، يشبه الإوزة.

(١) رواه الترمذي (١٨٥٢)، وأحمد (٤٩٧/٣)، والدارمي (٢٠٩٦)، والحاكم (٣٥٠٤)، وصححه، ووافقه الذهبي.

(٢) رواه الترمذي في «الشمائل» (١٦٤)، وأحمد (١٧٧/٣)، وأبو داود الطيالسي (١٦٦٦)، وأبو يعلى (٣٢٠١).

(٣) رواه الترمذي في «الشمائل» (١٦٤)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٦٥)، وابن ماجه (٣٣٠٤)، وأحمد (٣٥٢/٤).

(٤) رواه البخاري (١٩٨٦)، ومسلم (٢٠٤٠).

(٥) رواه البخاري (٥١١٥)، ومسلم (١٤٧٤).

١٤٣ - وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّهَا قَرَّبَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَنْبًا مَشُوبًا؛ فَأَكَلَ مِنْهُ ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَمَا تَوَضَّأَ<sup>(١)</sup>.

١٤٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: أَكَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شِوَاءً فِي الْمَسْجِدِ<sup>(٢)</sup>.

١٤٥ - وَعَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ [قَالَ]: صِفْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ؛ فَاتَيْتُ بِجَنْبٍ مَشُوبٍ، ثُمَّ أَخَذَ الشَّفْرَةَ فَحَزَّ لِي بِهَا مِنْهُ، قَالَ: فَجَاءَ بِلَأْلٍ يُؤْذِنُهُ بِالصَّلَاةِ؛ فَأَلْقَى الشَّفْرَةَ؛ فَقَالَ: «مَا لَهُ تَرَبَّتْ يَدَاهُ؟»، وَكَانَ شَارِبُهُ قَدْ وَفَى، فَقَالَ لَهُ: «أَقْضِهِ لَكَ عَلَى سِوَاكِ، أَوْ قُضِّهِ عَلَيَّ سِوَاكِ»<sup>(٣)</sup>.

١٤٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلَحْمٍ، فَرَفَعَ إِلَيْهِ الذَّرَاعَ - وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ - فَهَسَّ مِنْهَا<sup>(٤)</sup>.

١٤٧ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْجِبُهُ الذَّرَاعُ، قَالَ: وَسُمِّيَ فِي الذَّرَاعِ، وَكَانَ يُرَى أَنَّ الْيَهُودَ سَمُّوهُ<sup>(٥)</sup>.

١٤٨ - وَعَنْ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: طَبَخْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِدْرًا - وَكَانَ يُعْجِبُهُ الذَّرَاعُ - فَنَاوَلْتُهُ الذَّرَاعَ، ثُمَّ قَالَ: «نَاوَلْنِي الذَّرَاعَ»، فَنَاوَلْتُهُ، ثُمَّ قَالَ: «نَاوَلْنِي الذَّرَاعَ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ وَكَمْ لِلشَّاةِ مِنْ ذِرَاعٍ؟! فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ سَكَتَ لَنَاوَلْتَنِي الذَّرَاعَ مَا دَعَوْتُ»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه الترمذي (١٨٢٩)، والنسائي (١٨٣)، وأحمد (٣٠٧/٦).

(٢) رواه الترمذي في «الشمائل» (١٦٩)، وابن ماجه (٣٣١١)، وأحمد (١٩٠/٤).

(٣) رواه أبو داود (١٨٨)، والترمذي في «الشمائل» (١٦٩)، وأحمد (٢٥٢/٤).

(٤) رواه البخاري (٣١٦٢)، ومسلم (١٩٤).

(٥) رواه أبو داود (٣٧٨١)، والترمذي في «الشمائل» (١٧٢)، وأحمد (٣٩٤/١).

(٦) رواه الترمذي في «الشمائل» (١٧٣)، والدارمي (٤٥).



١٤٩ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا كَانَ الدَّرَاعُ أَحَبَّ اللَّحْمِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَكِنَّهُ كَانَ لَا يَجِدُ اللَّحْمَ إِلَّا غَبًّا، وَكَانَ يَعْجَلُ إِلَيْهَا لِأَنَّهَا أَعْجَلُهَا نُضْجًا<sup>(١)</sup>.

١٥٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ أَطْيَبَ اللَّحْمِ لَحْمُ الظَّهْرِ»<sup>(٢)</sup>.

١٥١ - وَعَنْ أُمِّ هَانِيٍّ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «أَعِنْدِكَ شَيْءٌ؟»، فَقُلْتُ: لَا إِلَّا خُبْزُ يَابِسٌ وَخَلٌّ. فَقَالَ: «هَاتِي، مَا أَفْقَرَ بَيْتٌ مِنْ أَدَمٍ فِيهِ خَلٌّ»<sup>(٣)</sup>.

١٥٢ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «فَضَّلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضَّلَ الثَّرِيدَ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ»<sup>(٤)</sup>.

١٥٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ مِنْ ثَوْرٍ أَقْطٍ، ثُمَّ رَأَهُ أَكَلَ مِنْ كَتِفِ شَاةٍ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ<sup>(٥)</sup>.

١٥٤ - وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَوْلَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى صَفِيَّةَ بَتْمُرٍ وَسَوِيقٍ<sup>(٦)</sup>.

- (١) رواه الترمذي (١٨٣٨)، وقال: حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وإسناده ضعيف.
- (٢) رواه الترمذي في «الشمائل» (١٧٥)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٥٧)، وابن ماجه (٣٣٠٨)، وأحمد (٢٠٥/١)، والبزار (٢٢٦١)، والحاكم (٧٠٩٨)، وصححه، ووافقه الذهبي.
- (٣) رواه الترمذي (١٨٤١)، والحاكم (٦٨٧٥)، والطبراني في «الأوسط» (٦٩٣٤). وإسناده ضعيف.
- (٤) رواه البخاري (٣٢٥٠)، ومسلم (٢٤٣١).
- (٥) رواه الترمذي (٧٩)، وابن حبان (١١٥١)، وابن خزيمة (٤٢). وَثَوْرٌ أَقْطٍ: أَي: قِطْعَةٌ مِنَ الْأَقْطِ، وهو لبن جامد.
- (٦) رواه أبو داود (٣٧٤٤)، والترمذي (١٠٩٥)، وابن ماجه (١٩٠٩)، وأحمد (١١٠/٣)، ورواه البخاري (٤٨٧٤)، لكن فيه: (بِحَيْسٍ) بدل (بَتْمُرٍ وَسَوِيقٍ)، وهو طعام يُتَّخَذُ مِنَ التَّمْرِ وَالْأَقْطِ وَالسَّمَنِ.

١٥٥ - وَعَنْ سَلْمَى: أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، وَابْنَ عَبَّاسٍ، وَابْنَ جَعْفَرَ اتَّوَهَّأَتْهَا فَقَالُوا لَهَا: اصْنَعِي لَنَا طَعَامًا مِمَّا كَانَ يُعْجِبُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيُحَسِّنُ أَكْلَهُ، فَقَالَتْ: يَا بَنِيَّ لَا تَشْتَهِيهِ الْيَوْمَ. قَالَ: بَلَى؛ اصْنَعِيهِ لَنَا، قَالَ: فَقَامَتْ فَأَخَذَتْ شَيْئًا مِنَ الشَّعِيرِ فَطَحَّتَهُ، ثُمَّ جَعَلْتُهُ فِي قِدْرِ، وَصَبَّتْ عَلَيْهِ شَيْئًا مِنْ زَيْتٍ، وَدَقَّتِ الْفُلْفُلَ وَالتَّوَابِلَ فَقَرَّبَتْهُ إِلَيْهِمْ؛ فَقَالَتْ: هَذَا مِمَّا كَانَ يُعْجِبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيُحَسِّنُ أَكْلَهُ<sup>(١)</sup>.

١٥٦ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَنْزِلِنَا فَذَبَحْنَا لَهُ شَاةً فَقَالَ: «كَانَتْهُمْ عَلِمُوا أَنَا نَحِبُ اللَّحْمَ»<sup>(٢)</sup>.

١٥٧ - وَعَنْهُ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مَعَهُ فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ؛ فَذَبَحَتْ لَهُ شَاةً فَأَكَلَ مِنْهَا، وَأَتَتْهُ بِقِنَاعٍ مِنْ رُطْبٍ فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ تَوَضَّأَ لِلظُّهْرِ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَاتَتْهُ بِعُلَالَةٍ مِنْ عُلَالَةِ الشَّاةِ فَأَكَلَ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ<sup>(٣)</sup>.

١٥٨ - وَعَنْ أُمِّ الْمُنْذِرِ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ عَلِيٌّ وَلَنَا دَوَالٍ مُعَلَّقَةٌ، قَالَتْ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ وَعَلِيٌّ مَعَهُ يَأْكُلُ، [فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيٍّ: «مَهْ يَا عَلِيُّ! فَإِنَّكَ نَاقَةٌ»]، قَالَ: فَجَلَسَ عَلِيٌّ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ، قَالَتْ: فَجَعَلْتُ لَهُمْ سِلْقًا وَشَعِيرًا؛ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا عَلِيُّ! مِنْ هَذَا فَأَصِْبْ، فَإِنْ هَذَا أَوْفَقُ لَكَ»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه الترمذي في «الشمائل» (١٨٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٤/٢٩٩). وإسناده ضعيف.

(٢) رواه الترمذي في «الشمائل» (١٨٣).

(٣) رواه الترمذي (٨٠). القناع: الطبق الذي يؤكل عليه. والعلالة: ما يُتعلل به شيئاً بعد شيء.

(٤) رواه الترمذي (٢٠٣٧)، وابن ماجه (٣٤٤٢)، وأحمد (٦/٣٦٤)، والحاكم (٨٢٤٤).

١٥٩ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِينِي فَيَقُولُ: «عِنْدَكَ غَدَاءٌ؟» فَأَقُولُ: «لَا»، قَالَتْ: فَيَقُولُ: «إِنِّي صَائِمٌ»، قَالَتْ: فَأَتَانَا يَوْمًا فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ إِنَّهُ أُهْدِيَتْ لَنَا هَدِيَّةٌ، قَالَ: «وَمَا هِيَ؟»، قُلْتُ: حَيْسٌ، قَالَ: «أَمَا إِنِّي أَصْبَحْتُ صَائِمًا»، قَالَتْ: ثُمَّ أَكَلْتُ<sup>(١)</sup>.

١٦٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ كِسْرَةً مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ فَوَضَعَ عَلَيْهَا تَمْرَةً، ثُمَّ قَالَ: «هَذِهِ إِذَا مَا هَذِهِ»، فَأَكَلْتُ<sup>(٢)</sup>.

١٦١ - وَعَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُعْجِبُهُ الثُّغْلُ<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

## ٢٧ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي صِفَةِ وَضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٦٢ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ فَقُرَّبَ إِلَيْهِ الطَّعَامُ، فَقَالُوا: أَلَا نَأْتِيكَ بِوَضُوءٍ؟ قَالَ: «إِنَّمَا أُمِرْتُ بِالْوَضُوءِ إِذَا قُمْتُ إِلَى الصَّلَاةِ»<sup>(٤)</sup>.

١٦٣ - وَعَنْ سَلْمَانَ قَالَ: قَرَأْتُ فِي التَّوْرَةِ: أَنَّ بَرَكَةَ الطَّعَامِ الْوَضُوءُ بَعْدَهُ؛ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَرَأْتُ فِي التَّوْرَةِ؛ فَقَالَ

(١) رواه مسلم (١١٥٤)، والترمذي (٧٣٤)، والنسائي (٢٣٢٦)، وأحمد (٤٩/٦).

(٢) رواه أبو داود (٣٢٥٩)، والترمذي في «الشمائل» (١٨٧)، وأبو يعلى في «المسند» (٧٤٩٤). وإسناده ضعيف.

(٣) رواه الترمذي في «الشمائل» (١٨٨)، وأحمد (٢٢٠/٣)، والحاكم (٧١١٦). والمراد بالثغل

هنا: الثريد.

(٤) رواه أبو داود (٣٧٦٠)، والترمذي (١٨٤٧)، والنسائي (١٣٢)، وأحمد (٢٨٢/١).

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بِرَكَّةِ الطَّعَامِ الوُضُوءُ قَبْلَهُ، وَالْوُضُوءُ بَعْدَهُ»<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

## ٢٨ - باب

ما جَاءَ فِي قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ الطَّعَامِ، وَبَعْدَ مَا  
يَفْرُغُ مِنْهُ

١٦٤ - عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فَتَقَرَّبَ طَعَامٌ فَلَمْ أَرِ طَعَامًا كَانَ أَعْظَمَ بَرَكَتَةً مِنْهُ أَوْلَ مَا أَكَلْنَا، وَلَا أَقَلَّ بَرَكَتَةً فِي آخِرِهِ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ كَيْفَ هَذَا؟ قَالَ: «إِنَّا ذَكَرْنَا اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى حِينَ أَكَلْنَا، ثُمَّ قَعَدَ مَنْ أَكَلَ وَلَمْ يُسَمِّ اللَّهَ تَعَالَى، فَأَكَلَ مَعَهُ الشَّيْطَانُ»<sup>(٢)</sup>.

١٦٥ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَنَسِيَ أَنْ يَذْكَرَ اللَّهَ تَعَالَى عَلَى طَعَامِهِ فَلْيَقُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ أَوْلَهُ وَآخِرُهُ»<sup>(٣)</sup>.

١٦٦ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ طَعَامٌ؛ فَقَالَ: «اذْنُ بَنِيَّ، فَسَمِّ اللَّهَ تَعَالَى، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ»<sup>(٤)</sup>.

١٦٧ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا فَرَغَ مِنْ طَعَامِهِ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا، وَجَعَلَنَا مُسْلِمِينَ»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٣٧٦١)، والترمذي (١٨٤٦)، والنسائي (١٣٢)، وأحمد (٤٤١/٥)، والبخاري (٢٥١٩). وإسناده ضعيف.

(٢) رواه الترمذي في «الشمائل» (١٩٢)، وأحمد (٤١٥/٥). وإسناده ضعيف.

(٣) رواه أبو داود (٣٧٦٧)، والترمذي (١٨٥٨)، وابن ماجه (٣٢٦٤).

(٤) رواه البخاري (٥٠٦٢)، ومسلم (٢٢٢).

(٥) رواه أبو داود (٣٨٥٠)، والترمذي (٣٤٥٧)، وابن ماجه (٣٢٨٣)، وأحمد (٣٢/٣).

١٦٨ - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رُفِعَتِ الْمَائِدَةُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ يَقُولُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، غَيْرَ مُودَّعٍ وَلَا مُسْتَعْنَى عَنْهُ رَبَّنَا»<sup>(١)</sup>.

١٦٩ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ الطَّعَامَ فِي سِتَّةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَأَكَلَهُ بِلِقْمَتَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ سَمَى لَكَفَاكُمُ»<sup>(٢)</sup>.

١٧٠ - وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا»<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

## ٢٩ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي قَدْحِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٧١ - عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: أَخْرَجَ إِلَيْنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَدْحَ خَشَبٍ؛ غَلِيظًا مُضَبَّبًا بِحَدِيدٍ فَقَالَ: يَا ثَابِتُ! هَذَا قَدْحُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(٤)</sup>.

١٧٢ - وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْقَدْحِ الشَّرَابَ كُلَّهُ: الْمَاءَ، وَالنَّبِيذَ، وَالْعَسَلَ، وَاللَّبَنَ<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه البخاري (٥١٤٣)، وأبو داود (٣٨٤٩)، والترمذي (٣٤٥٦)، وابن ماجه (٣٢٨٤)، وأحمد (٢٥٢/٥).

(٢) رواه الترمذي (١٨٥٨)، وابن ماجه (٣٢٦٤)، وأحمد (٢٦٥/٦)، وابن حبان (٥٢١٤).

(٣) رواه مسلم (٢٧٣٤)، والترمذي (١٨١٦)، وأحمد (١٠٠/٣).

(٤) رواه الترمذي في «الشمائل» (١٩٩)، وأحمد (١٨٧/٣)، والضياء المقدسي في «المختارة» (١٨٤٥).

(٥) رواه البخاري (٥٣١٥)، ومسلم (٢٠٠٨).

## باب ٣٠

ما جاء في صفة فاكهته رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

١٧٣ - عن عبد الله بن جعفر قال: كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يأكل القثاء بالرطب<sup>(١)</sup>.

١٧٤ - وعن عائشة: أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يأكل البطيخ بالرطب<sup>(٢)</sup>.

١٧٥ - وعن أنس قال: رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يجمع بين الخربز والرطب<sup>(٣)</sup>.

١٧٦ - وعن أبي هريرة قال: كان الناس إذا رأوا أول الثمر جاؤوا به إلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم، فإذا أخذه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال: «اللهم بارك لنا في ثمارنا، وبارك لنا في مدينتنا، وبارك لنا في صاعنا ومُدنا، اللهم إن إبراهيم عبدك وخليلك ونبيك، وإني عبدك ونبيك، وإنه دعاك لمكة، وأنا أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك لمكة ومثله معه»، قال: ثم يدعو أصغر وليد يراه فيعطيه ذلك الثمر<sup>(٤)</sup>.

١٧٧ - وعن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت: بعثني معاذ بقناع من رطب، وعليه أجر من قثاء زغب، وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يحب القثاء،

(١) رواه البخاري (٥٤٤٠)، ومسلم (٢٠٤٣).

(٢) رواه أبو داود (٣٨٣٦)، والترمذي (١٨٤٣)، وابن حبان (٥٢٤٧).

(٣) رواه الترمذي في «الشمائل» (٢٠٣)، وأحمد (١٤٢/٣)، وأبو يعلى (٣٨٦٧). والخربز: البطيخ الأصفر.

(٤) رواه مسلم (١٣٧٣)، والترمذي (٣٤٥٤)، ومالك (١٥٦٨)، وابن حبان (٣٧٤٧).

فَأَتَيْتُهُ بِهِ وَعِنْدَهُ حِلْيَةٌ قَدْ قَدِمْتَ عَلَيْهِ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَمَلَأَ يَدَهُ مِنْهَا فَأَعْطَانِيهِ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

### ٣١. باب

ما جاء في صفة شراب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

١٧٨ - عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ أَحَبَّ الشَّرَابِ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَلْوُ الْبَارِدُ<sup>(٢)</sup>.

١٧٩ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: دَخَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَلَى مَيْمُونَةَ؛ فَجَاءَتْنَا بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا عَلَى يَمِينِهِ، وَخَالِدٌ عَنْ شِمَالِهِ، فَقَالَ لِي: الشَّرْبَةُ لَكَ؛ فَإِنْ شِئْتَ أَثَرْتَ بِهَا خَالِدًا، فَقُلْتُ: مَا كُنْتُ لِأَوْثَرَ عَلَى سُورِكَ أَحَدًا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَطْعَمَهُ اللَّهُ طَعَامًا فَلْيُقِلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ، وَأَطْعِمْنَا خَيْرًا مِنْهُ، وَمَنْ سَقَاهُ اللَّهُ لَبَنًا فَلْيُقِلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ وَزِدْنَا مِنْهُ».

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيْسَ شَيْءٌ يُجْزَىءُ مَكَانَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ»<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه الترمذي في «الشمائل» (٢٠٦)، وأحمد (٣٥٩/٦)، والطبراني في «الكبير» (٢٤/٢٧٣).

(٢) رواه الترمذي (١٨٩٥)، وأحمد (٣٨/٦)، والحاكم (٧٢٠٠)، وصححه، ووافقه الذهبي.

(٣) رواه أبو داود (٣٧٣٠)، والترمذي (٣٤٥٥)، وأحمد (١/٢٢٥).

## باب - ٣٢

ما جاء في صفة شرب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

١٨٠ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يشرب قائماً وقاعداً<sup>(١)</sup>.

١٨١ - وعن التزالي بن سبرة قال: أتيت علي بكوز من ماء وهو في الرحبة؛ فأخذ منه كفاً فغسل يديه، ومضمض، واستنشق، ومسح وجهه وذراعيه ورأسه، ثم شرب وهو قائم، ثم قال: هذا وضوء من لم يحدث، هكذا رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فعل<sup>(٢)</sup>.

١٨٢ - وعن أنس: أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يتنفس في الإناء ثلاثاً إذا شرب ويقول: [هو] أمراً وأروى<sup>(٣)</sup>.

١٨٣ - وعن ابن عباس: أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان إذا شرب تنفس مرتين<sup>(٤)</sup>.

١٨٤ - وعن كبشة قالت: دخل علي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فشرب من في قربة معلقة قائماً، فقامت إلى فيها فقطعته<sup>(٥)</sup>.

١٨٥ - وعن سعد بن أبي وقاص: أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يشرب قائماً<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه الترمذي (١٨٨٣)، والنسائي (١٣٦١)، وأحمد (١٧٤ / ٢).

(٢) رواه البخاري (٥٦١٦)، والترمذي في «الشمائل» (٢٠٦)، وابن حبان (٥٣٢٦)، وابن خزيمة

(١٦)، وأحمد (٧٨ / ١)، والطبراني في «الكبير» (٢٧٣ / ٢٤).

(٣) رواه مسلم (٢٠٢٨)، والترمذي (١٨٨٤).

(٤) رواه الترمذي (١٨٨٦)، وابن ماجه (٣٤١٧)، وأحمد (٢٨٤ / ١). وإسناده ضعيف.

(٥) رواه الترمذي (١٨٩٢)، وابن ماجه (٣٤٢٣)، وابن حبان (٥٣١٨).

(٦) رواه الترمذي في «الشمائل» (٢١٩)، والبخاري (١٢٠٥).



٣٣ - باب

ما جاء في تعطر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

١٨٦ - عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُكَّةٌ يَتَطَيَّبُ مِنْهَا<sup>(١)</sup>.

١٨٧ - وَعَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَرُدُّ الطَّيِّبَ<sup>(٢)</sup>.

١٨٨ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثَلَاثٌ لَا تُرَدُّ: الْوَسَائِدُ، وَالطَّيِّبُ، وَاللَّبَنُ»<sup>(٣)</sup>.

١٨٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «طِيبُ الرَّجَالِ مَا ظَهَرَ رِيحُهُ وَخَفِيَ لَوْنُهُ، وَطِيبُ النِّسَاءِ مَا ظَهَرَ لَوْنُهُ وَخَفِيَ رِيحُهُ»<sup>(٤)</sup>.

١٩٠ - وَعَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أُعْطِيَ أَحَدُكُمْ الرِّيحَانَ فَلَا يَرُدَّهُ؛ فَإِنَّهُ خَرَجَ مِنَ الْجَنَّةِ»<sup>(٥)</sup>.

١٩١ - وَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: عُرِضَتْ بَيْنَ يَدَيْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَأَلْقَى جَرِيرٌ رِدَاءَهُ وَمَشَى فِي إِزَارٍ، فَقَالَ لَهُ: خُذْ رِدَاءَكَ، فَقَالَ عُمَرُ لِلْقَوْمِ: مَا رَأَيْتُمْ رَجُلًا أَحْسَنَ مِنْ صُورَةِ جَرِيرٍ إِلَّا مَا بَلَّغْنَا مِنْ صُورَةِ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ<sup>(٦)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه أبو داود (٤١٦٢)، والترمذي في «الشمائل» (٢٢٠)، والضياء المقدسي في «المختارة» (٢٦٦٩).

(٢) رواه البخاري (٢٤٤٣)، والترمذي (٢٧٨٩).

(٣) رواه الترمذي (٢٧٩٠) إلا أن عنده: «...الوسائد والدهن واللبن. الدهن: يعني به الطيب».

(٤) رواه الترمذي (٢٧٨٧)، والنسائي (٥١١٧).

(٥) رواه الترمذي (٢٧٩١)، وأبو داود في «مراسيله» (٥٠١)، وهو مرسل، وله شواهد موصولة.

(٦) رواه الترمذي في «الشمائل» (٢٢٥). وإسناده ضعيف جداً.

## باب ٣٤

كَيْفَ كَانَ كَلَامَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٩٢ - عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَسْرُدُ سَرْدَكُمْ [هَذَا]؛ وَلَكِنَّهُ كَانَ يَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ بَيْنَ فَضْلِ، يَحْفَظُهُ مَنْ جَلَسَ إِلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

١٩٣ - وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعِيدُ الْكَلِمَةَ ثَلَاثًا، لِيُتَعَقَلَ عَنْهُ<sup>(٢)</sup>.

١٩٤ - وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: سَأَلْتُ خَالَيَ هِنْدَ بْنَ أَبِي هَالَةَ - وَكَانَ وَصَافًا - قُلْتُ: صِفْ لِي مَنْطِقَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَوَاصِلَ الْأَحْزَانِ، دَائِمَ الْفِكْرَةِ، كَيْسَتْ لَهُ رَاحَةٌ، طَوِيلَ السَّكْتِ؛ لَا يَتَكَلَّمُ فِي غَيْرِ حَاجَةٍ، يَفْتَتِحُ الْكَلَامَ وَيَخْتِمُهُ بِبِسْمِ اللَّهِ، وَيَتَكَلَّمُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ، كَلَامُهُ فَضْلٌ لَا فَضُولَ وَلَا تَقْصِيرَ، لَيْسَ بِالْجَافِي وَلَا الْمُهِينِ، يُعْظَمُ النِّعْمَةَ - وَإِنْ دَقَّتْ - لَا يَذُمُّ مِنْهَا شَيْئًا، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذُمَّ ذَوْاقًا وَلَا يَمْدَحُهُ، وَلَا تُغْضِبُهُ الدُّنْيَا، وَلَا مَا كَانَ لَهَا، فَإِذَا تُعْذِي الْحَقُّ لَمْ يَقُمْ لِعُضْبِهِ شَيْءٌ حَتَّى يَنْتَصِرَ لَهَا، [لَا يَغْضِبُ لِنَفْسِهِ، وَلَا يَنْتَصِرُ لَهَا]<sup>(٣)</sup>، إِذَا أَشَارَ أَشَارَ بِكَفِّهِ كُلِّهَا، وَإِذَا تَعَجَّبَ قَلْبُهَا، وَإِذَا تَحَدَّثَ اتَّصَلَ بِهَا، وَضَرَبَ بِرَاحَتِهِ الْيُمْنَى بَطْنَ إِبْهَامِهِ الْيُسْرَى، وَإِذَا غَضِبَ أَعْرَضَ وَأَسَاحَ، وَإِذَا فَرِحَ غَضَّ بَصْرَهُ، جُلُّ ضَحِكِهِ التَّبَسُّمُ، يَفْتَرُّ عَنْ مِثْلِ حَبِّ الْغَمَامِ<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه الترمذي (٣٦٣٩)، وأحمد (٢٥٧/٦).

(٢) رواه الترمذي (٣٦٤٠)، والحاكم (٧٧١٦). ورواه البخاري (٩٥)، دون قوله: (لتعقل عنه).

(٣) ما بين معكوفين سقط من «ح» و«ف»، وأتممناه من المصادر.

(٤) تقدم تخريجه برقم (٧).

### ٣٥ - باب

ما جاء في ضحك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

١٩٥ - عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَ فِي سَاقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُمُوشَةٌ، وَكَانَ لَا يَضْحَكُ إِلَّا تَبَسُّمًا، فَكُنْتُ إِذَا نَظَرْتُ إِلَيْهِ قُلْتُ: أَكْحَلَ الْعَيْنَيْنِ وَلَيْسَ بِأَكْحَلَ<sup>(١)</sup>.

١٩٦ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جُزْءٍ قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَكْثَرَ تَبَسُّمًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(٢)</sup>.

١٩٧ - وَعَنْهُ قَالَ: مَا كَانَ ضَحِكُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا تَبَسُّمًا<sup>(٣)</sup>.

١٩٨ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي لِأَعْلَمُ أَوَّلَ رَجُلٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، وَآخِرَ رَجُلٍ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ، يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُقَالُ: اعْرِضُوا عَلَيْهِ صِغَارَ ذُنُوبِهِ، وَيُخَبَّأُ عَنْهُ كِبَارُهَا؛ فَيُقَالُ لَهُ: عَمِلْتَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا؛ وَهُوَ مُقَرَّرٌ لَا يُنْكِرُ، وَهُوَ مُشْفِقٌ مِنْ كِبَارِهَا؛ فَيُقَالُ: أَعْطُوهُ مَكَانَ كُلِّ سَيِّئَةٍ عَمَلَهَا حَسَنَةً، فَيَقُولُ: إِنَّ لِي ذُنُوبًا مَا أَرَاهَا هُنَا»، قَالَ أَبُو ذَرٍّ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ<sup>(٤)</sup>.

١٩٩ - وَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَا رَأَيْتُ إِلَّا ضَحِكًا<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٣٦٤٥)، وأحمد (٩٧/٥)، وأبو يعلى (٧٤٥٨)، والحاكم (٤١٩٦).

(٢) رواه الترمذي (٣٦٤١)، وأحمد (١٩٠/٤). وإسناده ضعيف.

(٣) رواه الترمذي (٣٦٤٢)، وقال: حديث صحيح غريب.

(٤) رواه مسلم (١٩٠)، والترمذي (٢٥٩٦)، وأحمد (١٥٧/٥).

(٥) رواه البخاري (٢٨٧١)، ومسلم (٢٤٧٥).

٢٠٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي لَأَعْرِفُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا؛ رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنْهَا زَحْفًا؛ فَيُقَالُ لَهُ: انْطَلِقْ فادْخُلِ الْجَنَّةَ، قَالَ: فَيَذْهَبُ [لِيَدْخُلَ الْجَنَّةَ] فَيَجِدُ النَّاسَ قَدْ أَخَذُوا الْمَنَازِلَ، فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ! قَدْ أَخَذَ النَّاسُ الْمَنَازِلَ، فَيُقَالُ لَهُ: أَتَذْكُرُ الزَّمَانَ الَّذِي كُنْتَ فِيهِ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيُقَالُ لَهُ: تَمَنَّ؛ [قَالَ: فَيَتَمَنَّى]، فَيُقَالُ لَهُ: فَإِنَّ لَكَ الَّذِي تَمَنَيْتَ، وَعَشْرَةَ أَضْعَافِ الدُّنْيَا، قَالَ: فَيَقُولُ: أَتَسْخَرُ بِي وَأَنْتَ الْمَلِكُ؟! قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ<sup>(١)</sup>.

٢٠١ - وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: شَهِدْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أُتِيَ بِدَابَّةٍ لِيَرْكَبَهَا، فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الرِّكَابِ قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ، فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَى ظَهْرِهَا قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، ثُمَّ قَالَ: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ﴿١٣﴾ وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ﴾ [الزخرف: ١٣ - ١٤]، ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ ثَلَاثًا، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ثَلَاثًا، سُبْحَانَكَ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي؛ فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، ثُمَّ ضَحِكَ، فَقُلْتُ لَهُ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحِكتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَنَعَ كَمَا صَنَعْتُ ثُمَّ ضَحِكَ، فَقُلْتُ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحِكتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِنَّ رَبَّكَ لَيَعْجَبُ مِنْ عَبْدِهِ إِذَا قَالَ: رَبِّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ أَحَدٌ غَيْرِي»<sup>(٢)</sup>.

٢٠٢ - وَعَنْ سَعْدِ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَحِكَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ؟ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مَعَهُ تُرْسٌ، وَكَانَ

(١) رواه البخاري (٦٥٧١)، ومسلم (١٨٦)، وما بين معكوفتين منهما.

(٢) رواه أبو داود (٢٦٠٢)، والترمذي (٣٤٤٦)، وأحمد (١/١٢٨)، والحاكم (٢٤٨٢)، وصححه،

سَعَدُ رَامِيًا وَكَانَ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا بِالْتُّرْسِ؛ يُعْطِي جَبْهَتَهُ، فَتَزَعُ لَهُ سَعْدٌ بِسَهْمٍ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ رَمَاهُ فَلَمْ يُخْطِئْ هَدَاهُ مِنْهُ - يَعْنِي: جَبْهَتَهُ - وَانْقَلَبَ، وَشَالَ بِرِجْلِهِ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، قُلْتُ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحِكَ؟ قَالَ: مِنْ فِعْلِهِ بِالرَّجُلِ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

### ٣٦ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي صِفَةِ مِزَاحِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢٠٣ - عَنْ أَنَسٍ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُخَالِطُنَا حَتَّى يَقُولَ لِأَخِي لِي صَغِيرٍ: يَا أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ؟!<sup>(٢)</sup>.

٢٠٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ تُدَاعِبُنَا، قَالَ: إِنَّي لَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا<sup>(٣)</sup>.

٢٠٥ - وَعَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَجُلًا اسْتَحْمَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «إِنِّي حَامِلُكَ عَلَى وَكَيْدِ نَاقَةٍ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا أَصْنَعُ بِوَيْدِ النَّاقَةِ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَهَلْ تَلِدُ الْإِبِلُ إِلَّا النُّوقَ»<sup>(٤)</sup>.

٢٠٦ - وَعَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ كَانَ اسْمُهُ زَاهِرًا، وَكَانَ يَأْتِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَدِيَّةٍ مِنَ الْبَادِيَةِ، فَيُجَهِّزُهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ زَاهِرًا بَادِيَتَنَا وَنَحْنُ

(١) رواه الترمذي في «الشمائل» (٢٢٥)، وأحمد (١/١٨٦)، والبخاري (١١٣١). وشال برجله: أي: رفعها.

(٢) رواه البخاري (٦١٢٩)، ومسلم (٢١٥٠). والنغير: طائر صغير يشبه العصفور.

(٣) رواه الترمذي (١٩٩٠)، وأحمد (٢/٣٤٠).

(٤) رواه أبو داود (٤٩٩٨)، والترمذي (١٩٩١).

حَاضِرُوهُ»، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّهُ، وَكَانَ رَجُلًا دَمِيمًا، فَاتَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا وَهُوَ يَبِيعُ بِضَاعَةً، فَاحْتَضَنَهُ مِنْ خَلْفِهِ وَهُوَ لَا يُبْصِرُهُ؛ فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ أُرْسِلَنِي، فَالْتَفَتَ فَعَرَفَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَعَلَ لَا يَأْلُو مَا أَلْصَقَ ظَهْرَهُ بِصَدْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ عَرَفَهُ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ يَشْتَرِي الْعَبْدَ؟»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِذَا وَاللَّهِ تَجَدَّنِي كَاسِدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَكِنَّ عِنْدَ اللَّهِ لَسْتَ بِكَاسِدٍ»، أَوْ قَالَ: «أَنْتَ عِنْدَ اللَّهِ عَالٍ»<sup>(١)</sup>.

٢٠٧ - وَعَنِ الْحَسَنِ قَالَ: أَتَتْ عَجُوزٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُدْخِلَنِي الْجَنَّةَ، فَقَالَ: «يَا أُمَّ فُلَانٍ؛ إِنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا عَجُوزٌ»، قَالَ: فَوَلَّتْ تَبْكِي، فَقَالَ: «أَخْبِرُوهَا أَنَّهَا لَا تَدْخُلُهَا وَهِيَ عَجُوزٌ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿إِنَّا أَنْشَأْنَاهُنَّ إِنِشَاءً﴾ (٣٥) ﴿فَجَعَلْنَاهُنَّ أَتْكَارًا﴾ [الواقعة: ٣٥-٣٦]»<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

### ٣٧ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي صِفَةِ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الشُّعْرِ

٢٠٨ - عَنْ عَائِشَةَ قِيلَ لَهَا: هَلْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَمَثَّلُ بِشَيْءٍ مِنَ الشُّعْرِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَتَمَثَّلُ بِشُعْرِ ابْنِ رَوَاحَةَ، وَيَتَمَثَّلُ بِقَوْلِهِ: وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدِ<sup>(٣)</sup>

(١) رواه الترمذي في «الشمائل» (٢٤٢)، وابن حبان (٥٧٩٠)، وأحمد (١٦١/٣)، والبخاري (٦٩٢٢)، والضياء المقدسي في «المختارة» (١٨٠٦).

(٢) رواه الترمذي في «الشمائل» (٢٤٣)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٣٤٦)، مرسلًا.

(٣) رواه الترمذي (٢٨٤٨)، وأحمد (١٣٨/٦)، وأبو يعلى (٤٩٤٥).

٢٠٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ أصدقَ كَلِمَةٍ قالها الشَّاعِرُ كَلِمَةٌ لَبِيدٌ:

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ ما خَلا اللهُ باطِلُ

وكاد أُمِيَّةُ بنُ أَبِي الصَّلْتِ أن يُسَلِّمَ<sup>(١)</sup>.

٢١٠ - وَعَنْ جُنْدُبِ بنِ سُفْيَانَ البَجَلِيِّ قَالَ: أَصَابَ حَجْرٌ إصْبَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَمِيَتْ، فَقَالَ:

هَلْ أَنْتِ إِلَّا إصْبَعُ دَمِيَتْ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ ما لَقِيَتْ<sup>(٢)</sup>

٢١١ - وَعَنِ البَرَاءِ بنِ عازِبٍ قَالَ: قالَ لَهُ رَجُلٌ: أفرزْتُمُ عَن رَسُولِ اللَّهِ يا أبا عُمارة؟ فَقَالَ: لا وَاللَّهِ، ما وَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَكِنْ وَلَّى سَرَعانَ النَّاسِ، وَتَلَقَّتْهُمُ هَوازِنُ البُتْبُلِ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بَغْلَتِهِ، وَأبو سُفْيَانَ بنُ الحارِثِ بنِ عَبْدِ المُطَلِّبِ آخِذٌ بِلِجَامِها، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:

أنا النَّبِيُّ لا كَذِبُ أنا ابْنُ عَبْدِ المُطَلِّبِ<sup>(٣)</sup>

٢١٢ - وَعَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَّةَ فِي عُمْرَةِ القِضَاءِ وَابْنُ رِواحَةَ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيْهِ، وَيَقُولُ:

خَلَّوْا بَنِي الكُفَّارِ عَن سَبِيلِهِ      اليَوْمَ نَضْرِبُكُمْ عَلَى تَنْزِيلِهِ  
ضَرْباً يُزِيلُ الهامَ عَن مَقِيلِهِ      وَيُذْهِلُ الخَلِيلَ عَن خَلِيلِهِ

(١) رواه البخاري (٣٦٢٨)، ومسلم (٢٢٥٦).

(٢) رواه البخاري (٢٨٠٢)، ومسلم (١٧٩٦).

(٣) رواه البخاري (٢٧٠٩)، ومسلم (١٧٧٦).

فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا ابْنَ رَوَاحَةَ؛ بَيْنَ يَدَي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،  
وَفِي حَرَمِ اللَّهِ تَقُولُ شِعْرًا؟! فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَلَّ عَنْهُ يَا عُمَرُ!  
فَلَهِيَ أَسْرَعُ فِيهِمْ مِنْ نَضْحِ النَّبْلِ»<sup>(١)</sup>.

٢١٣ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: جَالَسْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرَ  
مِنْ مِئَةِ مَرَّةٍ، وَكَانَ أَصْحَابُهُ يَتَنَاشِدُونَ الشُّعْرَ، وَيَتَذَكَّرُونَ أَشْيَاءَ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ وَهُوَ  
سَاكِتٌ، وَرُبَّمَا تَبَسَّمَ مَعَهُمْ<sup>(٢)</sup>.

٢١٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَشْعَرُ  
كَلِمَةٍ تَكَلَّمْتُ بِهَا الْعَرَبُ كَلِمَةً لَبِيدٌ:

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ<sup>(٣)</sup>

٢١٥ - وَعَنِ الشَّرِيدِ قَالَ: كُنْتُ رِذْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَأَنْشَدْتُهُ مِئَةَ قَافِيَةٍ مِنْ قَوْلِ أُمِّيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ، كُلَّمَا أَنْشَدْتُهُ بَيْتًا، قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى  
اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هِيَه»، حَتَّى أَنْشَدْتُهُ مِئَةً - يَعْنِي: بَيْتًا - فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ كَادَ لِيُسَلِّمَ»<sup>(٤)</sup>.

٢١٦ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضَعُ  
لِحَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ مَنِيرًا فِي الْمَسْجِدِ يَقُومُ عَلَيْهِ قَائِمًا، يُفَاخِرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ قَالَ: يُنَافِحُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَقُولُ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ حَسَّانَ بَرُوحِ الْقُدُسِ مَا يُنَافِحُ، -  
أَوْ يُفَاخِرُ - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٢٨٤٧)، والنسائي (٢٨٩٣)، وابن حبان (٥٧٨٨)، وابن خزيمة (٢٦٨٠).

(٢) رواه الترمذي (٢٨٠٢)، وابن حبان (٥٧٨١)، وأحمد (٩١/٥)، وأبو يعلى (٧٤٤٩).

(٣) تقدم تخريجه برقم (٢٠٩).

(٤) رواه مسلم (٢٢٥٥)، وابن حبان (٥٧٨٢)، وأبو داود الطيالسي (١٢٧١).

(٥) رواه الترمذي (٢٨٤٦)، وأحمد (٧٢/٦)، والحاكم (٦٠٥٨)، وصححه، ووافقه الذهبي.



### باب ٣٨ -

ما جاء في كلام رسول الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السَّمْرِ

٢١٧ - عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ نِسَاءَهُ حَدِيثًا، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: كَانَ الْحَدِيثَ حَدِيثُ خُرَافَةٍ؟! فَقَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا خُرَافَةٌ؟! إِنَّ خُرَافَةَ كَانَ رَجُلًا مِنْ عُدْرَةٍ، أَسْرَتْهُ الْجِنُّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَمَكَثَ فِيهِمْ دَهْرًا، ثُمَّ رَدُّوهُ إِلَى الْإِنْسِ، وَكَانَ يُحَدِّثُ النَّاسَ بِمَا رَأَى مِنْهُمْ مِنَ الْأَعَاجِبِ، فَقَالَ النَّاسُ: حَدِيثُ خُرَافَةٍ»<sup>(١)</sup>.

٢١٨ - وَعَنْ عَائِشَةَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُنْتُ لَكَ كَأَبِي زَرْعٍ لِأُمِّ زَرْعٍ»<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

### باب ٣٩ -

فِي صِفَةِ نَوْمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢١٩ - عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجِعَهُ وَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ الْيُمْنِ وَقَالَ: «رَبِّ قَبِي عَذَابِكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «يَوْمَ تَجْمَعُ عِبَادَكَ»<sup>(٣)</sup>.

٢٢٠ - وَعَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: «اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا»، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَمَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه الترمذي في «الشمائل» (٢٥٣)، وأحمد (١٥٧/٦)، وأبو يعلى (٤٤٤٢). وإسناده ضعيف.

(٢) رواه البخاري (٢٨٩٣)، ومسلم (٢٤٤٨)، والحديث طويل، اختصره المؤلف هنا.

(٣) رواه أبو داود (٥٠٤٥)، والترمذي (٣٣٩٨)، وأحمد (٢٨١/٤).

(٤) رواه البخاري (٥٩٥٣)، والترمذي (٣٤١٧)، ورواه مسلم (٢٧١١) من حديث البراء رضي الله عنه.

٢٢١ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: «اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا»، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ»<sup>(١)</sup>.

٢٢٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفَّيْهِ فَنَفَثَ فِيهِمَا وَقَرَأَ فِيهِمَا: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾، وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ يَبْدَأُ بِهِمَا رَأْسَهُ وَوَجْهَهُ، وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ، يَصْنَعُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ<sup>(٢)</sup>.

٢٢٣ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَامَ حَتَّى نَفَخَ - وَكَانَ إِذَا نَامَ نَفَخَ -، فَاتَاهُ بِلَالٌ فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ فَقَامَ وَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ<sup>(٣)</sup>.

٢٢٤ - وَعَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا، وَسَقَانَا، وَكَفَانَا، وَأَوَانَا، فَكَمْ مِمَّنْ لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤْوِي»<sup>(٤)</sup>.

٢٢٥ - وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا عَرَّسَ بِلَيْلٍ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، وَإِذَا عَرَّسَ قُبَيْلَ الصُّبْحِ نَصَبَ ذِرَاعَهُ وَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى كَفِّهِ<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه البخاري (٥٩٥٣)، ومسلم (٢١٩٢).

(٢) رواه البخاري (٥٠١٧)، ومسلم (٢١٩٢).

(٣) رواه البخاري (٦٦٦)، ومسلم (٧٦٣)، وفي الحديث قصة.

(٤) رواه مسلم (٢٧١٥)، وأبو داود (٥٠٥٣)، والترمذي (٣٣٩٦)، وأحمد (٢٥٣/٣).

(٥) رواه مسلم (٦٨٣)، وابن خزيمة (٢٥٥٨)، وأحمد (٣٠٩/٥).



أوتر، ثُمَّ اضْطَجَعَ، ثُمَّ جَاءَهُ الْمُؤَدِّنُ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ (١).

٢٢٩ - وَعَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكَعَةً (٢).

٢٣٠ - وَعَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا لَمْ يُصَلِّ بِاللَّيْلِ مَنَعَهُ مِنْ ذَلِكَ النَّوْمُ، أَوْ غَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتِي عَشْرَةَ رَكَعَةً (٣).

٢٣١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَفْتَحْ صَلَاتَهُ بِرَكَعَتَيْنِ» (٤).

٢٣٢ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ أَنَّهُ قَالَ: لَأَرْمُقَنَّ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: فَتَوَسَّدْتُ عَتَبَتَهُ، أَوْ فُسْطَاطَهُ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ، طَوِيلَتَيْنِ، طَوِيلَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، فَذَلِكَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكَعَةً (٥).

٢٣٣ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: [مَا] كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَزِيدَ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكَعَةً يُصَلِّي أَرْبَعًا، لَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ صَلَّى أَرْبَعًا، لَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ صَلَّى أَرْبَعًا لَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ صَلَّى أَرْبَعًا لَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا.

(١) رواه البخاري (١٣٨)، ومسلم (٧٦٣).

(٢) رواه البخاري (١٠٨٩)، ومسلم (٧٣٧).

(٣) رواه مسلم (٧٤٦)، والترمذي (٤٤٥)، والنسائي (١٧٨٩)، وأحمد (٢/٢٥٨).

(٤) رواه مسلم (٧٦٨)، وابن خزيمة (١١٥٠)، وأحمد (٢/٣٩٩).

(٥) رواه مسلم (٧٦٥)، وأبو داود (١٣٦٦)، وابن ماجه (١٣٦٢)، وابن حبان (٢٦٠٨).

قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ! إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ، وَلَا يَنَامُ قَلْبِي»<sup>(١)</sup>.

٢٣٤ - وَعَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ أَحَدَ عَشَرَ رَكْعَةً يُوتِرُ مِنْهَا بِوَاحِدَةٍ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْهَا اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ<sup>(٢)</sup>.

٢٣٥ - وَعَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ رَكْعَاتٍ<sup>(٣)</sup>.

٢٣٦ - وَعَنْ حُدَيْفَةَ: أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ اللَّيْلِ، قَالَ: فَلَمَّا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ ذُو الْمُلْكِ وَالْمَلَكُوتِ، وَالْجَبْرُوتِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعِظَمَةِ»، قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ الْبَقْرَةَ، ثُمَّ رَكَعَ فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، وَكَانَ يَقُولُ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ، سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ»، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، وَكَانَ قِيَامُهُ نَحْوًا مِنْ رُكُوعِهِ، وَكَانَ يَقُولُ: «لِرَبِّي الْحَمْدُ، لِرَبِّي الْحَمْدُ»، ثُمَّ سَجَدَ، فَكَانَ سُجُودُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، وَكَانَ يَقُولُ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى، سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى»، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَكَانَ مَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ نَحْوًا مِنَ السُّجُودِ، وَكَانَ يَقُولُ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي، رَبِّ اغْفِرْ لِي»، حَتَّى قَرَأَ الْبَقْرَةَ، وَآلَ عِمْرَانَ، وَالنِّسَاءَ، وَالْمَائِدَةَ، أَوْ الْأَنْعَامَ<sup>(٤)</sup>.

٢٣٧ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَيَّةٍ مِنَ الْقُرْآنِ لَيْلَةً<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه البخاري (١٠٩٦)، ومسلم (٧٣٨).

(٢) رواه البخاري (٩٤٩)، ومسلم (٧٣٦).

(٣) رواه مسلم (٧٣٠)، وأبو داود (١٣٦٣)، والترمذي (٤٤٣)، والنسائي (١٧٢٥)، وأحمد (٢٥٣/٦).

(٤) رواه أبو داود (٨٧٤)، والنسائي (١٠٦٩)، وأحمد (٣٩٨/٥).

(٥) رواه الترمذي (٤٤٨). والآية هي قوله تعالى: ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبْدُكَ وَإِنْ تُغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ

الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨]، كما في رواية ابن ماجه (١٣٥٠)، والحاكم (٨٧٩) من حديث

أبي ذر رضي الله عنه.

٢٣٨ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: صَلَّيْتُ لَيْلَةً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرٍ سُوءٍ، قِيلَ: وَمَا هَمَمْتَ بِهِ؟ قَالَ: هَمَمْتُ أَنْ أَقْعُدَ وَأَدْعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(١)</sup>.

٢٣٩ - وَعَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي جَالِسًا فَيُقْرَأُ وَهُوَ جَالِسٌ؛ فَإِذَا بَقِيَ مِنْ قِرَاءَتِهِ قَدْرٌ مَا يَكُونُ ثَلَاثِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ، قَامَ فَقَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ رَكَعَ وَسَجَدَ، ثُمَّ صَنَعَ فِي الرَّكَعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ<sup>(٢)</sup>.

٢٤٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنْ تَطَوُّعِهِ - فَقَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي طَوِيلًا قَائِمًا، وَلَيْلًا طَوِيلًا قَاعِدًا، فَإِذَا قَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَائِمٌ، وَإِذَا قَرَأَ وَهُوَ جَالِسٌ رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ جَالِسٌ<sup>(٣)</sup>.

٢٤١ - وَعَنْ حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي سُبْحَتِهِ قَاعِدًا، وَيُقْرَأُ بِالسُّورَةِ وَيُرْتَلُّهَا حَتَّى يَكُونَ أَطْوَلَ مِنْ أَطْوَلِ مِنْهَا<sup>(٤)</sup>.

٢٤٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَمُتْ حَتَّى كَانَ أَكْثَرَ صَلَاتِهِ وَهُوَ جَالِسٌ<sup>(٥)</sup>.

٢٤٣ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ فِي بَيْتِهِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ فِي بَيْتِهِ<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه البخاري (١٠٨٤)، ومسلم (٧٧٣).

(٢) رواه البخاري (١٠٦٨)، ومسلم (٧٣١).

(٣) رواه مسلم (٧٣٠)، وأبو داود (١٢٢٨)، والترمذي (٣٧٥).

(٤) رواه مسلم (٧٣٣)، والترمذي (٣٧٣)، والنسائي (١٦٥٨).

(٥) رواه مسلم (٧٣٢)، والنسائي (١٦٥٦)، والحاكم (١١٨٤).

(٦) رواه البخاري (١١١٢)، ومسلم (٧٢٩).

٢٤٤- وَعَنْ حَفْصَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ حِينَ يَطْلُعُ الْفَجْرُ وَيُنَادِي الْمُنَادِي<sup>(١)</sup>.

٢٤٥- وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَمَانِي رَكَعَاتٍ؛ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ<sup>(٢)</sup>.

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَحَدَّثَنِي حَفْصَةُ بِرَكَعَتِي الْغَدَوَةِ، وَلَمْ أَكُنْ أَرَاهُمَا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(٣)</sup>.

٢٤٦- وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ رَكَعَتَيْنِ، وَبَعْدَهَا رَكَعَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ ثَلَاثَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْعِشَاءِ رَكَعَتَيْنِ، وَقَبْلَ الْفَجْرِ رَكَعَتَيْنِ<sup>(٤)</sup>.

٢٤٧- وَعَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ يَقُولُ: سَأَلْنَا عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنِ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ النَّهَارِ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ لَا تُطِيقُونَ ذَلِكَ، قُلْنَا: مَنْ أَطَاقَ مِنْ ذَلِكَ صَلَّى، فَقَالَ: كَانَ إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَاهُنَا كَهَيْئَتِهَا مِنْ هَاهُنَا عِنْدَ الْعَصْرِ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، وَإِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَاهُنَا كَهَيْئَتِهَا مِنْ هَاهُنَا عِنْدَ الظُّهْرِ صَلَّى أَرْبَعًا، وَيُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا، وَبَعْدَهَا رَكَعَتَيْنِ، وَقَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا، يَفْصَلُ بَيْنَ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ بِالتَّسْلِيمِ عَلَى الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ وَالنَّبِيِّينَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه البخاري (١١١٩)، ومسلم (٧٢٣).

(٢) رواه البخاري (١١١٢)، ومسلم (٧٢٩)، والترمذي (٤٣٣).

(٣) رواه البخاري (١١١٩)، ومسلم (٧٢٣)، والترمذي (٤٣٣).

(٤) رواه مسلم (٧٣٠)، والترمذي (٤٣٦).

(٥) رواه الترمذي (٥٩٨)، والنسائي (٨٧٤)، وابن ماجه (١١٦١)، وأحمد (١/١٦٠)، وأبو يعلى (٣١٨).

## ٤١ - باب

## صلاة الضحى

٢٤٨ - عَنْ مُعَاذَةَ قَالَتْ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ<sup>(١)</sup>.

٢٤٩ - وَعَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي الضُّحَى سِتَّ رَكَعَاتٍ<sup>(٢)</sup>.

٢٥٠ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: مَا أَخْبَرَنِي أَحَدٌ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الضُّحَى إِلَّا أُمَّ هَانِيَةَ؛ فَإِنَّهَا حَدَّثَتْ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ بَيْتَهَا يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ فَاغْتَسَلَ، فَسَبَّحَ ثَمَانِي رَكَعَاتٍ مَا رَأَيْتُهُ صَلَّى صَلَاةً قَطُّ أَخْفَ مِنْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ<sup>(٣)</sup>.

٢٥١ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَتْ: لَا؛ إِلَّا أَنْ يَجِيءَ مِنْ مَغِيْبِهِ<sup>(٤)</sup>.

٢٥٢ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الضُّحَى حَتَّى نَقُولَ: لَا يَدْعُهَا، وَيَدْعُهَا حَتَّى نَقُولَ: لَا يُصَلِّيْهَا<sup>(٥)</sup>.

٢٥٣ - وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُدْمِنُ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ تُدْمِنُ هَذِهِ الْأَرْبَعَ رَكَعَاتٍ عِنْدَ

(١) رواه مسلم (٧١٩)، والترمذي (٤٣٣)، وابن ماجه (١٣٨١)، وابن حبان (٢٥٢٩)، وأحمد (١٢٣/٦).

(٢) رواه الترمذي في «الشمائل» (٢٨٦)، والطبراني في «الأوسط» (١٢٧٦).

(٣) رواه البخاري (١١٢٢)، ومسلم (٣٣٦).

(٤) رواه مسلم (٧١٧)، وأبو داود (١٢٩٢)، والنسائي (٢١٨٥)، وأحمد (٢٠٤/٦).

(٥) رواه الترمذي (٤٧٧)، وأحمد (٢١/٣)، وأبو يعلى (١٢٧٠).



زَوَالِ الشَّمْسِ فَقَالَ: «إِنَّ أَبْوَابَ السَّمَاءِ تُفْتَحُ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ، فَلَا تُرْتَجُ حَتَّى يُصَلِّيَ الظُّهْرُ، فَأَحَبُّ أَنْ يَصْعَدَ [لِي] فِي تِلْكَ السَّاعَةِ خَيْرٌ»، قُلْتُ: أَفِي كُلِّهِنَّ قِرَاءَةٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قُلْتُ: هَلْ فِيهِنَّ تَسْلِيمٌ فَاصِلٌ؟ قَالَ: «لَا»<sup>(١)</sup>.

٢٥٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعًا بَعْدَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَقَالَ: «إِنَّهَا سَاعَةٌ تُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَأَحَبُّ أَنْ يَصْعَدَ لِي فِيهَا عَمَلٌ صَالِحٌ»<sup>(٢)</sup>.

٢٥٥ - وَعَنْ عَلِيِّ: أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا، وَذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّيهَا عِنْدَ الزَّوَالِ، وَيَمُدُّ فِيهَا<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

## ٤٢ - بَابُ

### صَلَاةِ التَّطَوُّعِ فِي الْبَيْتِ

٢٥٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي بَيْتِي، وَالصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: «قَدْ تَرَى مَا أَقْرَبَ بَيْتِي مِنَ الْمَسْجِدِ، فَلَأَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُصَلِّيَ فِي الْمَسْجِدِ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَلَاةً مَكْتُوبَةً»<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه أبو داود (١٢٧٠)، والترمذي (٢٨٦)، وابن ماجه (١١٥٧)، وأحمد (٤١٩/٥)، والطبراني في «الأوسط» (١٢٧٦).

(٢) رواه الترمذي (٤٧٨).

(٣) هو جزء من حديث عليّ المتقدم تخريجه برقم (٢٤٧).

(٤) رواه الترمذي في «الشمائل» (٢٩٣)، وابن ماجه (١٣٧٨)، وابن خزيمة (١٢٠٢)، وأحمد (٣٤٢/٤).

## ٤٣ - باب

ما جاء في صوم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

٢٥٧- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ قَدْ صَامَ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ قَدْ أَفْطَرَ، قَالَتْ: وَمَا صَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهْرًا كَامِلًا مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ إِلَّا رَمَضَانَ<sup>(١)</sup>.

٢٥٨- وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى نَرَى أَنْ لَا يُرِيدُ أَنْ يُفْطِرَ مِنْهُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَرَى أَنْ لَا يُرِيدُ أَنْ يَصُومَ مِنْهُ شَيْئًا، وَكُنْتُ لَا تَشَاءُ أَنْ تَرَاهُ مِنَ اللَّيْلِ مُصَلِّيًا إِلَّا رَأَيْتَهُ مُصَلِّيًا، وَلَا نَائِمًا إِلَّا رَأَيْتَهُ نَائِمًا<sup>(٢)</sup>.

٢٥٩- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ مَا يُرِيدُ أَنْ يُفْطِرَ مِنْهُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ مَا يُرِيدُ أَنْ يَصُومَ، وَمَا صَامَ شَهْرًا كَامِلًا مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ إِلَّا رَمَضَانَ<sup>(٣)</sup>.

٢٦٠- وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ شَهْرَيْنِ مُتتَابِعَيْنِ إِلَّا شَعْبَانَ وَرَمَضَانَ<sup>(٤)</sup>.

٢٦١- وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ فِي الشَّهْرِ أَكْثَرَ مِنْ صِيَامِهِ فِي شَعْبَانَ، كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلًا، بَلْ كَانَ يَصُومُ كُلَّهُ<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه مسلم (١١٥٦)، والترمذي (٧٦٨)، والنسائي (٢٣٤٩)، وأحمد (١٥٧/٦).

(٢) رواه البخاري (١٠٩٠)، ومسلم (١١٥٨).

(٣) رواه البخاري (١٨٧٠)، ومسلم (١١٥٧).

(٤) رواه الترمذي (٧٣٦)، والنسائي (٢١٧٥)، وابن ماجه (١٦٤٨).

(٥) رواه البخاري (١٨٦٩)، ومسلم (١١٥٦).

٢٦٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ مِنْ غُرَّةِ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَقَلَّمَا كَانَ يُفْطِرُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ<sup>(١)</sup>.

٢٦٣ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَحَرَّى صَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ<sup>(٢)</sup>.

٢٦٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ، فَأَحَبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ»<sup>(٣)</sup>.

٢٦٥ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ: السَّبْتِ، وَالْأَحَدِ، وَالْإِثْنَيْنِ، وَمِنَ الشَّهْرِ الْآخِرِ: الثَّلَاثَاءِ، وَالْأَرْبَعَاءِ، وَالْخَمِيسَ<sup>(٤)</sup>.

٢٦٦ - وَعَنْهَا قَالَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ مِنْ صِيَامِهِ فِي شَعْبَانَ<sup>(٥)</sup>.

٢٦٧ - وَعَنْ مُعَاذَةَ قَالَتْ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قُلْتُ: مِنْ أَيِّهِ كَانَ يَصُومُ؟ قَالَتْ: كَانَ لَا يُبَالِي مِنْ أَيِّهِ صَامٌ<sup>(٦)</sup>.

٢٦٨ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ عَاشُورَاءَ يَوْمًا يَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ،

(١) رواه أبو داود (٢٤٥٠)، والترمذي (٧٤٢)، والنسائي (٢٣٦٨)، وابن حبان (٣٦٤٥)، وابن خزيمة (٢١٢٩).

(٢) رواه الترمذي (٧٤٥)، وأحمد (٨٠/٦)، وابن حبان (٣٦٤٣).

(٣) رواه الترمذي (٧٤٧).

(٤) رواه الترمذي (٧٤٦).

(٥) رواه البخاري (١٩٦٩)، ومسلم (١١٥٦).

(٦) رواه مسلم (١١٦٠)، والترمذي (٧٦٣).

وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُهُ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا افْتَرَضَ رَمَضَانُ كَانَ رَمَضَانُ هُوَ الْفَرِيضَةَ، وَتَرَكَ عَاشُورَاءَ؛ فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ<sup>(١)</sup>.

٢٦٩ - وَعَنْ عُلَقَمَةَ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخُصُّ مِنَ الْإَيَّامِ شَيْئًا؟ قَالَتْ: كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً، وَأَيْكُمُ يُطِيقُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُطِيقُ؟!<sup>(٢)</sup>.

٢٧٠ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدِي امْرَأَةٌ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟»، قُلْتُ: فُلَانَةٌ؛ لَا تَنَامُ اللَّيْلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَلَيْكُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَهُ، فَوَاللَّهِ لَا يَمَلُّ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا»، وَكَانَ أَحَبَّ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي يَدُومُ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ<sup>(٣)</sup>.

٢٧١ - وَعَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ: أَيُّ الْعَمَلِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَتْ: مَا دِيمَ عَلَيْهِ، وَإِنْ قَلَّ<sup>(٤)</sup>.

٢٧٢ - وَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ يَقُولُ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً فَاسْتَاكَ ثُمَّ تَوَضَّأَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي فُقِمْتُ مَعَهُ، فَبَدَأَ فَاسْتَفْتَحَ الْبَقْرَةَ، فَلَا يَمُرُّ بِآيَةِ رَحْمَةٍ إِلَّا وَقَفَ فَسَأَلَ، وَلَا يَمُرُّ بِآيَةِ عَذَابٍ إِلَّا وَقَفَ فَتَعَوَّذَ، ثُمَّ رَكَعَ فَمَكَثَ رَاكِعًا بِقَدْرِ قِيَامِهِ، وَيَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: سُبْحَانَ ذِي الْجَبْرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ، ثُمَّ قَرَأَ (آلِ عِمْرَانَ)، ثُمَّ سُورَةَ سُورَةَ، يَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه البخاري (١٨٩٨)، ومسلم (١١٢٥).

(٢) رواه البخاري (١٨٨٦)، ومسلم (٧٨٣).

(٣) رواه البخاري (٥٥٢٣)، ومسلم (٧٨٢).

(٤) رواه الترمذي (٧٤٦)، وأحمد (٣٢/٦)، وأبي يعلى (٤٥٧٣).

(٥) رواه أبو داود (٨٧٣)، والنسائي (١١٣٢)، وأحمد (٢٤/٦).

٤٤ - باب

ما جاء في قراءة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

٢٧٣ - عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلُوكٍ: أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ عَنْ قِرَاءَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِذَا هِيَ تَنْعَتُ قِرَاءَةً مُفَسَّرَةً، حَرْفًا حَرْفًا<sup>(١)</sup>.

٢٧٤ - وَعَنْ قَتَادَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ: كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: مَدًّا<sup>(٢)</sup>.

٢٧٥ - وَعَنْ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَطِّعُ قِرَاءَتَهُ؛ يَقُولُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]، ثُمَّ يَقِفُ ثُمَّ يَقُولُ: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [الفاتحة: ٣]، ثُمَّ يَقِفُ وَكَانَ يَقْرَأُ: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤]<sup>(٣)</sup>.

٢٧٦ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُسَرُّ بِالْقِرَاءَةِ أَمْ يَجْهَرُ؟ قَالَتْ: كُلُّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ، رُبَّمَا جَهَرَ، قُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأَمْرِ سَعَةً<sup>(٤)</sup>.

٢٧٧ - وَعَنْ أُمِّ هَانِيٍّ قَالَتْ: كُنْتُ أَسْمَعُ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاللَّيْلِ وَأَنَا عَلَى عَرِيشِي<sup>(٥)</sup>.

٢٧٨ - وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُغْفَلٍ يَقُولُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى نَاقَتِهِ يَوْمَ الْفَتْحِ؛ وَهُوَ يَقْرَأُ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾

(١) رواه الترمذي (٢٩٢٣)، والنسائي (١٠٢٢)، وأحمد (٢٩٤/٦)، والحاكم (١١٦٥)، وصححه، ووافقه الذهبي.

(٢) رواه البخاري (٤٧٥٩)، والنسائي (١٠١٤)، وأحمد (١٩٢/٣).

(٣) رواه أبو داود (٤٠٠١)، والترمذي (٢٩٢٧)، وأحمد (٣٠٢/٦).

(٤) رواه أبو داود (٢٢٦)، والترمذي (٤٤٩)، وأحمد (٤٧/٦)، والحاكم (١١٦٧).

(٥) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣١٥)، والنسائي (١٠١٣)، وأحمد (٣٤١/٦).

﴿١﴾ لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ﴿﴾ [الفتح: ١-٢] قَالَ: فَقَرَأَ وَرَجَعَ، وَقَالَ مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ: لَوْلَا أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ [عَلَيَّ] لَأَخَذْتُ لَكُمْ فِي ذَلِكَ الصَّوْتِ، أَوْ قَالَ: اللَّحْنِ (١).

٢٧٩- وَعَنْ قَتَادَةَ قَالَ: مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا حَسَنَ الْوَجْهِ، حَسَنَ الصَّوْتِ، وَكَانَ نَبِيِّكُمْ حَسَنَ الْوَجْهِ، حَسَنَ الصَّوْتِ، وَكَانَ لَا يُرْجَعُ (٢).

٢٨٠- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُبَّمَا يَسْمَعُهَا مِنْ فِي الْحُجْرَةِ، وَهُوَ فِي الْبَيْتِ (٣).

\*\*\*

#### ٤٥ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي بُكَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢٨١- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ قَالَ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُصَلِّي وَلِجَوْفِهِ أَزِيزُ كَأَزِيزِ الْمَرْجَلِ مِنَ الْبُكَاءِ (٤).

٢٨٢- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَقْرَأَ عَلَيَّ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَقْرَأَ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟! قَالَ: «إِنِّي أَحَبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي»، فَقَرَأْتُ سُورَةَ النَّسَاءِ حَتَّى بَلَغْتُ: ﴿جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَتُّؤَلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١] قَالَ: فَرَأَيْتُ عَيْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَهْمِلَانِ (٥).

(١) رواه البخاري (٤٠٣١)، ومسلم (٧٩٤).

(٢) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣١٧)، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٣١٧)، وهو مرسل ضعيف.

(٣) رواه أبو داود (١٣٢٧)، والترمذي في «الشمائل» (٣١٨)، وأحمد (٢٧١/١).

(٤) رواه أبو داود (٩٠٤)، والنسائي (٩٧١)، وأحمد (٢٥/٤)، وابن خزيمة (٩٠٠)، والحاكم (٩٧١)،

وصححه، ووافقه الذهبي. وأزيز المرجل: صوت غليان القدر.

(٥) رواه البخاري (٤٣٠٦)، ومسلم (٨٠٠).

٢٨٣- وَعَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي حَتَّى لَمْ يَكْدُ يَرْكَعُ، ثُمَّ رَكَعَ فَلَمْ يَكْدُ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَلَمْ يَكْدُ أَنْ يَسْجُدَ، ثُمَّ سَجَدَ فَلَمْ يَكْدُ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ، فَجَعَلَ يَنْفُخُ وَيَبْكِي وَيَقُولُ: «رَبِّ! أَلَمْ تَعِدْنِي أَنْ لَا تُعَذِّبُهُمْ وَأَنَا فِيهِمْ؟ رَبِّ! أَلَمْ تَعِدْنِي أَنْ لَا تُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ؟ وَنَحْنُ نَسْتَغْفِرُكَ». فَلَمَّا صَلَّى رَكَعَتَيْنِ انْجَلَتِ الشَّمْسُ، فَقَامَ وَحَمِدَ اللَّهُ وَأَنْسَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ؛ فَإِنْ انْكَسَفَا فَافْزِعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى»<sup>(١)</sup>.

٢٨٤- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْنَةَ لَهُ تَقْضِي، فَاخْتَضَنَهَا، فَوَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَمَاتَتْ وَهِيَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَصَاحَتْ أُمَّ أَيْمَنَ؛ فَقَالَ -أَي: النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «أَتَبْكِينَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟!»، فَقَالَتْ: أَلَسْتُ أَرَكَ تَبْكِي؟ قَالَ: «إِنِّي لَسْتُ أَبْكِي؛ إِنَّمَا هِيَ رَحْمَةٌ، إِنَّ الْمُؤْمِنَ بِكُلِّ خَيْرٍ عَلَى كُلِّ حَالٍ؛ إِنَّ نَفْسَهُ تُنَزَعُ مِنْ بَيْنِ جَنَبَيْهِ وَهُوَ يَحْمَدُ اللَّهَ تَعَالَى»<sup>(٢)</sup>.

٢٨٥- وَعَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبَّلَ عُثْمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ وَهُوَ مَيِّتٌ وَهُوَ يَبْكِي، أَوْ قَالَ: عَيْنَاهُ تَهْرَاقَانِ<sup>(٣)</sup>.

٢٨٦- وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: شَهِدْنَا ابْنَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ عَلَى الْقَبْرِ، فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدْمَعَانِ؛ فَقَالَ:

(١) رواه أبو داود (١١٩٤)، والترمذي في «الشمائل» (٣٢١)، وابن حبان (٢٨٣٨)، وابن خزيمة (١٣٩٢)، وأحمد (١٥٩/٢).

(٢) رواه النسائي (١٨٤٣)، والترمذي في «الشمائل» (٣٢٢)، وابن حبان (٢٩١٤)، وأحمد (٢٧٣/١)، وعبد بن حميد (٥٩٣).

(٣) رواه أبو داود (٣١٦٣)، والترمذي (٩٨٩)، والنسائي (١٨٩٣)، وابن ماجه (١٤٥٦)، وأحمد (٢٠٦/٦).

«أَفِيكُمْ رَجُلٌ لَمْ يُقَارِفِ اللَّيْلَةَ؟» قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَنَا. قَالَ: «انزِلْ» فَنَزَلَ فِي قَبْرِهَا<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

#### ٤٦ - باب

ما جَاءَ فِي فِرَاشِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢٨٧ - عَنْ عَائِشَةَ: إِتَمَّا كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي يَنَامُ عَلَيْهِ مِنْ أَدَمَ، حَشَوهُ لَيْفًا<sup>(٢)</sup>.

٢٨٨ - وَسئِلْتُ حَفْصَةَ: مَا كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِكَ؟ قَالَتْ: مِسْحًا ثُنْيَيْهِ ثُنْيَتَيْنِ، فَيَنَامُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ لَيْلَةٍ، قُلْتُ: لَوْ ثُنَيْتَهُ أَرْبَعَ ثُنَيَاتٍ لَكَانَ أَوْطَأَ لَهُ، فَثُنَيْنَاهُ لَهُ بِأَرْبَعِ ثُنَيَاتٍ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: «مَا فَرَشْتُمُونِي اللَّيْلَةَ؟»، قَالَتْ: قُلْنَا: هُوَ فِرَاشُكَ إِلَّا أَنَا ثُنَيْنَاهُ بِأَرْبَعِ ثُنَيَاتٍ، قُلْنَا: هُوَ أَوْطَأُ لَكَ، قَالَ: «رُدُّوهُ لِحَالِهِ الْأُولَى؛ فَإِنَّهُ مَعْتَنِي وَطَأْتَهُ صَلَاتِي اللَّيْلَةَ»<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

#### ٤٧ - باب

ما جَاءَ فِي تَوَاضُعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢٨٩ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى عَيْسَى بْنَ مَرْيَمَ، إِنَّمَا أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه البخاري (١٢٢٥)، وأحمد (٢٢٨/٣)، والحاكم (٦٨٥٣).

(٢) رواه البخاري (٦٠٩١)، ومسلم (٢٠٨٢).

(٣) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٢٧). وإسناده ضعيف جداً.

(٤) رواه البخاري (٣٤٤٥)، وابن حبان (٦٢٣٩)، وأحمد (٢٣/١).



٢٩٠- وَعَنْ أَنَسٍ: أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً، فَقَالَ: «اجْلِسِي فِي أَيِّ طَرِيقِ الْمَدِينَةِ شِئْتَ، أَجْلِسِ إِلَيْكَ»<sup>(١)</sup>.

٢٩١- وَعَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُ الْمَرِيضَ، وَيَشْهَدُ الْجَنَازَةَ، وَيَرْكَبُ الْحِمَارَ، وَيُجِيبُ دَعْوَةَ الْعَبْدِ، وَكَانَ يَوْمَ بَنِي قُرَيْظَةَ عَلَى حِمَارٍ مَخْطُومٍ بِحَبْلٍ مِنْ لَيْفٍ، وَعَلَيْهِ إِكَافٌ مِنْ لَيْفٍ<sup>(٢)</sup>.

٢٩٢- وَعَنْهُ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُدْعَى إِلَى خُبْزِ الشَّعِيرِ وَالْإِهَالَةِ السَّنِيخَةِ، فَيُجِيبُ، وَلَقَدْ كَانَتْ لَهُ دِرْعٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ، فَمَا وَجَدَ مَا يَفُكُّهَا حَتَّى مَاتَ<sup>(٣)</sup>.

٢٩٣- وَعَنْهُ قَالَ: كَانَ حَجُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَحْلِ رَثٍّ، وَعَلَيْهِ قَطِيفَةٌ لَا تُسَاوِي أَرْبَعَةَ دَرَاهِمَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا لَا رِيَاءَ فِيهِ وَلَا سُمْعَةً»<sup>(٤)</sup>.

٢٩٤- وَعَنْهُ قَالَ: لَمْ يَكُنْ شَخْصٌ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: وَكَانُوا إِذَا رَأَوْهُ لَمْ يَقُومُوا لِمَا يَعْلَمُونَ مِنْ كَرَاهِيَّتِهِ لِذَلِكَ<sup>(٥)</sup>.

٢٩٥- وَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: سَأَلْتُ خَالَيَ هُوَ ابْنُ أَبِي هَالَةَ - وَكَانَ وَصَافًا - عَنْ حَلِيَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَشْتَهِي أَنْ يَصِفَ لِي مِنْهَا شَيْئًا، فَقَالَ:

(١) رواه البخاري (٢٣٢٦)، ومسلم (٢٣٢٦).

(٢) رواه الترمذي (١٠١٧)، وابن ماجه (٤١٧٨). وإسناده ضعيف.

(٣) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٣١)، وأبو يعلى (٤٠١٥)، والضياء المقدسي في «المختارة» (٢٤٩٣). والإهالة السنيخة: ما يؤتم به من شحم ودهن، متغير الريح.

(٤) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٣٢)، وابن ماجه (٢٨٩٠)، والضياء المقدسي في «المختارة» (١٧٠٥).

(٥) رواه الترمذي (٢٧٥٤)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٤٩)، وأحمد (٣/ ٢٥٠ - ٢٥١)، وأبو يعلى (٣٧٨٤)، والضياء المقدسي في «المختارة» (١٧٠٥).

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخْمًا مُفَخَّمًا، يَتَلَأَلُوْا وَجْهَهُ تَلَأَلُوْا الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ.

قَالَ الْحَسَنُ: فَكَتَمْتُهَا الْحُسَيْنَ زَمَانًا، ثُمَّ حَدَّثْتُهُ، فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَبَقَنِي إِلَيْهِ، فَسَأَلَهُ عَمَّا سَأَلْتُهُ عَنْهُ، وَوَجَدْتُهُ قَدْ سَأَلَ أَبَاهُ عَنْ مَدْخَلِهِ، وَعَنْ مَخْرَجِهِ، وَشَكْلِهِ، فَلَمْ يَدْعُ مِنْهُ شَيْئًا.

قَالَ الْحُسَيْنُ: فَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ دُخُولِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى مَنْزِلِهِ جَزَأَ دُخُولَهُ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ: جُزْءٌ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَجُزْءٌ لِأَهْلِهِ، وَجُزْءٌ لِنَفْسِهِ، ثُمَّ جُزْءٌ جُزْءُهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ، فَردَّ ذَلِكَ بِالْخَاصَّةِ عَلَى الْعَامَّةِ، وَلَا يَدْخِرُ عَنْهُمْ شَيْئًا.

وَكَانَ مِنْ سِيرَتِهِ فِي جُزْءِ الْأُمَّةِ إِثَارُ أَهْلِ الْفَضْلِ بِإِذْنِهِ، وَقَسَمُهُ عَلَى قَدْرِ فَضْلِهِمْ فِي الدِّينِ؛ فَمِنْهُمْ ذُو الْحَاجَةِ، وَمِنْهُمْ ذُو الْحَاجَتَيْنِ، وَمِنْهُمْ ذُو الْحَوَائِجِ، فَيَتَشَاغَلُ بِهِمْ، وَيَشْعَلُهُمْ فِيمَا يُضْلِحُهُمْ، وَالْأُمَّةُ مِنْ مَسْأَلَتِهِمْ عَنْهُ، وَإِخْبَارِهِمْ بِالَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ، وَيَقُولُ: «لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْعَائِبَ، وَأُبَلِّغُونِي حَاجَةَ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاغَهَا، فَإِنَّهُ مَنْ أْبْلَغَ سُلْطَانًا حَاجَةَ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاغَهَا؛ ثَبَّتَ اللَّهُ قَدَمِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، وَلَا يُذَكِّرُ عِنْدَهُ إِلَّا ذَلِكَ، وَلَا يَقْبَلُ مِنْ أَحَدٍ غَيْرِهِ، يَدْخُلُونَ رُودَادًا، وَلَا يَفْتَرِقُونَ إِلَّا عَنْ ذَوَاقٍ، وَيَخْرُجُونَ أَدِلَّةً؛ يَعْنِي: عَلَى الْخَيْرِ.

قَالَ: فَسَأَلْتُهُ عَنْ مَخْرَجِهِ: كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ فِيهِ؟ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْزَنُ لِسَانَهُ إِلَّا فِيمَا يَعْنِيهِ وَيُوَلِّفُهُمْ، وَلَا يَنْفَرُهُمْ، وَيَكْرِهُمُ كَرِيمَ كُلِّ قَوْمٍ، وَيُوَلِّيهِ عَلَيْهِمْ، وَيُحَدِّثُ النَّاسَ وَيَحْتَرِسُ مِنْهُمْ مَنْ غَيْرِ أَنْ يَطْوِي عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ بِشْرَهُ وَلَا خُلُقَهُ، وَيَتَفَقَّدُ أَصْحَابَهُ، وَيَسْأَلُ النَّاسَ عَمَّا فِي النَّاسِ، وَيُحَسِّنُ الْحَسَنَ وَيُقَوِّيه، وَيَقْبِحُ الْقَبِيحَ وَيُوَهِّيهِ، مُعْتَدِلُ الْأَمْرِ غَيْرُ مُخْتَلِفٍ، لَا يَغْفُلُ مَخَافَةَ أَنْ يَغْفُلُوا وَيَمْلُوا، لِكُلِّ حَالٍ

عِنْدَهُ عِتَادٌ، لَا يَقْضِرُ عَنِ الْحَقِّ وَلَا يُجَاوِزُهُ، الَّذِينَ يَلُونَهُ مِنَ النَّاسِ خِيَارُهُمْ، أَفْضَلُهُمْ  
عِنْدَهُ أَعْمَهُمْ نَصِيحَةً، وَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ مَنْزِلَةً أَحْسَنُهُمْ مُوَاسَاةً وَمُؤَازَرَةً.

قَالَ: فَسَأَلْتُهُ عَنْ مَجْلِسِهِ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا  
يَقُومُ وَلَا يَجْلِسُ إِلَّا عَلَى ذِكْرٍ، وَإِذَا انْتَهَى إِلَى قَوْمٍ جَلَسَ حَيْثُ يَنْتَهِي بِهِ الْمَجْلِسُ،  
وَيَأْمُرُ بِذَلِكَ، يُعْطِي كُلَّ جُلُوسَائِهِ بِنَصِيحِهِ لَا يَحْسِبُ جَلِيسُهُ أَنَّ أَحَدًا أَكْرَمَ مِنْهُ، مَنْ جَالَسَهُ  
أَوْ فَاوَضَهُ فِي حَاجَةٍ صَابِرَهُ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الْمُنْصَرِفَ، وَمَنْ سَأَلَهُ حَاجَةً لَمْ يَرُدَّ إِلَّا بِهَا،  
أَوْ بِمَيْسُورٍ مِنَ الْقَوْلِ، قَدْ وَسِعَ النَّاسَ بَسْطُهُ وَخُلُقُهُ؛ فَصَارَ لَهُمْ أَبًا، وَصَارُوا عِنْدَهُ فِي  
الْحَقِّ سَوَاءً، مَجْلِسُهُ مَجْلِسُ عِلْمٍ وَحَيَاءٍ وَصَبْرٍ وَأَمَانَةٍ، لَا تُرْفَعُ فِيهِ الْأَصْوَاتُ، وَلَا تُؤَبَّنُ  
فِيهِ الْحَرَمُ، وَلَا تُنْشَى فَلَئَاتُهُ، مُتَعَادِلِينَ، يَتَفَاضَلُونَ فِيهِ بِالتَّقْوَى، مُتَوَاضِعِينَ؛ يُوقِّرُونَ فِيهِ  
الْكَبِيرَ، وَيَرْحَمُونَ فِيهِ الصَّغِيرَ، وَيُؤَثِّرُونَ ذَا الْحَاجَةِ، وَيَحْفَظُونَ الْغَرِيبَ<sup>(١)</sup>.

٢٩٦ - وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ أُهْدِيَ  
إِلَيَّ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُ، وَلَوْ دُعِيتُ عَلَيْهِ لَأَجَبْتُ»<sup>(٢)</sup>.

٢٩٧ - وَعَنْ جَابِرٍ قَالَ: جَاءَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ  
بِرَاكِبٍ بَغْلٍ، وَلَا بِرِذْوَنِ<sup>(٣)</sup>.

٢٩٨ - وَعَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ: سَمَّانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُونُسَ، وَأَقْعَدَنِي فِي حِجْرِهِ، وَمَسَحَ عَلَيَّ رَأْسِي<sup>(٤)</sup>.

٢٩٩ - وَعَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَجَّ عَلَى رَحْلِ رَثٍّ،

(١) تقدم تخريجه برقم (٧).

(٢) رواه الترمذي (١٣٣٨)، وأحمد (٢٠٩/٣)، وابن حبان (٥٢٩٢).

(٣) رواه البخاري (٥٣٤٠)، وأبو داود (٣٠٩٦)، والترمذي (٣٨٥١).

(٤) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٣٧)، والحميدي (٨٦٩)، وأحمد (٦/٦)، وأبو يعلى (٧٤٩٨).

وَقَطِيفَةٍ كُنَّا نَرَى ثَمَنَهَا أَرْبَعَةَ دَرَاهِمَ، فَلَمَّا اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَالَ: «لَيْبِكَ بِحَجَّةٍ لَا سُمْعَةَ فِيهَا وَلَا رِيَاءَ»<sup>(١)</sup>.

٣٠٠- وَعَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا خَيَّطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَرَّبَ لَهُ ثُرِيدًا عَلَيْهِ دُبَّاءٌ، فَكَانَ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْخُذُ الدُّبَّاءَ، وَكَانَ يُحِبُّ الدُّبَّاءَ. وَقَالَ ثَابِتٌ: فَسَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: فَمَا صُنِعَ لِي طَعَامٌ أَقْدِرُ عَلَى أَنْ يُصْنَعَ فِيهِ دُبَّاءٌ إِلَّا صُنِعَ<sup>(٢)</sup>.

٣٠١- وَعَنْ عَمْرَةَ قَالَتْ: قِيلَ لِعَائِشَةَ: مَاذَا كَانَ يَعْمَلُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: كَانَ بَشْرًا مِنْ الْبَشَرِ يَفْلِي ثَوْبَهُ، وَيَحْلِبُ شَاتَهُ، وَيَخْدُمُ نَفْسَهُ<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

## ٤٨ - بَابُ

### مَا جَاءَ فِي خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣٠٢- عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: دَخَلَ نَفَرٌ عَلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ فَقَالُوا لَهُ: حَدِّثْنَا أَحَادِيثَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: مَاذَا أَحَدَّثُكُمْ؟! كُنْتُ جَارَهُ؛ فَكَانَ إِذَا نَزَلَ الْوَحْيُ بَعَثَ إِلَيَّ فَكَتَبْتُهُ لَهُ، فَكُنَّا إِذَا ذَكَرْنَا الدُّنْيَا ذَكَرَهَا مَعَنَا، وَإِذَا ذَكَرْنَا الطَّعَامَ ذَكَرَهُ مَعَنَا، فَكُلُّ هَذَا أَحَدَّثُكُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(٤)</sup>.

(١) تقدم تخريجه برقم (٢٩٣).

(٢) رواه البخاري (٥٠٦٤)، ومسلم (٢٠٤١).

(٣) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٤٠)، وابن حبان (٥٦٧٥)، وأحمد (٢٥٦/٦)، وأبو يعلى (٤٨٧٣).

(٤) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٤١)، والحاثر بن أبي أسامة كما في «الزوائد» (٩٥١)، والطبراني

في «الأوسط» (٨٦٩٧).

٣٠٣- وَعَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقْبَلُ بِوَجْهِهِ وَحَدِيثِهِ عَلَى أَشْرِّ الْقَوْمِ يَتَأَلَّفُهُمْ بِذَلِكَ، فَكَانَ يُقْبَلُ بِوَجْهِهِ وَحَدِيثِهِ عَلَيَّ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنِّي خَيْرُ الْقَوْمِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنَا خَيْرٌ أَمْ أَبُو بَكْرٍ؟ فَقَالَ: «أَبُو بَكْرٍ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنَا خَيْرٌ أَمْ عُمَرُ؟ فَقَالَ: «عُمَرُ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنَا خَيْرٌ أَمْ عُثْمَانُ؟ فَقَالَ: «عُثْمَانُ». فَلَمَّا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَدَقَنِي، فَلَوَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ سَأَلْتُهُ<sup>(١)</sup>.

٣٠٤- وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ سِنِينَ فَمَا قَالَ لِي: أُمَّ قَطُّ، وَمَا قَالَ لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ: لَمْ صَنَعْتَهُ؟ وَلَا لِشَيْءٍ تَرَكْتُهُ: لَمْ تَرَكْتَهُ؟ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقًا، وَلَا مَيْسَسْتُ خَزًّا وَلَا حَرِيرًا قَطُّ، وَلَا شَيْئًا كَانَ أَلَيْنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا شَمَمْتُ مِسْكًَا قَطُّ وَلَا عِطْرًا كَانَ أَطْيَبَ مِنْ عَرَقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(٢)</sup>.

٣٠٥- وَعَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ كَانَ عِنْدَهُ رَجُلٌ بِهِ أَثْرٌ صُفْرَةٌ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَكَادُ يُوَاجِهُ أَحَدًا بِشَيْءٍ يَكْرَهُهُ، فَلَمَّا قَامَ قَالَ لِلْقَوْمِ: «لَوْ قُلْتُمْ لَهُ: يَدْعُ هَذِهِ الصُّفْرَةَ»<sup>(٣)</sup>.

٣٠٦- وَعَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا، وَلَا صَخَابًا فِي الْأَسْوَاقِ، وَلَا يَجْزِي بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَصْفَحُ<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٤٢)، والطبراني في «الكبير» كما عراه له الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٥/٩).

(٢) رواه الترمذي (٢٠١٥) بهذا اللفظ، ورواه البخاري (١٨٧٢، ١٨٧٨، ٣٣٦٨)، ومسلم (٢٣٣٠، ٢٣٠٩) باختلاف بعض الألفاظ.

(٣) رواه أبو داود (٤١٨٢)، والترمذي في «الشمائل» (٣٤٤)، وأحمد (١٥٤/٣)، وأبو يعلى (٤٢٧٧).

وإسناده ضعيف.

(٤) رواه الترمذي (٢٠١٦)، وأحمد (١٧٤/٦).

٣٠٧- وَعَنْهَا قَالَتْ: مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَا ضَرَبَ خَادِمًا وَلَا امْرَأَةً<sup>(١)</sup>.

٣٠٨- وَعَنْهَا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَّصِرًا مِنْ مَظْلَمَةٍ ظَلَمَهَا قَطُّ، مَا لَمْ يُتَّهَكَّ مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ تَعَالَى شَيْءٌ، فَإِذَا انْتَهَكَ مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ تَعَالَى شَيْءٌ كَانَ مِنْ أَشَدِّهِمْ فِي ذَلِكَ غَضَبًا، وَمَا خَيْرٌ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ مَأْتَمًا<sup>(٢)</sup>.

٣٠٩- وَعَنْهَا قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا عِنْدَهُ، فَقَالَ: «بِسِّ ابْنِ الْعَشِيرَةِ، أَوْ أَخُو الْعَشِيرَةِ»، ثُمَّ أَذِنَ لَهُ فَلَانَ لَهُ الْقَوْلَ، فَلَمَّا خَرَجَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قُلْتَ مَا قُلْتَ ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ الْقَوْلَ!؟ فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ! إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ - أَوْ وَدَعَهُ النَّاسُ - اتَّقَاءَ فُحْشِهِ»<sup>(٣)</sup>.

٣١٠- وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ: سَأَلْتُ أَبِي عَنْ سِيرَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جُلْسَائِهِ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَائِمَ الْبِشْرِ، سَهْلَ الْخُلُقِ، لَيِّنَ الْجَانِبِ، لَيْسَ بِفَظٍّ وَلَا غَلِيظٍ، وَلَا صَحَّابٍ، وَلَا فَحَّاشٍ، وَلَا عَيَّابٍ، وَلَا مَدَّاحٍ، يَتَغَافَلُ عَمَّا لَا يَشْتَهِي، وَلَا يُؤَيِّسُ مِنْهُ رَاجِيهِ، وَلَا يُجِيبُ فِيهِ، قَدْ تَرَكَ نَفْسَهُ مِنْ ثَلَاثٍ: الْمِرَاءِ، وَالْإِكْثَارِ، وَمَا لَا يَعْنِيهِ، وَتَرَكَ النَّاسَ مِنْ ثَلَاثٍ: كَانَ لَا يَدُمُّ أَحَدًا وَلَا يَعِينُهُ، وَلَا يَطْلُبُ عَوْرَتَهُ، وَلَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا فِيمَا رَجَا ثَوَابَهُ، وَإِذَا تَكَلَّمَ أَطْرَقَ جُلْسَاؤُهُ، كَأَنَّمَا عَلَى رُؤُوسِهِمُ الطَّيْرُ، فَإِذَا سَكَتَ تَكَلَّمُوا، لَا يَتَنَازَعُونَ عِنْدَهُ الْحَدِيثَ، وَمَنْ تَكَلَّمَ عِنْدَهُ أَنْصَتُوا لَهُ حَتَّى يَفْرُغَ، حَدِيثُهُمْ عِنْدَهُ حَدِيثٌ أَوْلَهُمْ، يَضْحَكُ مِمَّا يَضْحَكُونَ مِنْهُ، وَيَتَعَجَّبُ مِمَّا يَتَعَجَّبُونَ مِنْهُ، وَيَصْبِرُ لِلْغَرِيبِ عَلَى

(١) رواه مسلم (٢٣٢٨)، وأبو داود (٤٧٨٦)، وابن ماجه (١٩٨٤)، وأحمد (٦/٢٣٢٢).

(٢) رواه البخاري (٣٣٦٧)، ومسلم (٢٣٢٨).

(٣) رواه البخاري (٥٧٠٧)، ومسلم (٢٥٩١).

الْجَفْوَةَ فِي مَنْطِقِهِ وَمَسْأَلَتِهِ، حَتَّى إِنَّ أَصْحَابَهُ لَيَسْتَجْلِبُونَهُمْ، وَيَقُولُ: «إِذَا رَأَيْتُمْ طَلَبَ حَاجَةٍ يَطْلُبُهَا فَأَرْفُدُوهُ»، وَلَا يَقْبَلُ الثَّنَاءَ إِلَّا مِنْ مُكَافِيٍّ، وَلَا يَقْطَعُ عَلَى أَحَدٍ حَدِيثَهُ حَتَّى يَجُوزَ فَيَقْطَعَهُ بِنَهْيِ أَوْ قِيَامِ<sup>(١)</sup>.

٣١١- وَعَنْ جَابِرٍ قَالَ: مَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا قَطُّ فَقَالَ: لَا<sup>(٢)</sup>.

٣١٢- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، حَتَّى يَنْسَلِخَ، فَيَأْتِيهِ جِبْرِيلُ فَيَعْرِضُ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ، فَإِذَا لَقِيَهُ جِبْرِيلُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ<sup>(٣)</sup>.

٣١٣- وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَدْخِرُ شَيْئًا لِغَدٍ<sup>(٤)</sup>.

٣١٤- وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا عِنْدِي شَيْءٌ، وَلَكِنْ ابْتَعْ عَلَيَّ، فَإِذَا جَاءَنِي شَيْءٌ فَضَيْتُهُ»، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ أَعْطَيْتَهُ فَمَا كَلَّفَكَ اللَّهُ مَا لَا تَقْدِرُ عَلَيْهِ، فَكِرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلَ عُمَرَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنْفَقَ وَلَا تَخَفُ مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِقْلَالًا، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَرَفَ فِي وَجْهِهِ الْبِشْرُ بِقَوْلِ الْأَنْصَارِيِّ، ثُمَّ قَالَ: «بِهَذَا أَمَرْتُ»<sup>(٥)</sup>.

(١) هو طرف من الحديث المتقدم برقم (٧)، (١٩٤، ٢٩٥).

(٢) رواه البخاري (٥٦٨٧)، ومسلم (٢٣١١).

(٣) رواه البخاري (١٨٠٣)، ومسلم (٢٣٠٨).

(٤) رواه الترمذي (٢٣٦٢)، وابن حبان (٦٣٥٦)، والضياء المقدسي في «المختارة» (١٦٠١).

(٥) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٥٣)، والبزار (٢٧٣)، والخراطي في «مكارم الأخلاق» (٢٧٨).

٣١٥- وَعَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ،  
وَيُثِيبُ عَلَيْهَا<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

#### ٤٩ - بَابُ

ما جاء في حياءِ رسولِ الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣١٦- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا، وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئًا عَرَفْنَاهُ فِي وَجْهِهِ<sup>(٢)</sup>.

٣١٧- وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا نَظَرْتُ إِلَى فَرْجِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ، أَوْ قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ فَرْجَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطُّ<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

#### ٥٠ - بَابُ

ما جاء في حجامَةِ رسولِ الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣١٨- عَنْ أَنَسٍ قَالَ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَجَمَهُ  
أَبُو طَيْبَةَ، فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ، وَكَلَّمَ أَهْلَهُ، فَوَضَعُوا عَنْهُ مِنْ خِرَاجِهِ، وَقَالَ: «إِنَّ  
أَفْضَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ»، أَوْ: «إِنَّ مِنْ أَمْثَلِ دَوَائِكُمُ الْحِجَامَةُ»<sup>(٤)</sup>.

٣١٩- وَعَنْ عَلِيٍّ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احْتَجَمَ، وَأَمَرَنِي  
فَأَعْطَيْتُ الْحِجَامَ أَجْرَهُ<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه البخاري (٣٢١)، وأبو داود (٣٥٣٦)، والترمذي (١٩٥٣)، وأحمد (٣٥٩/٢).

(٢) رواه البخاري (٣٣٦٩)، ومسلم (٢٣٢٠).

(٣) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٥٧)، وابن ماجه (٦٦٢)، وأحمد (٦٣/٦). وإسناده ضعيف.

(٤) رواه البخاري (٥٣٧١)، ومسلم (١٥٧٧).

(٥) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٥٩)، وابن ماجه (٢١٦٣)، وأحمد (١٣٤/١).



- ٣٢٠- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اخْتَجَمَ فِي الْأَخْدَعَيْنِ، وَبَيْنَ الْكَتِفَيْنِ، وَأَعْطِيَ الْحَجَّامَ أَجْرَهُ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يُعْطِهِ<sup>(١)</sup>.
- ٣٢١- وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا حَجَّامًا فَحَجَّمَهُ فَسَأَلَهُ: كَمْ خَرَجْتُكَ؟ قَالَ: ثَلَاثَةٌ أَصْعٍ، فَوَضَعَ عَنْهُ صَاعًا، وَأَعْطَاهُ أَجْرَهُ<sup>(٢)</sup>.
- ٣٢٢- وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْتَجِمُ فِي الْأَخْدَعَيْنِ وَالْكَاهِلِ، وَكَانَ يَحْتَجِمُ لِسَبْعِ عَشْرَةَ، وَتِسْعَ عَشْرَةَ، وَإِخْدَى وَعِشْرِينَ<sup>(٣)</sup>.
- ٣٢٣- وَعَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اخْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ بِمَلَلٍ عَلَى ظَهْرِ الْقَدَمِ<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

## ٥١- بَابُ

مَا جَاءَ فِي أَسْمَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

- ٣٢٤- عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ لِي أَسْمَاءً: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِي الْكُفْرَ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحَشِّرُ النَّاسَ عَلَى قَدَمِي، وَأَنَا الْعَاقِبُ». وَالْعَاقِبُ: الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ<sup>(٥)</sup>.
- ٣٢٥- وَعَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: لَقِيتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ طُرُقِ

(١) رواه البخاري (١٩٩٧)، ومسلم (١٢٠٢).

(٢) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٦١)، وأحمد (١/١٣٥)، وابن حبان (٣٥٣٦).

(٣) رواه أبو داود (٣٨٦٠)، والترمذي (٢٠٥١)، وابن ماجه (٣٤٨٣)، والحاكم (٧٤٧٧).

(٤) رواه أبو داود (١٨٣٧)، والنسائي (٢٨٤٩)، والترمذي في «الشمائل» (٣٦٣)، وأحمد (١٦٤/٣)،

وابن خزيمة (٢٦٥٩)، وابن حبان (٣٩٥٢). وعندهم زيادة: (على وجع كان به). وقوله: (مَلَلٌ) تَفَرَّدَ

بها الترمذي، وهو وادٍ من أودية المدينة، يطؤه القادم إلى مكة عن طريق بدر على مسافة (٤١) كيلاً.

(٥) رواه البخاري (٣٣٣٩)، ومسلم (٢٣٥٤).

الْمَدِينَةِ فَقَالَ: «أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا نَبِيُّ الرَّحْمَةِ، وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ، وَأَنَا الْمُقَفِّي، وَأَنَا الْحَاشِرُ، وَنَبِيُّ الْمَلَا حِمٍ»<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

## ٥٢ - باب

ما جاء في عيشِ رسولِ الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣٢٦ - عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ يَقُولُ: أَلَسْتُمْ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ؟ لَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَّكُمْ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقْلِ مَا يَمْلَأُ بَطْنَهُ<sup>(٢)</sup>.

٣٢٧ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنَّا آلَ مُحَمَّدٍ نَمْكُثُ شَهْرًا مَا نَسْتَوْقِدُ بِنَارٍ، إِنْ هُوَ إِلَّا التَّمْرُ وَالْمَاءُ<sup>(٣)</sup>.

٣٢٨ - وَعَنْ أَنَسٍ، عَنِ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ: شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجُوعَ وَرَفَعْنَا عَنْ بَطُونِنَا عَنْ حَجَرٍ حَجْرٍ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَطْنِهِ عَنْ حَجَرَيْنِ<sup>(٤)</sup>.

٣٢٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَاعَةٍ لَمْ يَخْرُجْ فِيهَا، وَلَا يَلْقَاهُ فِيهَا أَحَدٌ، فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: «مَا جَاءَ بِكَ يَا أَبَا بَكْرٍ؟» فَقَالَ: خَرَجْتُ أَلْقَى رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنْظَرْتُ فِي وَجْهِهِ، وَالتَّسْلِيمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ جَاءَ عُمَرُ؛ فَقَالَ: «مَا جَاءَ بِكَ يَا عُمَرُ؟» قَالَ: الْجُوعُ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ: رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَأَنَا قَدْ وَجَدْتُ بَعْضَ ذَلِكَ، فَاَنْطَلِقُوا إِلَى مَنْزِلِ أَبِي الْهَيْثَمِ بْنِ التَّيْهَانِ الْأَنْصَارِيِّ» - وَكَانَ رَجُلًا كَثِيرَ النَّخْلِ وَالشَّاءِ - وَلَمْ يَكُنْ لَهُ

(١) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٦٥)، وأحمد (٤٠٥/٥)، والبخاري (٢٩١٢).

(٢) رواه مسلم (٢٩٧٧)، والترمذي (٢٣٧٢).

(٣) رواه الترمذي (٢٤٧١). وإسناده ضعيف.

(٤) رواه الترمذي (٢٣٧١)، وأحمد (٤٠٥/٥)، والبخاري (٢٩١٢).

خَدَمْتُ، فَلَمْ يَجِدُوهُ، فَقَالُوا لَامْرَأَتِهِ: أَيْنَ صَاحِبُكَ؟ فَقَالَتْ: انْطَلَقَ يَسْتَعِدُّبُ [لَنَا] الْمَاءَ. فَلَمْ يَلْبَسُوا أَنْ جَاءَ أَبُو الْهَيْثَمِ بِقَرِيبَةٍ يَزَعْبُهَا، فَوَضَعَهَا، ثُمَّ جَاءَ يَلْتَزِمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَفْدِيهِ بِأَبِيهِ وَأُمِّهِ، ثُمَّ انْطَلَقَ بِهِمْ إِلَى حَدِيقَتِهِ، فَبَسَطَ لَهُمْ بَسَاطًا، ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى نَخْلَةٍ فَجَاءَ بِقِنْوٍ فَوَضَعَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفَلَا تَنْقَيْتَ لَنَا مِنْ رُطْبِهِ؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَرَدْتُ أَنْ تَخْتَارُوا - أَوْ تَخَيَّرُوا - مِنْ رُطْبِهِ وَبُسْرِهِ، فَأَكَلُوا وَشَرِبُوا مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَذَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مِنَ النَّعِيمِ الَّذِي تُسْأَلُونَ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ ظِلٌّ بَارِدٌ، وَرُطْبٌ طَيِّبٌ، وَمَاءٌ بَارِدٌ».

فَانْطَلَقَ أَبُو الْهَيْثَمِ لِيَضْمَعَ لَهُمْ طَعَامًا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَذْبَحَنَّ لَنَا ذَاتَ دَرٍّ»، فَذَبَحَ لَهُمْ عَنَاقًا، أَوْ جَدِيًّا، فَأَتَاهُمْ بِهَا فَأَكَلُوا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلْ لَكَ خَادِمٌ؟»، قَالَ: لَا، قَالَ: «فَإِذَا أَتَانَا سَبِيٌّ فَأْتِنَا»، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَأْسَيْنِ لَيْسَ مَعَهُمَا ثَلَاثُ، فَأَتَاهُ أَبُو الْهَيْثَمِ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اخْتَرْنَا مِنْهَا»، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! اخْتَرْنَا لِي، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ، خُذْ هَذَا؛ فَإِنِّي رَأَيْتُهُ يُصَلِّي، وَاسْتَوْصَ بِهِ مَعْرُوفًا».

فَانْطَلَقَ أَبُو الْهَيْثَمِ إِلَى امْرَأَتِهِ فَأَخْبَرَهَا بِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ: مَا أَنْتَ بِيَالِغٍ مَا قَالَ فِيهِ [النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ] إِلَّا أَنْ تُعْتَقَهُ، قَالَ: فَهُوَ عَتِيقٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا، وَلَا خَلِيفَةً إِلَّا وَلَهُ بَطَانَتَانِ؛ بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَبَطَانَةٌ لَا تَأْلُوهُ حَبَالًا، وَمَنْ يُوقِ بَطَانَةَ الشُّوْءِ فَقَدْ وُقِيَ»<sup>(١)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٠٣٨)، وأبو داود (٥١٢٨)، والترمذي (٢٣٦٩)، وابن ماجه (٣٧٤٥)، وما بين

٣٣٠- وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: إِنِّي لِأَوَّلِ رَجُلٍ أَهْرَاقَ دَمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنِّي لِأَوَّلِ رَجُلٍ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، لَقَدْ رَأَيْتُنِي أَغْرُو فِي الْعَصَابَةِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا نَأْكُلُ إِلَّا وَرَقَ الشَّجَرِ وَالْحُبْلَةَ، حَتَّى إِنْ أَحَدَنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ وَالْبَعِيرُ، وَأَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ يُعْزِرُونَنِي فِي الدِّينِ، لَقَدْ خَبْتُ إِذَنْ وَضَلَّ عَمَلِي<sup>(١)</sup>.

٣٣١- وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَنَّهُ بَعَثَ عُتْبَةَ بْنَ غَزْوَانَ وَقَالَ: انْطَلِقِي أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ، حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي أَقْصَى أَرْضِ الْعَرَبِ وَأَذْنَى بِلَادِ أَرْضِ الْعَجَمِ فَأَقْبِلُوا، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْمَرْبِدِ وَجَدُوا هَذَا الْكَذَّانَ، فَقَالُوا: مَا هَذِهِ الْبَصْرَةُ، فَسَارُوا حَتَّى إِذَا بَلَغُوا جِبَالَ الْجِسْرِ الصَّغِيرِ، فَقَالُوا: هَاهُنَا أَمْرُكُمْ، فَتَزَلُّوا، فَقَالَ عُتْبَةُ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لَسَابِعُ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقَ الشَّجَرِ، حَتَّى تَقَرَّحَتْ أَشْدَاقُنَا، فَالْتَقَطْتُ بُرْدَةً فَفَسَمْتُهَا بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ، فَمَا مِنَّا مِنْ أَوْلِيكَ السَّبْعَةِ أَحَدٌ إِلَّا وَهُوَ أَمِيرٌ مِصْرٍ مِنَ الْأَمْصَارِ، وَسَتُجْرِبُونَ الْأُمْرَاءَ بَعْدَنَا<sup>(٢)</sup>.

٣٣٢- وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَقَدْ أُخِفْتُ فِي اللَّهِ وَمَا يُخَافُ أَحَدٌ، وَلَقَدْ أُؤْدِبْتُ فِي اللَّهِ وَمَا يُؤْدَى أَحَدٌ، وَلَقَدْ آتَتْ عَلَيَّ ثَلَاثُونَ مِنْ بَيْنِ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ مَا لِي وَلِبَلَالٍ طَعَامٌ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ إِلَّا شَيْءٌ يُؤَارِيهِ إِبْطُ بِلَالٍ»<sup>(٣)</sup>.

٣٣٣- وَعَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَجْتَمِعْ عِنْدَهُ غَدَاءٌ وَلَا عِشَاءً مِنْ خُبْزٍ وَلَحْمٍ إِلَّا عَلَى صَفْفٍ<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه البخاري (٣٥٢٢)، ومسلم (٢٩٦٦).

(٢) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٦٥)، ورواه مسلم مختصراً (٢٩٦٧).

(٣) رواه الترمذي (٢٤٧٢)، وابن ماجه (١٥١)، وأحمد (٢٨٦/٣)، وأبو يعلى (٣٤٢٣)، وابن حبان (٦٥٦٠)، والبيهقي (٣٢٠٥).

(٤) رواه الترمذي في «الشمائل» (١٤٠)، وأحمد (٢٧٠/٣)، وأبو يعلى (٣١٠٨)، وابن حبان (٦٣٥٩). وتقدم مرسلًا (٦٧). والصف: كثرة الأيدي.

٣٣٤- وَعَنْ نُوْفَلِ بْنِ إِيَاسِ الْهُذَلِيِّ قَالَ: كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ لَنَا جَلِيسًا وَكَانَ نِعْمَ الْجَلِيسِ، وَإِنَّهُ انْقَلَبَ بِنَا ذَاتَ يَوْمٍ حَتَّى دَخَلْنَا بَيْتَهُ، وَدَخَلَ فَاغْتَسَلَ ثُمَّ خَرَجَ، فَأْتَيْنَا بِصَحْفَةٍ فِيهَا خُبْرٌ وَلَحْمٌ، فَلَمَّا وُضِعَتْ بَكَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! مَا يُبْكِيكَ؟ قَالَ: هَلَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَشْبَعْ هُوَ وَأَهْلُ بَيْتِهِ مِنْ خُبْرِ الشَّعِيرِ، فَلَا أَرَانَا أُخْرِنَا لِمَا هُوَ خَيْرٌ لَنَا<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

### ٥٣. باب

ما جاء في سنن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

٣٣٥- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَكَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ يَوْحَى إِلَيْهِ، وَتُوْفِّي وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً<sup>(٢)</sup>.

٣٣٦- وَعَنْ مُعَاوِيَةَ أَنَّهُ قَالَ - حِينَ يَخْطُبُ -: مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَأَنَا ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ<sup>(٣)</sup>.

٣٣٧- وَعَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه عبد بن حميد (١٦٠)، ومن طريقه رواه الترمذي «الشمائل» (١٤١)، والضياء المقدسي في «المختارة» (٩٠٩).

(٢) رواه البخاري (٣٦٨٩)، ومسلم (٢٣٥١).

(٣) رواه مسلم (٢٣٥٢)، والترمذي (٣٦٥٣). قال العلامة القاري رحمه الله تعالى في «المرقاة» (٥٠٤/١٠): قوله: (وأنا ابنُ ثلاثٍ وستين)؛ أي: وأنا متوقعٌ أن أموت في هذا السنِّ موافقةً لهم، ففي «جامع الأصول»: كان مُعَاوِيَةَ في زمانِ نقلِهِ هذا الحديثِ في هذا السنِّ، ولم يمُتْ فيه، بل مات وبِهِ ثمانٍ وسبعون سنةً، وقيل: ستٌّ وثمانون سنةً. قال ميرك: تمنى لكن لم ينل مطلوبه، بل مات وهو قريبٌ من ثمانين. قُلتُ- أي: القاري-: لكن حصل مرغوبه من ثواب الترافق الذي هو موجودٌ مع زيادة عمره وأمله، فبئس المؤمن خيراً من عمله.

(٤) رواه البخاري (٣٣٤٣)، ومسلم (٢٣٤٩).

٣٣٨- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ<sup>(١)</sup>.

٣٣٩- وَعَنْ دَعْفَلِ بْنِ حَنْظَلَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُبِضَ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ سَنَةً<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

## ٥٤ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣٤٠- عَنْ أَنَسٍ قَالَ: آخِرُ نَظْرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَشَفَ السَّتَارَةَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ، فَنَظَرْتُ إِلَى وَجْهِهِ كَأَنَّهُ وَرَقَةٌ مُصْحَفٍ، وَالنَّاسُ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ، فَأَشَارَ إِلَى النَّاسِ أَنْ ابْتُتُوا، وَأَبُو بَكْرٍ يُؤْمَهُمْ، وَأَلْقَى السَّجْفَ، وَتُوُفِّيَ مِنْ آخِرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ<sup>(٣)</sup>.

٣٤١- وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ مُسْنِدَةً النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى صَدْرِي - أَوْ قَالَتْ: إِلَى حِجْرِي - فَدَعَى بِطَسْتٍ لِيُبُولَ فِيهِ، ثُمَّ بَالَ، فَمَاتَ<sup>(٤)</sup>.

٣٤٢- وَعَنْهَا قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِالْمَوْتِ، وَعِنْدَهُ قَدْحٌ فِيهِ مَاءٌ وَهُوَ يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الْقَدْحِ، ثُمَّ يَمْسَحُ وَجْهَهُ بِالْمَاءِ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اعْنِي عَلَى مُنْكَرَاتِ الْمَوْتِ»، أَوْ «عَلَى سَكْرَاتِ الْمَوْتِ»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٣٥٣)، والترمذي (٣٦٥١).

(٢) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٧٠)، وأبو يعلى (١٥٧٥). وإسناده ضعيف.

(٣) رواه البخاري (٦٤٨)، ومسلم (٤١٩). والسجف: بفتح السين وبكسرهما: الغطاء والستر.

(٤) رواه البخاري (٤١٩٠)، ومسلم (١٦٣٦).

(٥) رواه الترمذي (٩٧٨)، وابن ماجه (١٦٢٣)، وأحمد (٦٤ / ٦)، والحاكم (٤٣٨٦) وصححه، ووافقه

الذهبي. ومنكرات وسكرات الموت: شدائده وغمراته الذاهبة للعقل.

٣٤٣ - وَعَنْهَا: لَا أَعْطِي أَحَدًا بِهَوْنِ الْمَوْتِ بَعْدَ الَّذِي رَأَيْتُ مِنْ شِدَّةِ مَوْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(١)</sup>.

٣٤٤ - وَعَنْهَا: لَمَّا قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اخْتَلَفُوا فِي دَفْنِهِ؛ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا مَا نَسِيتُهُ؛ قَالَ: مَا قَبِضَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُدْفَنَ فِيهِ، اذْفَنُوهُ فِي مَوْضِعِ فِرَاشِهِ<sup>(٢)</sup>.  
٣٤٥ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَائِشَةَ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَبَّلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ مَا مَاتَ<sup>(٣)</sup>.

٣٤٦ - وَعَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ وَفَاتِهِ، فَوَضَعَ فَمَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى سَاعِدَيْهِ وَقَالَ: وَانِّيَّاهُ، وَانِّيَّاهُ، وَانِّيَّاهُ<sup>(٤)</sup>.

٣٤٧ - وَعَنْ أَنَسٍ: لَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الَّذِي دَخَلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ أَضَاءَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ، وَمَا نَفَضْنَا أَيْدِينَا عَنِ التُّرَابِ وَإِنَّا لَفِي دَفْنِهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَنْكَرْنَا قُلُوبَنَا<sup>(٥)</sup>.

٣٤٨ - وَعَنْ عَائِشَةَ: تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٩٧٩) بهذا اللفظ، ورواه البخاري (٤١٨١) بلفظ: (فلا أكره شدة الموت لأحد أبداً بعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم).

(٢) رواه الترمذي (١٠١٨)، وابن ماجه (١٦٢٨)، وأبو يعلى (٢٢)، والبزار (١٨). وإسناده ضعيف. وله شواهد يقوى بها.

(٣) رواه البخاري (١١٨٤، ٣٤٦٧)، والنسائي (١٨٤١)، وأحمد (١١٧/٦).

(٤) رواه الترمذي في «الشمال» (٣٧٩)، وأحمد (٣١/٦)، وأبو يعلى (٤٨).

(٥) رواه الترمذي (٣٦١٨)، وابن ماجه (١٦٣١)، وأحمد (٢٢١/٣)، وأبو يعلى (٣٣٧٨)، وابن حبان (٦٦٣٤).

(٦) رواه البخاري (١٣٨٧)، والترمذي في «الشمال» (٣٨١).

٣٤٩ - وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ، فَمَكَثَ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَلَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ، وَدُفِنَ مِنَ اللَّيْلِ.

قَالَ سُفْيَانٌ وَغَيْرُهُ: يُسْمَعُ صَوْتُ الْمَسَاحِي مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ<sup>(١)</sup>.

٣٥٠ - وَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ، وَدُفِنَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ. قَالَ أَبُو عَيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ<sup>(٢)</sup>.

٣٥١ - وَعَنْ سَالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: أُغْمِيَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ، فَأَفَاقَ فَقَالَ: «حَضَرَتِ الصَّلَاةُ؟» فَقَالُوا: نَعَمْ، فَقَالَ: «مُرُوا بِبِلَالٍ فَلْيُؤَدِّنْ، وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ» - أَوْ قَالَ: «بِالنَّاسِ» - ثُمَّ أُغْمِيَ عَلَيْهِ فَأَفَاقَ، فَقَالَ: «مُرُوا بِبِلَالٍ فَلْيُؤَدِّنْ، وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ»، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ أَبِي رَجُلٌ أَسِيفٌ، إِذَا قَامَ ذَلِكَ الْمَقَامَ بَكَى، فَلَا يَسْتَطِيعُ، فَلَوْ أَمَرْتَ غَيْرَهُ، قَالَ: ثُمَّ أُغْمِيَ عَلَيْهِ، فَأَفَاقَ، فَقَالَ: «مُرُوا بِبِلَالٍ فَلْيُؤَدِّنْ، وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ؛ فَإِنَّكَ نَّ صَوَاحِبٌ - أَوْ صَوَاحِبَاتٌ - يُوسُفَ، قَالَ: فَأَمَرَ بِبِلَالٍ فَأَدَّنَ، وَأَمَرَ أَبُو بَكْرٍ فَصَلَّى لِلنَّاسِ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَدَ خِفَّةً فَقَالَ: «انظُرُوا مَنْ أَتَى عَلَيْكُمْ»، فَجَاءَتْ بَرِيرَةُ وَرَجُلٌ آخَرُ فَاتَّكَأَ عَلَيْهِمَا، فَلَمَّا رَأَاهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَنْكُصَ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَنْ يَثْبُتَ مَكَانَهُ حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُبِضَ، فَقَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ لَا أَسْمَعُ أَحَدًا يَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُبِضَ إِلَّا ضَرَبْتُهُ بِسَيْفِي هَذَا.

قَالَ: وَكَانَ النَّاسُ أُمِّيِّينَ، لَمْ يَكُنْ فِيهِمْ نَبِيٌّ قَبْلَهُ، فَأَمَسَكَ النَّاسُ، فَقَالُوا: يَا سَالِمُ! انْطَلِقْ إِلَى صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَادْعُهُ؛

(١) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٨٢) مرسلًا.

(٢) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٨٣). وإسناده ضعيف.



فَأْتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَتَيْتُهُ أَبْكَي دَهْشَاءً، فَلَمَّا رَأَنِي قَالَ لِي: أَقْبِضْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قُلْتُ: إِنَّ عُمَرَ يَقُولُ: لَا أَسْمَعُ أَحَدًا يَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُبِضَ إِلَّا ضَرْبَتْهُ بِسَيْفِي هَذَا، فَقَالَ: انْطَلِقْ؛ فَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَجَاءَ هُوَ وَالنَّاسُ قَدْ دَخَلُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ! أَفْرِجُوا لِي، فَأَفْرِجُوا لَهُ، فَجَاءَ حَتَّى أَكَبَّ عَلَيْهِ وَمَسَّهُ، فَقَالَ: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠].

ثُمَّ قَالُوا: يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ! أَقْبِضْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَعَلِمُوا أَنَّ قَدْ صَدَقَ، قَالُوا: يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ! أَيُّصَلِّي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالُوا: وَكَيْفَ؟ قَالَ: يَدْخُلُ قَوْمٌ فَيُكَبِّرُونَ، وَيَدْعُونَ وَيُصَلُّونَ، ثُمَّ يَخْرُجُونَ، ثُمَّ يَدْخُلُ قَوْمٌ فَيُكَبِّرُونَ وَيَدْعُونَ وَيُصَلُّونَ، ثُمَّ يَخْرُجُونَ حَتَّى يَدْخُلَ النَّاسُ.

قَالُوا: يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ! أَيُّدْفَنُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالُوا: أَيْنَ؟ قَالَ: فِي الْمَكَانِ الَّذِي قَبِضَ اللَّهُ رُوحَهُ فِيهِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَقْبِضْ رُوحَهُ إِلَّا فِي مَكَانٍ طَيِّبٍ، فَعَلِمُوا أَنَّ قَدْ صَدَقَ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَغْسِلَهُ بَنُو أَبِيهِ، وَاجْتَمَعَ الْمُهَاجِرُونَ يَتَشَاوَرُونَ، فَقَالُوا: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى إِخْوَانِنَا مِنَ الْأَنْصَارِ نُدْخِلْهُمْ مَعَنَا فِي هَذَا الْأَمْرِ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: مَنْ لَهُ مِثْلُ هَذِهِ الثَّلَاثِ: ﴿كَانَ أَثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْفَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة: ٤٠] مَنْ هُمَا؟ قَالَ: ثُمَّ بَسَطَ يَدَهُ فَبَايَعَهُ بَيْعَةً حَسَنَةً [جميلة<sup>(١)</sup>].

٣٥٢- وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ كَرْبِ الْمَوْتِ مَا وَجَدَ قَالَتْ فَاطِمَةُ: وَكَرْبَاهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى

(١) الترمذي في «الشمائل» (٣٨٤)، وعبد بن حميد (٣٦٥)، والطبراني في «الكبير» (٥٧/٧)، وابن

أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٩٩)، وما بين معكوفتين من المصادر.

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا كَرْبَ عَلَيَّ أَبِيكَ بَعْدَ الْيَوْمِ، إِنَّهُ قَدْ حَضَرَ مِنْ أَبِيكَ مَا لَيْسَ بِتَارِكٍ مِنْهُ أَحَدًا، الْمُوَافَاةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup>.

٣٥٣- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ لَهُ فَرْطَانٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهِمَا الْجَنَّةَ»، فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: فَمَنْ كَانَ لَهُ فَرْطٌ مِنْ أُمَّتِكَ؟ قَالَ: «وَمَنْ كَانَ لَهُ فَرْطٌ يَا مُوَفَّقَةُ»، قَالَتْ: فَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَرْطٌ مِنْ أُمَّتِكَ؟ قَالَ: «فَأَنَا فَرْطٌ لِأُمَّتِي، لَنْ يُصَابُوا بِمِثْلِي»<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

## ٥٥ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣٥٤- عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا سِلَاحَهُ وَبَغْلَتَهُ، وَأَرْضًا جَعَلَهَا صَدَقَةً<sup>(٣)</sup>.

٣٥٥- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: جَاءَتْ فَاطِمَةُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَتْ: مَنْ يَرِثُكَ؟ فَقَالَ: أَهْلِي وَوَلَدِي، فَقَالَتْ: مَا لِي لَا أَرِثُ أَبِي؟! فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا نُورَثُ»، وَلَكِنِّي أَعُولُ مَنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُولُهُ، وَأَنْفَقَ عَلَيَّ مَنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنْفِقُ عَلَيَّ<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٨٥)، وابن ماجه (١٦٢٩)، وأحمد (١٤١/٣)، وابن حبان (٦٦١٣).

(٢) رواه الترمذي (١٠٦٢)، وابن ماجه (١٦٢٩)، وأحمد (٣٣٤-٣٣٥)، وأبو يعلى (٢٨٥٢).

(٣) رواه البخاري (٢٥٨٨)، والترمذي في «الشمائل» (٣٨٧)، وأحمد (٢٧٩/٤)، وابن حبان (٦٦١٣).

(٤) رواه الترمذي (١٦٠٨)، وأحمد (١٠/١).

٣٥٦- وَعَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ: أَنَّ الْعَبَّاسَ وَعَلِيًّا جَاءَا إِلَى عُمَرَ يَخْتَصِمَانِ: يَقُولُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لِصَاحِبِهِ: أَنْتَ كَذَا أَنْتَ كَذَا، فَقَالَ عُمَرُ لِبَطْنَةِ وَالزُّبَيْرِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَعْدٍ: نَشَدْتُكُمْ بِاللَّهِ! أَسْمِعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «كُلُّ مَالِ نَبِيِّ صَدَقَةٌ إِلَّا مَا أَطْعَمَهُ، إِنَّا لَا نُورَثُ»<sup>(١)</sup>.

٣٥٧- وَعَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَا تَرَكَنَا صَدَقَةٌ<sup>(٢)</sup>.

٣٥٨- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَقْسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، مَا تَرَكَتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمُؤْنَةِ عَامِلِي فَهُوَ صَدَقَةٌ»<sup>(٣)</sup>.

٣٥٩- وَعَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عُمَرَ فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَطَلْحَةُ وَسَعْدٌ، وَجَاءَ عَلِيُّ وَالْعَبَّاسُ يَخْتَصِمَانِ؛ فَقَالَ لَهُمْ عُمَرُ: أَنْشُدْكُمْ بِالَّذِي يَأْذِنُهُ تَقْوَمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ؛ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا نُورَثُ مَا تَرَكَنَا صَدَقَةٌ؟» فَقَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ<sup>(٤)</sup>.

٣٦٠- وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا، وَلَا شَاةً، وَلَا بَعِيرًا<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه أبو داود (٢٨٧٥)، والترمذي في «الشمائل» (٣٨٧)، وأحمد (٢٥/١)، وأبو داود الطيالسي (٦١).

(٢) رواه البخاري (٦٣٤٩)، ومسلم (١٧٥٩).

(٣) رواه البخاري (٢٦٢٤)، ومسلم (١٧٦٠)، أبو داود (٢٨٧٥)، الترمذي في «الشمائل» (٣٨٧)، وأحمد (٤٦٣/٢).

(٤) رواه البخاري (٣٨٠٩)، ومسلم (١٧٥٧).

(٥) رواه مسلم (١٦٣٥)، وأبو داود (٢٨٦٣)، والنسائي (١٣٢٦)، والترمذي في «الشمائل» (٣٨٧)، وأحمد (١٣٦/٦).

## ٥٦ - باب

ما جاء في رؤية رسول الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المنام

٣٦١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي»<sup>(١)</sup>.

٣٦٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُنِي».

قَالَ كَلِيبٌ: فَحَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ: قَدْ رَأَيْتُهُ، فَذَكَرْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، فَقُلْتُ: شَبَّهْتُهُ بِهِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: [إِنَّهُ] كَانَ يُشَبِّهُهُ<sup>(٢)</sup>.

٣٦٣ - وَعَنْ يَزِيدَ الْفَارِسِيِّ - وَكَانَ يَكْتُبُ الْمَصَاحِفَ - قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي [الْمَنَامِ] زَمَنَ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّوْمِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَشَبَّهَ بِي؛ فَمَنْ رَأَى فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَأَى»، هَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَنْتَعَتَ هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي رَأَيْتُهُ فِي النَّوْمِ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَنْتَ لَكَ رَجُلَانِ الرَّجُلَيْنِ، جِسْمُهُ وَلَحْمُهُ أَسْمَرٌ إِلَى الْبَيَاضِ، أَكْحَلُ الْعَيْنَيْنِ، حَسَنُ الصَّحِكِ، جَمِيلُ دَوَائِرِ الْوَجْهِ، قَدْ مَلَأَتْ لِحْيَتُهُ مَا بَيْنَ هَذِهِ إِلَى هَذِهِ، قَدْ مَلَأَتْ نَحْرَهُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَوْ رَأَيْتُهُ فِي الْيَقَظَةِ مَا اسْتَطَعْتَ أَنْ تَنْتَعَتَهُ فَوْقَ هَذَا<sup>(٣)</sup>.

٣٦٤ - وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ رَأَى فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٢٢٧٦)، وابن ماجه (٣٩٠٠)، وأحمد (٤٠٠ / ١)، والدارمي (٢١٣٩).

(٢) رواه البخاري (٦١٩٧)، ومسلم (٢٢٦٦). وقول كليب رواه أحمد (٣٤٢ / ٢)، والحاكم (٨١٨٦).

(٣) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٩٨)، وأحمد (٣٦١ / ١).

(٤) رواه البخاري (٦٥٩٥)، ومسلم (٢٢٦٧). وقوله: «فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ»: أي: رؤية صادقة ليست من =

٣٦٥- وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى بِي؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَخَيَّلُ بِي»، قَالَ: «وَرَأَى الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ»<sup>(١)</sup>.

٣٦٦- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: إِذَا ابْتَلَيْتَ بِالْقَضَاءِ فَعَلَيْكَ بِالْأَثْرِ<sup>(٢)</sup>.

٣٦٧- وَعَنْ ابْنِ سِيرِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ: هَذَا الْحَدِيثُ دِينٌ، فَانظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ<sup>(٣)</sup>.

تَمَّ «زُبْدَةُ الشَّمَائِلِ وَعُمْدَةُ الْمَسَائِلِ» عَلَى يَدِ جَامِعِهِ أَفْقَرِ عِبَادِ اللَّهِ الْغَنِيِّ الْبَارِي عَلِيِّ بْنِ سُلْطَانَ مُحَمَّدٍ الْهَرَوِيِّ الْقَارِي، عَامَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِلُطْفِهِ الْخَفِيِّ، وَسَامَحَهُ بِكَرَمِهِ الْوَفِيِّ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَامَ خَمْسٍ بَعْدَ الْأَلْفِ مِنَ الْهَجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ، عَلَى صَاحِبِهَا أَفْضَلَ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ.

\*\*\*

= أَضْغَاثِ الْأَحْلَامِ.

(١) رواه البخاري (٦٥٩٣)، ومسلم (٧/٢٢٦٤).

(٢) رواه الترمذي في «الشمائل» (٤٠١)، وأبو نعيم في «الحلية» (١٦٦/٨)، والدينوري في «المجالسة» (٣٢٦)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٣٢٦). وعند الدينوري: أن ابن المبارك قال ذلك لعبد الحسن بن شقيق، فأتى عبد الحسن بن شقيق أبا حمزة السُّكْرِيِّ، فسأله: ما الأثر المراد من قول ابن المبارك؟ فقال له: أن تأتيني أُحَدِّثُكَ.

(٣) رواه مسلم في مقدمة «صحيحه» (١/١٤)، والترمذي في «الشمائل» (٤٠٢)، والدارمي (٤٢٤).

الرسالة رقم: (٧) ..... مجموع رسائل العلامة الميرزا علي القاري

# رسالة في أبناء النبي


صلى الله عليه وآله

تأليف العلامة  
الميرزا علي القاري


طبع محققاً على ثلاث نسخ خطية

تخفيف وتصحيح  
ماهر أديب جموش


دارالكتاب



مكتبة الجامعة الإسلامية (ج)



مكتبة قيصري رشيد أفندي (ق)



المكتبة الأحمدية (أ)

# بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

## مَقْدَمَةُ التَّحْقِیْقِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبيه الأمين، وعلى آله وذريته وعترته الطيبين الطاهرين، وعلى أصحابه الأتقياء المجاهدين.

وبعد:

فإن الله عز وجل قد اصطفى محمداً ﷺ على جميع من سواه، وخصه بما عمه به من باهر فضله وحباه، وأعلى منزلة من نصره من أمته، ورفع مرتبة من لاذ به من قرابته، وألزم مودتهم كافة بريته، وفرض محبة جملة أهل بيته المعظم وذريته.

وقد كثرت الكتب التي تناولت سيرته ﷺ، كيف لا وهو صاحب الرسالة وخاتم الأنبياء، وسيد المرسلين والأصفياء، وخير من حملت الأرض وأظلت السماء.

فما ترك العلماء صغيراً ولا كبيراً من حياته إلا ذكروه، وما أهملوا شيئاً مما يتعلق به إلا عدّوه وفصلوه، فمن تفصيل سراياه وغزواته، إلى بيان عظيم معجزاته، إلى تعداد سراريه وزوجاته، إلى ذكر أبنائه وبناته، وحتى مركوبه من حماره وبغلته، إلى ما لا يحصى عدداً من كل ما يتعلق بسيرته ﷺ وعلى آله وأصحابه وعترته.

وقد أراد العلامة الملا رحمه الله أن يدلني في هذا المجال بدلوه كعادته، فألف هذه الرسالة الجميلة قاصداً فيها الاقتصار على ذكر أبناء النبي ﷺ وبناته، وجعل اسمها في المبنى موافقاً لما أراد من المعنى، فسماها:



### «رسالة في أبناء النبي ﷺ»

وهي رسالة مفيدة ممتعة، لما حوته رغم الاختصار من لطائف بارعة، تكفي من رام الاطلاع على هذا الباب، فلا يحتاج بعدها الرجوع إلى مؤلف أو كتاب.

وهذه الرسالة رغم قصرها ونعتها بـ «أبناء النبي»، إلا أن المؤلف قد ضمها عدة مباحث مما يتعلق بأمور النبوة، فبدأ بذكر سراري النبي ﷺ، ثم تطرق إلى الموضوع الأساسي من ذكر أبنائه وبناته، وقد شغل الحيز الأكبر منها، حيث تكلم في عدد أبناء النبي ﷺ ذكوراً وإناثاً، وأزواج بناته ووفاتهن، كما ذكر الخلاف في عدد الأبناء الذكور وأسمائهم ووفياتهم، وكذا الخلاف في رُفِيَّة وأُم كلثوم وأيتهما الأكبر منهما، وما روي من زواج ذي النورين عثمان - رضي الله عنه - بهما.

ثم انتقل إلى بحث آخر له نوع ارتباط بما سبق، وهو مسألة التفضيل بين فاطمة وخديجة وعائشة رضي الله عنهن جميعاً، فأورد خلاف العلماء في ذلك، واختيار كل منهم.

ثم تطرق إلى مسألة تتعلق بالنبوة، وهي الخلاف في جواز كون النبي امرأة. ثم انتقل إلى ذكر مواليد بعض الصحابة بالنسبة لولادته ﷺ، وبعده أورد الخلاف في عمر علي رضي الله عنه وقت البعثة، ثم في تاريخ بناء الكعبة بالمقارنة مع عام الفيل.

وقد اختصر المؤلف ما يتعلق بموضوع هذه الرسالة الأساسي من كتاب «ذخائر العقبي في مناقب ذوي القربى» للمحب الطبري، مع بعض الزيادات الطفيفة، وأكثر النقول المذكورة فيها إنما هي من المصدر المذكور.

ومما يلاحظ في هذه الرسالة وقوع شيء من الغموض في أولها، حتى ليظن القارئ أن هناك سقطاً في السياق، فقد ابتدأ المؤلف فيها بتعريف «بنها»

نقلًا عن ابن الأثير، ثم انتقل فجأة إلى الكلام عن الجارية سيرين التي أهداها النبي ﷺ لحسان، دون أن يذكر رابطاً بين الأمرين، ثم تكلم عن سراري النبي ﷺ دون تقديم ما يدل على ذلك، وقد من الله علينا بملء الفراغ التي تركها، وربط بعض أجزاء الكلام ببعضها.

ولعل مما يؤخذ على المؤلف أيضاً كثرة المواضيع التي تناولها، والتي لا ارتباط لها بموضوع الرسالة.

ومما يلاحظ فيها أيضاً تحريف «أبو عمر» - وهو ابن عبد البر - إلى «أبو عمرو»، وذلك في جميع النسخ وجميع المواضيع التي وردت فيها.

وقد اعتمدنا في تحقيق هذه الرسالة على ثلاث نسخ خطية: الأحمديّة ورمزها: «أ»، ومصوّرة الجامعة الإسلاميّة في المدينة المنورة ورمزها: «ج»، وقيصري رشيد أفندي ورمزها: «ق».

والحمد لله رب العالمين

المحقق

\*\*\*



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا يَا كَرِيمَ

قال ابن الأثير: بنُها، بكسر الباء وسكون النون: قرية من قُرى مصر<sup>(١)</sup>.  
فوهبَ النبي ﷺ سيرين<sup>(٢)</sup> لحسان بن ثابت، وهي أم عبد الرحمن بن حسان.  
وأما مارية: فاستولدها النبي ﷺ، فولدت له إبراهيم.  
والثانية: ريحانة<sup>(٣)</sup>.  
والثالثة: جارية أخرى وهبتها له ﷺ زينب بنت جحش.  
والرابعة: جميلة، أصابها ﷺ في بعض السبي.

- (١) انظر: «النهاية» (مادة: بنه). ووجه ارتباط ذكرها بما بعدها يفهم مما ذكره ابن سيد الناس في «عيون الأثر» (٢ / ٣٧٧) من أن المقوقس أهدى للنبي ﷺ مارية وسيرين، وألف مثقال ذهب، وعشرين ثوباً من قباطي مصر، والبغلة الشهباء دلدل، وحماراً أشهب يقال له: يعفور، وخصياً يقال له: مأبور، وعسلاً من عسل بنها، فأعجب النبي ﷺ ودعا في عسل بنها بالبركة.
- (٢) وقع في النسخ الثلاث: «سيرين» والمثبت من المصادر. انظر: «المعارف» لابن قتيبة (ص ١٤٣)، و«الثقات» لابن حبان (٣ / ١٨٥)، و«المعجم الكبير» للطبراني (٢٤ / ٣٠٦)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (٤ / ١٨٦٨). وهي أخت مارية.
- (٣) واضح من كلام المؤلف أنه يعدد سراري النبي ﷺ، لكن في كون ريحانة بنت زيد النضيرية منهن خلاف، فقد قيل: سبها رسول الله وأعتقها وتزوجها سنة ست من الهجرة، وقال الواقدي: وقد سمعت من يقول: إنه كان يطؤها بملك اليمين ولم يعتقها. قال القرطبي: ولهذا - والله أعلم - لم يذكرها أبو القاسم عبد الرحمن السهيلي في عداد أزواج النبي ﷺ. انظر: «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٨ / ١٣١)، و«تلقيح الفهوم» لابن الجوزي (ص ٢٣)، و«التعريف والإعلام» للسهيلي (ص ١٣٨)، و«تفسير القرطبي» (١٧ / ١٢٣).

وَأَمَّا أَوْلَادُهُ فَاتْنَانُ: الْقَاسِمُ، وَإِبْرَاهِيمُ.  
وَأَرْبَعُ بَنَاتٍ: زَيْنَبُ، وَرُقَيْيَّةُ، وَأُمُّ كُثُومٍ لَا يُعْرَفُ لَهَا اسْمٌ وَإِنَّمَا تُعْرَفُ  
بِكُنْيَتِهَا، وَفَاطِمَةٌ.

قيل: لم يكن له ﷺ سواهم. حكاه أبو عمر<sup>(١)</sup>، والمشهور خلافه.  
قال ابن إسحاق: كان له ﷺ الطَّاهِرُ وَالطَّيِّبُ أَيْضاً<sup>(٢)</sup>.  
فيكون على هذا جُمْلَتُهُمْ ثَمَانِيَةً: أَرْبَعَةٌ ذَكَورٍ، وَأَرْبَعُ إِنَاثٍ.  
وقال الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ: كان له ﷺ غَيْرَ إِبْرَاهِيمَ وَالْقَاسِمِ: عَبْدُ اللَّهِ؛ مَاتَ  
صَغِيرًا بِمَكَّةَ، وَيُقَالُ: لَهُ الطَّيِّبُ وَالطَّاهِرُ، ثَلَاثَةُ أَسْمَاءَ، وَهُوَ قَوْلُ الْأَكْثَرِ مِنْ  
أَهْلِ النَّسَبِ، قَالَهُ أَبُو عَمَرَ<sup>(٣)</sup>.  
وقال الدَّارَقُطْنِيُّ: وَهُوَ الْأَثْبُتُ.

فَتَكُونُ عَلَى هَذَا جُمْلَتُهُمْ سَبْعَةً، ثَلَاثَةٌ ذَكَورٌ. وكذا قاله ابن الجوزي<sup>(٤)</sup>.  
وفي «الحدائق»: وقيل: عبد الله غير الطَّيِّبِ وَالطَّاهِرِ. حكاه الدَّارَقُطْنِيُّ  
وغيره، فعلى هذا يكون جُمْلَتُهُمْ تِسْعَةً، خَمْسَةٌ ذَكَورٌ.  
وقيل: كان له ﷺ الطَّيِّبُ، وَالْمُطَيَّبُ وَوَلَدًا فِي بَطْنٍ وَاحِدٍ، وَالطَّاهِرُ وَالْمُطَهَّرُ  
وَوَلَدًا فِي بَطْنٍ، ذَكَرَهُ صَاحِبُ «الصَّفْوَةِ»<sup>(٥)</sup>، فَيَكُونُونَ عَلَى هَذَا أَحَدَ عَشَرَ.

(١) تحرفت في جميع النسخ إلى: «عمرو». والمثبت من «ذخائر العقبى» للمحب الطبري (ص ١٥٣)،

والكلام منه. وانظر: «الاستيعاب» لأبي عمر ابن عبد البر (٤ / ١٨١٨).

(٢) انظر: «السيرة النبوية» لابن هشام (١ / ١٩٠).

(٣) انظر: «الاستيعاب» (٤ / ١٨١٩). وقال المقرئ في «إمتاع الأسماع» (٥ / ٣٣٤): هذا هو الصحيح،

وغيره تخليط.

(٤) انظر: «تلقيح فهم أهل الأثر» (ص ٣٢).

(٥) انظر: «صفة الصفوة» لابن الجوزي (١ / ٥٩).

وقيل: وُلِدَ له ﷺ وَلَدٌ آخِرٌ قَبْلَ الْبَعْثِ يُقَالُ له: عَبْدُ مَنْأَفٍ (١).

فيكونونَ على هذا اثنا عشرَ، وهذا القائلُ يقولُ: أولادُه ﷺ كُلُّهم سوى هذا وُلِدوا في الإسلامِ بعدَ المبعثِ.

وقالَ ابنُ إسحاقَ: وُلِدَ أولادُه كُلُّهم غيرَ إبراهيمَ قَبْلَ الإسلامِ، وهَلَكَ البَنُونَ قَبْلَ الإسلامِ وهم يرضعونَ (٢).

وقد قالَ غيرُه وهو الزُّبَيْرُ بنُ بَكَّارٍ: إِنَّ عبدَ اللَّهِ وُلِدَ بعدَ النُّبُوَّةِ، فلذلك سُمِّيَ بالطَّيِّبِ والطَّاهِرِ كما مرَّ من أنَّ الذُّكُورَ عنده ثلاثةٌ: إبراهيمُ والقاسمُ وعبدُ اللَّهِ المسمَّى بالطَّيِّبِ والطَّاهِرِ أيضاً.

فِيحْصُلُ من مجموعِ الأقوالِ: ثمانيةُ ذكورٍ؛ اثنانِ مُتَّفَقٌ عليهما: القاسمُ وإبراهيمُ، وستَّةٌ مُخْتَلِفٌ فيهم: عبدُ مَنْأَفٍ، وعبدُ اللَّهِ، والطَّيِّبُ، والمُطَيِّبُ، والطَّاهِرُ، والمُطَهَّرُ.

والأصحُّ: أَنَّهُم ثلاثةُ ذكورٍ وأربعُ بناتٍ، وكُلُّهم من خديجةَ بنتِ خُوَيلِدٍ رضيَ اللَّهُ عنها إلا إبراهيمَ، وهم كما مرَّ: القاسمُ وعبدُ اللَّهِ، هما ذكرانٍ، وزَيْنَبُ ورُقِيَّةُ وأُمُّ كُثُومٍ وفاطمةُ، أولادُه ﷺ من خديجةَ رضيَ اللَّهُ عنها، والسَّابِعُ إبراهيمُ من مَارِيَةَ القِبْطِيَّةِ رضيَ اللَّهُ عنها.

وكانَ أكبرُ أولادِه ﷺ القاسمُ، وبه كانَ يُكْنَى ﷺ، وعاشَ حتى مَشَى.

وقيل: عاشَ ستينَ.

(١) انظر: «ذخائر العقبى» (ص ١٥٢). وذُكِرَ عبدُ مَنْأَفٍ وكذا عبدُ العزى في أولادِ النبي ﷺ أو رده

ابن الجوزي في «تليح الفهوم» (ص ٣٠) من طريق الهيثم بن عدي عن هشام بن عروة عن أبيه. ثم قال: الهيثم كذاب لا يلتفت إلى قوله، قال لنا شيخنا ابن ناصر: لم يسم رسول الله ﷺ عبد مَنْأَفٍ ولا عبد العزى قط.

(٢) انظر: «سيرة ابن إسحاق» (٥ / ٢٢٩).

وقال مجاهدٌ: مَكَثَ سَبْعَ لَيَالٍ ثُمَّ هَلَكَ. ذَكَرَهُ ابْنُ قَتَيْبَةَ<sup>(١)</sup>.  
 وقيل: بَلَغَ أَنْ يَرْكَبَ الدَّابَّةَ، وَمَاتَ قَبْلَ الْبَعْثَةِ. وَقِيلَ: بَعْدَ الْبَعْثَةِ. وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ  
 مَاتَ مِنْ وَلَدِهِ.

ثُمَّ وُلِدَ لَهُ ﷺ زَيْنُبٌ، ثُمَّ عَبْدُ اللَّهِ، ثُمَّ أُمُّ كَلْثُومٍ، ثُمَّ فَاطِمَةُ، ثُمَّ رُقَيْيَةُ<sup>(٢)</sup>.  
 وَقِيلَ: أَوَّلُ مَنْ وُلِدَ لَهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - زَيْنُبٌ، ثُمَّ الْقَاسِمُ، ثُمَّ أُمُّ كَلْثُومٍ،  
 ثُمَّ فَاطِمَةُ، ثُمَّ رُقَيْيَةُ، ثُمَّ عَبْدُ اللَّهِ.

وَقِيلَ: رُقَيْيَةُ أَكْبَرُ مِنْ أُمِّ كَلْثُومٍ. وَهُوَ الْأَشْبَهُ؛ لِأَنَّ عِثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَزَوَّجَهَا  
 أَوَّلًا فِي أَوَّلِ إِسْلَامِهِ، ثُمَّ أُمُّ كَلْثُومٍ بَعْدَهَا [بَعْدَ] وَقَعَةَ بَدْرٍ<sup>(٣)</sup>.  
 وَالظَّاهِرُ: أَنَّ الْكَبِيرَةَ تَزَوَّجَ أَوَّلًا وَإِنْ جَازَ خِلَافُهُ.

وَالْأَكْثَرُونَ عَلَى أَنَّ فَاطِمَةَ أَصْغَرُهُنَّ سِنًّا، وَلَا خِلَافَ فِي أَنَّ زَيْنَبَ أَكْبَرُهُنَّ سِنًّا،  
 قَالَهُ أَبُو عَمْرٍو<sup>(٤)</sup>.

فَوُلِدَتْ زَيْنُبٌ فِي سِنَةِ ثَلَاثِينَ، وَهِيَ أَكْبَرُ بَنَاتِهِ اتِّفَاقًا، وَأَدْرَكَتْ الْإِسْلَامَ،  
 وَهَاجَرَتْ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَكَانَ زَوْجُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ابْنُ خَالَتِهَا أَبِي الْعَاصِ بْنِ

(١) انظر: «المعارف» (ص ١٤١)، ورواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٤٠١٢).

(٢) ذكر هذا الترتيب الزبير بن بكار كما في «تلقيح الفهوم» (ص ٣٢). (١٦) وتحرفت في جميع النسخ  
 إلى: «عمرو»، والتصويب من «ذخائر العقبى» (ص ١٢٣)، وانظر: «الاستيعاب» (١ / ٥٠).

(٣) انظر: «الاستيعاب» (١ / ٥٠)، و«ذخائر العقبى» (ص ١٥٣) - وعنه نقل المؤلف - وما بين  
 معكوفتين منهما.

وفي «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٨ / ٣٨): أن عثمان رضي الله عنه تزوجها في شهر ربيع الأول سنة  
 ثلاث من الهجرة وأدخلت عليه في هذه السنة في جمادى الآخرة فلم تزل عنده إلى أن ماتت ولم  
 تلد له شيئاً، وماتت في شعبان سنة تسع من الهجرة.

(٤) تحرفت في جميع النسخ إلى: «عمرو»، والتصويب من «ذخائر العقبى» (ص ١٥٣)، وانظر:  
 «الاستيعاب» (١ / ٥٠).

الرَّبِيعِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ بْنِ عَبْدِ مَنَاةٍ، واسمُه: لَقِيْطٌ، وعليه الأكثرُ. وقيل: هُشَيْمٌ. وقيل: مِهْشَمٌ.

فهاجرت رضي الله عنها إلى المدينة وزوجها أبو العاص بمكة، ثم أسلم أبو العاص، فتزوجها بعد إسلامه، وتوفيت زينب في حياة أبيها في سنة ثمان من الهجرة كما سيجيء.

وأما رُقِيَّةُ بنتُ رسولِ اللهِ ﷺ، فولدت له - عليه الصلاة والسلام - ثلاث وثلاثون سنة، وكانت تحت عتبة بن أبي لهب في الجاهلية، وأختها أم كلثوم تحت أخيه عتبة بن أبي لهب، فلما أنزلت: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾ قال لهما أبو لهب: رأسي من رأسهما حرام إن لم تفارقا ابنتي محمد، ففارقاهما، ولم يكونا دخلا بهما<sup>(١)</sup>.

فتزوج رُقِيَّةَ عثمان بن عفان رضي الله عنه بمكة، وهاجر بها إلى أرض الحبشة، وولدت له ولداً سماه عبد الله، وكان يكنى به، وماتت رُقِيَّةُ بالمدينة يوم جاء زيد بن حارثة بشيراً بفتح بدر، وعثمان قائم على قبر رُقِيَّةَ رضي الله عنها، خرَّجه أبو عمر<sup>(٢)</sup>. لأن عثمان رضي الله عنه لم يشهد بدمراً بسبب مرضها، فتخلف عليها، وضرب النبي عليه السلام لعثمان بسهم من بدر، وكانت وفاتها لسنة وعشرة أشهر وعشرين يوماً من مقدمه عليه السلام المدينة. ذكره ابن قتيبة<sup>(٣)</sup>.

ثم تزوج عثمان رضي الله عنه أختها أم كلثوم بنت رسول الله عليه السلام. روي: أنه لما ماتت رُقِيَّةُ أوحى الله إلى النبي ﷺ أن يزوج أم كلثوم رضي الله عنها عثمان رضي الله عنه<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٨ / ٣٧ - ٣٨).

(٢) تحرفت في جميع النسخ إلى: «عمرو»، والتصويب من «ذخائر العقبى» (ص ١٦٣)، وانظر: «الاستيعاب» (٤ / ١٨٤١ - ١٨٤٢).

(٣) انظر: «المعارف» (ص ١٤٢). وانظر: «ذخائر العقبى» (ص ١٦٣)، وعنه نقل المؤلف.

(٤) روي من أحاديث جمع من الصحابة أوردتها الهيتمي في «مجمع الزوائد» (٩ / ٨٣)، ولا يخلو =



كما روي: أن تزويجه رُقِيَّةَ أيضاً كان بوحي من الله تعالى: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله أوحى إلي أن أزوج كريمتي عثمان بن عفان». أخرجه الطبراني في «معجمه»<sup>(١)</sup>.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لقي النبي عليه السلام عثمان عند باب المسجد، فقال: يا عثمان! هذا جبريل أخبرني: أن الله تعالى أمرني أن أزوجك أم كلثوم بصداق رُقِيَّةَ، وعلى صحبتها. أخرجه ابن ماجه القزويني وغيره<sup>(٢)</sup>.

وماتت أم كلثوم في سنة تسع من الهجرة، وصلى عليها أبوها ﷺ، ونزل في حفرتها علي والفضل وأسامة بن زيد<sup>(٣)</sup>.

وأما فاطمة بنت رسول الله ﷺ، فولدت وقريش تبني الكعبة قبل النبوة بخمس سنين، وهي أصغر بناته ﷺ، كذا في «الصفوة»<sup>(٤)</sup>.

وقال في «ذخائر العقبى»: وكانت ولادتها قبل النبوة بخمس سنين وقريش تبني الكعبة، وولدت الحسن ولها إحدى وعشرون سنة بعد الهجرة بثلاث سنين<sup>(٥)</sup>.

= واحد منها من مقال. وسيرد بعضها لاحقاً.

(١) رواه الطبراني في «المعجم الصغير» (٤١٤)، و«المعجم الأوسط» (٣٥٠١)، ورواه أيضاً الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» (٨٣٧)، وابن عدي في «الكامل» (٧٠ / ٥) وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨٣ / ٩): فيه عمير بن عمران الحنفي وهو ضعيف بهذا الحديث وغيره. وقال ابن عدي: والضعف بين علي حديثه.

(٢) رواه ابن ماجه (١١٠)، والإمام أحمد في «فضائل الصحابة» (٨٤٤)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٦ / ٢٢). وإسناده ضعيف جداً، فيه عثمان بن خالد - وهو أبو عثمان المدني العثماني القرشي - متروك الحديث.

(٣) رواه ابن سعد في «الطبقات» (٣٨ / ٨) عن الواقدي عن أسامة بن زيد الليثي عن محمد بن عبد الرحمن ابن سعد بن زرارة قال: «صلى رسول الله ﷺ وجلس على حفرتها، ونزل في حفرتها...».

(٤) انظر: «صفة الصفوة» (٣٠٨ / ١).

(٥) انظر: «ذخائر العقبى» (ص ٥٢).

وقال أبو عمر<sup>(١)</sup>: «وُلِدَتْ فَاطِمَةُ سَنَةَ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ مِنْ مَوْلِدِهِ ﷺ<sup>(٢)</sup>. وهو مُغَايِرٌ لِمَا رَوَاهُ ابْنُ إِسْحَاقَ: أَنَّ أَوْلَادَهُ ﷺ كُلَّهُمْ وُلِدُوا قَبْلَ النَّبُوَّةِ إِلَّا إِبْرَاهِيمَ<sup>(٣)</sup>».

تَزَوَّجَهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَوُلِدَتْ لَهُ حَسَنًا وَحُسَيْنًا وَمُحْسِنًا فَهَلَكَ مُحْسِنٌ صَغِيرًا، وَأُمُّ كُلْثُومَ وَزَيْنَبَ. هَذَا مَا رُوِيَ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، وَلَمْ يَذْكَرْ رُقِيَّةَ<sup>(٤)</sup>. وَلَمْ يَتَزَوَّجْ عَلَيْهَا حَتَّى مَاتَتْ.

وَلَمْ يَكُنْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ [عَقِبٌ] إِلَّا مِنْ ابْنَتِهِ فَاطِمَةَ، وَأَعْظَمَ بِهَا مَفْخَرَةً، ذَكَرَهُ الْمُحِبُّ الطَّبْرِيُّ فِي «ذَخَائِرِ الْعُقَبِيِّ»<sup>(٥)</sup>.

وَسِيَجِيءُ ذَكَرُ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَزَيْنَبَ وَأُمِّ كُلْثُومَ بِنْتِي فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي أَوْلَادِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى<sup>(٦)</sup>.

وَتُوفِيَتْ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِسِتَّةِ أَشْهُرٍ، فِي لَيْلَةِ الثَّلَاثَاءِ ثَلَاثِ خَلَوْنَ مِنْ رَمَضَانَ سَنَةَ إِحْدَى عَشْرَةَ مِنَ الْهَجْرَةِ، وَهِيَ بِنْتُ ثَمَانَ وَعِشْرِينَ سَنَةً وَنِصْفًا، وَقِيلَ بِغَيْرِ ذَلِكَ، وَغَسَّاهَا عَلِيٌّ، وَصَلَّى عَلَيْهَا، وَدُفِنَتْ لَيْلًا، وَقِيلَ: صَلَّى عَلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِإِذْنِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) تحرفت في جميع النسخ إلى «عمرو».

(٢) انظر: «الاستيعاب» (٤/ ١٨٩٣).

(٣) انظر: «ذخائر العقبي» (ص ٢٦)، وتقدم كلام ابن إسحاق.

(٤) كذا ذكر المؤلف، والذي في «ذخائر العقبي» للمحب الطبري (ص ٥٥): «عن الليث بن سعد قال: تزوج علي فاطمة فولدت له حسنًا وحسينًا ومحسنًا وزينب وأم كلثوم ورقية، فماتت رقية ولم تبلغ. وقال غيره: ولدت حسنًا وحسينًا ومحسنًا فهلك محسن صغيراً وأم كلثوم وزينب». فلعله وقع عند المؤلف سبق نظر فأسقط بعض الجمل فنسب إلى الليث عكس ما قاله. ويؤيد هذا أن الدولابي في «الذرية الطاهرة» (٨٩) قد روى قول الليث كما ذكره الطبري بالحرف.

(٥) انظر: «ذخائر العقبي» (ص ٥٥)، وما بين معكوفتين منه.

(٦) لم يرد لهم ذكر في هذه الرسالة، ولعل للمؤلف رسالة بهذا العنوان، أعني: «أولاد علي».

واختلفَ في أن أيهنَّ - من فاطمة وخديجة وعائشة - أفضلُ رضوانِ اللهِ  
عنهنَّ أجمعينَ؟

فمنهم من فضلَ فاطمةَ؛ مُحتجاً بقوله ﷺ: «فاطمةُ بضعةٌ منِّي»<sup>(١)</sup>. قال: فلا  
أعدلُ ببضعةٍ<sup>(٢)</sup> رسولِ اللهِ عليه السلامُ أحداً.

ويشهدُ له قوله ﷺ: «أما ترَضينَ أن تكوني سيِّدةَ نساءِ أهلِ الجنَّةِ إلا مريمَ»<sup>(٣)</sup>.  
ومنهم من فضلَ عائشةَ؛ مُحتجاً بأنَّها في الآخرةِ مع النبيِّ ﷺ في الدرِّجةِ،  
وفاطمةُ مع عليٍّ فيها.

ومنهم من فضلَ خديجةَ مُحتجاً بما ثبت: أنه ﷺ قال لعائشةَ رضيَ اللهَ عنها  
حين قالتُ له: قد رزقك اللهُ خيراً منها، قال: «لا والله! ما رزقني اللهُ خيراً منها؛ آمنتُ  
بي حين كذَّبني النَّاسُ، وأعطتني مالها حين حرَمني النَّاسُ»<sup>(٤)</sup>.

وفي «المواهبِ»: وخرَّجَ الإمامُ أحمدُ عن ابنِ عباسٍ رضيَ اللهُ عنهما: أنه ﷺ  
قال: «أفضلُ نساءِ أهلِ الجنَّةِ خديجةُ بنتُ خويلدٍ، وفاطمةُ بنتُ محمَّدٍ، ومريمُ ابنةُ  
عمرانَ، وآسيَّةُ امرأةُ فرعونَ»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه البخاري (٣٧١٤)، ومسلم (٢٤٤٩)، من حديث المسور بن مخرمة رضيَ اللهُ عنه.

(٢) في جميع النسخ: «بضعة»، والتصويب من «الروض الأنف» (٤٣٠ / ٢)، و«غاية السؤل» لابن الملقن  
(١ / ٢٣٣)، و«أسنى المطالب» للشيخ زكريا الأنصاري (٣ / ١٠٣). والقائل هو أبو بكر بن داود بن  
علي كما جاء في المصادر المذكورة.

(٣) رواه دون الاستثناء البخاري (٣٦٢٤)، ومسلم (٢٤٥٠)، من حديث من حديث عائشة رضيَ اللهُ عنها.  
أما استثناء مريم فورد في حديث آخر رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣ / ٨٠) من حديث أبي سعيد  
رضيَ اللهُ عنه، بلفظ: «فاطمةُ سيِّدةُ نساءِ أهلِ الجنَّةِ، إلا ما كانَ من مريمَ بنتِ عمرانَ».

(٤) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٦ / ١١٧) من حديث عائشة رضيَ اللهُ عنها. قال الهيثمي في  
«مجمع الزوائد» (٩ / ٢٢٤): رواه أحمد وإسناده حسن.

(٥) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١ / ٢٩٣). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩ / ٢٢٣): رواه =

قال شيخ الإسلام في «بهجة الحاوي»<sup>(١)</sup>: وأفضلهنّ خديجةٌ وعائشةُ، وفي أفضلهما خلافاً، وصحّح ابنُ العِمادِ تفضيلَ خديجةَ بما مرَّ من دليلٍ من فضّل خديجةَ به.

وقال السُّبكيُّ: الذي نختاره وندينُ اللهُ به: أنّ فاطمةَ بنتَ محمّدٍ أفضلُ، ثم أمُّها خديجةُ، ثم عائشةُ رضي اللهُ عنهن.

وأما خبرُ الطُّبرانيِّ: «خيرُ نساءِ العالمينَ مريمُ ابنةُ عمرانَ، ثم خديجةُ بنتُ خويلدٍ، ثم فاطمةُ بنتُ محمّدٍ عليه الصّلاةُ والسّلامُ، ثم آسيّةُ امرأةُ فرعونَ»<sup>(٢)</sup>.

فأجابَ عنه ابنُ العِمادِ: أنّ خديجةَ رضي اللهُ عنها إنّما فضّلتُ على فاطمةَ رضي اللهُ عنها باعتبارِ الأمومةِ، لا باعتبارِ السّيادةِ.

واختارَ السُّبكيُّ أنّ مريمَ رضي اللهُ عنها أفضلُ من خديجةَ؛ لهذا الخبرِ، وللأختلافِ في بُبوتها<sup>(٣)</sup>.

قال القُونيُّ في «شرح عقيدة الطّحاويِّ»: لا بُدَّ وأن يكونَ الرّسولُ ذكراً، خلافاً للأشعريِّ؛ فإنّه يُجوزُ ذلك للنساءِ.

قال ابنُ حجرٍ: ومن النّساءِ من هي نبيٌّ؛ وهي ستُّ<sup>(٤)</sup>: حوّى وسارةُ

= أحمد وأبو يعلى والطبراني، ورجالهم رجال الصحيح.

(١) كتاب «بهجة الحاوي» للشيخ زكريا الأنصاري، شرح به كتاب «الحاوي الصغير في الفروع» للشيخ نجم الدين، عبد الغفار بن عبد الكريم القزويني الشافعي، المتوفى: سنة (٦٦٥). انظر: «كشف الظنون» (٦٢٦ / ١).

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢١٧٩)، ورجاله رجال الصحيح كما قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٠١ / ٩).

(٣) انظر: «المواهب اللدنية» للقسطلاني (٤٩٣ / ١).

(٤) العبارة في «فتح الباري» بلفظ: «وقد نقل عن الأشعري أن من النساء من نبيء وهن ست: حواء...».

وهاجرُ ومريمُ وأمُّ مريمَ وآسيَّةُ امرأةُ فرعونَ<sup>(١)</sup>.

وفي قصيدة «الأمالي»<sup>(٢)</sup>:

وما كانت نبياً قطُّ أنثى

ومن قال: إن مريمَ رضيَ اللهُ عنها كانت نبياً، فقد رُدَّ قوله.

وفي «أنوار التنزيل»: الإجماعُ على أنه لم يستنبئ امرأةً قطُّ؛ لقوله تعالى:

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا ﴾ [يوسف: ١٠٩]<sup>(٣)</sup>.

وفي سنة سبعٍ وعشرينَ من مولده ﷺ وُلِدَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، وفي سنة ثمانٍ وعشرينَ من مولده عليه الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وُلِدَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، وفي سنة تسعٍ وعشرينَ وُلِدَ كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ، وفي سنة الثلاثينَ من مولده ﷺ وُلِدَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بِمَكَّةَ.

في «شواهد النبوة»<sup>(٤)</sup>: كانت ولادةُ عليٍّ رضيَ اللهُ عنه بمكَّةَ بعد عامِ

الفيلِ بسبعِ سنينَ.

(١) انظر: «فتح الباري» (٦ / ٤٤٧)، وفيه مكان «أم مريم»: «أم موسى»، وهو الصواب؛ لقوله تعقيباً على ما نقلَ عن الأشعري: «والضابط عنده أن من جاءه الملك عن الله بحكم من أمر أو نهى أو بإعلام مما سيأتي فهو نبي، وقد ثبت مجيء الملك لهؤلاء بأمر شتى من ذلك من عند الله عزَّ وجلَّ ووقع التصريح بالإيحاء لبعضهن في القرآن». ولم يثبت ما ذكر لأم مريم.

(٢) منظومة: «بدء الأمالي» في العقائد، وتعرف بالقصيدة اللامية، أو قصيدة: يقول العبد، وهي ستة وستون بيتاً، لعلي بن عثمان بن محمد بن سليمان، أبو محمد، سراج الدين التيمي الأوشي الفرغاني الحنفي الماتريدي، فرغ من نظمها سنة (٥٦٩هـ). انظر: «الأعلام» (٤ / ٣١٠)، و«معجم المطبوعات العربية أو المعربة» (٢ / ٤٩٩) وقد شرحها المؤلف الملا - رحمه الله - وسمَّى شرحه: «ضوء المعالي شرح بدء الأمالي»، وهي مطبوعة ضمن هذا المجموع، والحمد لله.

(٣) انظر: «تفسير البيضاوي» (٢ / ١٦).

(٤) كتاب: «شواهد النبوة» فارسي لنور الدين عبد الرحمن بن أحمد الجامي، المتوفى سنة (٨٩٨هـ).

انظر: «كشف الظنون» (٢ / ١٠٦٦).

وقيل: كَانَتْ ولادته في الكعبة، وفي وقت بعثة النبي عليه السلام كان ابن خمس عشرة سنة، وقيل: ثلاث عشرة، وقيل: عشر سنين، وقيل: تسع، وقيل: سبع سنين، والأوّل أصح؛ أي: ولادته بعد عام الفيل بسبع سنين أصح. انتهى كلام «شواهد النبوة»، وهذه الأقوال في «الاستيعاب» و«أسد الغابة»<sup>(١)</sup>.

وفي هذه السنة - الثلاثين - ولد شريح القاضي، وفي سنة إحدى وثلاثين ولد أبو هريرة رضي الله عنه، وفي سنة ثلاث وثلاثين ولد معاوية رضي الله عنه، وفي سنة أربع وثلاثين من مولده ﷺ هدمت قريش الكعبة وبنتها.

وفي «الدلائل» لأبي نعيم: كان بين الفيل والفجار أربعون سنة، وبين الفجار وبنيان الكعبة خمس عشرة سنة<sup>(٢)</sup>.

وفي «تاريخ يعقوب»: كان بناؤها في سنة خمس وعشرين من الفيل، ووضع عليه الصلاة والسلام الركن بيده يوم الإثنين<sup>(٣)</sup>، كذا في «سيرة مغلطاي»<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

(١) انظر: «الاستيعاب» (٣/ ١٠٩٣)، و«أسد الغابة» (٤/ ١٠٢ - ١٠٤)، وليس فيهما ذكر ولادته بعد عام الفيل بسبع سنين، وهو قول فيه نظر؛ لأن النبي ﷺ ولد عام الفيل، فإذا كان علي قد ولد بعده بسبع سنين، فهذا يعني أنه وقت البعثة كان في الثالثة والثلاثين، وهذا لم يقله أحد، فالعجب كيف صحح قولاً كهذا على باقي الأقوال، ومن المؤلف كيف يوافق عليه!

(٢) لم أجده في المطبوع منه.

(٣) انظر: «المعرفة والتاريخ» ليعقوب بن سفيان الفسوي (٣/ ٢٨١، ٢٨٩).

(٤) انظر: «سيرة مغلطاي» المسماة: «الإشارة إلى سيرة المصطفى وتاريخ من بعده من الخلفاء» (ص ٨٦) - ط دار القلم.



الرسالة رقم: (٨) ..... مجزوع رسالة العلامة  
الملا علي القاري

# تَخْلِيفَاتُ الْقَارِي

عَلَا

# ثَلَاثَاتُ الْبَخَارِي

تأليف العلامة

الملا علي القاري

يطبع مطبوعاً على نسختين مطبوعتين

تخريج وتصحيح

الدكتور محمد مجير الخطيب

دار الكتاب





# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَالتَّابِعِينَ.  
أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ صَحِيحَ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى هُوَ أَجْلُ الْكُتُبِ بَعْدَ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، وَالثَّلَاثِيَّاتُ مِنْهَا هِيَ أَعْلَى مَا وَقَعَ لِلْبُخَارِيِّ مِنْ الْأَسَانِيدِ عَنْ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثَةٌ مِنَ الرَّوَاةِ فَقَطْ؛ فِي كُلِّ الطَّبَقَاتِ الثَّلَاثَةِ: صَحَابِيٌّ وَتَابِعِيٌّ وَتَابِعُ تَابِعِيٍّ.

وَقَدْ بَلَغَتْ عِدَّتُهَا فِي «الْجَامِعِ الصَّحِيحِ» اثْنَانِ وَعِشْرُونَ مَوْضِعًا بِالتَّكْرَارِ، وَهِيَ رَاجِعَةٌ إِلَى خَمْسَةِ عَشَرَ.

وَقَدْ أَفْرَدَهَا كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ - دُونَ تَعْيِينِ - الْمَعْتَنِينَ بِالرَّوَايَةِ، وَهِيَ فِي مِقْدَارِ وَرَقَةٍ أَوْ اثْنَتَيْنِ، وَتَبَّهَ عَلَيْهَا النَّسَاحُ الْمَجُودُونَ فِي حَوَاشِي النَّسَخِ الْخَطِيَّةِ الْمُتَقَنَةِ مِنَ الْجَامِعِ الصَّحِيحِ، حَيْثُ يَقْرَؤُهَا أَوْ يَسْمَعُهَا مُرِيدُ الْإِجَازَةِ، ثُمَّ يُجِيزُهُ الشَّيْخُ بِسَائِرِ الصَّحِيحِ بِسَنَدِهِ إِلَى الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.  
وَمِنْ هُنَا كَثُرَ شَارِحُوهَا، وَمِنْهُمْ:

١ - الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَضْرَمِيُّ فِي كِتَابِهِ «الْفَرَاثِدُ الْمَرْوِيَّاتُ فِي فَوَائِدِ الثَّلَاثِيَّاتِ»، وَهُوَ شَرْحٌ كَبِيرٌ مُجَوِّدٌ. طُبِعَ بِدَارِ ابْنِ حَزَمِ بَيْرُوتِ.

٢ - الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ عَبْدِ الدَّائِمِ الْبِرْمَاوِيُّ الشَّافِعِيُّ الْمَتَوَفَى (٨٣١هـ)، وَقَدْ نَظَّمَ أَسَانِيدَ الثَّلَاثِيَّاتِ. وَهُوَ مَطْبُوعٌ.

٣- والعلامةُ الجليلُ أبو الحسن نورُ الدين الملا علي بن سلطانٍ محمدٍ الهرويِّ ثمَّ المكيِّ القاريِّ الحنفيِّ، المتوفى بمكة المكرمة سنة (١٠١٤هـ) رحمه الله تعالى. وهو من بقیة العلماءِ الجامعینَ بین الفنون؛ جمعَ بینَ القراءاتِ وعِلْمِ الحدیثِ والفقهِ والكلامِ والتصوفِ، وكان مُكثراً من التألیفِ والتصنیفِ رحمه الله تعالى.

\*\*\*

شَرَحُ العَلامَةِ المَلا عَلِيِّ القَارِيِّ رَحِمَهُ اللهُ لِثَلَاثِيَّاتِ هَذَا الشَّرْحِ الَّذِي نَقَدُّمُ لَهُ، سَمَاهُ مَوْلُفُهُ: «تَعلِيقَاتِ القَارِيِّ عَلَي ثَلَاثِيَّاتِ البُخَارِيِّ»، وَهُوَ شَرَحٌ مَتَوَسِّطٌ، اعْتَمَدَ فِيهِ عَلَي «فَتْحِ البَارِيِّ» لِلْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ، إِضَافَةً إِلَى شُرُوحٍ أُخْرَى، بَعْضُهَا لِمَنْ عَاصَرَهُمْ وَتَعَقَّبَ أَقْوَالَهُمْ. وَغَالِبُ مَا يَعْزُو إِلَيْهِ مِنَ الكُتُبِ أَوِ النُّقُولِ، هُوَ فِي الحَقِيقَةِ بِوَاسِطَةِ «فَتْحِ البَارِيِّ». وَيُلْحَظُ تَصَرُّفُهُ فِي العِبَارَاتِ اخْتِصَاراً وَتَلْخِيصاً يُضَافُ إِلَى تَصَرُّفِ الحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ رَحِمَهُمَا اللهُ.

وَلَمْ يَكُنْ - رَحِمَهُ اللهُ - مَجْرَدَ نَاقِلٍ كَأَهْلِ عَصْرِهِ وَمَا بَعْدَهُ، وَإِنَّمَا كَانَ نَاقِداً، وَخَاصَّةً فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالمَسَائِلِ الخِلافِيَّةِ مَعَ الحَنَفِيَّةِ. وَمِنْ أَهَمِّ مَا يَمَيِّزُ شُرُوحَ العَلامَةِ المَلا عَلِيِّ القَارِيِّ رَحِمَهُ اللهُ عَلَي المَتُونِ - وَمِنْهَا هَذَا الكِتَابُ - هُوَ عَنَايَتُهُ بِالصُّبُطِ لِلكَلِمَاتِ بِالحُرُوفِ صُبُطاً دَقِيقاً يُزِيلُ اللَّبْسَ فِي قِرَاءَةِ الكَلِمَةِ.

\*\*\*

هَذَا، وَقَدْ أَحْسَنَ بِي الظَّنَّ الأَخُ الكَرِيمُ الأَسْتَاذُ مُحَمَّدٌ خَلُوفُ العَبْدِ اللهُ حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى، فَدَفَعَ إِلَيَّ صَوْرَتَيْنِ لِمَخْطُوطَتَيْنِ مِنْ مَخْطُوطَاتِ هَذَا الكِتَابِ، لِإِخْرَاجِهِ بِمَا يَتَوَافَقُ مَعَ خَطِّ النُّشْرِ لـ «مَجْمُوعِ رِسَالِ العَلامَةِ المَلا عَلِيِّ القَارِيِّ» فِي «دَارِ اللَّبَابِ» الزَّاهِرَةِ.

١ - النسخة الأولى: المرموز لها بـ «ع»:

وهي من مكتبة (شهيد علي باشا) باصطنبول في المجموع رقم (٢/١٨٤١) من الورقة (١٠٢ب) إلى (١٢٦أ).

وقد وقع في عنوانها: «شرح ثلاثيات البخاري، بخط مصنفه، علي القاري، المسمى بتعليقات القاري على ثلاثيات البخاري تغمده الله تعالى برحمته، أمين». وقد أوهم هذا أن النسخة بخط المصنف، حيث نقل الناسخ من نسخة المصنف على ما يبدو ونقل عبارته. والناسخ - غفر الله له - يظهر أن النسخ مهنته وليس العلم من صفته، فقد وقع في هذه النسخة تصحيقات وتحريفات شنيعة أغفلت كثيراً منها.

٢ - النسخة الثانية، المرموز لها بـ «ف»:

وهي من مكتبة (فيض الله أفندي) باصطنبول في المجموع رقم (٢١٢٠) من الورقة (١٠٩) إلى الورقة (١٢٩)، إلا أن في أولها حراً مقدار ورقة. وهي منسوخة من نسخة المصنف كما نصّ الناسخ في آخرها مع المقابلة، ووردت علامة المقابلة كما نَهتُ عليه في أثناء الحديث الثالث. ووردت إشارات إلى نسخة المؤلف نَهتُ عليها في أثناء الحديث الخامس والحديث الخامس عشر. ويبدو أن ناسخها من أهل العلم، فقد اعتنى بكتابة المطالب على حواشيتها وقد ذكرتها كاملةً.

لذلك غلبت الاعتماد على هذه النسخة «ف» في تثبيت النص، إلا ما وجدت أنه الأقوى من النسخة «ع».

أما في القسم المخروم منها، فقد اعتمدت على ما أورده د. خليل إبراهيم قوتلاي في كتابه: «الإمام علي القاري وأثره في علوم الحديث» من مقدمة كتابنا هذا، وقد اعتمد في ذلك على نسخة عارف حكمت بالمدينة المنورة على ساكنها الصلاة والسلام، التي لم أحصل عليها.

هذا، وقد سبق لهذا الكتاب أن طُبِعَ بدارِ البشائرِ الإسلامية بتحقيقِ الأستاذِ  
البحَّاثِ الشيخِ محمَّد بنِ ناصرِ العجمي حفظه اللهُ، وكانَ منَ آخرِ ما أهدانيه منَ كتبه  
وتحقيقاته المفيدة.

ولكن نأت الديارُ وشطَّ المزارُ، وكانَ أمرُ اللهِ قَدراً مقدوراً. ولم أصِلْ إلى  
نُسخٍ منَ تلكِ الطَّبعة.

وله طبعةٌ أُخرى وقفتُ عليها بأخرةً بتحقيقِ أبي مُعاذِ موسى بنِ يحيى الشَّريفِ  
الفيفي، بذلَّ فيها جُهداً وعنايةً صدرتَ عن مكتبة المعارف بالرياض سنة (١٤٣٢هـ)،  
ولم أتمكَّنَ منَ المقابلةِ بها أيضاً.

ولم تُكُنْ العنايةُ بهذا الكتابِ مُزاحمةً للأخوينِ الكريمينِ ولهما قَصْبُ  
السَّبقِ، وإنَّما كانت لغرضِ ضمِّها لهذا المجموعِ منَ رسائلِ الإمامِ المُلا علي  
القاري رحمه اللهُ.

أرجو منَ اللهِ تعالى أنْ أكونَ قد وفَّيتُ بذلكِ الغرضِ لينتفعَ بالكتابِ قَراؤه،  
ويستفيدَ منه مَنْ يرجعُ إليه، والله تعالى من وراء القصد.

والحمدُ لله ربِّ العالمينَ، وصلى اللهُ على سيِّدنا محمَّد وآله وصحبه وسلِّم.

**المحقق**

\*\*\*

## \* فائدة \*

الأسانيد الثلاثية في الجامع الصحيح للإمام البخاري: راجعة إلى ثلاثة من الصحابة وخمسة من الشيوخ.

١ - عن مكّي بن إبراهيم، عن يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه، عن النبي ﷺ الحديث: ١، ٢، ٣، ٤، (٦ مكرره)، ٧، ١١، ١٢، ١٤، (١٩ مكرر ٩).

٢ - عن أبي عاصم، عن يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه، عن النبي ﷺ الحديث: ٥، (٨ مكرر ٧)، ٩، ١٥، ١٨، (٢١ مكرر ١١).

٣ - عن محمد بن عبد الله الأنصاري، عن حميد، عن أنس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ الحديث: ١٠، (١٦ مكرر ١٠)، (٢٠ مكرر ١٠).

٤ - عن عصام بن خالد، عن حريز بن عثمان، عن عبد الله بن بسر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ الحديث: ١٣.

٤ - عن خلاد بن يحيى، عن عيسى بن طهمان، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، الحديث: ٢٢.

\*\*\*



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا يَا كَرِيمُ

الحمد لله فاطر السموات والأرض وموجدها على غير مثال سبق في عالم الإبداع والإبداع، جاعل الملائكة رُسُلًا أولي أجنحة مثنى وثلاث ورباع، والصلاة والسلام على من جعله الحق في الخلق واجب الاتباع، وعلى آله الكرام، وأصحابه الفخام، وسائر الأشياع والأتباع.

أما بعد: فيقول أحوج العباد إلى برِّ ربه الباري، علي بن سلطان محمد القاري: لا يخفى على ذوي الأفهام، أن كلما يقرب السند إلى سيد الأنام، يكون أقرب إلى العلم بمعرفة الأحكام، ولهذا كان الأحاديث التي سمعها الصحابة من النبي ﷺ غير الواسطة قطعية الرواية في قضية الدراية، ومن ثم نفي الصديق الورثة المالية النبوية بحديث حفظه عندما<sup>(١)</sup> صدر من صدر المشكاة المصطفوية، وهو قوله: «نحن معاشر الأنبياء لا نورث، ما تركناه فهو صدقة»<sup>(٢)</sup>، مع أن آيات الإرث بطريق العموم ثابتة في الكلمات الإلهية، إلا أنها

(١) لم يتقن ناسخ «ع» فكتبها: «من ما». والتصويب من نسخة عارف حكمت، انظر: «الإمام علي القاري وأثره في علم الحديث» (٣٩٤).

(٢) هذا المعنى مشهور من حديث الصديق رضي الله عنه رواه عنه جماعة، ومنهم أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، أخرجه الأئمة، وهو في البخاري (٣٠٩٣). قال الحافظ ابن حجر في شرح الحديث (٦٧٢٧): «وأما ما اشتهر في كتب أهل الأصول وغيرهم بلفظ: «نحن معاشر الأنبياء لا نورث» فقد أنكره جماعة من الأئمة وهو كذلك بالنسبة لخصوص لفظ «نحن»...» ثم ذكر روايات الحديث التي فيها: «إنا معاشر الأنبياء لا نورث، أن الأنبياء لا يورثون...».



صَارَتْ مَخْصُوصَةً بِحَدِيثِ الْمُبَيِّنِ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ كُلِّ مَا أَشْكَلَ عَلَيْهِمْ  
وَأُغْلِقَ لَدَيْهِمْ.

ثُمَّ كَانَ يُوجَدُ فِي سَنَنِ<sup>(١)</sup> التَّابِعِينَ إِسْنَادُ الْأَحَادِيثِ<sup>(٢)</sup> فِي مَرْتَبَةِ الْأَحَادِ كَمَا فِي  
وَحْدَانِيَّاتِ إِمَامِنَا الْأَعْظَمِ وَهُمَا مِنَا الْأَقْدَمِ، وَفِي سَنَدِ أَتْبَاعِهِمْ كَالِإِمَامِ مَالِكٍ وَنُظْرَائِهِ  
الثَّنَائِيَّاتِ مَرْوِيَّةً عَنِ الثَّقَاتِ، وَفِي سَنَدٍ مِّنْ بَعْدِهِمْ حَصَلَ الرَّبَاعِيَّاتُ وَالْخُمَاسِيَّاتُ  
وغير ذلك من الزِّيَادَاتِ، بِحَسَبِ بُعْدِ الرَّوَاةِ فِي الرَّوَايَاتِ، كَمَا وَقَعَ فِي أُسَانِيدِ  
الصَّحِيحِينَ وَسَائِرِ السُّنَنِ وَالْمُسْنَدَاتِ.

وَلَمَّا وُجِدَ فِي بَعْضِ طُرُقِ إِمَامِ الْمُحَدِّثِينَ الْمُتَأَخِّرِينَ، وَهُمَا مِنَ الْمُحَقِّقِينَ  
الْمُعْتَبَرِينَ، مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ الثَّلَاثِيَّاتُ، اعْتَنَى بِجَمْعِهَا بَعْضُ الْعُلَمَاءِ مِنْ  
أَهْلِ الثَّبَاتِ، بِنَاءً عَلَى أَنَّ عُلُوَّ الْإِسْنَادِ يُفِيدُ الْإِعْتِمَادَ وَالْإِعْتِبَارَ<sup>(٣)</sup>، فَسَنَحَ لِي أَنْ أُشْرَحَ  
مُغْلَقَاتِ بَعْضِ الْكَلِمَاتِ، وَأَوْضَحَ مَعَانِي بَعْضِ اللَّغَاتِ، وَأُسَمِّيَهُ: «تَعْلِيقاتِ الْقَارِي  
عَلَى ثَلَاثِيَّاتِ الْبُخَارِيِّ».

فَهَا أَنَا الْمُعْتَصِمُ بِكَرَمِهِ الْعَمِيمِ وَلُطْفِهِ الْقَدِيمِ أَقُولُ: قَالَ الْمُصَنِّفُ<sup>(٤)</sup>  
رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ:

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى خَيْرِ  
خَلْقِهِ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ أَجْمَعِينَ).

(١) صحفها ناسخ «ع» إلى سنن، والتصويب من نسخة عارف حكمت، انظر: «الإمام علي القاري وأثره  
في علم الحديث» (٣٩٤).

(٢) في «ع»: «الأحاديث»، والتصويب من نسخة عارف حكمت.

(٣) في نسخة عارف حكمت: و«الاعتداد». وهي أجود.

(٤) انظر ما سبق في التقديم.

مباني هذه الكلمات ومعاني هذه العبارات مشهورة، في بعض كتبنا المبسوطه مذكورة مسطورة، وكذا الكلام في قوله:

(وبعد فهذه الأحاديث الثلاثيات)؛ أي: الأسانيد كما في نسخة، إلا أنها جعلت من الزيادات الملحقات، والمعنى أنها أحاديث وقعت بين البخاري وبين النبي ﷺ ثلاثة<sup>(١)</sup> من الرواة، وهم الأتباع والتابعون والصحابة.

(المعتبرات، التي أخرجها)؛ أي: رواها وأسندها (الإمام الهمام)، بضم الهاء؛ أي: مقتدى الأنام، (أحد سلاطين الإسلام)؛ أي: أحد حكام أهل الإسلام في الأحكام، وكان الأولى أن يقال: أحد أساطين الإسلام، من بين العلماء الأعلام. (أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله)، ترجمته معروفة، وهي<sup>(٢)</sup> بنوع الكمال في العلوم والأعمال موصوفة، وقد ذكرنا طرفاً منها في «المرفقة شرح المشكاة»<sup>(٣)</sup>.

(في جامع) قيد ليخرج سائر كتبه من «تاريخه»<sup>(٤)</sup> و«أدبه»<sup>(٥)</sup>.

مفردات (انتخبها) بصيغة الماضي، وفي نسخة: انتخبها (منه)؛ أي: أخذ نخبة الروايات التي هي الثلاثيات من «الجامع» المشتمل على الرباعيات والخماسيات، اختصاراً في المبني واقتصاراً في المعنى.

(تذكرة لبعض الإخوان)؛ أي: من أهل الإيمان.

(١) تكررت «ثلاثة» في «ع».

(٢) في «ع» و«عارف حكمت: «وهو»، ولعل الصواب ما أثبت.

(٣) «مرفقة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح» (١/ ٥٧ - ٦٤).

(٤) «التاريخ الكبير» وهو في تواريخ الرواة مرتباً على الحروف.

(٥) «الأدب المفرد»، وهو كتاب مستقل عُرف بالمفرد تميزاً له عن كتاب الأدب أحد كتب «الجامع

(ومن الله)؛ أي: لا من غيره (الاستعانة)؛ أي: طلب الإعانة، فإنه هو المُستعانُ)، (وعليه التكلانُ) بضمّ أوّله؛ أي: الاعتِمادُ، (وفي جميع الأزمان).  
 [وفي «مناقب الإمام أحمد»: أنه بلغه أن رجلاً بما وراء النهر عنده أحاديثٌ ثلاثيةٌ، فرحل إليه فوجد شخصاً يُطعمُ كلباً، فسلم عليه فردّ عليه السلام، ثم اشتغل الشيخُ بإطعام الكلبِ، فوجد الإمامُ أحمدُ في نفسه؛ إذ أقبل الشيخُ على الكلبِ ولم يُقبل عليه، فلما فرغ الشيخُ من طعمَةِ الكلبِ التفتَ إلى الإمامِ وقال: كأنك وجدت في نفسك إذ أقبلتُ على الكلبِ ولم أقبل عليك، فقال<sup>(١)</sup>: نعم، فقال: حدّثني أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «من قطع رجاءً من ارتجأه قطع الله رجاءه يوم القيامة، فلم يلج الجنة»<sup>(٢)</sup>، وأرضنا هذه ليست أرض كلابٍ، فخفتُ أن أقطع رجاءه، فقال الإمامُ أحمدُ: هذا الحديثُ يكفيني، ثم رجع. انتهى<sup>(٣)</sup>. ومن الغريب أنه شيخ البخاريّ وله رباعياتٌ وللبخاريّ ثلاثياتٌ<sup>(٤)</sup>].<sup>(٥)</sup>

\*\*\*

- (١) كتبت في نسخة عارف حكمت: «وقال»، ولعل الصواب ما أثبتته.
- (٢) قال السخاوي في «المقاصد الحسنة» (١١٦٤): «رأيت من نسبه لـ «حياة الحيوان الكبرى» في كلب من حرف الكاف [٦٠١/٣] عزّوه لأحمد من حديث أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة به مرفوعاً في حكاية. وذلك مختلق على أحمد!». وأورده المصنف الملا علي القاري في «الأسرار المرفوعة» (٥٢٠). ووقع من بعض من نقل عن السخاوي التحريف فقال: «مختلف على أحمد»!
- (٣) ليس في «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي. وهو في «حياة الحيوان الكبرى» للدّميري (٦٠١/٣).
- (٤) لكن للإمام أحمد رحمه الله ثلاثيات كثيرة جداً مقارنة بعدد ثلاثيات البخاري.
- (٥) ما بين معكوفتين سقط من «ع»، وهو مخروم في نسخة «ف»، واستدرك من نسخة عارف حكمت.

## [الحديثُ الأوَّلُ:]

حدثنا مكيُّ بنُ إبراهيمَ، قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عن سَلَمَةَ قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول:

«مَنْ يُقُلْ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»<sup>(١)</sup>.

## (الحديثُ الأوَّلُ)

من الاثني عشرين والعشرين في العددِ المُكَمَّلِ، قولُ البُخاريِّ في مَقَامِهِ الأُمَثَلِ:  
(حَدَّثَنَا المَكِّيُّ) بصيغةِ الجَمْعِ؛ لكَوْنِهِ مَعَهُ غَيْرُهُ، والمعنى: أنشأ لنا خَبَرًا حَادِثًا،  
المَعْرُوفُ بِالمَكِّيِّ، وهو اسمٌ بلفظِ النِّسْبَةِ، وفي نُسخة: مَكِّيُّ.

(بنُ إبراهيمَ)؛ أي: ابنُ بَشِيرٍ، بكسرِ مُوحَّدةٍ وإسكانِ شينٍ مُعْجَمَةٍ وآخِرُهُ راءٌ،  
كذا ضَبَطَهُ ميرك شاه<sup>(٢)</sup> الشَّارِحُ رَحِمَهُ اللهُ، فَضَبَطُ شَارِحٍ وهو الشَّيْخُ حَمِيدُ السَّنْدِيِّ<sup>(٣)</sup>

(١) أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي ﷺ (١٠٦). وانفرد به البخاري عن سائر الستة. وأخرجه الإمام أحمد ثلاثياً أيضاً (٤/٤٧، ٥٠) من طريقين آخرين عن يزيد بن أبي عبيد.

(٢) (ميرك شاه) كلمة فارسية، ف (مير): الأمير، و(ك) للتصغير، وهو هنا للتعظيم، و(شاه) بمعنى الملك. ورسمت في النسختين الخطيتين: «ميركشاه».

وهو الأمير نسيم الدين محمد بن جمال الدين ميرزا عطاء الله بن الأمير فضل الله الشيرازي الدشتكي. من علماء القرن العاشر، وقد أكثر المصنّف الملا علي القاري من النقل عنه في «مرقاة المفاتيح» وغيرها من كتبه، وهو شيخ شيخه. انظر استدراقات الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله في آخر «ظفر الأمانى بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني» (٥٨٣).

(٣) هو الشيخ الإمام العالم، العلامة المحدث، حميد الدين بن عبد الله بن إبراهيم الحنفي العمري السندي، المهاجر إلى مكة المشرفة، من تلاميذ ابن حجر الهيتمي، وابن عَرَّاق، وغيرهم. توفي سنة (١٠٠٩هـ) بمكة المكرمة عن تسعين سنة. وذكره المحبّي في ترجمة

بفتحِ الْمُوحِدَةِ وكسرِ الْمُعْجَمَةِ آخِرُهُ راءٌ لَيْسَ فِي مَحَلِّهِ بِلِ تَصْحِيفٌ بِشْرِ فِي قَوْلِهِ (١) ابْنُ حَنْظَلَةَ بفتحِ حاءٍ مُهْمَلَةٍ وَسُكُونِ النُّونِ بَعْدَهَا طَاءٌ مُعْجَمَةٌ ثُمَّ لَامٌ مَفْتُوحَةٌ بَعْدَهَا تَاءٌ مَدْرُورَةٌ (٢)، التَّمِيمِيُّ نَسَبَهُ إِلَى قَبِيلَةِ بَنِي تَمِيمٍ، أَبُو السَّكَنِ بفتحِ تَيْنِ، الْبَلْخِيُّ الْمَوْلِدِ، مِنْ قُدَمَاءِ شُيُوخِ الْبُخَارِيِّ.

وَقَدْ رَوَى عَنْ سَبْعَةِ عَشَرَ تَابِعِيًّا (٣)، وَهُوَ ثِقَةٌ ثَبَتٌ، رَوَى عَنْهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، وَغَيْرُهُمَا، مِنْ أَكْبَرِ الْمُحَدِّثِينَ، وَرَوَى لَهُ بَقِيَّةُ أَصْحَابِ الْكُتُبِ السُّنَنِ، تُوفِّيَ سَنَةَ خَمْسَ عَشْرَةَ وَمِئَتَيْنِ، وَهُوَ تِسْعُونَ سَنَةً.

(ثَنَا) بِالْمُثَلَّثَةِ اقْتِصَارُ (حَدَّثْنَا) فِي الْبِنَاءِ؛ أَي: قَالَ ثَنَا، كَمَا فِي نُسخَةٍ، وَالْمَعْنَى: قَالَ الْمَكِّيُّ: حَدَّثْنَا.

(يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ) بِالْتَّصْغِيرِ، وَفِي نُسخَةٍ: يَزِيدُ هُوَ ابْنُ أَبِي (٤) عُبَيْدٍ، وَهُوَ أَسْلَمِيُّ (٥)، مَنَسُوبٌ إِلَى قَبِيلَةِ بَنِي أَسْلَمٍ بِالْوَلَاءِ؛ لِأَنَّهُ مَوْلَى سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ شَيْخِهِ، وَهُوَ مِنْ أَوْسَاطِ التَّابِعِينَ، جَلِيلُ الْمَرْتَبَةِ (٦)، وَذُو الْفَضَائِلِ الْجَمَّةِ، رَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ، مَاتَ سَنَةَ بَضْعٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِئَةً.

= «عبد الحميد بن عبد الله». انظر ترجمته في «خلاصة الأثر» (٣٢٧/٢)، و«النور السافر» (٥٦١)، وعنهما «نزهة الخواطر» (٥٢٤/٢).

(١) مكِّي بن إبراهيم بن بَشِير بن فرقد التميمي، البلخي، أبو السَّكَنِ، المتوفى سنة (١١٥هـ) وله تسعون سنة. انظر: «التعديل والتجريح» للباجي (٧٤٨/٢)، و«تقريب التهذيب» لابن حجر (٦٨٧٧). وقد جانب المؤلف الصواب في ضبط بشير، وهو بفتح الباء كما قال الشيخ حميد السندي.

(٢) تصحفت في «ع» إلى: «ممدودة»، والتصويب من نسخة عارف حكمت.

(٣) هنا تبدأ نسخة «ف» وما قبله مخروم، وقد تقدم التنبيه عليه.

(٤) سقطت «أبي» من «ع» و«ف». والاستدراك من نسخة عارف حكمت.

(٥) تصحفت في «ع» إلى «السلمي».

(٦) في «ع»: «الرتبة».

(عن سَلَمَةَ) بَفَتْحَتَيْنِ، وَالتَّقْدِيرُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ حَالُ كَوْنِهِ رَاوِيًا عَنْ سَلَمَةَ، وَرِوَايَتُهُ بـ (عن) مَحْمُولَةٌ<sup>(١)</sup> عَلَى السَّمَاعِ بِشَرَطِ الْمُعَاصِرَةِ وَالتَّلَقُّاءِ، وَهُوَ مُتَحَقِّقٌ هَهُنَا، هُوَ (ابْنُ الْأَكْوَعِ)، وَفِي نَسْخَةٍ: عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ. وَالتَّظَاهِرُ أَنَّهُ لَا وَاِسْطَةَ بَيْنَ سَلَمَةَ وَالْأَكْوَعِ، وَقَدْ جَزَمَ مِيرُكُ شَاهٍ بِأَنَّهُ سَلَمَةُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْأَكْوَعِ، لَكِنْ ذُكِرَ فِي «الإصابة» بِلَفْظٍ: قِيلَ: هُوَ ابْنُ عَمْرٍو بْنِ الْأَكْوَعِ، وَقِيلَ: اسْمُ أَبِيهِ وَهَبٌ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ، فَعَلَى هَذَا يَكُونُ سَلَمَةُ مَنْسُوبًا فِي الْحَدِيثِ إِلَى جَدِّهِ<sup>(٢)</sup>.

بَفَتْحِ الهمزة والواو، لَقَبٌ لَهُ، وَمَعْنَاهُ: الْمُعْوَجُّ الكَوْعِ، وَهُوَ طَرَفُ الرَّزْدِ الَّذِي يَلِي الإبهامَ، وَاسْمُهُ سِنَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، صَحَابِيُّ جَلِيلٌ مشهورٌ، شَهِدَ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ مَرَّتَيْنِ<sup>(٣)</sup> كَمَا سَيَأْتِي فِي الْحَدِيثِ الْحَادِي عَشَرَ، وَقِيلَ: بَايَعَ يَوْمَئِذٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فِي أَوَّلِ النَّاسِ وَأَوْسَطِهِمْ وَأَخْرِهِمْ، وَقَدْ شَهِدَ مَا بَعْدَهَا مِنَ المَشَاهِدِ الفاضلةِ، وَالعَزَواتِ الكَامِلَةِ، وَكَانَ شُجَاعًا رَامِيًا، شَدِيدَ العَدُوِّ عَلَى العَدُوِّ، يَسْبِقُ الفرسَ فِي شِدَّةِ الجَرِيِّ، قَالَ الكَرْمَانِيُّ: وَيُقَالُ: إِنَّهُ كَلَّمَهُ الذُّبُّ وَكَانَ سَبَبَ إِسْلَامِهِ<sup>(٤)</sup>، وَهُوَ فَضَائِلُ جَمَّةٌ تَكشِفُ العُمَّةَ.

رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَةً وَسَبْعِينَ حَدِيثًا<sup>(٥)</sup>، رَوَى لَهُ الجَمَاعَةُ، وَكَانَ يَسْكُنُ

(١) فِي «ع»: «مجهولة». وَهُوَ سَبَقَ قَلَمَ ظَاهِرِ.

(٢) أوردته فِي «الإصابة» (٣/١٢٠): سلمة بن الأكوع، وأحال إلى سلمة بن عمرو بن الأكوع (٣/١٢٧) حيث أورد ترجمته.

(٣) يعني بايع يوم الرضوان مرتين، لا أن بيعه الرضوان تكررت.

(٤) «الكواكب الدراري شرح صحيح البخاري» للكرماني (٢/١١٥).

(٥) اتفق البخاري ومسلم على ستة عشر، وانفرد البخاري بخمسة، ومسلم بتسعة. انظر: «تهذيب

الأسماء واللغات» للنووي (١/٥٤١).

المدينة، فلما قُتِلَ عُثْمَانُ رضي الله عنه خَرَجَ إلى الرَّبْدَةِ<sup>(١)</sup> فسكَّنها وتزوَّجَ فيها<sup>(٢)</sup>، ووُلِدَ له بها، وحينَ كانَ قَبْلَ وفاتِهِ بليالٍ عادَ إلى المدينة؛ لأنَّها دارُ هِجرَتِهِ، ولأنَّ الموتَ بها أَفْضَلُ بالاتِّفاقِ، حتَّى من الموتِ بِمَكَّةَ، معَ أنَّ الجُمهورَ على أَفضليَّةِ الإقامةِ بِمَكَّةَ المُكرَّمةِ، فماتَ بالمدينةِ سنةَ أربعٍ وسبعينَ من الهجرةِ.

(قال) استتشافُ لبيانِ روايةِ سَلَمَةَ، وقيلَ: ينبغي للقراري أن يقولَ: أَنَّهُ قالَ.

(سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ) قيلَ: السَّماعُ لا يَتعلَّقُ إلا بالقولِ، فالكلامُ محمولٌ على أنَّ كلمةَ (من) مَحذوفَةٌ، والتَّقديِرُ: سَمِعْتُ منه يقولُ هذا القولَ، والأظْهُرُ أَنَّهُ محمولٌ على حذفِ المُضَافِ؛ أي: سَمِعْتُ قولَهُ، وحينئذٍ (يقولُ) بيانٌ له على مِنوالِ الحالِ، كما في قولِهِ تعالى: ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلإِيمَنِ﴾ [آل عمران: ١٩٣].  
وعدَدَ عن الماضيِ إلى المُضارعِ لاستِحْضارِ حالِ صورةِ القولِ للحاضرينَ، كأنَّهُ يُريهِمُ أَنَّهُ الآنَ قائلٌ بِذلكِ المَقالِ<sup>(٣)</sup>، وقد أبعَدَ منَ قالَ: إِنَّ (سَمِعْتُ) يَتعدَّى إلى مَفْعولينَ في نحوِ هذا المِثالِ.

(من يُقُلُ عليَّ): (من) شَرطيَّةٌ، لا أَنَّها مَوْصولَةٌ مُتضمَّنةٌ معنَى الشَّرطِ، كما قالَ حُميدٌ<sup>(٤)</sup>؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ بِسَدِيدٍ.

ثمَّ القولُ ضَمَّنَ معنَى الافتراءِ، ولذا استُعْمِلَ بـ (عليَّ)<sup>(٥)</sup>؛ أي: افتَرى وَكَذَّبَ عليَّ.

(١) الرَّبْدَةُ: منزلٌ من منازلِ حاجِّ العراقِ، قَريبٌ من مدينةِ النبي ﷺ إلى الشرقِ منها، بها قبرُ أبي ذر الغفاري رضي الله عنه. انظر: «تهذيب الأسماء واللغات» للنووي (٣/٢٣٢).

(٢) في «ع»: «بها».

(٣) في «ع»: «القال».

(٤) هو حميد السندي، تقدَّمت ترجمته.

(٥) في «ف»: «بقل!».

(ما لم أقل)<sup>(١)</sup>؛ أي: شيئاً لم أقله<sup>(٢)</sup>، أو الذي لم أقله، وحذفُ العائدِ سائغٌ في كلامهم وشائغٌ في مرامهم. تأكيدٌ لما قبله، وخُصَّ بالقولِ فإنَّ استعماله أكثرُ، وإلا فهو شاملٌ للكذبِ عليه في فعله أو تقريره أو ذكرِ شمائله وتحريره<sup>(٣)</sup>، فتدبرَّ.

قال العسقلانيُّ: ومقتضى هذا الحديثِ استواءُ تحريمِ الكذبِ عليه في كلِّ حالٍ، سواءً كان في اليقظة أو النوم<sup>(٤)</sup>.

ثمَّ قيل: في حديثِ مُسلمٍ<sup>(٥)</sup> دليلٌ على أنَّه لا يجوزُ روايةَ الحديثِ إلا بعدَ أن يعلمَ أنَّه من رسولِ الله ﷺ، فإذا حدَّثه بغيرِ علمٍ ولو كان الحديثُ في نفسِ الأمرِ صحيحاً فقد أخطأ في نقله؛ لعدمِ علمه، فيكونُ أحدَ الكاذبين، ويُؤيِّدُه حديثُ: «كفى بالمرءِ كذباً - وفي روايةٍ: إثماً - أن يُحدِّثَ بكلِّ ما سمعَ»<sup>(٦)</sup>.

وقد تعلقَ بظاهرِ هذا المبنى من منعِ الروايةِ بالمعنى، لكنَّ الجمهورَ على الجوازِ بالشرطِ المشهورِ<sup>(٧)</sup>، وأجابوا عن ذلك: بأنَّ المرادَ النهيُّ عن الإتيانِ بلفظٍ يُوجبُ تغييرَ الحكمِ هنالك.

(١) في نسخة عارف حكمت: «وهو تأكيد لما قبله».

(٢) زاد في «ع» هنا: «وهو».

(٣) «تحريره»: يعني ما أمر بكتابته ﷺ.

(٤) لفظ الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١/ ٣٣٥) في التنبيه على أحاديث الباب: «وختم بحديث أبي هريرة الذي فيه الإشارة إلى استواء تحريم الكذب عليه سواء كانت دعوى السماع منه في اليقظة أو في المنام».

(٥) وهو أول ما رواه في مقدمة «صحيحه» (١) من حديث سمرة بن جندب والمغيرة بن شعبة قال: قال رسول الله ﷺ: «من حدَّث عني بحديثٍ يرى أنه كذب، فهو أحد الكاذبين».

(٦) أخرجه مسلم في مقدمة «صحيحه» من حديث أبي هريرة رضي الله عنه (٧) (٨). ورواية «إثماً» عند أبي داود في الأدب (٤٩٥٣).

(٧) يحسن التنبيه على أن الرواية: هي نقل المتن بسنده، فما يذكره الخطباء والوعاظ والمؤلفون المتأخرون ونحوهم من الأحاديث الشريفة ليس من قبيل الرواية، وأما الرواية بالمعنى فمحلها قبل استقرار الأحاديث في المصنفات التي لا يجوز تغيير شيء منها بالاتفاق.



ثُمَّ لَا مَفْهُومَ لِقَوْلِهِ: (عَلِيٍّ)؛ لِأَنَّهُ لَا يُتَصَوَّرُ أَنْ يُكَذِّبَ لَهُ؛ لِنَهْيِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ مُطْلَقِ الْكُذْبِ فِي الْكَلَامِ، وَقَدْ اغْتَرَّ قَوْمٌ مِنَ الْجَهْلَةِ بِهَذَا التَّرْكِيبِ، فَوَضَعُوا أَحَادِيثَ فِي التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ، وَقَالُوا: نَحْنُ لَمْ نَكْذِبْ عَلَيْهِ بَلْ فَعَلْنَا ذَلِكَ لِتَأْيِيدِ شَرِيعَتِهِ، حَيْثُ نَفَعُهُ رَاجِعٌ إِلَيْهِ، وَلَمْ يَدْرُوا أَنَّ الْكُذْبَ فِي نَقْلِ كَلَامِهِ يَقْتَضِي الْكُذْبَ عَلَى اللَّهِ فِي أَحْكَامِهِ.

(فَلْيَتَّبِعُوا) بِسُكُونِ اللَّامِ، هُوَ الْمَشْهُورُ فِي الرَّوَايَةِ وَالْمُعْتَبَرُ فِي الدَّرَايَةِ؛ أَي: فَلْيَهَيِّئْ.

(مَقْعَدَهُ)؛ أَي: مَسْكَنَهُ.

(مِنَ النَّارِ)، يَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ (مِنْ) بَيَانِيَّةً أَوْ ابْتِدَائِيَّةً أَوْ تَبْعِيضِيَّةً.

وَصِيغَةُ (فَلْيَتَّبِعُوا) مَبْنَاهُ أَمْرٌ وَمَعْنَاهُ خَبْرٌ، فَالْمَعْنَى: أَنَّ اللَّهَ تَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَيُؤَيِّدُهُ مَا وَرَدَ عِنْدَ أَحْمَدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عَمْرٍ بِلَفْظِ: «بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي النَّارِ»<sup>(١)</sup>؛ أَوْ مَعْنَاهُ دُعَاءٌ؛ أَي: بَوَّأَهُ اللَّهُ، وَهُوَ بَعِيدٌ بِحَسَبِ مُقْتَضَاهُ.

وَقَالَ الطَّبِيبِيُّ: أَمْرٌ تَهَكُّمٌ وَتَغْلِيظٌ هُنَالِكَ؛ إِذْ لَوْ قِيلَ: كَانَ مَقْعَدُهُ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ. وَفِيهِ الْإِيْمَاءُ إِلَى مَعْنَى الْقَصْدِ فِي الذَّنْبِ وَفَوْقَ الْجَزَاءِ؛ أَي: كَمَا أَنَّهُ قَصَدَ فِي الْكُذْبِ التَّعَمُّدَ فَلْيُقْصِدْ فِي جَزَائِهِ التَّبَوُّءَ<sup>(٢)</sup>.

وَقِيلَ: الْأَمْرُ عَلَى حَقِيقَتِهِ، وَالْمَعْنَى: مَنْ كَذَّبَ فَلْيَأْمُرْ نَفْسَهُ بِالتَّبَوُّءِ لِعُقُوبَتِهِ.

وَحَاصِلُ الْمَعْنَى: فَلْيَتَّخِذْ لِنَفْسِهِ مَنَزَلًا مِنْهَا.

وَقَوْلُهُ: (مَقْعَدَهُ) مَفْعُولٌ بِهِ، وَحَيْثُ يُذَكَّرُ الْكُذْبُ يُكُونُ التَّبَوُّءُ مُسْتَعْمَلًا فِي جُزْءٍ مَعْنَاهُ،

مُجَرَّدًا عَنِ مَبْنَاهُ.

(١) لَفْظُهُ فِي «الْمَسْنَدِ» (٤٧٤٢): «إِنَّ الَّذِي يَكْذِبُ عَلَيَّ يَبْنِي لَهُ بَيْتًا فِي النَّارِ».

(٢) «الْكَاشِفُ عَنِ حَقَائِقِ السَّنَنِ»، وَهُوَ «شَرْحُ الْمَشْكَاتِ» لِلطَّبِيبِيِّ (٢/٦٥٩).

واختلّفوا في أنّ هذا الحكم عامٌّ، أو خاصٌّ بالكذبِ في الدينِ كتّحريمِ حلالٍ وعكسه؟ والأصحُّ أنّه عامٌّ يشمله وغيره.

ثمّ اعلم أنّه فاحشةٌ عظيمةٌ، وكبيرةٌ جسيمةٌ، لكن لا يكفرُ بها إلا مُستحلّها، وحكى إمامُ الحرّمينِ عن والده الجوينيّ أنّه يكفرُ ويرأقُ دمه<sup>(١)</sup>، ولعلَّ وجهه أنّه يلزمُ من كذبه على رسولِ الله ﷺ كذبه على الله، ومن أظلمَ ممّن كذبَ على الله!؟

ثمّ إنّ من كذبَ في حديثٍ واحدٍ فسقٌ، ورُدّت رواياته كلّها، وبطلَ الاحتجاجُ بجميعِها، فلو تابَ وحسنتَ توبته فعندَ الإمامِ أحمدَ وجماعةٍ لا تُقبَلُ روايته أبداً<sup>(٢)</sup>، وهو موافقٌ لمذهبنَا قياساً على القَدْفَةِ، حيثُ قالَ تعالى: ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور: ٤]، والاستثناءُ من الحكمِ الأخيرِ وهو كونهم فسقةً إذا حسنتَ لهم التَّوبَةَ<sup>(٣)</sup>.

وأما عدمُ قبولِ الشَّهادةِ فمُؤَبَّدةٌ؛ لقيامِ تُهمةٍ مُؤكَّدةٍ، ولعلَّ الحكمةَ في ذلك أنّ حُسنَ التَّوبَةِ أمرٌ باطنيٌّ لا يطلُعُ عليه كلُّ أحدٍ، فهو بتوبته صالحٌ بينه وبين الحقِّ، ومحتملٌ في حقِّ الخلقِ.

(١) نقله النووي في «شرح مقدمة صحيح مسلم» (ص ٣) عن حكاية إمام الحرّمين أبي المعالي لقول والده شيخ الشافعية أبي محمد عبد الله بن يوسف الجويني، المتوفى سنة ثمان وثلاثين وأربع مئة، وكذلك نقله الذهبي في ترجمة أبي محمد الجويني في «سير أعلام النبلاء» (٦١٨/١٧).

(٢) نقله عن الإمام أحمد: الخطيبُ في «الكفاية»، باب: في أن الكذاب في غير حديث رسول الله ﷺ تردّ روايته (١٤٥).

(٣) يريد بالاستثناء قوله تعالى بعده ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾ وما ذكره المصنف هو مذهب الحنفية الذي لا يعتبرون التوبة لقبول شهادة القاذف بعدها، وقال الجمهور: إن تاب القاذف قبلت شهادته. انظر: «تفسير القرطبي»، سورة النور، الآية ٤، (١٣٣/١٥).

وبهذا التقرير يندفع قول النووي: هذا مخالف للقواعد، والمختار: القطع بصحة توبته وقبول روايته بعدها<sup>(١)</sup>.

ولا فرق بين ما كان في الأحكام وما لا حكم فيه كالترغيب والترهيب والمواعظ<sup>(٢)</sup> في شرائع الإسلام، فكله حرام من أكبر الكبائر، خلافاً للكرامية، حيث جوزوا وضع الحديث فيما لا حكم فيه، كذا نقلوا عنهم<sup>(٣)</sup>.

والظاهر: أنهم فرّقوا بين المسألتين، ففي الأولى حكّموا بكونها من الكبائر، وفي الثانية عدّوها من الصغائر؛ إذ لا شك في تفاوت مراتب القبح لأنواع الكذب، وإلا فهم طائفة من الصوفية المبالغين في التنزه عن الأخلاق الدنيئة في أمر الدين، كما يفهم من كلام الغزالي في «منهاج العابدين»<sup>(٤)</sup>.

فإن قيل: الكذب من حيث هو معصية، فكل كاذب عاصٍ، وكل عاصٍ يلج النار؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ﴾ [الجن: ٢٣]، فما فائدة لفظة (علي) في الشرط ونتيجة (فليتوباً) في الجزاء؟

فالجواب: أنه لا شك أن الكذب عليه ﷺ أشد من الكذب على غيره، وأقبح

(١) قال النووي في «إرشاد طلاب الحقائق» (ص ١١٥): «وكل هذا مخالف لقاعدة مذهبنا ومذهب غيرنا، ولا يقوى الفرق بينه وبين الشهادة».

والمصنف هنا ينقل كلام النووي من «شرح مقدمة مسلم» (٣).

(٢) في «ع»: «والموعظة».

(٣) نقله ابن الجوزي في «الموضوعات» (١/١٣٤).

(٤) قد ذكر الغزالي رحمه الله الكرامية في مواضع من كتابه «منهاج العابدين» لا بخصوص هذه المسألة، وإنما نقل عنهم مسائل أخرى في الإخلاص وأعمال القلوب، فقال مثلاً (ص ٢٢٨): «قال مشايخ الكرامية»، وقال: «وعند عبدان من المشايخ الكرامية».

في حكمه، فلذا حُصَّ بذكره، فقد قال مُحيي السُّنَّة<sup>(١)</sup>: الكَذِبُ عليه عليه السَّلَامُ أعظَمُ أنواعِ الكَذِبِ بعدَ كَذِبِ الكافرِ على الله<sup>(٢)</sup>.

ويؤيِّده ما وَرَدَ في بعضِ طُرُقِ الحديثِ، كما أخرجَه البخاريُّ في (كتابِ الجنائزِ) من «صحيحه» بلفظ: «إِنَّ كَذِباً عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَيَّ أَحَدِكُمْ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»<sup>(٣)</sup>، ولا يبعدُ أن يُقالَ: الكَذِبُ عليه كبيرةٌ، وعلى غيره صغيرةٌ، وقد تُكْفَرُ الصَّغائرُ عندَ اجْتِنابِ الكبائرِ.

فالمُرَادُ: أَنَّ الكَذِبَ عليه يجعلُ النَّارَ مَسْكناً لفاعِلِهِ البتَّةَ، بخلافِ الكَذِبِ على غيره فإنه تحتَ المَشِيئَةِ، وقابلٌ للعَفْوِ والشَّفَاعَةِ، فيكونُ مألُ الحالِ إلى أنْ الأمرُ للتَّكْيِيدِ في الوَعِيدِ، وللتَّشْدِيدِ في التَّهْدِيدِ، ويؤيِّده ما رواه التِّرْمِذِيُّ عن ابنِ عُمَرَ مرفوعاً: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْماً لغيرِ اللَّهِ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»<sup>(٤)</sup>.

ثمَّ يُسْتَفَادُ من هذا الحديثِ: تحريمُ روايةِ الحديثِ الموضوعِ على مَنْ عَرَفَ كونهَ موضوعاً، أو عَلَبَ على ظنِّه وَضَعَهُ.

ولذا قالَ العلماءُ: ينبغي لِمَنْ أرادَ روايةَ حديثٍ أن ينظرَ: فإن كانَ صحيحاً أو حَسَناً قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ كذا، أو فَعَلَ كذا، ونحوَ ذلك من صِيغِ الجَزْمِ، وإن كانَ ضَعيفاً فلا يُقْلُ: قالَ ونحوه، بل يقولُ: بَلَّغْنَا أو رُوِيَ عنه هذا، وجاءَ<sup>(٥)</sup> عنه كذا، وما أشبَهه.

(١) هو الإمام المحدث الفقيه الحسين بن مسعود البغوي، المتوفى سنة (٥١٦) رحمه الله تعالى.

(٢) «شرح السنة» للبغوي (٢٥٥/١).

(٣) باب ما يكره من النياحة على الميت (١٢٩١) من حديث المغيرة رضي الله عنه.

ولفظه: «ككذب على أحد».

(٤) أخرجه الترمذي، باب فيمن يطلب بعلمه الدنيا (٢٦٥٥) وقال: حسن غريب.

(٥) في «ف»: «روي عنه، أو جاء عنه».

(أَخْرَجَهُ)؛ أَي: رَوَى الْبُخَارِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِهِ الْمَذْكُورِ (فِي كِتَابِ الْعِلْمِ) أَي: مِنْ «صَحِيحِهِ»، (فِي بَابِ إِثْمٍ مَنْ كَذَبَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ).

وَحَكَى الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ الصَّيْرَفِيُّ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مَرُويٌّ عَنْ أَكْثَرِ مَنْ سَتَيْنَ صَحَابِيًّا مَرْفُوعًا، وَفِيهِمُ الْعَشْرَةُ الْمُبَشَّرَةُ، قَالَ: وَلَا يُعْرَفُ حَدِيثٌ اجْتَمَعَ فِيهِ عَلَى رِوَايَةِ الْعَشْرَةِ إِلَّا هَذَا.

وَقِيلَ: إِنَّهُ رُويٌّ عَنْ مِثَّتَيْنِ مِنَ الصَّحَابَةِ<sup>(١)</sup>.

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: لَيْسَ فِي الْأَحَادِيثِ مَا فِي مَرَاتِبِهِ فِي التَّوَاتُرِ<sup>(٢)</sup>، يَعْنِي الْمَعْنَوِيَّ لَا اللَّفْظِيَّ؛ لِاخْتِلَافِ الرِّوَايَاتِ فِي الْمَبْنَى مَعَ الْإِشْتِرَاكِ فِي الْمَعْنَى، فَالْقَدْرُ الْمُشْتَرَكُ الْحَاصِلُ مِنْ جَمِيعِ الْأَلْفَاظِ مُتَوَاتِرٌ كَمَا حَقَّقَهُ الْحَفَّازُ، حَيْثُ جَاءَ فِي رِوَايَةٍ: «مَنْ تَعَمَّدَ عَلِيَّ كَذِبًا»<sup>(٣)</sup>، وَفِي أُخْرَى: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا»<sup>(٤)</sup>، وَفِي أُخْرَى: «لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ»<sup>(٥)</sup>. وَأَصْحَحَ الْأَلْفَاظِ قَوْلَهُ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»، فَقَدْ قَالَ شَيْخُ مَسَائِدِ الْجَلَالِ الشَّيْخُوطِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ<sup>(٦)</sup>: رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهٍ عَنْ أَنَسٍ<sup>(٧)</sup>.

(١) ينظر: «شرح النووي لمقدمة صحيح مسلم» (١/١٢٥) (٣)، فهو عمدة المصنف فيما نقله مختصراً.

(٢) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح، في نوع المشهور من الحديث (ص ٤٥٤)، وليست العبارة عبارة ابن الصلاح.

(٣) أخرجه البخاري في (كتاب العلم) (١٠٨)، ومسلم في «مقدمة صحيحه» (٣) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٤) وقد رواها الجمع الكثير من الصحابة رضي الله عنهم كما سيأتي.

(٥) أخرجه البخاري في (كتاب العلم) (١٠٦) ومسلم في «مقدمة صحيحه» (٢) من حديث علي رضي الله عنه.

(٦) في «الجامع الصغير» (٨٩٩٣) في تخريج قوله ﷺ «من كذب علي...» وليست كل ألفاظهم بمثل هذا اللفظ.

(٧) أخرجه أحمد (١١٩٤٢)، والبخاري (١٠٨)، ومسلم (٣)، والترمذي (٢٦٠٤)، والنسائي (٥٨٨٣)، =

وأحمدُ والبُخاريُّ وأبو داودَ والنسائيُّ وابنُ ماجه عن الزُّبير<sup>(١)</sup>.  
 ومُسلمٌ عن أبي هُريرة<sup>(٢)</sup>.  
 والترمذيُّ عن عليٍّ<sup>(٣)</sup>.  
 وأحمدُ وابنُ ماجه عن جابرٍ وعن أبي سعيدٍ<sup>(٤)</sup>.  
 والترمذيُّ وابنُ ماجه عن ابنِ مسعودٍ<sup>(٥)</sup>.  
 وأحمدُ والحاكِمُ عن خالدِ بنِ عُرْفَةَ وعن زيدِ بنِ أرقمَ.  
 وأحمدُ عن سلمةِ بنِ الأكوعِ وعن عَقبةِ بنِ عامرٍ وعن معاويةَ بنِ أبي سُفيانَ.  
 والطَّبْرانيُّ عن بضعٍ وعشرينَ صحابياً<sup>(٦)</sup>. والدَّارِقُطْنِيُّ عن أربعةٍ من  
 الصَّحابةِ. والخطيبُ عن سلمانَ وأبي أُمَامَةَ. وابنُ عَسَاكِرَ عن ثلاثةٍ. وابنُ صَاعِدِ  
 فِي «طُرُقِهِ» عن أبي بكرٍ وعُمَرَ وجمعٍ آخرَ. وابنُ الفُراتِ فِي «جُزْئِهِ» عن عُثْمَانَ.  
 والبزَّازُ عن سعيدِ بنِ زيدٍ. وابنُ عَدِيٍّ عن جماعةٍ. وأبو نُعَيْمٍ فِي «المعرفة» عن  
 جَمْعٍ. والحاكِمُ فِي «المَدخلِ» عن عَفَّانِ بنِ حبيبٍ.

= وابن ماجه (٣٢) ولفظ البخاري ومسلم: «من تعمد..».

(١) أخرجه أحمد (١٤١٣)، والبخاري (١٠٧)، وأبو داود (٣٦٥١)، والنسائي (٥٩١٢)، وابن  
 ماجه (٣٦).

(٢) أخرجه مسلم (٤).

(٣) أخرجه الترمذي في ضمن حديث (٣٦٧٧) وقال: حسن صحيح غريب.

(٤) حديث جابر أخرجه ابن ماجه (٣٣)، وحديث أبي سعيد أخرجه ابن ماجه (٣٧).

(٥) أخرجه الترمذي (٢٦٠٢)، وابن ماجه (٣٠).

(٦) وللطبراني «جزء فيه طرق حديث من كذب علي متعمداً» طبع في المكتب الإسلامي ببيروت سنة

١٤١٠هـ وتنظر فيه سائر الروايات.

وَرَوَاهُ أَحْمَدُ عَنْ عُمَرَ، وَلَفْظُهُ: «مَنْ كَذَبَ عَلِيًّا فَهُوَ فِي النَّارِ»، وَرَوَاهُ أَيْضاً عَنْ عَلِيٍّ: «مَنْ كَذَبَ عَلِيًّا فِي حُلْمِهِ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»، أَنْتَهَى.

وَلَا يَخْفَى أَنَّ مَا نَازَعَ بَعْضُهُمْ فِي كَوْنِ هَذَا الْحَدِيثِ مُتَوَاتِرًا فِي الْمَبْنَى، بِنَاءً عَلَى اشْتِرَاطِ التَّوَاتُرِ أَنْ يَسْتَوِيَ طَرَفَاهُ<sup>(١)</sup> وَمَا بَيْنَهُمَا فِي الْكَثْرَةِ، وَهِيَ لَيْسَتْ مَوْجُودَةً فِي كُلِّ طَرِيقٍ بِمُفْرَدِهَا؛ مَدْفُوعٌ بِمَا قَرَّرْنَاهُ أَنَّ الصَّحِيحَ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مُتَوَاتِرٌ بِحَسَبِ الْمَعْنَى، لَا مِنْ طَرِيقِ الْمَبْنَى.

عَلَى أَنَّهُ قَدْ قَالَ جَمْعٌ بِأَنَّهُ مُتَوَاتِرٌ حَتَّى فِي اللَّفْظِ، فَإِنَّ الْمُرَادَ بِإِطْلَاقِ كَوْنِهِ مُتَوَاتِرًا رِوَايَةَ جَمْعٍ عَنِ جَمْعٍ مِنْ أِبْتِدَائِهِ فِي كُلِّ عَصْرِ إِلَى انْتِهَائِهِ، وَهَذَا كَافٍ فِي إِفَادَةِ الْعِلْمِ، وَابْتِنَائِهِ عَلَى أَنَّ طُرُقَ أَنْسٍ وَحَدَّهَا عَلَى مَا قَدَّمْنَاهُ رَوَاهَا جَمَاعَةٌ كَثِيرَةٌ بِأَسَانِيدٍ شَهِيرَةٍ، وَحَدِيثُ عَلِيٍّ رَوَاهَا عَنْهُ سِتَّةَ عَشَرَ مِنْ مَشَاهِيرِ التَّابِعِينَ وَثِقَاتِهِمْ، وَكَذَا حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَلَى مَا حَقَّقَهُ مِيرْكَ شَاهِ رَحِمَهُ اللَّهُ.

فَلَوْ قِيلَ فِي كُلِّ: إِنَّهُ مُتَوَاتِرٌ عَنْ صَحَابِيهِ لَكَانَ صَحِيحًا، فَإِنَّ الْعَدَدَ الْمُعَيَّنَ لَا يُشْتَرَطُ فِي التَّوَاتُرِ عَلَى الصَّحِيحِ، بَلْ مَا أَفَادَ الْعِلْمَ بِهِ كَانَ كَافِيًا فِي مَقَامِ التَّوَضِيحِ.

ثُمَّ أَعْلَمَ أَنَّهُ قَدْ وَرَدَ لِهَذَا الْحَدِيثِ سَبَبٌ<sup>(٢)</sup>، وَهُوَ مَا أَخْرَجَهُ أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ مِنْ طَرِيقِ صَالِحِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ ابْنِ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ جَانِبِ الْمَدِينَةِ، فَنَزَلَ فِي خَارِجِهَا عَلَى قَوْمٍ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنِي أَنْ أَحْكُمَ فِيكُمْ بِرَأْيِي، وَفِي أُمُورِكُمْ وَفِي كَذَا وَكَذَا، وَكَانَ خَطَبَ امْرَأَةً مِنْهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَأَبَوْا أَنْ يُزَوِّجُوهُ، ثُمَّ ذَهَبَ حَتَّى نَزَلَ عَلَى الْمَرْأَةِ، فَبَعَثَ الْقَوْمُ إِلَى

(١) طرفاه: أول طبقات رواته وآخرها، والمراد استواءهما في الكثرة، لا في مطابقة العدد، فإن عدد الرواة في طبقاته المتأخرة يفوق عدد الرواة في طبقاته المتقدمة.

(٢) في حاشية النسخة «ف»: «سبب حديث من كذب علي متعمداً».

رسول الله ﷺ، فقال: «كذَّبَ عدوُّ الله»، ثم أرسل رسولا فقال له: «إن وجدته حيا فاقْتُلْهُ، وإن وجدته ميتا فحرقه بالنار»، فوجده قد لدغ فمات، فحرقه بالنار، فعند ذلك قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»<sup>(١)</sup>.  
ثم هذا الحديث أول ثلاثي وقع في «البخاري»، وليس فيه أعلى من الثلاثيات كما نص عليه في «فتح الباري»<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

(١) حديث منكر واه، لا يصح الالتفات إليه ولا التعويل عليه. رواه ابن عدي في «الكامل» في ترجمة صالح بن حيّان (١١/٥). ورواه ابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/٥٠) من طريق البغوي. وانظر كلام الشيخ عبد الفتاح أبو غدة في توهين هذا الحديث في «لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث» (٥٦-٥٨).

(٢) في شرح حديث سلمة رضي الله عنه (١٠٩) (١/٣٥٣).



### [الحديث الثاني:]

حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ قَالَ: كَانَ جِدَارُ الْمَسْجِدِ عِنْدَ الْمِنْبَرِ مَا كَادَتْ الشَّاةُ تَجُوزُهَا<sup>(١)</sup>.

(الثاني) قَالَ الْبُخَارِيُّ: (حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ)، وَفِي رِوَايَةٍ: الْمَكِّيُّ بَدُونَ ذِكْرِ أَبِيهِ.

قَالَ الطَّبِيُّ فِي «الْخُلَاصَةِ»: لَا يَجُوزُ فِي الْكُتُبِ الْمُؤَلَّفَةِ<sup>(٢)</sup> إِذَا رُوِيَ إِبْدَالُ (حَدَّثَنَا) بـ (أَخْبَرْنَا)، وَلَا عَكْسُهُ، وَلَا (سَمِعْتُ) بِأَحَدِهِمَا، وَلَا عَكْسُهُ؛ لِاحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ مَمَّنْ لَا يَرَى التَّسْوِيَةَ بَيْنَهُمَا، وَإِنْ كَانَ يَرَى ذَلِكَ فَالْإِبْدَالُ عِنْدَ التَّسْوِيَةِ مَبْنِيٌّ عَلَى الْخِلَافِ الْمَشْهُورِ فِي رِوَايَةِ الْحَدِيثِ، هَلْ يَجِبُ أَدَاءُ مَبْنَاهُ<sup>(٣)</sup>، أَوْ يَجُوزُ نَقْلُ مَعْنَاهُ؟ فَمَنْ جَوَّزَ أَدَاءَ نَقْلِ الْمَعْنَى مِنْ غَيْرِ لَفْظِ الْمَبْنِيِّ جَوَّزَ الْإِبْدَالَ، وَإِلَّا فَلَا فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ<sup>(٤)</sup>.

(ثَنَا) أَي: حَدَّثَنَا (يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ).

قَالَ النَّوَوِيُّ فِي «مُقَدِّمَةِ شَرْحِ مُسْلِمٍ»: جَرَتْ عَادَةُ أَهْلِ الْحَدِيثِ بِحَذْفِ (قَالَ) وَنَحْوِهِ فِيمَا بَيْنَ رِجَالِ الْإِسْنَادِ فِي الْخَطِّ، وَيَنْبَغِي لِلْقَارِي أَنْ يَلْفِظَ بِهَا، فَلَوْ تَرَكَ الْقَارِي لَفْظَ (قَالَ) فَقَدْ أَخْطَأَ، وَالسَّمَاعُ صَحِيحٌ لِلْعِلْمِ بِالْمَقْصُودِ، وَيَكُونُ هَذَا مِنَ الْحَذْفِ لِدَلَالَةِ الْحَالِ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في كتاب الصلاة، باب قدر كم ينبغي أن يكون بين المصلي والسترة (٤٩٧).

وأخرجه من طريقين آخرين عن يزيد: مسلم في كتاب الصلاة (١١٣٥)، وأبو داود (١٠٨٢).

(٢) في «ع»: «كتب المؤلف». وفي «ف»: «الكتب المتداولة»، وما أثبتته موافق للخلاصة.

(٣) في «الخلاصة»: «أداء ألفاظه».

(٤) «الخلاصة» للطبي (١٠٣ - ١٠٤) وقد تصرّف المصنف هنا في آخر جملتين من عبارة الطبي

فذكرهما بالمعنى، مع أن هذا النص قد ساقه في بيان عدم جواز التصرف في عبارات الكتب!

(٥) «مقدمة شرح النووي على مسلم» (٨٩/١)، نقله مختصراً بعض جملة.

(عن سَلَمَةَ) أي: ابنِ الأَكْوَعِ، وقد تقدّمت تراجمُ الثلاثة. (قال) أي: سَلَمَةُ: (كانَ جِدَارُ الْمَسْجِدِ) أي: المسجدِ النَّبَوِيِّ مِنْ جِهَةِ الْقِبْلَةِ (عندَ الْمِنْبَرِ) هو مِنْ تَمَمَّةِ اسْمِ (كانَ)؛ أي: الجِدَارُ الَّذِي عِنْدَ مَنبَرِهِ ﷺ، وخبرٌ كانَ قولُه: (ما كَادَتِ الشَّاةُ تَجُوزُهَا) بالجيم؛ أي: تتعدّأها وتَمُرُّ بها.

وفي روايةِ الكُشْمِيهَنِيِّ: أن تجوزها؛ أي: المسافةُ التي هي ما بينَ المِنْبَرِ والجِدَارِ المَفهُومَةُ من سياقِ الكلامِ.

وحاصلُ المَرَامِ: أن مقدارَ مسافةِ ما بينَ جِدَارِ الْقِبْلَةِ والمِنْبَرِ النَّبَوِيِّ بحيثُ تَمُرُّ الشَّاةُ بَعُسْرَةٍ؛ لأنَّ النَّفْيَ إذا دَخَلَ على (كادَ) يُفِيدُ مَعْنَى الْقِلَّةِ، بل العَدَمِ، لكنَّ سياقَ الأحاديثِ يُفِيدُ<sup>(١)</sup> وَقُوعَ الْمَسَافَةِ، وَيُوضِّحُ ما قَدَّرْنَا وَقَرَّرْنَا ما وَرَدَ في روايةِ الإِسْمَاعِيلِيِّ من طريقِ أَبِي عاصِمٍ، عن يزيدٍ، عن سَلَمَةَ بلفظٍ: «كانَ المِنْبَرُ على عَهْدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ حَائِطِ الْقِبْلَةِ إِلا قَدْرُ ما يَمُرُّ العَنزُ»<sup>(٢)</sup>؛ أي: المِعْزَةُ التي تَمَّت لها سَنَةٌ.

قالَ الشَّارِحُ: وتبيّنَ بهذا السِّيَاقِ أَنَّ الحَدِيثَ مَرْفُوعٌ<sup>(٣)</sup>، وأنَّ الاختِصارَ في سياقِ البُخاريِّ وَقَعَ من شَيْخِهِ مَكِّيِّ بنِ إِبْرَاهِيمَ؛ فإنَّ مَخْرَجَ الحَدِيثِ مُتَّحِدٌ، وهو يَزِيدُ بنُ أَبِي عُبَيْدٍ. انتهى.

ولا يخفى أَنَّ الحَدِيثَ مَوْقُوفٌ على جَمِيعِ الأَحْوالِ، غايَتُهُ أَنَّ هَذِهِ الرِّوَايَةَ مُبَيَّنَةٌ لِمَا وَقَعَ في تَلْكَ من (٤) الإِجمالِ، فقولُه: مَرْفُوعٌ تَبَعاً لِلْعَسْقالَنيِّ مَحْمُولٌ على مَعْناهِ اللُّغويِّ دونَ مَعْناهِ الاصْطِلاحِيِّ<sup>(٥)</sup>.

(١) في «ف»: «تفيد».

(٢) نقله ابن حجر في «فتح الباري»، شرح الحديث (٤٩٧)، ولفظه: «تمر العنز».

(٣) نقله الشارح من «فتح الباري».

(٤) في «ف»: «مبناه».

(٥) لا يُسَلَّمُ هذا للمصنّف، فهذا الحديث وإن كان موقوف اللفظ، لكن له حكم المرفوع من حيث إقرار

النبي ﷺ له، وكان في عهده ﷺ.

وقال النوويُّ في «شرح مسلمٍ»: «وإنَّما أُخِّرَ الْمِنْبَرُ عَنِ الْجِدَارِ لِئَلَّا يَنْقَطِعَ نَظَرُ أَهْلِ الصَّفِّ»<sup>(١)</sup> بَعْضُهُمْ عَنِ بَعْضٍ<sup>(٢)</sup>. انْتَهَى، وَبُعْدُهُ لَا يَخْفَى.

(أَخْرَجَهُ) أَي: الْبُخَارِيُّ (فِي بَابِ سِتْرَةِ الْمُصَلِّي) بِكسْرِ اللَّامِ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ بِفَتْحِ اللَّامِ؛ أَي: الْمَكَانِ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ، كَذَا فِي «فَتْحِ الْبَارِيِّ»<sup>(٣)</sup>.

وَيُؤَيِّدُهُ مَا ذَكَرَهُ السَّيِّدُ السَّمُودِيُّ فِي «تَارِيخِهِ»: كَانَ بَيْنَ مُصَلِّي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ جِدَارِ الْمَسْجِدِ؛ أَي: مَقَامِهِ فِي صَلَاتِهِ<sup>(٤)</sup>، كَمَا فِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ<sup>(٥)</sup>، فَلَمْ يُرِدْ بِالْمُصَلِّي مَوْضِعَ الشُّجُودِ، وَإِنْ قَالَهُ النَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ»<sup>(٦)</sup>.

قَالَ فِي «الْفَتْحِ»: فَإِنْ قِيلَ: مَنْ أَيْنَ تُطَابِقُ التَّرْجِمَةُ؟ أَجَابَ الْكُرْمَانِيُّ فَقَالَ: مَنْ حَيْثُ إِنَّهُ ﷺ كَانَ يَقُومُ بِجَنْبِ الْمِنْبَرِ؛ أَي: وَلَمْ يَكُنْ لِمَسْجِدِهِ مِحْرَابٌ، فَتَكُونُ مَسَافَةٌ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِدَارِ نَظِيرٌ مَا بَيْنَ الْمِنْبَرِ وَالْجِدَارِ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْمُصَلِّي وَسِتْرَتِهِ قَدْرٌ مَا كَانَ بَيْنَ مَنْبَرِهِ وَجِدَارِ الْقِبْلَةِ<sup>(٧)</sup>.

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ: هَذَا أَقَلُّ مَا يَكُونُ بَيْنَ الْمُصَلِّي وَسِتْرَتِهِ، يَعْنِي قَدْرَ مَمَرِ الشَّاةِ،

(١) فِي «شَرْحِ النَّوَوِيِّ»: «الصَّفِّ الْأَوَّلِ».

(٢) «شَرْحِ النَّوَوِيِّ عَلَى مُسْلِمٍ» (١١٣٥). (٤/٢٥١).

(٣) «فَتْحِ الْبَارِيِّ» (٢/٢٤٠). نَعَمْ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي أَبْوَابِ سِتْرَةِ الْمُصَلِّي، لَكِنِ الشَّرْحُ لَيْسَ لِتَرْجِمَةِ الْأَبْوَابِ إِذْ لَا يَسْتَقِيمُ بِالْفَتْحِ!، وَإِنَّمَا الشَّرْحُ لِخُصُوصِ الْبَابِ وَهُوَ قَدْرُ كَمٍ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْمُصَلِّي وَالسِتْرَةِ. وَفِيهِ يَأْتِي الْكسْرُ وَالْفَتْحُ.

(٤) «وَفَاءِ الْوُفَا بِأَخْبَارِ دَارِ الْمُصْطَفَى» لِلْسَّمُودِيِّ (١/٣٧٨)، وَهُوَ فِي «فَتْحِ الْبَارِيِّ» أَيْضاً (٢/٢٤٠).

(٥) فِي بَابِ الدَّنُونِ مِنَ السِتْرَةِ (٦٩٦) مِنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: «وَكَانَ بَيْنَ مَقَامِ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ مَمَرٌ عَنَزٍ». وَأَصْلُهُ فِي الْبُخَارِيِّ (٤٩٦) قَالَ: «مُصَلِّي».

(٦) «شَرْحِ النَّوَوِيِّ عَلَى مُسْلِمٍ» (٤/٢٥٠).

(٧) فِي «ف»: «وَبَيْنَ جِدَارِ الْقِبْلَةِ».

وقيل: أقل ذلك ثلاثة أذرع؛ لحديث بلال: أن النبي ﷺ صلى في الكعبة وبينه وبين الجدار ثلاثة أذرع.

وجمع الداودي: بأن أقله ممر الشاة، وأكثره ثلاثة أذرع.

وجمع بعضهم: بأن الأول في حال القيام والقعود، والثاني في حال الركوع والسجود.

وقال البغوي: استحب أهل العلم الدنو من السترة، بحيث يكون بينه وبينها قدر إمكان السجود، وكذلك ما بين الصفوف، وقد ورد الأمر بالدنو منها.

وفيه بيان الحكمة في ذلك، وهو ما رواه أبو داود وغيره من حديث سهل بن أبي حنمة<sup>(١)</sup> مرفوعاً: «إذا صلى أحدكم إلى سترة فليدن منها؛ لا يقطع عليه الشيطان صلاته»<sup>(٢)</sup>، انتهى<sup>(٣)</sup>.

وفي «الفتح» في شرح حديث أبي سعيد الخدري قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إذا صلى أحدكم إلى شيء يستتره من الناس فأراد أحد أن يجتاز بين يديه فليدفعه، فإن أبي فليقاتله، فإنما هو شيطان»<sup>(٤)</sup>؛ أي: فعله فعل الشيطان، لأنه أبا التشويش على المصلي. وقد وقع في رواية الإسماعيلي: «فإن معه الشيطان»، ونحوه لمسلم من حديث ابن عمر بلفظ: «فإن معه القرين»<sup>(٥)</sup>.

(١) تحرفت في نسخ الكتاب إلى «خيشمة»، وما أثبتته هو الصواب.

(٢) أخرجه أبو داود في باب الدنو من السترة (٦٩٥) ولفظه: «لا يقطع الشيطان عليه صلاته».

(٣) «فتح الباري»، (٢/٢٤١)، وانظر: «شرح الكرماني» (٤/١٥٣)، و«ابن بطال» (٢/١٣٠)، و«شرح السنة» للبغوي (٢/٤٤٧).

(٤) أخرجه البخاري (٥٠٩).

(٥) «فتح الباري» (٢/٢٥٥)، ولفظ الإسماعيلي ثمة: «فإنما معه شيطان». وحديث ابن عمر عند مسلم (٢٦٠).

والمُرَادُ بِالمُقَاتَلَةِ المُدَافِعَةَ عَلَى سَبِيلِ المُبَالَغَةِ بَعْدَ دَفْعِهِ بِالمُلاطَفَةِ، فَلَا يَجُوزُ إِلَّا بِفِعْلِ يَسِيرٍ فِي الصَّلَاةِ، لِلضَّرُورَةِ<sup>(١)</sup>.

وَهَلْ ذَلِكَ لِخَلَلٍ يَقَعُ فِي صَلَاةِ المُصَلِّيِّ مِنَ المُرُورِ المَانِعِ عَنِ كَمَالِ الحُضُورِ؟ أَوْ لِدَفْعِ الإِثْمِ عَنِ المَارِّ بِسَبَبِ العُبُورِ؟ فَقِيلَ: الظَّاهِرُ الثَّانِي، وَقِيلَ: بَلِ الأَوَّلُ أَظْهَرُ؛ لِأَنَّ إِقْبَالَ المُصَلِّيِّ عَلَى صَلَاتِهِ أَوْلَى مِنَ الاِسْتِغَالِ بِدَفْعِ الإِثْمِ عَنِ غَيْرِهِ. وَقَد رَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ المُرُورَ بَيْنَ يَدَيْ المُصَلِّيِّ يَقْطَعُ نِصْفَ صَلَاتِهِ<sup>(٢)</sup>.

وَرَوَى أَبُو نُعَيْمٍ عَنِ عُمَرَ: لَوْ يَعْلَمُ المُصَلِّيُّ مَا يَنْقُصُ مِنْ صَلَاتِهِ بِالمُرُورِ بَيْنَ يَدَيْهِ مَا صَلَّى إِلَّا إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ<sup>(٣)</sup>.

فَهَذَانِ الأَثْرَانِ مُقْتَضَاهُمَا الدَّفْعُ لِخَلَلٍ يَتَعَلَّقُ بِصَلَاةِ المُصَلِّيِّ، وَلَا يَخْتَصُّ بِالمَارِّ، كَذَا قَالُوا، وَلَا مَنَعَ مِنَ الجَمْعِ.

وَقَالَ ابْنُ الهَمَامِ: لَا بَأْسَ بِتَرْكِ السُّتْرَةِ إِذَا أَمِنَ المُرُورَ، وَقَالَ أَيْضاً فِي بَيَانِ إِثْمِ المَارِّ: وَإِنَّمَا يَأْتُمُّ إِذَا مَرَّ فِي مَوْضِعِ سُجُودِهِ، وَهُوَ الأَصْحَحُ؛ لِأَنَّ مَوْضِعَ صَلَاتِهِ هُوَ مِنْ قَدَمِهِ إِلَى مَوْضِعِ سُجُودِهِ<sup>(٤)</sup>.

قَالَ القَسْطَلَانِيُّ: وَلَا فَرْقَ فِي مَنَعِ المُرُورِ بَيْنَ يَدَيْ المُصَلِّيِّ بَيْنَ مَكَّةَ وَغَيْرِهَا، وَاعْتَقَرَ بَعْضُهُمْ ذَلِكَ لِلطَّائِفِينَ دُونَ غَيْرِهِمْ لِلضَّرُورَةِ<sup>(٥)</sup>، انْتَهَى.

(١) فِي حَاشِيَةِ «ف»: قَفَّ عَلَى قَوْلِهِ: وَالمُرَادُ بِالمُقَاتَلَةِ المُدَافِعَةَ عَلَى سَبِيلِ المُبَالَغَةِ.. وَعَلَى قَوْلِهِ: وَهَلْ ذَلِكَ... إلخ، فَإِنَّهُ نَفِيسٌ.

(٢) «مُصَنَّفُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ» (٢٩٢٥).

(٣) أوردته ابن حجر في «فتح الباري»، (٢/٢٥٦). وهذان الأثران لهما حكم الرفع.

(٤) «فتح القدير، شرح الهداية» لابن الهمام (١/٤١٥ - ٤١٦).

(٥) «إرشاد الساري» للقسطلاني (١/٤٦٧).

وَوَجْهُهُ ظَاهِرٌ؛ لَأَنَّ فِيمَا عَدَا صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ يَصِيرُ الْمَطَافُ كَالطَّرِيقِ الْجَادَّةِ.  
 وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ: «يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ وَالْكَلْبُ الْأَسْوَدُ»<sup>(١)</sup>؛ فَأَشَارَ  
 الطَّحَاوِيُّ إِلَى أَنَّ صَلَاتَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَزْوَاجِهِ نَاسِخَةٌ لِكُلِّ ذَلِكَ<sup>(٢)</sup>، انْتَهَى.  
 وَلَا يَخْفَى أَنَّهُ يَتَوَقَّفُ ذَلِكَ عَلَى تَارِيخِ تَقْدِيمِ وَتَأْخِيرِ هُنَالِكَ، إِلَّا أَنَّ أَبَا  
 حَنِيفَةَ وَمَالِكًا وَالشَّافِعِيَّ وَجُمْهُورَ الْعُلَمَاءِ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ عَلَى أَنَّ الصَّلَاةَ  
 لَا تَبْطُلُ بِمُرُورِ شَيْءٍ مِنْ هَؤُلَاءِ، وَلَا مِنْ غَيْرِهِمْ، وَتَأْوَلُوا هَذَا الْحَدِيثَ بِأَنَّ  
 الْمُرَادَ مِنَ الْقَطْعِ نَقْضُ كِمَالِ الصَّلَاةِ لِشُغْلِ الْقَلْبِ بِهَذِهِ الْأَشْيَاءِ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ  
 حَقِيقَةَ إِبْطَالِهَا.

\*\*\*

(١) أخرجه مسلم في الصلاة (١١٣٧) من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

(٢) انظر: «شرح معاني الآثار» للطحاوي (١/٤٦٢).

[الحديث الثالث:]

حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: كُنْتُ آتِي  
مَعَ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ فَيُصَلِّي عِنْدَ الْأُسْطُوَانَةِ الَّتِي عِنْدَ الْمُصْحَفِ. فَقُلْتُ: يَا  
أَبَا مُسْلِمَ، أَرَأَيْكَ تَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَ هَذِهِ الْأُسْطُوَانَةِ قَالَ: فَإِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ  
يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَهَا] <sup>(١)</sup>.

(الثالث) قَالَ الْبُخَارِيُّ: (حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ)، قَدْ سَاوَى الْبُخَارِيُّ فِي هَذَا  
الْحَدِيثِ شَيْخَهُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ؛ فَإِنَّهُ أَخْرَجَهُ فِي «مُسْنَدِهِ» عَنِ مَكِّيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، (ثَنَا)  
أَي: قَالَ حَدَّثَنَا (يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ) أَي: يَزِيدُ، جَمَلَةٌ اسْتِثْنَائِيَّةٌ، أَوْ حَالِيَّةٌ بِتَقْدِيرِ  
(قَدْ) أَوْ بَدْوَنِهِ، (كُنْتُ آتِي) بِكَسْرِ التَّاءِ بَعْدَ هَمْزَةٍ مَمْدُودَةٍ، أَي: أَجِيءُ (مَعَ سَلْمَةَ بْنِ  
الْأَكْوَعِ فَيُصَلِّي) أَي: هُوَ (عِنْدَ الْأُسْطُوَانَةِ) بِضَمِّ الهمزة وسكون السينِ وَضَمِّ الطَّاءِ  
المُهْمَلَتَيْنِ، بوزن: أَفْعُوَالَةٌ، عَلَى الْمَشْهُورِ، وَقِيلَ: فُعْلُوَانَةٌ، وَهِيَ السَّارِيَّةُ.

وَالْغَالِبُ أَنَّهَا تَكُونُ مِنْ بِنَاءٍ، بِخِلَافِ الْعَمُودِ؛ فَإِنَّهُ مِنْ حَجَرٍ وَاحِدٍ، كَذَا فِي  
«فَتْحِ الْبَارِي» <sup>(٢)</sup>، فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ يَسْتَقِيمُ قَوْلُهُ: وَالْغَالِبُ أَنَّهَا تَكُونُ مِنْ بِنَاءٍ؟ مَعَ أَنَّهُ قَدْ  
تَقَرَّرَ أَنَّ أَعْمَدَةَ مَسْجِدِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَتْ مِنْ جُذُوعِ النَّخْلِ، كَمَا فِي «الصَّحِيحِ»: كَانَ  
الْمَسْجِدُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَبْنِيًّا بِاللِّبْنِ، وَسَقْفُهُ الْجَرِيدُ، وَعُمُدُهُ خَشَبٌ نَخْلٍ.  
فَالْجَوَابُ أَنَّ يَكُونُ قَوْلُ الرَّاوي: «فَيُصَلِّي عِنْدَ الْأُسْطُوَانَةِ» فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَإِنَّهُ جَدَّدَ عِمَارَةَ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ وَبَنَاهُ مُزَخْرَفًا، فَالْأُسْطُوَانَةُ كَانَتْ  
حِينَئِذٍ مَبْنِيَّةً بِالْحِجَارَةِ وَالْجِصِّ، فَلَا مَحْذُورَ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي أَبْوَابِ سِتْرَةِ الْمُصَلِّي، بَابِ الصَّلَاةِ إِلَى الْأُسْطُوَانَةِ (٥٠٢)، وَمُسْلِمٌ فِي الصَّلَاةِ  
(١١٣٦). وَهُوَ فِي «مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ» (١٦٥١٦) بِسَنَدِ الْبُخَارِيِّ نَفْسَهُ.

(٢) «فَتْحِ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرَ (٢/٢٤٤). وَفِي حَاشِيَةِ النُّسخَةِ «ف»: قَفَّ عَلَى الْفَرْقِ بَيْنِ الْأُسْطُوَانَةِ وَالْعَمُودِ.

وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ: (الَّتِي عِنْدَ الْمُصْحَفِ) بِتَثْلِيثِ الْمِيمِ وَالضَّمُّ أَشْهَرُ، قَالَ الْكِرْمَانِيُّ:  
وَكَانَ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَوْضِعًا خَاصًّا لِلْمُصْحَفِ الَّذِي كَانَ ثَمَّةَ (١) فِي عَهْدِ  
عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٢).

قَالَ فِي «الْفَتْحِ»: وَهَذَا دَالٌّ عَلَى أَنَّهُ كَانَ لِلْمُصْحَفِ مَوْضِعٌ خَاصٌّ بِهِ، كَمَا وَقَعَ  
عِنْدَ مُسْلِمٍ بِلَفْظٍ: «يُصَلِّي وَرَاءَ الصُّنْدُوقِ»، وَكَأَنَّهُ كَانَ لِلْمُصْحَفِ صُنْدُوقٌ يُوَضَعُ  
عَلَيْهِ، قَالَ: وَهَذِهِ الْأُسْطُوَانَةُ حَقَّقَ لَنَا بَعْضُ مَشَايخِنَا أَنَّهَا الْمُتَوَسِّطَةُ فِي الرَّوَضَةِ  
الْمُكْرَّمَةِ، وَتُعْرَفُ بِأُسْطُوَانَةِ الْمُهَاجِرِينَ (٣)، انْتَهَى.

وَلابن زَبَّالَةَ: كُنْتُ آتِي مَعَ سَلَمَةَ فِي سُبْحَةِ الصُّحَى فَيَعْمِدُ إِلَى الْأُسْطُوَانَةِ دُونَ  
الْمُصْحَفِ فَيُصَلِّي قَرِيبًا مِنْهَا (٤)، انْتَهَى.

والمُرَادُ بِالْمُصْحَفِ مَا جُمِعَ فِي زَمَنِ عُثْمَانَ، وَكُتِبَ فِي مَحَلٍّ وَاحِدٍ؛ فَإِنَّ الْقُرْآنَ  
قَبْلَ ذَلِكَ كُتِبَ فِي صُحُفٍ مُتَفَرِّقَةٍ إِلَى أَنْ وَلِيَ عُثْمَانَ الْخِلَافَةَ، فَأَمَرَ بِجَمْعِ الصُّحُفِ  
فِي مَحَلٍّ وَاحِدٍ (٥)، وَأَمَرَ أَنْ تُكْتَبَ سِتَّةُ مَصَاحِفَ، وَبَعَثَ بِهَا وَاحِدًا إِلَى مَكَّةَ، وَإِلَى

(١) فِي «ع»: «ثُمَّ».

(٢) الْكَوَاكِبِ الدَّرَارِيِّ «شَرْحُ الْبُخَارِيِّ»، الْكِرْمَانِيُّ (٤/ ١٥٥).

(٣) «فَتْحُ الْبَارِيِّ» لِابْنِ حَجَرٍ (٢/ ٢٤٥)، وَفِيهِ: «صُنْدُوقٌ يُوَضَعُ فِيهِ» بَدَلَ «عَلَيْهِ». وَلَمْ أَجِدْ لَفْظَةَ «يُصَلِّي  
وَرَاءَ الصُّنْدُوقِ» فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»، وَإِنَّمَا وَرَدَتْ فِي رِوَايَةِ فَضِيلِ بْنِ سَلِيمَانَ عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ  
عِنْدَ ابْنِ بَطَّةٍ فِي «الْإِبَانَةِ الْكُبْرَى» (٧٩)، وَهَذِهِ الْأُسْطُوَانَةُ تُعْرَفُ بِأُسْطُوَانَةِ السَّيِّدَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا،  
فِي وَسْطِ الرَّوَضَةِ الْمُطَهَّرَةِ، وَقَدْ كُتِبَ ذَلِكَ عَلَيْهَا، وَمَا تَرَالِ الْكِتَابَةَ بَاقِيَةَ إِلَى الْيَوْمِ بِحَمْدِ اللَّهِ وَحِفْظِهِ.

(٤) «أَخْبَارُ الْمَدِينَةِ»، لِابْنِ زَبَّالَةَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ زَبَّالَةَ الْمَخْزُومِيِّ، أَبُو الْحَسَنِ الْمَدَنِيِّ، تُوْفِيَ  
قَبْلَ الْمَتِّينِ، كِتَابُ مَفْقُودٍ، جَمَعَ كَثِيرًا مِنْ نَصُوصِهِ الْأَسْتَاذِ صِلَاحِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ سَلَامَةَ. وَطُبِعَ فِي  
مَرْكَزِ بَحُوثِ وَدِرَاسَاتِ الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ (١٤٢٤). وَهَذَا النَّصُّ فِيهِ (ص ٩٩)، وَهُوَ فِي «وَفَاءِ الْوَفَا»،  
لِلْسَمْعُودِيِّ (٢/ ٤٣٩).

(٥) فِي حَاشِيَةِ «ف»: بَيَانَ أَمْرِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِأَنْ تُكْتَبَ سِتَّةُ مَصَاحِفَ.



البَصْرَةَ وَاحِدًا، وَإِلَى الْكُوفَةِ وَاحِدًا، وَإِلَى الشَّامِ آخَرَ، وَآخَرَ إِلَى الْبَحْرَيْنِ، وَأَمْسَكَ عِنْدَهُ وَاحِدًا، وَهُوَ الَّذِي يُوضَعُ فِي صُنْدُوقِ مَوْضُوعِ بَجْنَبِ الْأُسْطُوَانَةِ الْمُتَوَسِّطَةِ فِي الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَانَ سَلَمَةً أُدْرِكَ أَيَّامَ عُثْمَانَ بِالِاتِّفَاقِ.

لَكِنْ نَقَلَ السَّمْهُودِيُّ فِي «تَارِيخِ الْمَدِينَةِ» عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ: أَنَّ الْحَجَّاجَ أَرْسَلَ إِلَى أُمَّهَاتِ الْقُرَى بِمَصَاحِفَ، فَأَرْسَلَ إِلَى الْمَدِينَةِ بِمُصْحَفٍ، وَكَانَ فِي صُنْدُوقِ عَن يَمِينِ الْأُسْطُوَانَةِ الَّتِي عُمِلَتْ عَلَمًا لِمَقَامِ النَّبِيِّ ﷺ<sup>(١)</sup>. فَرُبَّمَا يَتَوَهَّمُ مُتَوَهَّمٌ وَيَقُولُ: لِمَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمُصْحَفُ الْمُشَارُّ إِلَيْهِ فِي الْحَدِيثِ مُصْحَفَ الْحَجَّاجِ؟ وَيُجَابُ: بِأَنَّ وِفَاةَ سَلَمَةَ كَانَ قَبْلَ ظُهُورِ الْحَجَّاجِ.

قِيلَ: وَسَبَبُ إِسْرَالِ الْحَجَّاجِ الْمَصَاحِفَ إِلَى أُمَّهَاتِ الْقُرَى وَوَضْعِ مُصْحَفِهِ عِنْدَ الصُّنْدُوقِ الَّذِي عِنْدَ الْمُصَلَّى النَّبَوِيِّ أَنَّهُ جَزَأَ الْمُصْحَفَ الشَّرِيفَ ثَلَاثِينَ جُزْءًا، وَأَعْرَبَهُ وَجَدَّدَ فِيهِ أُمُورًا لَمْ تَكُنْ قَبْلَ ذَلِكَ، فَكَتَبَ مَصَاحِفَ بِتِلْكَ الصُّورَةِ وَأَرْسَلَهَا إِلَى أُمَّهَاتِ الْقُرَى لِيَنْتَشِرَ مَا أَحَدَثَهُ<sup>(٢)</sup>.

وَأَمَرَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَنْ يَضَعُوا الْمُصْحَفَ الْمُرْسَلَ إِلَيْهِمْ فِي الصُّنْدُوقِ الَّذِي فِيهِ الْمُصْحَفُ الْعُثْمَانِيُّ اهْتِمَامًا بِشَأْنِ مُصْحَفِهِ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ وَضَعُ مُصْحَفِهِ فِي صُنْدُوقِ آخَرَ بِجَنْبِ مُصْحَفِ عُثْمَانَ.

وَيُؤَيِّدُ هَذَا الْإِحْتِمَالَ قَوْلُهُ: كَانَ فِي صُنْدُوقِ عَن يَمِينِ الْأُسْطُوَانَةِ؛ لِأَنَّ الصُّنْدُوقَ الْأَوَّلَ كَانَ فِي مَوْضِعِ الْأُسْطُوَانَةِ.

قَالَ فِي «الْفَتْحِ»: وَرُوِيَ عَنِ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: لَوْ عَرَفَهَا النَّاسُ لَضَطْرَبُوا<sup>(٣)</sup>

(١) «وفاء الوفا» للسهمودي (١/٣٦٩).

(٢) في حاشية «ف»: بلغ مقابلة.

(٣) تصحفت في «ع» إلى: «لتضاربوا!».

عليها بالسَّهام، وإنما أسرَّتها إلى ابن الزُّبير فكان يُكثِرُ الصَّلَاةَ عندها<sup>(١)</sup>.

(فقلتُ) قائله يزيدُ (يا با مُسَلِّم) يُكْتَبُ بلا أَلْفٍ، كما هو رَسْمُ الْمُصْحَفِ، ولكن يُقْرَأُ بالألفِ، هو الصَّحِيحُ<sup>(٢)</sup>، وهو كُنْيَةُ سَلَمَةَ بنِ الأَكْوَعِ (أَرَاكَ) بفتحِ الهمز؛ أي: أَبْصِرْكَ (تَتَحَرَّى) من التَّحَرِّيِ في الأشياءِ طَلَبُ ما هو الأخرى<sup>(٣)</sup> منها في غالبِ الظَّنِّ، مأخوذٌ من الحَرِيِّ، وهو الخَلِيقُ اللَّائِقُ؛ أي: تَقْصِدُ وتَجْتَهِدُ وتختار (الصَّلَاةَ)؛ أي: مُطْلَقاً، أو صَلَاةَ الضُّحَى (عند هذه الأُسْطُوَانَةِ) أي: المَنْعُوْتَةِ بِالصِّفَةِ المُتَقَدِّمَةِ.

(قال) أي: أبو سَلَمَةَ: (فإني رأيتُ) وللأصليِّ: «رأيتُ» (النَّبِيُّ ﷺ يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ) أي: النَّافِلَةَ (عندها) أي: عند هذه الأُسْطُوَانَةِ فاقْتَدَيْتُ به للمُتَابَعَةِ.

(أخرجه) أي: البُخَارِيُّ (فيه) أي: في بابِ سُتْرَةِ المُصَلِّي (أيضاً) أي: كما تقدَّم. وأما قولُ شارح: أي في بابِ الصَّلَاةِ إلى الأُسْطُوَانَةِ؛ فلعلَّه نقلٌ بالمعنى، وقد تقدَّم الخِلافُ في هذا المَبْنَى.

وفي «شرح البُخَارِيِّ» للكُرْمَانِيِّ: قال ابنُ بطَّالٍ: لَمَّا كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يَسْتُرُ بِالْعَنْزَةِ في الصَّحْرَاءِ كانت الأُسْطُوَانَةُ أُولَى بذلك؛ لِأَنَّهَا أَشَدُّ سُتْرَةً منها، وفيه أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ الأُسْطُوَانَةُ أَمَامَهُ وَلَا تَكُونَ إِلَى جَنْبِهِ لِئَلَّا يَتَخَلَّلَ الصُّفُوفَ بِشَيْءٍ وَلَا يَكُونَ لَهُ سُتْرَةٌ، انتهى<sup>(٤)</sup>.

وقال النَّوَوِيُّ في «شرح مُسَلِّمٍ» عند بيانِ هذا الحديثِ: فيه ما سَبَقَ أَنَّهُ

(١) «فتح الباري» لابن حجر (٢/ ٢٤٥). وأثر عائشة رضي الله عنها رواه الطبراني في «الأوسط» مرفوعاً (٨٦٢).

(٢) يعني في مثل قوله تعالى ﴿يَتَأَبَّأْنَا مَا لَكَ لَا تَأْمَنَّا عَلَى يُوسُفَ﴾ [يوسف: ١١].

(٣) في «ف»: «الأولى».

(٤) «الكواكب الدراري شرح البخاري» (٤/ ١٥٥ - ١٥٦). وهو في «شرح ابن بطال» (٢/ ١٣٣).

لا بأس بإدامة الصلاة في مكانٍ واحدٍ إذا كان فيه فضلٌ، وفيه جوازُ الصلاةِ بحضرةِ الأساطينِ، فأما الصلاةُ إليها فمُستَحَبَّةٌ، لكنَّ الأفضلَ أن لا يصمُدَ إليها، بل يجعلُها عن يمينه أو شماله<sup>(١)</sup>.

وقال في «الفتح» في بيان قولِ عُمَرَ رضيَ اللهُ عنه: «المُصَلُّونَ أَحَقُّ بالسَّوَارِي من المُتَحَدِّثِينَ إليها»<sup>(٢)</sup>: أرادَ البُخَارِيُّ بإيرادِ أثرِ عُمَرَ رضيَ اللهُ عنه هذا: أنَّ المُرادَ بقولِ سَلَمَةَ يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَهَا: إليها، وكذا قولُ أنسٍ: كانوا يبتَدِرُونَ السَّوَارِي<sup>(٣)</sup>؛ أي: يُصَلُّونَ إليها.

قال في «الفتح»: وَوَجْهُ الأَحَقِّيَّةِ أَنَّهُمَا مُشْتَرِكَانِ فِي الحَاجَةِ إِلَى السَّارِيَّةِ، المُتَحَدِّثُ لِلإِسْتِنَادِ، وَالمُصَلِّي لِجَعْلِهَا سُتْرَةً، لَكِنَّ المُصَلِّيَّ فِي عِبَادَةِ مُحَقَّقَةٍ، فَكَانَ أَحَقَّ<sup>(٤)</sup>، انتهى.

وفيه إيماءٌ إلى أنَّ المُحَدِّثَ أَوْلَى بِهَا من غَيْرِهِ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

\*\*\*

(١) «شرح النووي على مسلم» (٥/٢٥١).

(٢) علقه البخاري، في باب الصلاة إلى الأسطوانة (٤/٢٤٤). وهو موصول في «مصنف ابن أبي شيبة» (٧٥٩٣).

(٣) أخرجه البخاري في باب الصلاة إلى الأسطوانة (٥٠٣).

(٤) «فتح الباري» (٢/٢٤٤).

## [الحديث الرابع]:

حدثنا المكيُّ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة، قال: كنا نصلي مع النبي ﷺ المغرب إذا توارت بالحجاب<sup>(١)</sup>.

(الرابع) قال البخاريُّ: حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة (أي: ابن الأكوخ) قال: كُنَّا (أي: معشر الصحابة) نُصَلِّي (أي: دائماً أو أحياناً، على خلاف في مفهوم (كان))، (مع النبي ﷺ المَغْرِب) أي: صلاته (إذا توارت) أي: استترت الشمس وغابت بدلالة لفظ (المغرب) عليها، وهو كقوله تعالى ﴿حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾ [ص: ٣٢] أي: غربت الشمس بدلالة ذكر العشي في قوله: ﴿إِذْ عَرَضَ عَلَيْهِ بِالْعَشِيِّ الصَّافِنَاتُ الْفِيَّادُ﴾ [ص: ٣١].

قال في «الفتح»: وقد رواه مسلم من طريق حاتم بن إسماعيل، عن يزيد بن أبي عبيد بلفظ: «إذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب»<sup>(٢)</sup> فدل على أن الاختصار في المتن من شيخ البخاري<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية عند الإسماعيلي وعبد بن حميد وغيرهما عن يزيد بن أبي عبيد بلفظ: «كان يُصَلِّي المغرب ساعة تغرب الشمس»<sup>(٤)</sup>؛ أي: في أول أوقاتها، وهو بخصوص المغرب أفضل إجماعاً.

(١) أخرجه البخاري في مواقيت الصلاة، باب وقت المغرب (٥٦١). ومسلم في الصلاة (١٤٤٠)،

وكذلك: أبو داود (٤١٧)، والترمذي (١٦٤) وقال: حسن صحيح، وابن ماجه (٦٨٨).

(٢) تقدم تخريجه في التعليق السابق.

(٣) «فتح الباري» لابن حجر (٣٣٨/٢).

(٤) «المنتخب من مسند عبد بن حميد» (٣٨٦).

وَأَمَّا الْخِلَافُ فِي آخِرِ وَقْتِهِ<sup>(١)</sup>، فَالْجُمْهُورُ وَمِنْهُمْ أَيْمَنَّا عَلَى أَنْ أَنْتَهَاءَهُ إِلَى غَيْبِيَّةِ الشَّفَقِ، وَهُوَ الْحُمْرَةُ عِنْدَ الْجُمْهُورِ، وَالْبِيَاضُ عِنْدَ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ خِلَافاً لِمُصَاحِبَيْهِ، وَالْفَتْوَى عَلَى قَوْلِهِمَا، لَكِنَّ الْأَحْوَطَ أَنْ لَا يُصَلِّيَ الْمَغْرِبَ بَعْدَ فَرَاغِ الشَّفَقِ قَبْلَ غَيْبِيَّةِ الْبِيَاضِ، وَلَا الْعِشَاءَ إِلَّا بَعْدَهَا.

وَمَذْهَبُ الْإِمَامِ مَالِكٍ أَنَّهُ لَيْسَ لَهَا إِلَّا وَقْتُ وَاحِدٌ، وَهُوَ عَقِبُ الْغُرُوبِ قَدَرٌ مَا يَتَطَهَّرُ وَيَسْتُرُ عَوْرَتَهُ وَيُؤَدِّنُ وَيُقِيمُ وَيُصَلِّيَ خَمْسَ رَكَعَاتٍ.

وَفِي مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ خِلَافٌ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، فَقِيلَ: كَمَا لِكِ، وَهُوَ الْقَوْلُ الْجَدِيدُ، وَقِيلَ: كَالْجُمْهُورِ، وَهُوَ الْقَوْلُ الْقَدِيمُ.

قَالَ النَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» فِي بَيَانِ قَوْلِهِ ﷺ: «فَإِذَا صَلَّى الْمَغْرِبَ فَإِنَّهُ وَقْتُهِ إِلَى أَنْ يَسْقُطَ الشَّفَقُ»<sup>(٢)</sup>: هَذَا الْحَدِيثُ وَمَا بَعْدَهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ صَرِيحٌ فِي أَنَّ وَقْتَ الْمَغْرِبِ يَمْتَدُّ إِلَى غُرُوبِ الشَّفَقِ، وَهَذَا أَحَدُ الْقَوْلَيْنِ فِي مَذْهَبِنَا، وَهُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ جُمْهُورِ نَقْلَةِ مَذْهَبِنَا، وَقَالُوا: الصَّحِيحُ أَنَّهُ لَيْسَ لَهَا إِلَّا وَقْتُ وَاحِدٌ، وَهُوَ عَقِبُ غُرُوبِ الشَّمْسِ بِقَدْرِ مَا يَتَطَهَّرُ وَيَسْتُرُ عَوْرَتَهُ وَيُؤَدِّنُ وَيُقِيمُ، فَإِنْ أَخَّرَ الدُّخُولَ فِي الصَّلَاةِ عَنِ هَذَا الْوَقْتِ أَنْتُمْ وَصَارَتْ قِضَاءً.

وَذَهَبَ الْمُحَقِّقُونَ مِنْ أَصْحَابِنَا إِلَى تَرْجِيحِ الْقَوْلِ بِجَوَازِ تَأْخِيرِهَا مَا لَمْ يَغِبِ الشَّفَقُ، وَأَنَّهُ يَجُوزُ ابْتِدَاؤُهَا فِي كُلِّ وَقْتٍ مِنْ ذَلِكَ، وَلَا يَأْتُمُّ بِتَأْخِيرِهَا عَنِ أَوَّلِ الْوَقْتِ، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ أَوْ الصَّوَابُ الَّذِي لَا يَجُوزُ غَيْرُهُ.

وَالْجَوَابُ عَنْ حَدِيثِ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ صَلَّى الْمَغْرِبَ فِي يَوْمَيْنِ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ:

(١) فِي حَاشِيَةِ «ف»: بَيَانُ اخْتِلَافِ الْمَذَاهِبِ فِي آخِرِ وَقْتِ الْمَغْرِبِ.

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٣٨٥) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو. وَعِنْدَهُ: «فَإِنَّهُ وَقْتُ».

أحدُها: أَنَّهُ اقْتَصَرَ عَلَى بَيَانِ وَقْتِ الْاِخْتِيَارِ، وَلَمْ يَسْتَوْعِبْ وَقْتِ الْجَوَازِ، وَهَذَا جَارٍ فِي كُلِّ الصَّلَوَاتِ سِوَى الظُّهْرِ، وَفِيهِ أَنَّهُ كَذَلِكَ فِي الصُّبْحِ وَالْعِشَاءِ؛ فَإِنَّهُ بَيَّنَّ فِيهِمَا أَوَّلًا وَقْتِ الْجَوَازِ، ثُمَّ وَقْتِ الْاِخْتِيَارِ.

وَالثَّانِي: أَنَّهُ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ بِمَكَّةَ، وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ بِامْتِدَادِ وَقْتِ الْمَغْرَبِ إِلَى غُرُوبِ الشَّفَقِ مُتَأَخِّرَةٌ فِي أَوَاخِرِ الْمَدِينَةِ فَوْجَبَ اعْتِمَادُهَا، وَفِيهِ أَنَّهُ يَحْتَاجُ إِلَى بَيَانِ التَّارِيخِ الدَّالِّ عَلَى تَقْدِيمِهَا وَتَأْخِيرِهَا.

وَالثَّلَاثُ: أَنَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ أَصَحُّ إِسْنَادًا مِنْ حَدِيثِ بَيَانِ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَوْجَبَ تَقْدِيمِهَا<sup>(١)</sup>.

قُلْتُ: وَالرَّابِعُ: أَنَّ حَدِيثَ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُجْمَلٌ فِي الْمَرَامِ، وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ كَالْمُبَيَّنِّ لِذَلِكَ الْإِبْهَامِ، فَهُوَ أَوْلَى بِالْاِعْتِبَارِ فِي هَذَا الْمَقَامِ. وَالْحَاصِلُ أَنَّهُ يُسَنُّ تَعْجِيلَ الْمَغْرَبِ إِجْمَاعًا.

(أَخْرَجَهُ) أَي: رَوَاهُ (الْبُخَارِيُّ فِي الْمَوَاقِيْتِ) أَي: مَوَاقِيْتِ الصَّلَوَاتِ، وَقَالَ الشَّارِحُ<sup>(٢)</sup>: ذَكَرَهُ فِي (بَابِ وَقْتِ الْمَغْرَبِ)، وَفِيهِ مَا تَقَدَّمَ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

\*\*\*

(١) «شرح النووي على مسلم» (١٢٢/٥).

(٢) في «ف»: (شارح). والشارح يقصد به: ميرك شاه، و(شارح) يقصد به: حميد السندي. والله أعلم.

[الحديث الخامس:]

حدثنا أبو عاصم، عن يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه: أن النبي ﷺ بعث رجلاً ينادي في الناس يوم عاشوراء: «أَنْ مَنْ أَكَلَ فَلَيْتُمْ أَوْ فَلْيُصِّمْ، وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ فَلَا يَأْكُلْ» [١].

(الخامس) قال البخاري: (حدثنا أبو عاصم) يعني الضحاك بن مخلد بفتح الميم واللام وسكون الخاء المعجمة بينهما، ابن الضحاك بن مسلم الشيباني البصري المعروف بالنيل؛ لرفعة قدره وجلالة فضله، وهو ثقة ثبت من صغار أتباع التابعين، ومن قدام شيوخ البخاري، روى عن جمع من التابعين كالثوري ومالك وشعبة وغيرهم (٢)، وروى عنه خلق كثير، وقد روى له باقي أصحاب الكتب الستة، مات بالبصرة سنة ثنتي عشرة وميتين.

قال البخاري: سمعت أبا عاصم يقول: مُدَّ عَقَلْتُ أَنْ الْغِيَةَ حَرَامٌ مَا اغْتَبْتُ أَحَدًا قَطُّ.

وقال حمدان بن علي الوراق: ذهبنا إلى أحمد بن حنبل فسألناه أن يحدثنا، فقال: تسمعون مني ومثل أبي عاصم في الحياة! اخرجوا إليه.

(١) أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب إذا نوى بالنهار صوماً (١٩٢٤) وأخرجه البخاري في آخر الصوم، باب صيام يوم عاشوراء من طريق ثلاثي آخر سيأتي (الحديث السادس) (٢٠٠٧).

وأخرجه أيضاً في خبر الواحد (٧٢٦٥) من طريق ربايعي عن مسدد عن يحيى بن سعيد عن يزيد، به، ورواه أحمد (١٦٥٢٧) عن يحيى ثلاثياً.

وأخرجه مسلم في الصوم (٢٦٦٨) رابعياً من طريق حاتم بن إسماعيل عن يزيد، والنسائي كذلك (٢٣٤٠) من طريق يحيى عن يزيد، به.

وأخرجه أحمد ثلاثياً (١٦٥٠٦) عن حماد بن مسعدة عن يزيد، به، و(١٦٥١٢) عن صفوان بن عيسى، عن يزيد، به.

(٢) في «ف»: «ونحوهم».

وقيل: إنَّ شُعبَةَ حَلَفَ أن لا يُحدِّثَ أصحابَ الحديثِ شهراً، فبلغَ ذلكَ أبا عاصمٍ فقصدَه فدخَلَ مَجْلِسَه، فلمَّا سَمِعَ منه هذا الكلامَ قال: غلامِي العَطَّارُ حُرٌّ لوجهِ اللهِ تعالى كَفَّارَةٌ عن يمينِكَ، فأعجَبَه ذلكَ<sup>(١)</sup>.

قالَ الكرَمانيُّ: هذا طريقٌ ثانٍ للبخاريِّ في الثُّلاثيَّاتِ خِلافَ طريقه الأوَّلِ في الأحاديثِ الأربعةِ المُتقدِّمةِ<sup>(٢)</sup>.

(عن يزيد بن أبي عبيدٍ عن سلمة بن الأكوع: أنَّ النَّبيَّ ﷺ بعثَ) أي: أرسَلَ (رَجُلًا).

قالَ في «الفتح»: وفي روايةٍ يحيى: (قالَ لرجُلٍ من أسلمَ: أذنَّ في قومِكَ)، واسمُه هِنْدُ بنُ أسماءَ بنِ حارِثةَ الأسلميِّ، له ولأبيه ولعمه هِنْدُ بنُ حارِثةَ صُحبةٌ، كذا جاءَ في بعضِ الرواياتِ، وجاءَ في بعضها أنَّ المبعوثَ أسماءُ أبوه.

وجُمِعَ بينَ الروايتينِ: باحتمالِ أنَّ كلاً من أسماءَ وولده هِنْدُ أرسلا بذلكَ، فذكَّرَ بعضُ الرواةِ هذا وبعضُهم ذاك<sup>(٣)</sup>، وأمَّا ما جَوَّزه العسقلانيُّ احتمالَ أن يكونَ أطلقَ في الروايةِ الأولى على الجدِّ اسمَ الأبِ، فتَّحِدُ الرواياتُ، فلا يخفى بَعْدَه؛ فإنَّ الأبَّ قد يُطلقُ على الجدِّ دونَ عكسه.

(يُنَادِي فِي النَّاسِ) أي: يُعَلِّمُهُم (يَوْمَ عَاشُورَاءَ) بالمدِّ، وحُكِيَ القَصْرُ أيضاً، وهو اليومُ العاشرُ من المُحرَّمِ على ما هو المشهورُ عندَ الجُمهورِ من أنَّه مأخوذٌ من العَشْرِ، اسمٌ للعقدِ.

(١) ذكر هذه الأقوال وغيرها المزيُّ في ترجمة أبي عاصمٍ من تهذيب الكمال (١٣/ ٢٨١ - ٢٨٩).

(٢) «شرح الكرماني على البخاري» (٩/ ١٠٠).

(٣) «فتح الباري»، لابن حجر (٥/ ٢٧٣) بتصرف. ورواية يحيى التي أشار إليها أخرجها البخاري في



قال في «الفتح»: وهو مذهب أكثر العلماء من الصحابة ومن بعدهم<sup>(١)</sup>. انتهى.  
وفي رواية للترمذي: (أمرنا رسول الله ﷺ بصيام عاشوراء يوم العاشر)<sup>(٢)</sup>.  
وأما ما رواه مسلم من حديث الحكم بن الأعرج: انتهت إلى ابن عباس وهو  
مؤسّد رداءه، فقلت: أخبرني عن يوم<sup>(٣)</sup> عاشوراء، قال: إذا رأيت هلال المحرم فاعدد  
وأصبح يوم التاسع صائماً، قلت: هكذا<sup>(٤)</sup> كان النبي ﷺ يصومه؟...<sup>(٥)</sup>؛ فظاهره أن  
يوم عاشوراء هو التاسع.

لكن قال ابن المنيّر: قوله (أصبح يوم التاسع) إنه ينوي الصوم من الليلة المقبلة،  
وهي الليلة العاشرة.

وقيل: هو اليوم التاسع مأخوذاً من العشر بالكسر، وهو ما بين الوردتين، كما بين  
في محله من كتب اللغة.

ثم قال القرطبي: هي معدولة عن العاشرة للمبالغة والتعظيم، وهو صفة لليلة  
العاشر، واليوم مضاف إليها، فكأنه قيل: يوم الليلة العاشرة، إلا أنهم لما عدلوا به  
عن الصفة غلبت عليه الاسم فاستغنوا عن الموصوف، فحذف (الليلة) وصار هذا  
اللفظ علماً لليوم العاشر.

قال بعض أهل اللغة: ليس (فاعولاء) بالمد في كلامهم غيرها<sup>(٦)</sup>، وقد يلحق  
بها (تاسوعاء).

(١) «فتح الباري» لابن حجر (٥/٤٣٥) بتصرف.

(٢) أخرجه الترمذي، باب ما جاء في عاشوراء أي يوم هو (٧٥٥) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) في «صحيح مسلم»: «صوم».

(٤) في «ف»: «أهكذا».

(٥) في «ف» بياض مقدار كلمتين، وكتب في الحاشية: «هكذا بياض في أصل مؤلفه». وفي «صحيح

مسلم»: «قال: نعم». والحديث أخرجه مسلم في الصوم (٢٦٦٤).

(٦) ما سبق نقله الحافظ ابن حجر في «فتح الباري»، (٥/٤٣٥-٤٣٦)، وأورده المصنف هنا بنوع تصرف.

(أَنَّ) بفتح الهمز وتشديد النون، وفي نسخة بكسر الهمزة، وهي رواية لأبي ذرٍّ فتكونُ داخلةً في جملة النداء.

(مَنْ أَكَلَ) أي: أو شَرِبَ أو فَعَلَ فعلاً مُنَافِئاً لِلصَّوْمِ (فَلْيُتِمِّمْ) بسكون اللام، ويجوزُ كسرُها، وبضمِّ الياءِ وكسرِ التاءِ وتشديد الميمِ مَفْتُوحَةً، ويجوزُ كسرُها لَعَةً، أمرٌ غائبٌ؛ أي: فَلْيُتِمِّسْكَ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ عَلَى كَيْفِيَّةِ صَوْمِهِ لِحُرْمَةِ الْوَقْتِ وَتَعْظِيمِهِ، كما لو أَصْبَحَ يَوْمَ الشُّكِّ مُفْطِراً ثُمَّ ثَبَّتَ أَنَّهُ مِنْ رَمَضَانَ.

(أو فَلْيُصُمْ) شُكٌّ مِنَ الرَّاوي عَلَى مَا قَالَهُ الشَّرَّاحُ؛ أي: أو قَالَ: فَلْيُصُمْ؛ أي: فَلْيُتِمِّسْكَ بَقِيَّةَ النَّهَارِ، فَيَكُونُ مُؤَدَّاهُمَا واحداً.

وَالصَّوْمُ مَحْمُولٌ عَلَى مَعْنَاهُ اللَّغَوِيِّ مِنْ مُطْلَقِ الْإِمْسَاكِ الْمُنْدَرِجِ فِيهِ الْإِمْسَاكُ عَنِ الْمُفْطِرَاتِ وَغَيْرِهَا، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى مَعْنَاهُ الشَّرْعِيِّ، فَإِنَّهُ لَا يُتَصَوَّرُ بَعْدَ الْأَكْلِ عَمْداً، وَكَذَا قَوْلُهُ: «فَلْيُتِمِّمْ» يُحْمَلُ عَلَى الْمَجَازِ، وَإِلَّا لَا إِتِمَامَ إِلَّا بَعْدَ تَحَقُّقِ تَقَدُّمِ (١) الصِّيَامِ.

وبهذا تبيَّن أَنَّ قَوْلَ الشَّرَّاحِ: «فَلْيُتِمِّمْ» أي: الْإِمْسَاكُ وَعَدَمُ الْأَكْلِ لَيْسَ فِي مَحَلِّهِ. وَمَنْشَأُ هَذَا الشُّكِّ هُوَ أَنَّ حَدِيثَ أَسْمَاءَ بِنِ حَارِثَةَ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ هِنْدِ بْنِ أَسْمَاءِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى قَوْمِي مِنْ أَسْلَمَ فَقَالَ: «مُرُّ قَوْمَكَ أَنْ يَصُومُوا هَذَا الْيَوْمَ، يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَمَنْ وَجَدْتَهُ مِنْهُمْ قَدْ أَكَلَ فِي أَوَّلِ يَوْمِهِ فَلْيُصُمْ آخِرَهُ» (٢).

وَرَوَى أَحْمَدُ أَيْضاً مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ هِنْدٍ قَالَ: كَانَ هِنْدٌ مِنْ أَصْحَابِ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَأَخُوهُ الَّذِي بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ قَوْمَهُ

(١) في «ع»: «بعد تحقيق الصيام».

(٢) أخرجه أحمد (١٥٩٦٢).

بالصَّيَامِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ هُنْدٍ عَنْ أَسْمَاءِ بْنِ حَارِثَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ فَقَالَ: «مُرُّ قَوْمَكَ بِصِيَامِ هَذَا الْيَوْمِ» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ وَجَدْتُهُمْ قَدْ طَعِمُوا؟ قَالَ: «فَلْيُتِمُّوا آخِرَ يَوْمِهِمْ»<sup>(١)</sup>.

ف (أو) للتَّوَيُّعِ بِاعْتِبَارِ الرَّوَايَتَيْنِ فِي الطَّرِيقَيْنِ، لَا لِمُجَرَّدِ الشَّكِّ النَّاشِئِ عَنِ الرَّوَايَةِ النَّاسِيَةِ أَنَّ لَفْظَ الْمَرْوِيِّ مَاذَا، كَمَا تَوَهَّمُ الشَّرَاحُ، هَذَا هُوَ التَّحْقِيقُ، وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.

(وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ) أَي: مَثَلًا (فِي أَوَّلِ النَّهَارِ فَلَا يَأْكُلْ) أَي: فِي آخِرِهِ، وَيُنَوِي الصَّوْمَ إِنْ أَدْرَكَ وَقْتَ النَّيَّةِ، وَهُوَ الصَّحْوَةُ، لَتَقَعَ النَّيَّةُ فِي أَكْثَرِ وَقْتِ الطَّاعَةِ.

وظَاهِرُ الْحَدِيثِ أَنَّهُ تَجَوَّزُ النَّيَّةُ بَعْدَ الزَّوَالِ لِخُصُوصِ هَذِهِ الْقَضِيَّةِ، وَمِنْ هَذَا تَبَيَّنَ أَنَّ قَوْلَ الشَّرَاحِ: فَلَا يَأْكُلْ؛ أَي: فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ لَيْسَ فِي مَحَلِّهِ، بَلِ الصَّحِيحُ أَنَّ يُقَالُ: الْمَعْنَى فَلْيَصُمْ صِيَامًا شَرْعِيًّا بَعْدَهُ.

وَيُؤَيِّدُ مَا قَرَّرْنَا مَا سَيَأْتِي فِي الرَّوَايَةِ الثَّانِيَةِ<sup>(٢)</sup>: «أَنَّ مَنْ أَكَلَ فَلْيَصُمْ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ» أَي: فَلْيُمْسِكْ، «وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ فَلْيَصُمْ» حَيْثُ أَطْلَقَهُ.

ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ الْعُلَمَاءَ اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ صَوْمَهُ فِي زَمَانِنَا سُنَّةٌ. وَاخْتَلَفُوا فِي أَنَّهُ كَانَ وَاجِبًا أَوْ سُنَّةً، وَلَفْظُ الْأَمْرِ يَمْتَضِي الْوُجُوبَ، لَا سِيَّمَا وَقَدْ أَمَرَهُمْ بِإِمْسَاكِ بَقِيَّةِ الْيَوْمِ لِمَنْ أَكَلَ<sup>(٣)</sup>.

وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» عَنِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا وَيَحْتَنُنَا بِصِيَامِ يَوْمِ

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٥٩٦٣).

(٢) وَهِيَ الْحَدِيثُ السَّادِسُ مِنَ الثَّلَاثِيَّاتِ.

(٣) جَاءَتْ اللَّفْظَةُ فِي «ع» وَ«ف»: «أَكَلَهُ»!

عاشوراء، وَيَتَعَاهَدُنَا عِنْدَهُ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ لَمْ يَنْهَنَا عَنْهُ، وَلَمْ يَتَعَاهَدُنَا عِنْدَهُ<sup>(١)</sup>.

وفي رواية: فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ قَالَ: «مَنْ شَاءَ صَامَ عَاشُورَاءَ، وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَصُمْهُ»<sup>(٢)</sup>، قَالَ الْعُلَمَاءُ: فَبَقِيَ اسْتِحْبَابُ صَوْمِهِ، كَذَا ذَكَرَهُ بَعْضُ الشَّرَاحِ، وَفِيهِ بَحْثٌ؛ لِأَنَّ ظَاهِرَهُ الْإِبَاحَةُ، وَالِاسْتِحْبَابُ يُعْرَفُ بِنَوْعِ آخَرَ مِنَ الدَّلَالَةِ، أَوْ هَذَا عَلَى مُقْتَضَى مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ، وَأَمَّا فِي مَذْهَبِنَا إِذَا نُسِخَ الْوُجُوبُ لَا تَبْقَى الْإِبَاحَةُ الَّتِي ثَبَّتَتْ فِي ضِمْنِ الْوُجُوبِ، كَمَا أَنَّ قَطْعَ الثَّوْبِ كَانَ وَاجِبًا بِالْأَمْرِ إِذَا أَصَابَتْهُ نَجَاسَةٌ، ثُمَّ نُسِخَ الْوُجُوبُ، فَإِنَّهُ لَمْ يَبْقَ الْقَطْعُ مُسْتَحَبًّا وَلَا مُبَاحًا، كَمَا فِي «التَّوْضِيحِ»<sup>(٣)</sup>.

وفي «الصَّحِيحَيْنِ» عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَجَدَ الْيَهُودَ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَسَأَلَهُمْ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالُوا: هَذَا يَوْمٌ عَظِيمٌ نَجَّى اللَّهُ فِيهِ مُوسَى وَقَوْمَهُ، وَغَرِقَ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ، فَصَامَهُ مُوسَى شُكْرًا، فَنَحْنُ نَصُومُهُ، فَقَالَ ﷺ: «نَحْنُ أَحَقُّ وَأَوْلَى بِمُوسَى مِنْكُمْ»، فَصَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ<sup>(٤)</sup>.  
وفي رواية: فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ تَرَكَ عَاشُورَاءَ<sup>(٥)</sup>.

وَرَوَى مُسْلِمٌ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: حِينَ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) أخرجه مسلم في الصيام (٢٦٥٢)، ولفظه: (كان رسول الله ﷺ يأمرنا بصيام يوم عاشوراء، ويحثنا

عليه، ويتعاهدنا عنده، فلما فرض رمضان لم يأمرنا، ولم ينهنا، ولم يتعاهدنا عنده)

(٢) هذا المعنى روي عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم، ومنهم: السيدة عائشة رضي الله عنها في

الصحيحين: «فلما فرض رمضان ترك يوم عاشوراء، فمن شاء صامه، ومن شاء تركه». البخاري في

الصوم (٢٠٠٢) وهذا لفظه، ومسلم (٢٦٣٧ - ٢٦٤١).

(٣) «التوضيح شرح التنقيح»، لصدر الشريعة المحبوبي، (١٩٦) في مباحث الأمر.

(٤) أخرجه مسلم في الصيام (٢٦٥٨) وهذا قريب من لفظه، والبخاري في الصوم (٢٠٠٤).

(٥) في مسلم (٢٦٤٨ - ٢٦٤٩). من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «فلما نزل شهر رمضان

تُرك»، أو «تركه».

عَلَيْهِ السَّلَامُ عَاشُورَاءَ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ يَوْمٌ تُعَظَّمُهُ الْيَهُودُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَئِنْ بَقِيَتْ إِلَى قَابِلٍ لِأَصُومَنَّ التَّاسِعَ»<sup>(١)</sup>.

وقد رُوِيَ: أَنَّهُ تُوْفِّيَ فِي رَبِيعِ الْأَوَّلِ مِنَ السَّنَةِ الْقَابِلَةِ. وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ كَانَ بَعْدَ فَرَضِ رَمَضَانَ، وَأَنَّهُ كَانَ يَصُومُ بِطَرِيقِ الاسْتِحْبَابِ بَعْدَ الْإِجَابِ.

قَالَ الْعُلَمَاءُ فِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَأَصُومَنَّ التَّاسِعَ» اِحْتِمَالَيْنِ: أَحَدُهُمَا أَنَّهُ<sup>(٢)</sup> يَصُومُ التَّاسِعَ بِدَلِّ الْعَاشِرِ، وَثَانِيهِمَا أَنَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَ التَّاسِعِ وَالْعَاشِرِ. وَالْمَعْنَى: لِأَصُومَنَّ التَّاسِعَ مُنْضَمًّا إِلَى الْعَاشِرِ، لِيَكُونَ نُورًا عَلَى نُورٍ، وَتَحْصُلَ الْمُخَالَفَةُ لِلْيَهُودِ فِي تَحْصِيلِ السُّرُورِ<sup>(٣)</sup>.

وَيُؤَيِّدُهُ مَا رَوَاهُ أَحْمَدُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا: «صُومُوا عَاشُورَاءَ، وَخَالَفُوا الْيَهُودَ، فَصُومُوا يَوْمًا قَبْلَهُ وَيَوْمًا بَعْدَهُ»<sup>(٤)</sup>، وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْوَاوَ بِمَعْنَى (أَوْ)، لِحُصُولِ الْمُخَالَفَةِ بِأَحَدِهِمَا فِي الْجُمْلَةِ.

وَهَذَا كَانَ فِي آخِرِ الْأَمْرِ؛ لِأَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِي مَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ بِشَيْءٍ تَأْلُفًا لَهُمْ، فَلَمَّا فُتِحَتْ مَكَّةُ وَاشْتَهَرَ أَمْرُ الْإِسْلَامِ، وَتَبَيَّنَ عِنَادُهُمْ فِي قَبُولِ الْأَحْكَامِ أَحَبَّ مُخَالَفَتَهُمْ وَتَرَكَ مُلَاطَفَتَهُمْ.

قَالَ الْمُحَقِّقُونَ مِنَ الْعُلَمَاءِ: لِصَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ ثَلَاثُ مَرَاتِبَ: أَعْلَاهَا أَنْ تَصُومَ<sup>(٥)</sup> التَّاسِعَ وَالْعَاشِرَ وَالْحَادِيَ عَشَرَ، وَأَوْسَطُهَا أَنْ تَصُومَ التَّاسِعَ وَالْعَاشِرَ، وَالْأَدْنَى

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصِّيَامِ (٢٦٦٦-٢٦٦٧).

(٢) فِي «ع»: «أَنْ».

(٣) فِي «ف»: «وَيَحْصُلُ الْمُخَالَفَةُ لِلْيَهُودِ فِي تَخْصِيصِ السُّرُورِ».

(٤) الَّذِي أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢١٥٤) إِنَّمَا هُوَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَلَفْظُهُ: «صُومُوا قَبْلَهُ يَوْمًا، أَوْ بَعْدَهُ يَوْمًا».

(٥) فِي «ف» جَاءَتْ كَلِمَةُ تَصُومُ هُنَا، وَفِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ بَعْدَهَا بِصِيغَةِ الْمَفْرُودِ الْغَائِبِ: «يَصُومُ».

أن تصوم العاشرَ وحده، قلت: أو تصوم التاسعَ وحده؛ لما سبق من القول به.  
 لكن قد ورد: أن صيام يوم عاشوراء «أحتسبُ على الله أن يكفر السنَّة التي  
 قبله»<sup>(١)</sup>، (أخرجه في كتاب الصوم في باب: إذا) بالجرِّ مضافاً وكذا بالرفع مضافاً  
 ومُنوناً (نوى بالنهار صوماً).

وكذا رواه مسلمٌ عن سلمة بن الأكوع نحوه<sup>(٢)</sup>، وهو يؤيد مذهبنا أنه يصحُّ  
 الصوم فرضاً معيناً أو نفلاً مطلقاً بنية من النهار قبل مُضيِّ أكثره إذا كان أداءً.  
 قال في «الفتح»: واستدلَّ بحديث سلمة هذا على صحَّة الصيام لمن لم ينوهِ  
 من الليل، وأجيب بأن ذلك يتوقفُ على أن صيام عاشوراء كان واجباً، والذي يرجحُ  
 من أقوال العلماء أنه لم يكن فرضاً.

قلت: سبق أن المحققين على أنه كان واجباً.

ثم قال: وعلى تقدير أنه فرض قد نسخ بلا ريب، ونسخ حكمه وشرائطه بدليل  
 قوله: «ومن أكل فليتم»، ومن لا يشترط النية من الليل لا يجزئ صيام من أكل من  
 النهار، وعلى تقدير أن حكمه باقٍ فالأمر لا يستلزم الإجزاء، انتهى<sup>(٣)</sup>.

ولا يخفى أنه لا يلزم من نسخ فرضية شيء نسخ جميع أحكامه وشرائطه  
 المتعلقة به، ونحن ما أجزنا صيام من أكل من النهار حقيقةً، وإنما هو إمساك،  
 وتشبه بأهل الصيام صورة رعاية لظاهر الشريعة، فإن ما لا يدرك كله لا يترك  
 كله، ولا أظنُّ خلافاً في هذه المسألة بين علماء الأمة.

ويؤيده ما أخرجه أبو داود والترمذي من طريق قتادة عن عبد الله بن سلمة، عن

(١) أخرجه مسلم (٢٧٤٦).

(٢) «صحيح مسلم» (٢٦٦٨).

(٣) «فتح الباري» لابن حجر (٥/٢٧٣ - ٢٧٤).

عَمَّهُ: أَنْ أَسْلَمَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «صُمْتُمْ يَوْمَكُمْ هَذَا؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَأَتَمُّوا بِقِيَّةِ يَوْمِكُمْ وَاقْضُوهُ»<sup>(١)</sup>؛ فَإِنَّ الْأَمْرَ بِالْقَضَاءِ فَرَعٌ كَوْنِ الصَّوْمِ وَاجِبَ الْأَدَاءِ، فَالْحَدِيثُ حُجَّةٌ لَنَا لَا عَلَيْنَا كَمَا تَوَهَّمَهُ الْعَسْقَلَانِيُّ.

ولعل هذا هو الوجه للتفرقة بين صيام الفرض حال الأداء، وبينه حال القضاء، وأما صوم التطوع فتجزئ نيته من النهار اتفاقاً.

وأغرب العسقلاني حيث قال: أبعد الطحاوي في تفريقه بين صوم الفرض إذا كان في يوم بعينه كعاشوراء، فتجزئ النية في النهار أو لا في يوم بعينه كقضاء رمضان فلا تجزئ إلا بنية من الليل، انتهى.

وهو غاية التحقيق ونهاية التدقيق، وبه يجمع بين هذا الحديث الدال على صحة صيام يوم عاشوراء بنية في النهار، وبين ما أخرجه أصحاب السنن من حديث عبد الله بن عمر عن أخته حفصة: أن النبي ﷺ قال: «من لم يبيت الصيام من الليل فلا صيام له»، هذا لفظ النسائي<sup>(٢)</sup>.

ولأبي داود والترمذي: «من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له»<sup>(٣)</sup>، فإنه مُطلقٌ فيقيد بما سبق على غير الفرض أداءً، وكذا على غير النفل اتفاقاً لما تقرر في

(١) كذا وقع عن عبد الله بن سلمة عن عمه، وصوابه: عبد الرحمن بن مسلمة عن عمه، أخرجه أبو داود كذلك في الصوم (٢٤٤٧)، والنسائي في «الكبرى»، باب التأكيد في صوم عاشوراء: (٣٠٥٧)، (٣٠٥٨، ٣٠٥٩).

وبين أصحاب قتادة اختلاف فيه. انظر: «تحفة الأشراف» للزمي (١٥٦٢٨). وعزاه المصنف للترمذي، وليس فيه.

(٢) في «السنن الكبرى»، كتاب الصيام، ذكر اختلاف الناقلين لخبر حفصة في ذلك (٢٨٥٠).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٤٥٤)، والترمذي (٧٣٠) وقال: لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه، وقد روي عن نافع، عن ابن عمر قوله وهو أصح.

محله، وهذا على تسليم صحّة هذا الحديث، مع أنّ الرواة اضطربوا في رفعه ووقفه. وقال الطحاوي: هذا حديث لا يرفعه الحُفَاطُ الذين يروون عن ابن شهاب، ويختلفون فيه اختلافاً يُوجب اضطراب الحديث بما دونه<sup>(١)</sup>، فيبطل<sup>(٢)</sup> كلام إمام الحرمين بأنّ كلام الطحاوي غث<sup>(٣)</sup> لا أصل له<sup>(٤)</sup>.

هذا وقد قال المُحقّق ابن الهمام: يجب تقديم ما رويناه؛ أي من الأحاديث الواردة في «الصحيحين» على مرويه؛ أي الذي سلّمنا صحّته، لقوّة ما في «الصحيحين» بالنسبة إلى ما رواه بعد ما نقلنا فيه من الاختلاف في صحّة رفعه، فيلزم كون المراد به نفي الكمال في أمثاله، نحو: «لا وضوء لمن لم يسّم»، وغيره كثير<sup>(٥)</sup>.

ولو تنزّلنا إلى صحّته<sup>(٦)</sup> وكونه لنفي الصحّة<sup>(٧)</sup> وجب أن يخصّ عمومته

(١) «شرح معاني الآثار» للطحاوي (٢/٥٥).

(٢) في «ف»: «فبطل».

(٣) في «ع»: «عبث».

(٤) قال إمام الحرمين في «البرهان» (٢/٢٧٤) مع شرحه التحقيق والبيان: «وهذا كلام غث لا أصل له، وهو يحط من مرتبة الطحاوي إن صح النقل عنه!»

وتعقبه شارحه علي بن إسماعيل الأبياري، المتوفى (٦١٨هـ) رحمه الله تعالى، فقال: «ما ذكره الإمام من الوجهين في الرد على الطحاوي، لا يظهر شيء منهما عندي»... إلى أن قال (٢/٤٧٧): «وما ذكره الإمام من التشنيع على الرجل وكونه يحط من مرتبته إن صحّ النقل عنه، وأنه فهم ذلك من الفحوى التي لا ينكرها كل محصل: كل هذا دعاوى صرفة، وأقوال من غير حجة».

(٥) «فتح القدير» لابن الهمام (٢/٣١١). وحديث: «لا وضوء لمن لم يسّم الله تعالى»: قال الحافظ ابن قطلوبغا (١/١٠): «قال المنرجون لم نجد بهذا اللفظ، وإنما روى ابن ماجه (٣٩٨) والحاكم (١/١٤٧) عن أبي سعيد رفعه: «لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه...»، وعن سعيد بن زيد مثله، أخرجه ابن ماجه (٣٩٨)، والترمذي (٢٦)، والحاكم (٤/٦٦).

(٦) يعني: صحة رفعه.

(٧) يعني: صحة الصيام.



بما روينا عندهم، وعندنا لو كان قَطْعِيًّا خَصَّ بعضه، كيف وقد اجتمع فيه الظَّنِّيَّةُ والتَّخْصِيصُ؟ إذ خُصَّ منه النَّفْلُ؛ أي: بِاتِّفَاقٍ، فكما خُصُّوا منه النَّفْلُ بِحَدِيثِ عَائِشَةَ، خَصَّصْنَا منه الْفَرَضَ - أي: أَدَاءً - بِحَدِيثِ سَلَمَةَ بْنِ رَبِيعٍ وَابْنِ عُمَرَ وَجَابِرِ بْنِ سَلَمَةَ.

وَمِمَّا يُؤَكِّدُ أَنَّهُ كَانَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَرَضًا<sup>(١)</sup>: مَا رَوَاهُ الشَّيْخَانِ عَنِ الرَّبِيعِ بِنْتِ مَعُوذٍ قَالَتْ: أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَدَاةَ عَاشُورَاءَ إِلَى قُرَى الْأَنْصَارِ الَّتِي حَوْلَ الْمَدِينَةِ: «مَنْ كَانَ أَصْبَحَ صَائِمًا فَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ، وَمَنْ كَانَ أَصْبَحَ مُفْطِرًا فَلْيَتِمَّ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ»، فَكُنَّا بَعْدَ ذَلِكَ نَصُومُهُ نُصُومَهُ صَبِيَانَنَا الصَّغَارَ مِنْهُمْ، وَنَذْهَبُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَتَجْعَلُ لَهُمُ اللَّعْبَةَ مِنَ الْعِهْنِ، فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ أُعْطِينَاهُ إِيَّاهُ حَتَّى يَكُونَ عِنْدَ الْإِفْطَارِ<sup>(٢)</sup>.

هَذَا وَقَدْ قَالَ الْمُحَقِّقُ الْإِمَامُ ابْنُ الْهَمَامِ فِي «شَرْحِ الْهَدَايَةِ»: وَكَوْنُ لَفْظِ الْأَمْرِ مُشْتَرَكًا بَيْنَ الصَّيْغَةِ الطَّلَبِيَّةِ نَدْبًا وَإِجَابًا مَمْنُوعٌ، وَلَوْ سَلَّمَ فَقَوْلُ عَائِشَةَ: فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ قَالَ: مَنْ شَاءَ إِلَى آخِرِهِ؛ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ مُسْتَعْمَلٌ هُنَا فِي الصَّيْغَةِ الْمُوجِبَةِ لِلْقَطْعِ بِأَنَّ التَّخْيِيرَ لَيْسَ إِلَّا بِاعْتِبَارِ الْوُجُوبِ<sup>(٣)</sup>.

وَكَذَا أَمْرُهُ مَنْ أَكَلَ بِالْإِمْسَاكِ، فَإِنَّ الْأَمْرَ بِالْإِمْسَاكِ بَقِيَّةَ الْيَوْمِ لَمْ يَرِدْ فِي الشَّرْعِ إِلَّا فِي صَوْمِ الْفَرَضِ، كَمَا يُؤَمَّرُ بِالْإِمْسَاكِ مَنْ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فِي رَمَضَانَ نَهَارًا، وَمَنْ أَفْطَرَ فِي يَوْمِ الشَّكِّ ثُمَّ رَأَى الْهَيْلَالَ.

ثُمَّ بَعْدَ إِثْبَاتِ وَجُوبِ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ يُسْتَنْبَطُ مِنَ الْحَدِيثِ جَوَازُ نِيَّةِ صَوْمِ الْفَرَضِ بِالنَّهَارِ، فَقَوْلُ مَنْ لَمْ يَقُلْ بِوُجُوبِ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ لَمْ يَضُرَّنَا.

(١) فِي حَاشِيَةِ «ف»: الْحَدِيثُ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ صَوْمَ عَاشُورَاءَ [كَانَ] فَرَضًا قَبْلَ رَمَضَانَ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، فِي بَابِ صَوْمِ الصَّبِيَانِ (١٩٦٠)، وَمُسْلِمٌ (٢٦٦٩) وَاللَّفْظُ لَهُ. وَجَاءَ فِي «ع»

و«ف»: «وَيَصُومُهُ صَبِيَانَنَا»، وَالْمَثْبُوتُ مِنْ «صَحِيحِ مُسْلِمٍ».

(٣) «فَتْحُ الْقَدِيرِ» لِابْنِ الْهَمَامِ (٢/٣١١).

وأما ما في البخاري عن حميد بن عبد الرحمن: أنه سمع معاوية بن أبي سفيان يوم عاشوراء عام حج على المنبر يقول: يا أهل المدينة أين علمواؤكم؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول: «هذا يوم عاشوراء، ولم يكتب الله عليكم صيامه، وأنا صائم، فمن شاء فليصم، ومن شاء فليفطر»<sup>(١)</sup>.

فالجواب ما ذكره ابن الهمام من أن معاوية من مسلمة الفتح، فإن كان سمع هذا بعد إسلامه، فإنما يكون سمعه سنة تسع أو عشر، فيكون ذلك بعد نسخه بإيجاب رمضان، ويكون المعنى: لم يفرض بعد إيجاب رمضان جمعاً بينه وبين الأدلة الصريحة في وجوبه، وإن كان سمعه قبله فيجوز كونه قبل افتراضه، انتهى<sup>(٢)</sup>.

وقال العسقلاني: قوله: أين علمواؤكم؟ في سياق هذه القصة مشعر بأن معاوية لم ير لهم اهتماماً بصيام عاشوراء، فلذلك سأل عن علمائهم، أو بلغه عمّن يكره صيامه، أو يوجب<sup>(٣)</sup>.

وحاصله ما قاله النووي: من أنه أراد إعلامهم أنه ليس بواجب، ولا محرّم، ولا مكروه، وخطب في ذلك الجمع العظيم، ولم ينكر عليه<sup>(٤)</sup>، انتهى.

وزيادة المرام: أنه لم يكتب الله عليكم صيامه على الدوام، وأنه لم يدخل في قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ [البقرة: ١٨٣]، ويؤيده قول ابن

(١) أخرجه البخاري، في باب صيام يوم عاشوراء (٢٠٠٣).

(٢) «فتح القدير» لابن الهمام (٣١١/٢).

(٣) «فتح الباري» لابن حجر (٤٣٨/٥).

(٤) «شرح النووي على مسلم» (١١/٨).

عبّاسٍ في «مُسْلِمٍ»: لَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ تُرِكَ عَاشُورَاءُ<sup>(١)</sup>، مَعَ الْعِلْمِ بِأَنَّهُ مَا تُرِكَ اسْتِحْبَابُهُ، بَلْ هُوَ بَاقٍ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْمَتْرُوكَ وَجُوبُهُ.

وَأَمَّا قَوْلُ بَعْضِ الشَّافِعِيَّةِ: الْمَتْرُوكُ تَأْكُذُ اسْتِحْبَابِهِ، وَالْبَاقِي مُطْلَقُ اسْتِحْبَابِهِ؛ فَلَا يَخْفَى ضَعْفُهُ، بَلْ تَأْكُذُ اسْتِحْبَابِهِ بَاقٍ، وَلَا سِيَّمًا مَعَ اسْتِمْرَارِ الْإِهْتِمَامِ بِهِ، حَتَّى قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي عَامِ وَفَاتِهِ: «لَيْنٌ عِشْتُ لِأَصُومَنَّ التَّاسِعَ»<sup>(٢)</sup>، وَحَتَّى رَغَبَ فِي صَوْمِهِ بِأَنَّهُ يُكْفَرُ سَنَةً، كَمَا رَغَبَ فِي صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ بِقَوْلِهِ: «يُكْفَرُ السَّنَةُ الْمَاضِيَّةَ وَالْمُسْتَقْبَلَةَ»، رَوَاهُ مُسْلِمٌ<sup>(٣)</sup>، فَأَيُّ تَأْكِيدٍ أَبْلَغُ مِنْ هَذَا؟! وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ.

\*\*\*

(١) الذي في «صحيح مسلم» (٢٦٤٨ - ٢٦٥١) بمعنى ذلك هو من حديث عبد الله، لكنه عبد الله بن مسعود لا عبد الله بن عباس، ولفظه: «فلما نزل رمضان ترك» ولفظ «فلما فرض رمضان ترك» أخرجه البخاري (١٨٩٢) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٢) في «صحيح مسلم» (٢٢٦٦٧) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما: «لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع».

وفي «الجامع لشعب الإيمان» للبيهقي من حديث ابن عباس (٣٥٠٧، ٣٥٠٨) ولفظه: «لئن عشت إلى قابل صمت يوم التاسع».

(٣) أخرجه مسلم (٢٧٤٦) من حديث أبي قتادة رضي الله عنه.

## [الحديث السادس:]

قال حَدَّثَنَا المَكِّيُّ بن إبراهيم، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَن سَلَمَةَ بنِ الأَكْوَعِ رضي الله عنه، قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِّنْ أَسْلَمَ أَنْ أَدِّنَ فِي النَّاسِ: «أَنْ مِّنْ كَانَ أَكَلَ فَلْيُصِّمْ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ فَلْيُصِّمْ، فَإِنَّ الْيَوْمَ يَوْمٌ عَاشُورَاءُ»<sup>(١)</sup>.

(السَّادِسُ) وهو في مَعْنَى الخَامِسِ، (قَالَ) البُخَارِيُّ: (حَدَّثَنَا المَكِّيُّ بن إبراهيم ثَنَا) أَي: قَالَ: حَدَّثَنَا (يَزِيدُ) وَزَادَ أَبُو ذَرٍّ لَفْظَ (ابن أبي عُبَيْدٍ)، وَفِي نُسخة: (هو ابنُ أَبِي عُبَيْدٍ)، وَفِي أُخْرَى: (عن يَزِيدَ بنِ أَبِي عُبَيْدٍ) (عن سَلَمَةَ بنِ الأَكْوَعِ قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِّنْ أَسْلَمَ) هو بلفظِ (أَفْعَلِ) التَّفْضِيلِ، قَبِيلَةٌ مِّنْ قَبَائِلِ العَرَبِ، (أَنْ أَدِّنَ فِي النَّاسِ) أَي: أَوْعِ الإِعْلَامَ فِيهِمْ، (أَنْ) بِالوَجْهَيْنِ السَّابِقَيْنِ<sup>(٢)</sup> (مَنْ كَانَ أَكَلَ) أَي: قَبْلَ الإِعْلَامِ فِي أوَّلِ يَوْمِهِ، وَفِي مَعْنَى الأَكْلِ شَرْبُهُ وَنَحْوُهُ (فَلْيُصِّمْ) أَي: فَلْيَمْسِكْ (بَقِيَّةَ يَوْمِهِ)، أَي حُرْمَةَ للوَقْتِ، وَلَعَدَمَ المُخَالَفةِ للجماعةِ بِحَسَبِ الصُّورَةِ.

وَأَمَّا مَا رَوَاهُ ابنُ الهَمَامِ فِي «تَحْرِيرِهِ» بلفظِ: «مَنْ أَكَلَ فَلَا يَأْكُلُ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ» فَلَعَلَّهُ نَقَلَ بِالمَعْنَى، أَوْ ظَفَرَ بِروايةٍ فِي هَذَا المَبْنَى<sup>(٣)</sup>.

(وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ فَلْيُصِّمْ) أَي: حَقِيقَةً بِأَنْ يَنْوِيَهُ، وَلَعَلَّ الوَقْتَ كَانَ قَبْلَ الضُّحَاةِ، (فَإِنَّ الْيَوْمَ يَوْمٌ عَاشُورَاءُ) أَي: وَقَدْ وَجَبَ عَلَى النَّاسِ عُمُومًا.

(١) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ (٢٠٠٧)، وَسَبَقَ تَخْرِيجُهُ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الحَدِيثِ الخَامِسِ.

(٢) بِفَتْحِ الهَمْزَةِ وَكسْرِهَا.

(٣) قَدْ ظَفَرَ ابنُ الهَمَامِ بِروايةٍ فِي هَذَا المَبْنَى، أَخْرَجَهَا الإِمَامُ أَحْمَدُ (٢٠٥٨) مِّنْ حَدِيثِ ابنِ عَبَّاسٍ: «فَأَمْرٌ مِّنْ أَكَلَ أَنْ لَا يَأْكُلُ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ».

وَكَلَامُ ابنِ الهَمَامِ فِي «التَّحْرِيرِ» (١/١٥٢) مَعَ «شَرْحِ التَّيْسِيرِ»، وَقَدْ سَبَقَ مَوْلَفُهُ مُحَمَّدُ أَمِينُ المَعْرُوفُ بِأَمِيرِ بادشاهِ المَصْنَفِ المَلَا عَلِي القَارِي. فَقَالَ: «لَعَلَّهُ فِي حَدِيثِ آخَرَ غَيْرِ مَا سَبَقَ، أَوْ نَقَلَ بِالمَعْنَى، وَفِيهِ مَا فِيهِ».

(أَخْرَجَهُ) أَي: الْبُخَارِيُّ وَكَذَا مُسْلِمٌ (فِي بَابِ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ)، فَالتَّكْرَارُ بِاعْتِبَارِ اسْتِنْبَاطِ الْحُكَمَاءِ مَعَ مُخَالَفَةِ لِتَغْيِيرِ فِي الْإِسْنَادِ، فَإِنَّ شَيْخَهُ فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ أَبُو عَاصِمٍ، وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ مَعَ زِيَادَةِ الْفَائِدَةِ فِي الْمَتْنِ.

وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ أَرْسَلَ إِلَى الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّ غَدَاً يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَصُمْ وَأْمُرْ أَهْلَكَ أَنْ يَصُومُوا. رَوَاهُ مَالِكٌ وَابْنُ جَرِيرٍ<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ كُرَيْبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْأَلُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا عَنْ صِيَامِ رَمَضَانَ، وَصِيَامِ يَوْمِ الزَّيْنَةِ، يَعْنِي يَوْمَ عَاشُورَاءَ. رَوَاهُ ابْنُ مَرْدُويهِ<sup>(٢)</sup>.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعاً: «صُومُوا يَوْمَ عَاشُورَاءَ، يَوْمٌ كَانَتِ الْأَنْبِيَاءُ تَصُومُهُ فَصُومُوهُ أَنْتُمْ». رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ<sup>(٣)</sup>.

وَعَنْ مَرْفُوعاً: «عَاشُورَاءَ عِيدٌ نَبِيٌّ كَانَ قَبْلَكُمْ فَصُومُوهُ أَنْتُمْ». رَوَاهُ الْبَزَارِيُّ<sup>(٤)</sup>.

وَعَنْ ابْنِ عَمَرَ مَرْفُوعاً: «مَنْ صَامَ يَوْمَ الزَّيْنَةِ أَدْرَكَ مَا فَاتَهُ مِنْ صِيَامِ السَّنَةِ»، يَعْنِي يَوْمَ عَاشُورَاءَ. رَوَاهُ الدَّيْلَمِيُّ<sup>(٥)</sup>.

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ مَرْفُوعاً: «إِنَّ نُوحاً عَلَيْهِ السَّلَامُ هَبَطَ مِنَ السَّمَاءِ عَلَى الْجُودِيِّ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَصَامَ نُوحٌ وَأَمَرَ مَنْ مَعَهُ بِصِيَامِهِ شُكْرًا لِلَّهِ، وَفِي يَوْمِ

(١) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ» (٥٩٥) بِرَوَايَةِ يَحْيَى (٨٤٢) بِرَوَايَةِ أَبِي مَصْعَبٍ. وَلَمْ أَظْفَرْ بِهِ فِي «تَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ».

(٢) أَوْرَدَهُ الْمُتَّقِيُّ الْهِنْدِيُّ فِي «كَنْزِ الْعَمَالِ» (٢٤٥٩٠). وَفِي حَاشِيَةِ «ف»: أَحَادِيثُ تَدُلُّ عَلَى فَضِيلَةِ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ.

(٣) «مُصَنَّفُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ» (٩٤٤٦)، وَلَيْسَ عِنْدَهُ: «صُومُوا».

(٤) أَخْرَجَهُ الْبَزَارِيُّ فِي «كَشْفِ الْأَسْتَارِ» (١٠٤٦)، وَتَحَرَّفَتْ «عِيدٌ» فِي النُّسخِ الْخَطِيئَةِ إِلَى «عِنْدًا!».

(٥) انْظُرْ حَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو الْآتِيَّ بَعْدَ قَلِيلٍ.

عاشوراء تاب الله على آدم عليه السلام، وعلى أهل مدينة يونس عليه السلام، وفيه فُلِقَ البحرُ لبني إسرائيل، وفيه وُلِدَ إبراهيمُ وابنُ مريمَ عليهما السلام». رَوَاهُ أَبُو الشَّيْخِ فِي «الثَّوَابِ»<sup>(١)</sup>.

ثُمَّ اَعْلَمَ أَنَّ مَا اشْتَهَرَ مِنَ الْأَفْعَالِ الْعَشْرَةِ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ<sup>(٢)</sup>، فَلَا يَصِحُّ مِنْهَا إِلَّا الصَّوْمُ وَالتَّوَسُّعُ وَالكُحْلُ وَالصَّدَقَةُ.

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ يَوْمَ الزَّيْنَةِ أَدْرَكَ مَا فَاتَهُ مِنْ صِيَامِ تِلْكَ السَّنَةِ، وَمَنْ تَصَدَّقَ يَوْمَئِذٍ بِصَدَقَةٍ أَدْرَكَ مَا فَاتَهُ مِنْ صَدَقَةِ تِلْكَ السَّنَةِ». يَعْنِي يَوْمَ عَاشُورَاءَ. رَوَاهُ ابْنُ الْمُنْذِرِ<sup>(٣)</sup>.

وَعَنْ جَابِرِ مَرْفُوعاً: «مَنْ وَسَّعَ عَلَى نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَائِرَ سَنَّتِهِ». رَوَاهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الاسْتِذْكَارِ»<sup>(٤)</sup>.

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعاً: «مَنْ وَسَّعَ عَلَى عِيَالِهِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ لَمْ يَزَلْ فِي سَعَةٍ سَائِرَ سَنَّتِهِ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ<sup>(٥)</sup>.

(١) أوردته المتقي الهندي في «كنز العمال» (٢٤٢٥٦) وقال: أبو الشيخ في «الثواب» عن عبد الغفور بن عبد العزيز بن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، عن أبيه، عن جده.

(٢) في حاشية «ف»: قف على ما اشتهر من الأفعال العشرة يوم عاشوراء وما يصح منها.

(٣) أوردته السيوطي في «الدر المنثور» (٥٨٤/٥) في تفسير الآية ٥٩ من سورة طه. ولم يعزه لغير ابن المنذر، وقد أخرجه أبو القاسم الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (٨٧٣) وقد سبق ذكر حديث ابن عمر، عند الديلمي، فلعلهما حديث واحد وقع التصحيف في عزوه إلى ابن عمر رضي الله عنهما.

(٤) «الاستذكار» (٣٣١/٣) في كتاب الصيام، باب صيام يوم عاشوراء.

(٥) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠٠٠٧). وفيه الهيصم بن الشدّاخ، تفرّد به عن الأعمش. قال ابن حبان: يروي الطامات لا يجوز أن يُحتجَّ به، وذكر هذا الحديث من طاماته. انظر: «لسان الميزان» لابن حجر (٨٣٢١).

وعن أبي سعيدٍ مرفوعاً: «مَنْ وَسَّعَ عَلَى عِيَالِهِ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي سَنَّتِهِ كُلِّهَا». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ»، وَالْبَيْهَقِيُّ<sup>(١)</sup>.

وعن ابنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعاً: «مَنْ اِكْتَحَلَ بِالْإِثْمِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ لَمْ يَرِ رَمْدًا أَبَدًا». رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي «التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ»: عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَّادٍ<sup>(٣)</sup>، بَلَغَنِي أَنَّ الْوَحْشَ<sup>(٤)</sup> كَانَتْ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ<sup>(٥)</sup>.

وَقَالَ الْفَتْحُ بْنُ شَخْرَفٍ وَكَانَ مِنَ الزَّاهِدِينَ<sup>(٦)</sup>: كُنْتُ أَفْتُ لِلنَّمْلِ خُبْزًا فِي كُلِّ يَوْمٍ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ لَمْ يَأْكُلْهُ<sup>(٧)</sup>. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

\*\*\*

(١) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (٩٢٩٨) وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعْبِ الْإِيمَانِ» (٣٥١٤).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعْبِ الْإِيمَانِ» (٣٥١٧) وَهُوَ مُنْقَطِعٌ، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ بِمَرَّةٍ.

(٣) قَيْسُ بْنُ عَبَّادِ الضُّبَعِيِّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ، ثِقَةٌ مَخْضَرٌ، مَاتَ بَعْدَ الثَّمَانِينَ رَوَى لَهُ الشَّيْخَانُ. «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» (٥٥٨٢).

(٤) فِي «ع»: «الْوَحْشُ».

(٥) «التَّرْغِيبُ وَالتَّرْهِيْبُ» لِلْأَصْبَهَانِيِّ (١٨٧٦).

(٦) الْفَتْحُ بْنُ شَخْرَفِ بْنِ دَاوُدَ بْنِ مَزَاحِمٍ، أَبُو نَصْرِ الْكَسِّيِّ. قَالَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي تَرْجُمَتِهِ مِنْ «تَارِيخِ بَغْدَادٍ» (٦٧٩٦): «كَانَ أَحَدَ الْعِبَادِ السِّيَاحِينَ، ثُمَّ سَكَنَ بَغْدَادًا» وَرَوَى قَوْلَ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ فِيهِ «مَا أَخْرَجَتْ خِرَاسَانَ مِثْلَ فَتْحِ بْنِ شَخْرَفٍ». مَاتَ بِبَغْدَادِ سَنَةَ (٢٧٣) رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

(٧) فِي «ف»: «تَأْكُلُهُ»، وَفِي «التَّرْغِيبِ»: «لَمْ يَأْكُلُوا». وَالْخَبْرُ فِي «التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» لِلْأَصْبَهَانِيِّ (١٨٧٧).

## [الحديث السابع:

حدثنا المكيُّ بن إبراهيم، حدثنا يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه، قال: كنا جلوساً عند النبي ﷺ إذ أتني بجنزة فقالوا: صلَّ عليها، فقال: «هل عليه دين؟» قالوا: لا، قال: «فهل ترك شيئاً؟» قالوا: لا، فصلى عليه.

ثم أتني بجنزة أخرى، فقالوا: يا رسول الله صلَّ عليها، قال: «هل عليه دين؟» قيل: نعم، قال: «فهل ترك شيئاً؟» قالوا: ثلاثة دنائير، فصلى عليها.

ثم أتني بالثالثة، فقالوا: صلى عليها، قال: «هل ترك شيئاً؟» قالوا: لا، قال: «فهل عليه دين؟» قالوا: ثلاثة دنائير قال: «صلوا على صاحبكم».

قال أبو قتادة: صلَّ عليه يا رسول الله، وعليَّ دينه. فصلَّى عليه<sup>(١)</sup>.

(السابع) قال البخاريُّ: (حدثنا المكيُّ بن إبراهيم، ثنا) أي: قال حدثنا يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع، قال: كنا جلوساً أي: جالسين (عنده) في المسجد<sup>(٢)</sup> ذات يوم، كما صرح به في بعض الروايات، (إذ أتني) بصيغة المفعول؛ أي: جيء (بجنزة) بكسر الجيم وفتحها، لغتان والكسر هو الأفتح على ما<sup>(٣)</sup> صرح به ابن قتيبة وجماعة من أهل اللغة<sup>(٤)</sup>، والمراد به الميت، وبالفتح السرير لا غير، كذا قيل،

(١) أخرجه البخاري في «الحوالات»، باب إن أحال دين الميت على رجل جاز (٢٢٨٩)، وفي الكفالة، باب من تكفل عن ميت ديناً فليس له أن يرجع (٢٢٩٥) من طريق أخرى ثلاثية ستأتي وهي الحديث الثامن. والنسائي في «الكبرى» في الجنائز، باب الصلاة على من عليه دين (٢٢٩٣) من طريق عمرو بن علي ومحمد بن المثنى قالوا: حدثنا يحيى، قال حدثنا يزيد، به. وهو في «مسند الإمام أحمد» (١٦٥١٠) بسند ثلاثي من طريق حماد بن مسعدة، عن يزيد به.

(٢) في «ع»: «المجلس»، ولم أقف على الرواية التي فيها التصريح بالمسجد.

(٣) في «ع»: «كما» بدل: «على ما».

(٤) «أدب الكاتب» لابن قتيبة (٣٢٩، ٣٦٠، ٤٦٩).



وقيل: إنه بالفتح الميِّت وبالكسر السَّرِيرُ، وهذا هو الأظهر لموافقته الوجود. فتدبر.

(فقالوا) أي: أصحاب الجِنَازَةِ له عليه السَّلَامُ: (صَلِّ عَلَيْهَا) ثُمَّ لَمْ يُعَرَفِ اسْمُ هَذَا الْمَيِّتِ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ أَنْصَارِيًّا؛ لِإِمَّا رَوَاهُ الْحَاكِمُ مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: مَاتَ رَجُلٌ مِنَّا، فَعَسَلْنَاهُ وَكَفَّنَاهُ وَحَنَطْنَاهُ وَوَضَعْنَاهُ حَيْثُ تُوَضَّعُ الْجِنَائِزُ عِنْدَ مَقَامِ جَبْرِيلَ، ثُمَّ أَذَّنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِهِ<sup>(١)</sup>. ولعلَّ المرادَ بِمَقَامِ جَبْرِيلَ ما أشارَ إليه السَّيِّدُ السَّمُودِيُّ فِي «تَارِيخِ الْمَدِينَةِ» فِي قِصَّةِ بَنِي قُرَيْظَةَ نَقْلًا عَنِ «الْاِكْتِفَاءِ»: أَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَى فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ عَلَى فَرَسٍ وَعَلَيْهِ اللَّامَةُ حَتَّى وَقَفَ بِيَابِ الْمَسْجِدِ عِنْدَ مَوْضِعِ الْجِنَائِزِ، وَأَنَّهُ عَلَى وَجْهِ جَبْرِيلَ لَأَثَرُ الْغُبَارِ<sup>(٢)</sup>، انتهى.

فلذلك يُسَمَّى الْبَابُ بَابَ جَبْرِيلَ؛ إِذْ لَمْ يَكُنْ حَيْثُ تَدُخَلُ لِلْمَسْجِدِ بَابٌ فِي نَاحِيَةِ الْجِنَائِزِ غَيْرِهِ، وَفِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الْمُخْتَارَ عَدَمَ إِدْخَالِ الْجِنَازَةِ فِي الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ وَأَمْثَالِهِ مِنَ الْمَسَاجِدِ الْمَوْضُوعَةِ لِصَلَاةِ الْجَمَاعَةِ وَالْجُمُعَةِ.

وما وَقَعَ نَادِرًا أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ صَلَّى عَلَى جِنَازَةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَلَعَلَّهُ كَانَ بَعْدُ، أَوْ عَدَى<sup>(٣)</sup> مَا أُدْخِلَ فِي الْمَسْجِدِ مَسْجِدًا، وَأَمَّا الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ فَمُسْتَشْتَنِي؛ لِأَنَّهُ مَوْضُوعٌ

(١) أخرجه الحاكم (٥٨/٢)، وليس فيه لفظ «منا» في هذا السياق، وإنما جاء هذا اللفظ في تمة الحديث: «... فقال له رجل منا يقال له أبو قتادة: يا رسول الله، هما عليّ...» يعني: وفاء الدينارين اللذين هما دينٌ على الميت، وهذا في المتكفل بوفاء الدين، وليس في المدين الميت.

(٢) «وفاء الوفا» للسَّمُودِيِّ (٣٠٥/١)، وانظر أيضاً (٦٩١/٢) منه، ووقع من ناسخ «ف» أنه ينسبه: السَّمُودِيُّ فِي كُلِّ الْمَوَاضِعِ الَّتِي ذُكِرَ فِيهَا. أَمَّا «الْاِكْتِفَاءُ»، فَهُوَ «الْاِكْتِفَاءُ بِمَا تَضَمَّنَهُ مِنْ مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالثَّلَاثَةِ الْخُلَفَاءِ» لِلْإِمَامِ أَبِي الرَّبِيعِ سَلِيمَانَ بْنِ مُوسَى الْجَمِيرِيِّ الْكَلَاعِيِّ، الْمَتَوَفَى (٦٣٤) رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

(٣) كذا في «ع»، وفي «ف»: «عدى». ولعل صوابها: «عدَّ».

لأنواع الصَّلواتِ بأسْرِها، من الجُمُعةِ والجماعةِ والعيدينِ والاستسقاءِ والجَنَازَةِ<sup>(١)</sup>.  
وقد رأيتُ في «الدرِّ المَنثورِ» أَنَّهُ صَلَّى عَلَيَّ عَلَى آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ بَابِ  
الْبَيْتِ الْحَرَامِ<sup>(٢)</sup>.

(فَقَالَ: هَلْ عَلَيْهِ) أَي: عَلَى الْمَيِّتِ (دَيْنٌ؟)؛ أَي: مِنْ حَقِّقِ الْعِبَادِ وَلَوْ يَسِيرًا،  
(قَالُوا: لَا) أَي: لَا دَيْنَ عَلَيْهِ مُطْلَقًا، (قَالَ: فَهَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟ قَالُوا: لَا)، فَإِنْ قِيلَ: مَا فَائِدَةُ  
هَذَا<sup>(٣)</sup> السُّؤَالِ عِنْدَ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ بَعْدَ الْعِلْمِ بِأَنَّهُ لَا دَيْنَ عَلَيْهِ؟ أُجِيبَ بِأَنَّهُ يَحْتَمِلُ أَنَّهُ لَوْ  
تَرَكَ شَيْئًا لَزَادَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الاسْتِغْفَارِ لَهُ وَالِدُعَاءِ بِمَا يُسَهِّلُ حِسَابَهُ (فَصَلَّى عَلَيْهِ).  
وَعِنْدَ الدَّارِقُطَنِيِّ مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
إِذَا أُتِيَ بِجَنَازَةٍ لَمْ يَسْأَلْ عَنْ شَيْءٍ مِنْ عَمَلِهِ؛ أَي: لِيَتَبَيَّنَ أَنَّهُ بَرٌّ أَوْ فَاجِرٌ، وَسَأَلَ  
عَنْ دَيْنِهِ؛ - أَي: لِلْاهْتِمَامِ بِأَمْرِهِ -، فَإِنْ قِيلَ: عَلَيْهِ دَيْنٌ كَفٌّ؟ - أَي: امْتَنَعَ - عَنِ  
الصَّلَاةِ عَلَيْهِ، وَإِنْ قِيلَ: لَيْسَ عَلَيْهِ دَيْنٌ صَلَّى عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

وَعِنْدَ الْبُخَارِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتَى  
بِالرَّجُلِ الْمُتَوَفَّى عَلَيْهِ الدَّيْنُ، فَيَسْأَلُ: «هَلْ تَرَكَ لَدَيْنِهِ قِضَاءً»، فَإِنْ حُدِّثَ أَنَّهُ تَرَكَ  
لَدَيْنِهِ قِضَاءً صَلَّى عَلَيْهِ، وَإِلَّا قَالَ لِلْمُسْلِمِينَ: «صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ»<sup>(٥)</sup>.  
وَبَيَّنَ فِي «الْبُخَارِيِّ» أَنَّهُ تَرَكَ ذَلِكَ السُّؤَالَ لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفُتُوحَ<sup>(٦)</sup>، يَعْنِي

(١) فِي حَاشِيَةِ «ف»: بَيَانُ أَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ مَسْتَثْنَى مِنْ بَيْنِ الْمَسَاجِدِ يَصَلَّى فِيهِ الْجَنَازَةَ.

(٢) تَنْظُرُ فِي «الدرِّ المَنثورِ» عِدَّةَ رَوَايَاتٍ فِي ذَلِكَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿فَلَقَى آدَمَ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾

[البقرة: ٣٧].

(٣) فِي «ع»: «مَا الْفَائِدَةُ عَنِ السُّؤَالِ».

(٤) «سَنَنِ الدَّارِقُطَنِيِّ» (٢٩٨٤).

(٥) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي مَوَاضِعَ، أَوَّلُهَا فِي الْكِفَالَةِ، بَابِ الدَّيْنِ (٢٢٩٨).

(٦) وَلَفْظُهُ فِي الْبُخَارِيِّ (٢٢٩٨): «فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفُتُوحَ قَالَ: أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَمِنْ

أَنَّهُ كَانَ يَقْضِي دَيْنَهُ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ، فَكَانَ امْتِنَاعُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ أَوْلَاً  
تَحْذِيراً مِنَ الدَّيْنِ، وَزَجْراً عَنِ الْمُمَاطَلَةِ، وَحِفْظاً لَشَفَاعَتِهِ أَنْ تَتَوَقَّفَ عَنْ وَقْتِ حَاجَتِهِ  
إِلَى أَدَاءِ دَيْنِهِ أَوْ رِضَاءِ خَصْمِهِ.

(ثُمَّ أُتِيَ بِجَنَازَةِ أُخْرَى، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ صَلِّ عَلَيْهَا) أَي: عَلَى  
الْجَنَازَةِ، الْمُرَادُ بِهَا الْمَيْتُ، أَعْمٌ مِنْ أَنَّهُ رَجُلٌ أَوْ امْرَأَةٌ، (قَالَ: هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟  
قِيلَ: نَعَمْ، قَالَ: فَهَلْ تَرَكَ شَيْئاً؟) أَي: لَوْفَاءِ دَيْنِهِ، (قَالُوا: ثَلَاثَةُ دِنَانِيرٍ) أَي: تَرَكَهَا  
(فَصَلَّى) أَي: عَلَيْهَا، كَمَا فِي نُسْخَةٍ.

وَالظَّاهِرُ أَنَّ تِلْكَ الدَّنَانِيرَ كَانَتْ وَافِيَةً لَدَيْنِهِ، وَلِذَا صَلَّى عَلَيْهِ، وَلِلْحَاكِمِ مِنْ  
حَدِيثِ جَابِرٍ: دِينَارَانِ<sup>(١)</sup>، وَعِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ: كَانَا دِينَارَيْنِ  
وَشَطْرًا<sup>(٢)</sup>، وَجَمَعَ الْحَافِظُ ابْنَ حَجْرٍ بَيْنَهُمَا: بَأَنَّ مَنْ قَالَ ثَلَاثَةً جَبَرَ الْكَسْرَ، وَمَنْ قَالَ  
دِينَارَيْنِ أَلْغَاهُ، أَوْ كَانَ أَصْلُهُمَا ثَلَاثَةً فَوَفَّى قَبْلَ مَوْتِهِ دِينَارًا<sup>(٣)</sup>، وَبَقِيَ عَلَيْهِ دِينَارَانِ، فَمَنْ  
قَالَ ثَلَاثَةً فَبَاعْتَبَارِ الْأَصْلِ، وَمَنْ قَالَ دِينَارَانِ فَبَاعْتَبَارِ مَا بَقِيَ<sup>(٤)</sup>.

(ثُمَّ أُتِيَ بِالثَّلَاثَةِ) أَي: بِالْجَنَازَةِ الثَّلَاثَةِ (فَقَالُوا) وَفِي نُسْخَةٍ (قَالُوا): (صَلِّ عَلَيْهَا،  
قَالَ: هَلْ تَرَكَ شَيْئاً؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَهَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟ قَالُوا: ثَلَاثَةُ دِنَانِيرٍ) بِالرَّفْعِ؛ أَي: نَعَمْ  
عَلَيْهِ ثَلَاثَةُ دِنَانِيرٍ (قَالَ) أَي: لِأَصْحَابِهِ (صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ)؛ أَي: مِمَّنْ يَصْحَبُكُمْ فِي  
الْإِسْلَامِ وَيَتَّبِعُكُمْ فِي الْأَحْكَامِ.

توفي من المؤمنين فترك ديناً فعليّ قضاؤه...».

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (٥٨/٢).

(٢) أخرج الطبراني في «المعجم الكبير»، مسند النساء (٤٦٦) من حديث أسماء بنت يزيد: أن الدين كان دينارين، فغريب نقل المصنف: «دينارين وشطراً»!

(٣) في «ف»: «فوفي قبل موته دينار».

(٤) «فتح الباري»، لابن حجر (٦٩/٦) شرح الحديث (٢٢٨٩).

(قَالَ أَبُو قَتَادَةَ) يَعْنِي: الْحَارِثُ بْنُ رَبِيعٍ الْأَنْصَارِيُّ، وَهُوَ مِنْ أَكْبَرِ أَصْحَابِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، شَهِدَ مَعَهُ أَحَدًا وَمَا بَعْدَهَا مِنَ الْمَشَاهِدِ الْعِظَامِ، وَقَالَ ﷺ تَعْظِيمًا لِسَانِهِ فِي بَعْضِ الْغَزَوَاتِ: «خَيْرُ فُرْسَانِنَا الْيَوْمَ أَبُو قَتَادَةَ»<sup>(١)</sup>.

رَوَى مِثْلَهُ وَسَبْعِينَ حَدِيثًا، مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ مِنَ الْهَجْرَةِ بِالْمَدِينَةِ عَلَى الصَّحِيحِ، وَقِيلَ: مَاتَ بِالْكُوفَةِ فِي خِلَافَةِ عَلِيٍّ، وَهُوَ ابْنُ سَبْعِينَ سَنَةً، وَكَانَ شَهِدَ مَعَهُ الْمَشَاهِدَ كُلَّهَا، وَصَلَّى عَلَيْهِ عَلِيٌّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ وَكَبَّرَ عَلَيْهِ سَبْعًا، ذَكَرَهُ الشَّارِحُ مِيرَكَ شَاهِ رَحْمَةَ اللَّهِ، وَهُوَ مَمَّنْ غَلَبَتْ عَلَيْهِ كُنْيَتُهُ، وَلَمْ يُعْرَفْ فِي الصَّحَابَةِ مَنْ كُنِيَ بِهَذِهِ الْكُنْيَةِ غَيْرُهُ.

(صَلَّى عَلَيْهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَعَلِيٌّ دَيْنُهُ) أَي: وَهُوَ دِينَارَانِ عَلَى الْأَصَحِّ.

قَالَ فِي «الْفَتْحِ»: وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مَاجَةَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي قَتَادَةَ نَفْسِهِ، فَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ: أَنَا أَتَكْفَلُ بِهِ<sup>(٢)</sup>، زَادَ الْحَاكِمُ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ فَقَالَ: «هُمَا عَلَيْكَ، وَفِي مَالِكَ وَالْمَيْتُ مِنْهُمَا بَرِيءٌ؟» قَالَ: نَعَمْ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا لَقِيَ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ: «مَا صَنَعْتَ الدِّينَارَانِ؟» حَتَّى كَانَ آخِرَ ذَلِكَ أَنْ قَالَ: قَدْ فَضَيْتُهُمَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الآنَ أَبْرَدَتْ عَلَيْهِ جِلْدَهُ»<sup>(٣)</sup>.

وَفِيهِ دَلَالَةٌ لِمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ أَبُو حَنِيفَةَ مِنْ أَنَّ هَذَا كَانَ وَعْدًا لَا كِفَالََةً حَقِيقَةً، فَإِنَّهَا تَقْتَضِي الْبَرَاءَةَ بِالْكُلِّيَّةِ.

وَقَدْ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّ قِضَاءَ الدَّيْنِ يَسْقُطُ مِنْ ذِمَّةِ الْمَيْتِ وَلَوْ كَانَ مِنْ أَجْنَبِيٍّ وَمَنْ غَيْرِ تَرَكْتَهُ.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٤٦٧٨) مِنْ حَدِيثِ طَوِيلٍ لِسُلَيْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَلَفْظُهُ: «كَانَ خَيْرَ فُرْسَانِنَا...». وَذَلِكَ فِي غَزْوَةِ ذِي قَرْدٍ.

(٢) «فَتْحُ الْبَارِي»، (٦/٦٩). وَهُوَ فِي سَنَنِ ابْنِ مَاجَةَ، كِتَابُ الصَّدَقَاتِ، بَابُ الْكِفَالَةِ (٢٤٠٧).

(٣) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٥٨/٢)، وَقَالَ: صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَخْرُجْ.

ووقع نحو هذه القصة<sup>(١)</sup> لعلِّي كرم الله وجهه، فروى الدارقطني من حديثه: أنه ﷺ أتى بجنزة ليصلي عليها، فلما قام ليكبر سأل: «هل عليه دين؟» فقالوا: ديناران، فعدّل عنه، فقال علي، هما عليّ يا رسول الله، وهو بريء منهما، فصلّى عليه ثم قال لعلّي: «جزاك الله خيراً، وفك الله رهانك كما فككت رهان أخيك»<sup>(٢)</sup>.

قال الخطابي: فيه أن ضمان الدين عن الميت يبرئه إذا كان معلوماً، سواء خلف الميت وفاءً، أو لم يخلف<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن بطال: ذهب الجمهور إلى صحة هذه الكفالة، ولا رجوع له في مال الميت، وعن مالك: له أن يرجع إن قال: إنما ضمنت لأرجع، فإذا لم يكن للميت مال وعلم الضامن بذلك فلا رجوع له.

وعن أبي حنيفة: إن ترك الميت وفاءً جاز الضمان بقدر ما ترك، وإن لم يترك وفاءً لم يصح ذلك<sup>(٤)</sup>. انتهى كلامه وظهر مرأته في أحسن عبارة وأيمن إشارة، بخلاف ما قال البيضاوي: الحديث حجة على أبي حنيفة، حيث قال: لا يصح الضمان عن<sup>(٥)</sup> الميت إذا لم يترك الوفاء، وقد تصدى لجوابه العلامة الشمني في «شرح النقاية مختصر الوقاية» حيث قال: تمسك به أبو يوسف ومحمد ومالك والشافعي وأحمد أنه تصح الكفالة عن ميت لم يترك وفاءً؛ فإنه لو لم تصح لما صلى عليه.

وقال أبو حنيفة: لا تصح الكفالة عن ميت مفلس؛ لأنها كفالة بدين

(١) في «ف»: «القضية».

(٢) «سنن الدارقطني» (٢٩٨٤).

(٣) «أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري» للخطابي (١١٣٠/٢).

(٤) «شرح البخاري» لابن بطال (٤٢٦/٦) بتصرف في العبارة، والتصرف من الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٦٩/٦)، فإن المصنف هنا. ينقل بواسطة.

(٥) في «ف»: «من»، وهو خطأ بين.

ساقط، وهي باطلّة، والحديثُ يحتملُ الإقرارَ عن كفالةٍ سابقةٍ، ويحتملُ الوعدَ بالأداءِ عنه، وكأنَّ امتناعه من الصَّلَاةِ لِيُظْهِرَ طريقَ قضاءِ دينه، فلمَّا ظَهَرَ بالوعدِ صَلَّى عليه<sup>(١)</sup>، انتهى.

وَيُؤَيِّدُهُ مَا قَالَ الْقَسْطَلَانِيُّ مِنْ أَنَّ صَلَاتَهُ ﷺ عَلَيْهِ وَإِنْ كَانَ الدَّيْنُ بَاقِيًا فِي ذِمَّةِ الميِّتِ، لَكِنَّ صَاحِبَ الحَقِّ عَادَ إِلَى الرَّجَاءِ بَعْدَ اليَأْسِ، وَأَطْمَأَنَّ بِأَنَّ دَيْنَهُ صَارَ فِي مَأْمَنٍ، فَخَفَّ سَخَطُهُ وَقَرَّبَ مِنَ الرِّضَا<sup>(٢)</sup>.

(أَخْرَجَهُ) أَي: البُخَارِيُّ (فِي كِتَابِ الحَوَالَةِ فِي: بَابِ) بِالضَّمِّ عَلَى الحِكَايَةِ، وَبِالْجَرِّ عَلَى الإِعْرَابِ، وَفِي نَسْخَةٍ بَتْنُونِيهِمَا (إِذَا أَحَالَ) أَي: أَحَدٌ مِنْ غَيْرِ الوَرَثَةِ (دَيْنَ الميِّتِ عَلَى رَجُلٍ) أَي مُعَيَّنٍ (مَلِيٍّ جَازٍ) أَي: جَازَتْ الإِحَالَةُ أَوِ الحَوَالَةُ.

وهذا الحديثُ ذَكَرَهُ البُخَارِيُّ فِي (بَابِ الدَّيْنِ) وَلَفْظُهُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتَى بِالرَّجُلِ المُتَوَفَّى عَلَيْهِ الدَّيْنُ، فَيَسْأَلُ: «هَلْ تَرَكَ لَدَيْنِهِ قِضَاءً؟»<sup>(٣)</sup>، فَإِنْ حُدِّثَ أَنَّهُ تَرَكَ لَدَيْنِهِ وَفَاءً صَلَّى، وَإِلَّا قَالَ لِلْمُسْلِمِينَ: «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ»، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الفُتُوحَ قَالَ: «أَنَا أَوْلَى بِالمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ، فَمَنْ تُوَفِّيَ مِنَ المُؤْمِنِينَ فَتَرَكَ دِينًا فَعَلَيْ قِضَائِهِ، وَمَنْ تَرَكَ مَا لَافِلِوَرَّثَتِهِ»<sup>(٤)</sup>.

وقد لَخَّصَ القَسْطَلَانِيُّ كَلَامَ العَسْقَلَانِيِّ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِهَذَا الحَدِيثِ فَقَالَ: وَاسْتَنْبَطَ مِنْهُ التَّحْرِيزُ عَلَى قِضَاءِ دَيْنِ الإِنْسَانِ فِي حَيَاتِهِ، وَالتَّوَصُّلُ إِلَى البَرَاءَةِ مِنْهُ،

(١) عبارة البيضاوي في «الغاية القصوى في دراية الفتوى» (١/ ٦٦٤) «فيصح ضمان الميت المفلس، خلافاً له، لأنه عليه السلام حضر جنازة». خلافاً له: إشارة إلى الإمام أبي حنيفة. وفرق بين ما نقله المصنف هنا وبين ما ذكره البيضاوي من حيث اللفظ، وكتاب الشمني ما زال مخطوطاً فيما أعلم.

(٢) «إرشاد الساري» للقسطلاني (٤/ ١٤٦).

(٣) هذه رواية الكشميهني، وفي رواية أخرى: قضاء.

(٤) «صحيح البخاري» (٢٢٩٨).

ولو بعدَ مماتِهِ، ولو لم يَكُنْ أمرُ الدِّينِ شديداً في أمرِ الدِّينِ لَمَا تَرَكَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الصَّلَاةَ عَلَى الْمَدْيُونِ<sup>(١)</sup>.

وهل كانت صَلَاتُهُ عَلَى الْمَدْيُونِ حَرَاماً أَوْ جَائِزَةً؟<sup>(٢)</sup> وجهان، قَالَ النَّوَوِيُّ: الصَّوَابُ الْجَزْمُ بِجَوَازِهَا مَعَ وُجُودِ الضَّامِنِ، كَمَا فِي حَدِيثِ مُسْلِمٍ<sup>(٣)</sup>.  
أقولُ: وَالْأَظْهَرُ أَنَّ امْتِنَاعَهُ كَانَ بِطَرِيقِ الْجَوَازِ، بِدَلِيلِ تَعْلِيلِ مَا تَقَدَّمَ، مَعَ أَنَّ ثُبُوتَ الْحُرْمَةِ لَا يَدُلُّهُ مِنْ أَحَدِ الْأَدِلَّةِ.

هَذَا وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ عِنْدَ الْحَازِمِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا امْتَنَعَ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى مَنْ عَلَيْهِ دَيْنٌ جَاءَ جَبْرِيلُ فَقَالَ: إِنَّمَا الظَّالِمُ<sup>(٤)</sup> فِي الدُّيُونِ الَّتِي كَانَتْ فِي الْبَغْيِ وَالْإِسْرَافِ، فَأَمَّا الْمُتَعَقِّفُ ذُو الْعِيَالِ فَأَنَا ضَامِنٌ لَهُ أَوْ دِيٍّ عَنْهُ، فَصَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: مَنْ تَرَكَ ضَيَاعاً الْحَدِيثَ، انْتَهَى<sup>(٥)</sup>.  
وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ تَرَكَ دِيناً أَوْ ضَيَاعاً فَلْيَأْتِنِي»<sup>(٦)</sup>، وَالضَّيَاعُ بَفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ بَعْدَهَا

(١) فِي حَاشِيَةِ «ف»: أَمْرُ الدِّينِ شَدِيدٌ فِي أَمْرِ الدِّينِ. وَكَلَامُ الْقَسْطَلَانِيِّ فِي «إِرْشَادِ السَّارِيِّ» (٤/١٥٤).

(٢) فِي حَاشِيَةِ «ف»: صَلَاةُ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الْمَدْيُونِ حَرَامٌ أَوْ جَائِزَةٌ؟ وَجِهَان.

(٣) «فَتْحُ الْبَارِيِّ»، (٦/٨٤)، وَكَلَامُ النَّوَوِيِّ، لَيْسَ فِي مِظَنَّتِهِ مِنْ «شَرْحِ مُسْلِمٍ»، شَرْحُ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ (٤١٥٧): «كَانَ يُؤْتَى بِالرَّجُلِ الْمَيِّتِ عَلَيْهِ الدِّينُ...».

(٤) فِي «ف»: «الْمِظَالِمُ».

(٥) أوردَه ابْنُ حَجْرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِيِّ»، (٦/٨٤). قَالَ: «وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَقَالَ الْحَازِمِيُّ بَعْدَ أَنْ أَخْرَجَهُ: لَا بَأْسَ بِهِ فِي الْمَتَابَعَاتِ». وَهَذَا الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْحَازِمِيُّ فِي «الْإِعْتِبَارِ»، بَابِ تَرْكِ الصَّلَاةِ عَلَى مَنْ عَلَيْهِ دَيْنٌ وَنَسَخَ ذَلِكَ (٩٨) وَفِيهِ أَنَّهُ حَدِيثٌ قَدْسِيٌّ: جَاءَ جَبْرِيلُ فَقَالَ: إِنْ أَلَّفَ يَقُولُ... وَفِيهِ بَعْضُ اخْتِلَافٍ فِي الْأَلْفَاظِ. قَالَ الْحَازِمِيُّ عَقِبَهُ: هَذَا الْحَدِيثُ بِهَذَا السِّيَاقِ غَيْرَ مَحْفُوظٍ، وَهُوَ جَيِّدٌ فِي بَابِ الْمَتَابَعَاتِ.

(٦) هَذَا اللَّفْظُ لِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي كِتَابِ الْاسْتِقْرَاضِ (٢٣٩٩)، وَفِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الْأَحْزَابِ مِنْ «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» (٤٧٨١). وَقَرِيبٌ مِنْهُ لَفْظُ مُسْلِمٍ (٤١٦٠).

تحتانيَّة، قَالَ الْخَطَّابِيُّ: هُوَ وَصَفُ لِمَنْ خَلَّفَ الْمَيِّتَ بِلَفْظِ الْمَصْدَرِ؛ أَي: تَرَكَ ذَوِي ضِيَاعٍ؛ أَي: لَا شَيْءَ لَهُمْ<sup>(١)</sup>.

قَالَ فِي «الْفَتْحِ»: وَفِي صَلَاتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى مَنْ عَلَيْهِ دَيْنٌ بَعْدَ أَنْ فَتَحَ الْفُتُوحَ<sup>(٢)</sup> إِشْعَارٌ بِأَنَّهُ كَانَ يَقْضِيهِ مِنْ مَالِ الْمَصَالِحِ، وَقِيلَ: بَلْ كَانَ يَقْضِيهِ مِنْ خَالِصِ نَفْسِهِ، وَهَلْ كَانَ الْقَضَاءُ وَاجِباً عَلَيْهِ أَمْ لَا؟ وَجِهَانِ<sup>(٣)</sup>.

وَأَقُولُ: الْأَظْهَرُ الْوُجُوبُ، إِلَّا أَنَّهُ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ، فَقَدْ قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ: قَوْلُهُ: «مَنْ تَرَكَ دِيناً فَعَلَيَّْ» نَاسِخٌ لِتَرْكِهِ الصَّلَاةَ عَلَى مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ، وَقَوْلُهُ: «فَعَلَيَّْ قَضَاؤُهُ» أَي: مِمَّا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنَ الْعَنَائِمِ وَالصَّدَقَاتِ، قَالَ: وَهَكَذَا يَلْزَمُ الْمُتَوَلَّى لِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ أَنَّهُ يَفْعَلُهُ لِمَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَالْإِثْمُ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ حَقُّ الْمَيِّتِ فِي بَيْتِ الْمَالِ يُفِي بِقَدْرِ مَا عَلَيْهِ مِنَ الدَّيْنِ وَإِلَّا فَيَقْسُطُهُ<sup>(٤)</sup>. وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*

(١) «أعلام الحديث» للخطابي (٢/ ١١٩٢)، لكن المصنف ينقل بالواسطة، ويتصرف أيضاً. انظر: «فتح الباري» (٦/ ٢٠٦).

(٢) في «ع»: «بعد فتح الفتوح». وفي «فتح الباري» لابن حجر (٦/ ٨٤): «بعد أن فتح الله عليه الفتوح».

(٣) في حاشية «ف»: «قف على بيان أن قضاء دين الميت واجب عليه ﷺ أم لا؟ وجهان».

(٤) في «ع»: «فيقسطه».

(٥) كلام ابن بطال في «شرح على البخاري» (٦/ ٤٢٧-٤٢٨) أورده المصنف هنا مختصراً تبعاً لابن حجر.



### [الحديث الثامن:]

حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِجَنَازَةٍ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: «هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دَيْنٍ؟» قَالُوا: لَا؛ فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ أُتِيَ بِجَنَازَةٍ أُخْرَى، فَقَالَ: «هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دَيْنٍ؟» قَالُوا: نَعَمْ؛ قَالَ: «فَصَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ» قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: عَلَيَّ دَيْنُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَصَلَّى عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

(الثامن) قَالَ الْبُخَارِيُّ: (حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، أُتِيَ بِجَنَازَةٍ لِيُصَلِّيَ) أَي: هُوَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (عَلَيْهَا) أَي: عَلَى تِلْكَ الْجَنَازَةِ؛ لِأَنَّ صَلَاتَهُ عَلَى أُمَّتِهِ كَانَتْ رَحْمَةً وَسَفَاعَةً وَمَغْفِرَةً وَشَهَادَةً، وَلَا نَهَى ﷺ كَانَ حَرِيصًا عَلَى الصَّلَاةِ عَلَى كُلِّ مَنْ تُوَفِّيَ مِنْ أَصْحَابِهِ، حَتَّى قَالَ: «لَا يَمُوتَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَّا آذَنْتُمُونِي بِهِ؛ فَإِنَّ صَلَاتِي عَلَيْهِ رَحْمَةٌ لَهُ»<sup>(٢)</sup>.

(فَقَالَ: هَلْ عَلَيْهِ) أَي: عَلَى الْمَيِّتِ (مِنْ دَيْنٍ؟) أَي: شَيْءٌ مِنَ الدَّيْنِ. وَفِي نُسْخَةٍ (دَيْن).

(قَالُوا: لَا، فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ أُتِيَ بِجَنَازَةٍ أُخْرَى) أَي: لِيُصَلِّيَ عَلَيْهَا، كَمَا فِي نُسْخَةٍ، (فَقَالَ: هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دَيْنٍ؟ قَالُوا: نَعَمْ) أَي: عَلَيْهِ دَيْنٌ، كَمَا فِي نُسْخَةٍ، وَتَقَدَّمَ فِي الرَّوَايَةِ السَّالِفَةِ أَنَّهُ ثَلَاثَةُ دَنَانِيرٍ، أَوْ دِينَارَانِ، (قَالَ: صَلُّوا) وَفِي نُسْخَةٍ - وَهِيَ رِوَايَةُ أَبِي ذَرٍّ -: (فَصَلُّوا) (عَلَى صَاحِبِكُمْ، قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: عَلَيَّ دَيْنُهُ)، وَابْنِ مَاجَةَ: (أَنَا أَتَكَفَّلُ بِهِ) (يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَصَلَّى عَلَيْهِ).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْكِفَالَةِ، بَابٍ مِنْ تَكْفُلٍ عَنْ مَيِّتٍ دِينًا فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَرْجِعَ (٢٢٩٥)، وَقَدْ سَبَقَ فِي الْحَدِيثِ السَّابِعِ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ (١٩٤٥٢) وَلَفْظُهُ: «لَا يَمُوتَنَّ فِيكُمْ مَيِّتٌ مَا كُنْتُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ إِلَّا آذَنْتُمُونِي بِهِ فَإِنَّ صَلَاتِي عَلَيْهِ رَحْمَةٌ»، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبْرِيِّ» (٢٣٥٥)، وَابْنُ مَاجَةَ (١٥٢٨) مِنْ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(أَخْرَجَهُ) أَي الْبُخَارِيُّ (فِي كِتَابِ الْكِفَالَةِ فِي الْقَرْضِ) فَمَا قَالَ شَارِحٌ<sup>(١)</sup>:  
إِنَّهُ أَخْرَجَهُ فِي بَابِ مَنْ تَكَفَّلَ عَنْ مَيْتٍ دِينًا فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَرْجِعَ؛ لَعَلَّهُ مَحْمُولٌ  
عَلَى أَنْ الْبُخَارِيُّ ذَكَرَهُ فِي الْمَحَلِّينَ.

ثُمَّ هَذَا طَرِيقٌ ثَانٍ لِلْحَدِيثِ السَّابِقِ، لِاخْتِلَافٍ فِي السَّنَدِ، وَأَلْفَاظِ الْمَتَنِ،  
وَاقْتَصَرَ فِيهِ عَلَى اثْنَيْنِ مِنَ الْأَمْوَاتِ الثَّلَاثَةِ الْمَذْكُورَةِ فِي الرِّوَايَةِ السَّابِقَةِ، فَيُفْهَمُ  
مِنْهُ جَوَازُ اقْتِصَارِ الْحَدِيثِ لِأَهْلِهِ.

وَفِي قَوْلِهِ: «صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ» دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ صَلَاةَ الْمَيِّتِ فَرَضٌ  
كِفَايَةٌ؛ إِذْ لَوْ كَانَ فَرَضٌ عَيْنٍ لَمَا تَرَكَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ.

وَفِي «مَوْطَأَ مَالِكٍ» عَمَّنْ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ: كَيْفَ تُصَلِّي (٢) عَلَى الْجَنَازَةِ<sup>(٣)</sup>؟  
فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَا لَعَمْرُ اللَّهِ أَخْبِرُكَ، أَتَبَعُهَا<sup>(٤)</sup> مِنْ عِنْدِ أَهْلِهَا، فَإِذَا وُضِعَتْ كَبُرَتْ  
وَحَمِدْتُ اللَّهَ وَصَلَّيْتُ عَلَى نَبِيِّهِ، ثُمَّ أَقُولُ: اللَّهُمَّ عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِكَ وَابْنُ أُمَّتِكَ،  
كَانَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، وَأَنْتَ أَعْلَمُ، اللَّهُمَّ إِنْ  
كَانَ مُحْسِنًا فَزِدْ فِي حَسَنَاتِهِ، وَإِنْ كَانَ مُسِيئًا فَتَجَاوَزْ عَنْ سَيِّئَاتِهِ، اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا  
أَجْرَهُ، وَلَا تَفْتِنْنَا بَعْدَهُ<sup>(٥)</sup>.

وَهَذَا الْحَدِيثُ يُوَافِقُ مَذْهَبَ أَئِمَّتِنَا مِنْ أَنَّهُ يَحْمَدُ بَعْدَ التَّكْبِيرَةِ الْأُولَى، وَيُصَلِّي  
عَلَى النَّبِيِّ بَعْدَ الثَّانِيَةِ، وَيَدْعُو بَعْدَ الثَّلَاثَةِ، وَيُسَلِّمُ بَعْدَ الرَّابِعَةِ.

(١) فِي «ع»: «الشارح».

(٢) فِي «ع»: «يُصَلِّي».

(٣) فِي حَاشِيَةِ «ف»: قَفَّ عَلَى كَيْفِيَةِ صَلَاةِ الْجَنَازَةِ وَالِدَعَاءِ، فَإِنَّهُ يُوَافِقُ مَذْهَبَنَا.

(٤) هَكَذَا ضَبَطَ فِي «ف»، وَضَبَطَ فِي بَعْضِ طَبَعَاتِ الْمَوْطَأِ «أَتَبَعُهَا» وَبِذَلِكَ قَيْدُهَا الْكَانْدَهْلَوِي فِي  
«أَوْجُزِ الْمَسَالِكِ» (٤/٤٦٤)، وَمَعْنَاهُ: أُسِيرَ مَعَهَا.

(٥) «مَوْطَأَ مَالِكٍ»، كِتَابِ الْجَنَائِزِ (٥٢١).

وَالْحَمْدُ مُفَسَّرٌ عِنْدَنَا: بِسُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ... إِلَى آخِرِهِ، خِلَافاً  
لِلشَّافِعِيَّةِ حَيْثُ قَيَّدُوهُ بِسُورَةِ الْفَاتِحَةِ وَجُوباً، وَعِنْدَنَا لَا رُكْنَ فِي صَلَاةِ الْجَنَازَةِ  
إِلَّا التَّكْبِيرَاتُ، وَالْبَقِيَّةُ مِنْ قَبِيلِ الْمُسْتَحَبَّاتِ.

وَأَمَّا مَا قَالَ شَارِحٌ<sup>(١)</sup>: إِنَّ بَعْضَ الْحَنْفِيَّةِ ذَكَرُوا أَنَّ الْأُولَى قِرَاءَةُ سُورَةِ  
الْفَاتِحَةِ بَعْدَ الشَّاءِ وَلَوْ عَلَى قَصْدِ الشَّاءِ خُرُوجاً مِنَ الْخِلَافِ؛ ففِيهِ أَنَّهُ بِهَذَا  
الْقَصْدِ لَمْ يَخْرُجْ عَنْ عُهُدَتِهِ عَنْهُمْ<sup>(٢)</sup>، بَلْ قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ لَا تَصِحُّ صَلَاتُهُ  
إِلَّا بِاعْتِقَادِ وَجُوبِ قِرَاءَتِهَا. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

\*\*\*

(١) فِي «ع»: «الشارح».

(٢) فِي «ع»: «عهدته عنه عندهم».

## [الحديث التاسع:

حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ ابْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نِيرَانًا تَوْقَدُ يَوْمَ خَيْبَرَ، قَالَ: «عَلَى مَا تَوْقَدُ هَذِهِ النَّيْرَانُ»؟ قَالُوا: عَلَى الْحُمْرِ الْإِنْسِيَةِ قَالَ: «اكَسِرُوهَا وَأَهْرِقُوهَا».

قَالُوا: أَلَا نَهْرِيقُهَا وَنَغْسِلُهَا؟، قَالَ: اغْسِلُوا<sup>(١)</sup>.

(التاسع) قَالَ الْبُخَارِيُّ: (حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ يَزِيدَ ابْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نِيرَانًا) بِكَسْرِ أَوَّلِهِ جَمْعُ (نَارٍ) وَالْيَاءُ مُنْقَلَبَةٌ عَنِ الْوَاوِ، (تَوْقَدُ) بِصِيغَةِ الْمَجْهُولِ مُخَفَّفًا (يَوْمَ خَيْبَرَ) أَي: يَوْمَ فَتْحِ خَيْبَرَ، عَلَى حَذْفِ الْمُضَافِ.

وسياتي في الحديث السَّابِعِ عَشَرَ بلفظ: (يَوْمَ فَتَحُوا خَيْبَرَ)، وفي بعض النسخ هنا (يَوْمَ فَتْحِ خَيْبَرَ)، وهي البلدة المَعْرُوفَةُ، على أربعِ مَرَاحِلٍ مِنَ الْمَدِينَةِ الْمُشْرِفَةِ إِلَى جِهَةِ الشَّامِ، ذَاتُ حُصُونٍ وَمَزَارِعٍ، فَهُوَ مَمْنُوعٌ مِنَ الصَّرْفِ لِلْعَلَمِيَّةِ وَالتَّائِيثِ.

وَكَانَتْ زَمَنَ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَيَدِي جَمَاعَةٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَفَتَحَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) مدار الحديث على يزيد بن أبي عبيد.

أخرجه البخاري ثلاثياً: عن أبي عاصم عنه في المظالم (٢٤٧٧)، وعن مكي بن إبراهيم عنه في الذبائح (٥٤٩٧) وهو الحديث السابع عشر من «الثلاثيات»، وفي الدييات (٦٨٩١) وهو الحديث التاسع عشر من الثلاثيات، ولم يذكر فيه شأن الحمر.

وحديث أبي عاصم عند مسلم في الذبائح (٥٠١٩) ورواه عن يزيد بن أبي عبيد أيضاً: حاتم بن إسماعيل: أخرجه البخاري في المغازي (٤١٩٦)، وفي الأدب (٦١٤٨)، ومسلم في المغازي بتمامه (٤٦٦٨) وفي الذبائح (٥٠١٨) ويحيى: أخرجه البخاري في الدعوات (٦٣٣١) بطوله.

وحمدان بن مسعدة، وصفوان بن عيسى: أخرجه مسلم (٥٠١٩)، وهو ثلاثي من حديث صفوان عند أحمد (١٦٥١٣). والمغيرة بن عبد الرحمن المخزومي: أخرجه ابن ماجه في الذبائح (٣١٩٥).

على رأس سبع سنين من الهجرة، وكان فتحها على يد علي رضي الله عنه، القصة<sup>(١)</sup> مشهورة، وليس هنا موضع بسطها.

(فقال: على ما توقد) أي: فوق ما توقد (هذه النيران؟) وهو بإثبات ألف (ما) الاستفهامية مع دخول الجار عليها، وهو قليل، وللأصلي: (قال: علام) بحذف ألف (ما) الاستفهامية، ولأبي ذر: (فقال: علام) بفاء قبل (قال) وحذف ألف (ما)، والمعنى: على أي شيء توقد<sup>(٢)</sup> هذه النيران؟

(قالوا) أي: جماعة من المخاطبين المسؤولين، ولأبي ذر: (قال) أي: أحدهم أو رئيسهم: (على الحمر) بضم الحاء المهملة والميم، جمع (حمار)، ومنه قوله تعالى: ﴿كَانَ لَهُمْ حُمُرٌ مُسْتَنْفِرَةٌ﴾ [المدثر: ٥٠]، وأما «الحمر» بضم فسكون فهو جمع (أحمر)، ك (سود) جمع (أسود)، وتكلف الشارح في قوله: والتقدير على طبخ الحمر.

(الإنسية) احترازاً من الحمر الوحشية، وهي بكسر الهمزة وسكون النون نسبة إلى (الإنس)، وهم بنو آدم، وقيل: بضم الهمزة نسبة إلى (الأنس) ضد الوحشة. ويرى بفتح الهمزة والنون، نسبة إلى (الأنس) مصدر (أنست)، كذا ذكر في «النهاية»<sup>(٣)</sup>.  
لكن تعقبه القاضي عياض<sup>(٤)</sup> حيث قال: وأكثر روايات الشيوخ بفتحيتين<sup>(٥)</sup>،

(١) في «ع»: «والقضية».

(٢) في «ف»: «توقد».

(٣) «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير (١/٧٥).

(٤) أي تعقب القاضي عياض هذا القول، لأنه تعقب صاحب «النهاية»، فصاحب «النهاية» متأخر عنه كما لا يخفى.

(٥) الذي في «مشارك الأنوار» (١/٧٣)، ونقله النووي في «شرح مسلم»: (١٢/١٨١): «وأكثر روايات الشيوخ فيه: الإنسية بكسر الهمزة وسكون النون». وكان قدم ضبطه: الأنسية بفتح النون والهمزة. وقال بعدهما: وكلاهما صحيح. فنقل المصنف فيه نظر.

وزَعَمَ ابْنُ الْأَثِيرِ أَنَّ فِي كَلَامِ أَبِي مُوسَى الْمَدِينِيِّ مَا يَقْتَضِي أَنَّهُ بِالضَّمِّ فَالسُّكُونِ؛ لِقَوْلِهِ: (الْأُنْسِيَّةُ) هِيَ الَّتِي تَأَلَّفُ الْبُيُوتَ، وَالْأُنْسُ ضِدُّ الْوَحْشَةِ، وَلَا حُجَّةَ لَهُ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّ أَبَا مُوسَى إِنَّمَا قَالَ بَفَتْحَتَيْنِ<sup>(١)</sup>.

وقد صرَّحَ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ (الْأُنْسَ) بَفَتْحَتَيْنِ ضِدُّ الْوَحْشَةِ<sup>(٢)</sup>، وَلَمْ يَقَعْ فِي شَيْءٍ مِنْ رِوَايَاتِ الْحَدِيثِ بِضَمٍّ وَسُكُونٍ، مَعَ احْتِمَالِ جَوَازِهِ.

نَعَمْ زَيْفَ أَبُو مُوسَى الرَّوَايَةَ بِكَسْرِ أَوَّلِهِ ثُمَّ السُّكُونِ، فَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: إِنْ أَرَادَ مِنْ جِهَةِ الرَّوَايَةِ فَعَسَى، وَإِلَّا فَهُوَ ثَابِتٌ فِي اللَّغَةِ<sup>(٣)</sup>.

هَذَا وَقَعَ فِي حَدِيثِ أَبِي ثَعْلَبَةَ وَغَيْرِهِ: (الْأَهْلِيَّةُ) بَدَلُ (الْإِنْسِيَّةِ)<sup>(٤)</sup>.

(قَالَ) أَي: النَّبِيُّ ﷺ: (اكَسِرُوهَا) بِكَسْرِ السِّينِ؛ أَي: الظُّرُوفَ أَوْ الْقُدُورَ الَّتِي تُطْبَخُ فِيهَا الْحُمُرُ، كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ سِيَاقُ الْكَلَامِ، وَالْأَمْرُ بِكَسْرِهَا لِلزَّجْرِ وَالْمُبَالَغَةِ فِي تَحْرِيمِ تِلْكَ اللَّحُومِ، فَلَمَّا التَّمَسُّوا غَسَلَهَا لِمَا فِي كَسْرِهَا مِنْ إِتْلَافِ مَالٍ وَتَضْيِيعِ حَالِ جُورَ غَسَلَهَا.

قَالَ الْفُقَهَاءُ: إِذَا كَانَتِ الْأَوْعِيَةُ الَّتِي فِيهَا الشَّيْءُ النَّجِسُ بَحِيثٌ يُمَكِّنُ أَنْ يُرَاقَ مَا فِيهَا وَإِذَا غُسِلَتْ طَهَّرَتْ وَانْتَفَعَ بِهَا لَمْ يَجُزْ إِتْلَافُهَا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ جَازَ كَسْرُهَا.

(وَأَهْرِيْقُوهَا) أَي: وَصُبُّوهَا، وَالْوَاوُ لِمُطَلَقِ الْجَمْعِ، وَهُوَ بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَسُكُونِ الْهَاءِ لَا غَيْرٍ، فَفِي «الصَّحَاحِ» أَنَّهُ أَمْرٌ مِنْ بَابِ الْإِفْعَالِ بِزِيَادَةِ الْهَاءِ بَدَلًا عَنْ حَرَكَةِ عَيْنِ الْفِعْلِ، أَي: أَصْلُهُ: أَرَيْتَ يُرَيْقُ، وَقِيلَ: أَرَوْقَ يُرَوْقُ، فَجَبَرَ مَا لِحَقِّهِ

(١) «النهاية» لابن الأثير (١/ ٧٥).

(٢) «الصَّحَاحُ» للجوهري (مادة: أنس).

(٣) «النهاية» لابن الأثير (١/ ٧٥).

(٤) أخرجه البخاري في الذبائح والصيد (٥٥٢٧). ومسلم في الصيد والذبائح (٥٠٠٧).

من التَّغْيِيرِ بِزِيَادَةِ الْهَاءِ، نَحْوُ: أَسْطَاعَ بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ يُسْطِيعُ بَضْمٍ أَوْ لَهٍ، مِنْ أَطَاعَ يُطِيعُ، بِزِيَادَةِ السِّينِ بَدَلًا عَنِ الْحَرَكَةِ<sup>(١)</sup>.

وَتَوْضِيحُهُ مَا قَالَهُ الطَّيْبِيُّ مِنْ أَنَّ أَهْرَاقَ يُهْرِيْقُ بِسُكُونِ الْهَاءِ، نَحْوُ أَسْطَاعَ يُسْطِيعُ، فَأُبْدِلْتُ الْهَمْزَةَ هَاءً ثُمَّ جُعِلَتْ عَوْضًا عَنْ حَرَكَةِ الْعَيْنِ، فَصَارَتْ كَأَنَّهَا مِنْ نَفْسِ الْكَلِمَةِ، ثُمَّ أُدْخِلْتُ عَلَيْهِ الْهَمْزَةَ<sup>(٢)</sup>.

وَأَظْهَرَ مِنْهُ مَا قَالَ صَاحِبُ «النِّهَايَةِ» مِنْ أَنَّ الْهَاءَ فِي (هَرَّاقَ) بَدَلٌ مِنْ هَمْزَةِ (أَرَّاقَ)، يُقَالُ: أَرَّاقَ الْمَاءَ يُرِيْقُهُ إِرَاقَةً، وَهَرَّاقَهُ يُهْرِيْقُهُ بِفَتْحِ الْهَاءِ هَرَّاقَةً، وَيُقَالُ فِيهِ: أَهْرَفْتُ الْمَاءَ أَهْرِفُهُ إِهْرَاقًا، فَيُجْمَعُ بَيْنَ الْبَدَلِ وَالْمُبْدَلِ<sup>(٣)</sup>، انْتَهَى. وَلَا يَخْفَى أَنَّهُ يُسْتَفَادُ مِنْهُ أَنَّ الْأَمْرَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِسُكُونِ الْهَاءِ، وَأَمَّا الْمُضَارِعُ فَيَجُوزُ فِي هَائِهِ السُّكُونُ وَالْفَتْحُ.

هَذَا وَلِأَبِي دَرٍّ (وَهَرِيْقُوهَا) بِحَذْفِ الْهَمْزَةِ وَزِيَادَةِ مُثْنَاةٍ تَحْتِيَّةٍ قَبْلَ الْقَافِ وَالْهَاءِ مَفْتُوحَةً، كَذَا نَقَلَهُ شَارِحٌ<sup>(٤)</sup>، وَهُوَ يُؤْهِمُ<sup>(٥)</sup> أَنَّ زِيَادَةَ الْمُثْنَاةِ مُخْتَصَّةٌ بِهَذِهِ الرَّوَايَةِ دُونَ الرَّوَايَةِ الْأُولَى، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، فَمَا وَقَعَ فِي أَصْلِهِ مِنْ زِيَادَةِ الْهَمْزَةِ وَحَذْفِ الْمُثْنَاةِ مُخَالَفٌ لِلرَّوَايَةِ وَالِدِّرَايَةِ.

وَأَمَّا مَا نَقَلَهُ عَنْ ابْنِ حَجَرٍ الْمَكِّيِّ فِي «شَرْحِ الشَّمَائِلِ» مِنْ أَنَّ (أَهْرَاقَ) بِفَتْحِ الْهَاءِ وَسُكُونِهَا مِنَ الْإِرَاقَةِ، فَالْهَاءُ زَائِدَةٌ؛ فَغَيْرُ صَحِيحٍ سُكُونُهَا، لِمَا تَقَدَّمَ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ اللُّغَةِ.

(١) «الصَّحَّاحُ» لِلْجَوْهَرِيِّ (مَادَةٌ: هَرَّقَ).

(٢) «الْكَاشِفُ عَنْ حَقَائِقِ السَّنَنِ» «شَرْحُ الْمَشْكَاءِ» لِلطَّيْبِيِّ، شَرْحُ الْحَدِيثِ (٤٩١).

(٣) «النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ» لِابْنِ الْأَثَرِ (٥/٢٢٥).

(٤) فِي «ع»: «الْشَارِحُ».

(٥) فِي «ف»: «مَوْهَمٌ».

ثُمَّ قَوْلِ ابْنِ حَجَرٍ: وَفِيهِ لُغَةٌ أُخْرَى: هَرَأَقَ الْمَاءَ يُهْرِيقُهُ بَفَتْحِ الْهَاءِ، وَالْهَاءُ حَيْثُ نَزِدُ بَدَلًا مِنَ الْهَمْزَةِ، وَعَلَى الْأُولَى لُغَتَانِ (نُهْرِيقُ وَنُهْرِيقُ) فَغَيْرُ مُسْتَقِيمٍ، بَلْ هُوَ تَلْفِيْقٌ بَيْنَ اللَّغَتَيْنِ، فَإِنَّ (نَهْرِيْق) بِفَتْحِ الْهَاءِ: مُضَارِعٌ (هَرَأَقَ)، وَبِسُكُونِهَا: مُضَارِعٌ (أَهْرَأَقَ) بِزِيَادَةِ الْهَمْزَةِ<sup>(١)</sup>.

(قَالُوا) أَي: الصَّحَابَةُ مُسْتَفْهِمِينَ: (أَلَا نُهْرِيقُهَا؟) أَي: مِنْ غَيْرِ كَسْرِهَا، وَتَقْيِيدُ شَارِحٍ<sup>(٢)</sup> بِضَمِّ النُّونِ وَفَتْحِ الْهَاءِ وَاقْتِصَارُهُ عَلَيْهِ يُؤْهِمُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ سُكُونُ الْهَاءِ، وَبَلَسَ كَذَلِكَ لِمَا سَبَقَ مِنْ أَنَّ فِي (نُهْرِيقُ) لُغَتَانِ: فَتَحُ الْهَاءِ عَلَى أَنَّهَا عَوَضٌ عَنِ الْهَمْزَةِ وَحَيْثُ مَاضِيهِ (هَرَأَقَ)، وَسُكُونُ الْهَاءِ عَلَى أَنَّهَا زَائِدَةٌ وَمَاضِيهِ (أَهْرَأَقَ).

(وَنَغْسِلُهَا) أَي: وَأَلَا نَغْسِلُهَا مِنْ غَيْرِ كَسْرِ لَهَا؟ (قَالَ: إِغْسِلُوا) أَي: إِغْسِلُوا الْقُدُورَ، وَالْمَعْنَى: اِكْتَفُوا بِغَسْلِهَا إِذَا امْكَنَ غَسْلُهَا، وَفِيهِ رَدٌّ عَلَى مَنْ زَعَمَ أَنَّ دِنَانَ الْخَمْرِ لَا سَبِيلَ إِلَى تَطْهِيرِهَا؛ فَإِنَّ الَّذِي دَخَلَ الْقُدُورَ مِنَ الْمَاءِ الَّذِي طُبِخَتْ بِهِ الْحُمُرُ يُطَهِّرُهُ الْغَسْلُ، وَقَدْ أُذِنَ ﷺ فِي غَسْلِهَا، وَقَدْ دَلَّ عَلَى إِمْكَانِ تَطْهِيرِهَا.

وَفِي هَذَا إِشْعَارٌ إِلَى أَنَّ الْحُمُرَ كَانَتْ مَيْتَةً، وَإِلَّا فَالْمَذْبُوحَةُ مِنْهَا طَاهِرَةٌ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ؛ لِمَا تَقَرَّرَ فِي مَحَلِّهِ مِنَ الْأَدَلَّةِ، لَكِنْ يُشْكَلُ بِمَا وَقَعَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: أَصَابَتْنَا مَجَاعَةٌ لِيَالِي خَيْبَرَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ وَقَعْنَا فِي الْحُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ فَانْتَحَرْنَاهَا. الْحَدِيثُ<sup>(٣)</sup>.

وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ جَاءَ جَاءٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُفْنَيْتِ الْحُمُرَ، فَأَمَرَ أَبُو طَلْحَةَ فَنَادَى. الْحَدِيثُ<sup>(٤)</sup>.

(١) «أشرف الوسائل إلى فهم الشمائل» لابن حجر الهيتمي (٥٥٠).

(٢) في «ع»: «الشارح».

(٣) أخرجه البخاري في الجهاد (٣١٥٥)، ومسلم في الصيد والذبائح (٥٠١٠).

(٤) أخرجه البخاري في الذبائح والصيد (٥٥٢٨)، ومسلم في الصيد والذبائح (٥٠٢١).



وفي حديث أبي ثعلبة الحُشَنِيِّ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ وَالنَّاسُ جِيَاعٌ، فَأَصَبْنَا بِهَا حُمْرًا إِنْسِيَّةً، فَذَبَحْنَاهَا، فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ فَنَادَى. الْحَدِيثُ (١).

هَذَا وَرُوي: أَنَّ عِدَّةَ الْحُمْرِ الَّتِي ذَبَحُوهَا كَانَتْ عِشْرِينَ أَوْ ثَلَاثِينَ عَلَى الشَّكِّ (٢).  
 وفيه إشكالٌ آخَرُ: وَهُوَ أَنَّ الْمَجَاعَةَ تُبِيحُ أَكْلَ الْمَيْتَةِ، فَكَيْفَ أَكَلَ الْحُمْرِ الذَّبِيحَةَ؟  
 وَلَعَلَّهُ لَمْ تُكْرَمِ الْمَجَاعَةُ بِهَذِهِ الْمَثَابَةِ، وَلِهَذَا زَجَرَهُمُ ﷺ عَنِ إِتْلَافِ الْمَالِ، وَأَمَرَهُمْ بِكَسْرِ الْقُدُورِ تَغْلِيظًا عَلَيْهِمْ، وَتَنْبِيهًا لَهُمْ أَنَّ ذَبْحَ الْحُمْرِ مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ كَكَسْرِ الْقُدُورِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ، فَلَمَّا تَبَّهُوا لِهَذَا الْمَبْنَى وَتَنَزَّلُوا فِي هَذَا الْمَعْنَى، وَاسْتَأْذَنُوا بِالْاِكْتِفَاءِ فِي غَسْلِ الْإِنَاءِ، أَذِنَ لَهُمْ بِأَهْوَنِ الْأَشْيَاءِ، فَانْدَفَعَ كُلُّ مَنْ الْإِشْكَالِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالْأَحْوَالِ.  
 وَقَالَ الْكُرْمَانِيُّ: فَإِنْ قُلْتَ: لِمَ خَالَفُوا أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتَ فَهَمُّوا بِالْقَرَائِنِ أَنَّ الْأَمْرَ لَيْسَ لِلْإِيجَابِ.

فَإِنْ قُلْتَ: فَكَيْفَ رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْأَمْرِ الْجَازِمِ إِلَى التَّرْدِيدِ بَيْنَ الْكَسْرِ وَالغَسْلِ الْمَفْهُومِ مِنْ قَوْلِهِ فِي رِوَايَةِ أُخْرَى: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَوْ نُهْرِيقُهَا وَنَغْسِلُهَا، قَالَ: أَوْ ذَاكَ؟ (٣).

قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: أَرَادَ التَّغْلِيظَ فِي طَبْخِهِمْ مَا نَهَى عَنْ أَكْلِهِ، فَلَمَّا رَأَى إِذْعَانَهُمْ اقْتَصَرَ عَلَى غَسْلِ الْأَوَانِي (٤)، انْتَهَى.

وَلَعَلَّهُ أَوْحَى إِلَيْهِ بِذَلِكَ، أَوْ تَغَيَّرَ اجْتِهَادُهُ هُنَالِكَ، وَالْيَوْمَ قَدْ نُسِخَ الْكَسْرُ بِالِاتِّفَاقِ.

(١) هذا اللفظ أخرجه الإمام أحمد (١٧٧٤١)، والنسائي في «الكبرى» (٥٠٤٩).

(٢) رواه الواقدي عن شيوخه. ذكره السفاريني في «شرح ثلاثيات مسند الإمام أحمد» (٣٤٧/٢).

(٣) «الكواكب الدراري» للكرماني (٤٥/١١)، وأجاب بقوله: «لعل اجتهاده تغير أو أوحى إليه بذلك»،

ويلحظ كيف أخره المصنف، وقدم جواب ابن الجوزي.

(٤) «فتح الباري» لابن حجر، شرح الحديث (٢٣٤٥).

والمذاهب الأربعة على حُرْمَةِ لحم الجِمارِ خلافًا للشَّيعة، ويؤخَذُ من التَّقْيِيدِ بِالْإِنْسِيَّةِ حِلِّيَّةِ الحُمْرِ الوَحْشِيَّةِ، ولا أَعْلَمُ خِلافًا لِأَحَدٍ فِي هَذِهِ الْقَضِيَّةِ، وَسِيَّاتِي زِيَادَةٌ بَيَانٍ لِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ فِي الْحَدِيثِ السَّابِعِ عَشَرَ.

(أَخْرَجَهُ) أَي: البُخَارِيُّ (فِي أَبْوَابِ الْمَظَالِمِ وَالغَضَبِ فِي بَابِ) ضَبَطَ بِالْأَوْجِهِ الثَّلَاثَةِ، وَالْأَوْجَهُ هُوَ الْجَرُّ، (هَلْ تُكْسَرُ) بِالتَّأْنِيثِ وَالتَّذْكِيرِ (الدَّنَانُ) بِكَسْرِ أَوَّلِهِ؛ أَي: الظُّرُوفُ (التي فِيهَا خَمْرٌ)، وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسخِ هُنَا زِيَادَةٌ، وَقَدْ اعْتَمَدَ عَلَيْهَا الشَّارِحُ، وَهِيَ قَوْلُهُ: (قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: كَانَ ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ يَقُولُ: الْإِنْسِيَّةُ، بِنَصْبِ الْأَلْفِ وَالنُّونِ)، انْتَهَى.

والمعنى بفتح الهمزة والنون، فإن الألف تطلق على الهمزة أيضاً، والنصب والفتح يتعاوران، قال الشارح: قائل هذا الكلام هو البخاري، وكان كثيراً ما يعبر عن نفسه في «كتاب الصحيح» وكذا في سائر الكتب بكنيته. والمراد بابن أبي أويس: إسماعيل بن أبي أويس شيخه، والمقصود: أن شيخه إسماعيل يقول في هذا الحديث: إن الحمر الأنسيّة بفتح الألف والنون خلاف ما قاله باقي شيوخه، والجُمهورُ من العلماء من أن الإنسيّة بكسر الهمزة وسكون النون.

قال العسقلاني: يعني أنها نسبة إلى (الأنس) بفتحيتين ضدّ الوحشة، والمشهور في الروايات كسر الهمزة وسكون النون نسبة إلى (الأنس) أي: بني آدم؛ لأنها تألفهم، وهو ضدّ الوحشيّة.

قال: والتعبير عن الفتح بالنصب، وعن الهمزة بالألف جائز عند المتقدمين، وإن كان الاصطلاح أخيراً قد استقرّ على خلافه، فلا تبادر إلى إنكاره<sup>(١)</sup>، والله سبحانه أعلم.

(١) «فتح الباري»، لابن حجر (٦/٣٠٠).

### [الحديث العاشر:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ، أَنَّ أُنْسًا حَدَّثَهُمْ أَنَّ الرَّبِيعَ، وَهِيَ ابْنَةُ النَّضْرِ كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ جَارِيَةٍ، فَطَلَبُوا الْأَرَشَ، وَطَلَبُوا الْعَفْوَ، فَأَبَوْا فَأَتُوا النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَهُم بِالْقَصَاصِ.

فَقَالَ أُنْسُ بْنُ النَّضْرِ: أَتُكْسَرُ ثَنِيَّةُ الرَّبِيعِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا تُكْسَرُ ثَنِيَّتُهَا، فَقَالَ: «يَا أُنْسُ كِتَابُ اللَّهِ الْقَصَاصُ» فَرَضِيَ الْقَوْمُ وَعَفَوْا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ»<sup>(١)</sup>.

(العاشر) قَالَ الْبُخَارِيُّ: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) أَي: الْمُثَنَّى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُنْسِ بْنِ مَالِكِ (الْأَنْصَارِيُّ) أَي: الْبَصْرِيُّ قَاضِيهَا سَمِعَ أَبَاهُ، وَسُلَيْمَانَ التَّيْمِيَّ، وَحُمَيْدَ الطَّوِيلَ، وَمَالِكَ بْنَ دِينَارٍ، وَغَيْرَهُمْ، وَرَوَى عَنْهُ أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَالْبُخَارِيُّ، وَالرَّازِيُّ، وَغَيْرُهُمْ، مِنَ الْأُمَّةِ الْأَعْلَامِ.

وَلِيَ الْقَضَاءَ بِالْبَصْرَةِ أَيَّامَ الرَّشِيدِ بَعْدَ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ، وَقَدِمَ بَغْدَادَ فَوَلِيَ الْقَضَاءَ وَحَدَّثَ بِهَا، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْبَصْرَةِ، ثِقَةً جَلِيلٌ مُحْتَجٌّ بِهِ، مِنْ صِغَارِ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ زُفَرِ بْنِ الْهَدَيْلِ وَأَبِي يَوْسُفَ، مَاتَ سَنَةَ خَمْسَ عَشْرَةَ وَمِئَتَيْنِ، وَوُلِدَ فِي السَّنَةِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، وَهِيَ سَنَةُ ثَمَانَ عَشْرَةَ وَمِئَةٍ، وَرَوَى لَهُ بَاقِي أَصْحَابِ الْكُتُبِ السَّنَّةِ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ثَلَاثِيًّا بِهَذَا السَّنَدِ فِي كِتَابِ الصَّلْحِ، بَابِ الصَّلْحِ فِي الْيَدِيَةِ (٢٧٠٣)، وَفِي التَّفْسِيرِ تَفْسِيرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ (٤٤٩٩) مُخْتَصَرًا، وَهُوَ الْحَدِيثُ السَّادِسُ عَشَرَ مِنَ الثَّلَاثِيَّاتِ، وَفِي الْيَدِيَّاتِ، بَابِ السِّنِّ بِالْسِّنِّ (٦٨٩٤) مُخْتَصَرًا، وَهُوَ الْحَدِيثُ الْعِشْرُونَ مِنَ الثَّلَاثِيَّاتِ، وَلَهُ فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» طَرِيقٌ أُخْرَى عَنْ حَمِيدٍ (٢٨٠٦، ٤٥٠٠، ٤٦١١).

وَهُوَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» مِنْ طَرِيقٍ ثَابِتٍ عَنْ أُنْسٍ فِي كِتَابِ الْقَصَاصِ (٤٣٧٤).

(حَدَّثَنِي) بصيغة الإفراد؛ أي: قَالَ مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنِي (حُمَيْدٌ) بَصَمَ الحَاءِ وفتح الميم وسكون الياء، خُزَاعِيٌّ بَصْرِيٌّ، اشتهر بالطَّوِيلِ، لطولٍ في قامته، وقيل: لِقَصْرِهِ، وقيل: لطولٍ في يديه وهو الأصحُّ، قَالَ الْأَصَمِيُّ: رَأَيْتُ حُمَيْدًا وَلَمْ يَكُنْ طَوِيلًا، وَلَكِنْ كَانَ طَوِيلَ اليَدَيْنِ، تابعيٌّ صغيرٌ، سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، وُلِدَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَسِتِّينَ، ومات سنة ثمانٍ وأربعين ومئة وهو قائمٌ يُصَلِّي، وله خمسٌ وسبعون سنةً.

وكان كثير الحديث، واسع الرواية، روى عنه حماد بن سلمة، وابن المبارك، وابن الأنباري، وغيرهم، وتففقوا على الاحتجاج به، مع أنه كان يدلس عن أنس في بعض ما روى عنه، فإذا قال: سَمِعْتُ وحَدَّثْنَا فهو في غاية الإتيان.

وروي عن شعبة أنه قال: لم يسمع حميد عن أنس إلا أربعة وعشرين حديثاً، والباقي سمعها من ثابت عن أنس.

(أنا أنساً رضي الله عنه) هو ابن مالك بن النضر، أبو حمزة الأنباري الخزرجي، خادم رسول الله ﷺ، خدمه عشر سنين، وصح أنه قال: كُنَّانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبَقْلَةٍ - يُقَالُ لَهَا حَمَزَةٌ - كُنْتُ أَجْتَنِيهَا<sup>(١)</sup>.

وثبت عنه أنه قال: جاءت أمي أم سليم إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله! أنس خادمك، فادع الله له، فقال: «اللَّهُمَّ أَكْثَرُ مَالِهِ وَوَلَدَهُ وَأَطْلَ عُمُرِهِ»، قال أنس: فأكثر الله مالي حتى إن لي كرمًا يحمل في السنة مرتين، وولد لصلبي مئة وستة أولاد<sup>(٢)</sup>، وأنا أرجو الثالثة<sup>(٣)</sup> - يعني طول الحياة، كذا

(١) أخرجه الترمذي في «المناقب» (٤١٣٢) وقال: حديث غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه من حديث جابر الجعفي، عن أبي نصر.

(٢) في حاشية «ف»: قف على قول أنس رضي الله عنه: فأكثر الله مالي حتى أن لي كرمًا يحمل في السنة مرتين، وولد لصلبي مئة وستة أولاد.

(٣) انظر: «طبقات ابن سعد» (٣٢٦/٥).

قَالَ الشَّارِحُ - وَالْأَنْسَبُ أَنْ أَنْسَأَ قَالَ: وَأَنَا أَرْجُو الثَّلَاثَةَ، فِي رِوَايَةِ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَكْثَرُ مَا لَهْ وَوَلَدَهْ وَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ» (١).

وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ أَنَّهُ عُمَرُ حَتَّى جَاوَزَ الْمِئَةَ (٢)، وَمَرَّ بِآتِهِ أَلْفًا حَدِيثٍ وَمِئَتَانِ وَسِتَّةٌ وَثَمَانُونَ حَدِيثًا، وَتُوفِّيَ خَارِجَ الْبَصْرَةِ، عَلَى نَحْوِ فَرَسَخٍ وَنِصْفِ، وَدُفِنَ هُنَاكَ فِي مَوْضِعٍ يُعْرَفُ بِقَصْرِ أَنْسٍ، وَهُوَ آخِرُ مَنْ مَاتَ بِالْبَصْرَةِ مِنَ الصَّحَابَةِ بِالْإِتِّفَاقِ. وَعَنْ ثَابِتٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَنْسٍ فَجَاءَهُ فَهَرَمَانُهُ (٣) فَقَالَ: يَا أَبَا حَمْرَةَ، عَطِشْتُ أَرْضُنَا، قَالَ: فَقَامَ أَنْسٌ فَتَوَضَّأَ وَخَرَجَ إِلَى الْبَرِّيَّةِ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ دَعَا، فَرَأَيْتُ السَّحَابَ يَلْتَمِمْ، قَالَ: ثُمَّ مَطَرَتْ حَتَّى مَلَأَتْ كُلَّ شَيْءٍ، فَلَمَّا سَكَنَ الْمَطَرُ بَعَثَ أَنْسٌ بَعْضَ أَهْلِهِ وَقَالَ لَهُ: انظُرْ أَيْنَ بَلَغَتِ السَّمَاءُ؟ فَظَنَرَ لَمْ يَتَعَدَّ أَرْضَهُ إِلَّا يَسِيرًا، وَذَلِكَ فِي الصَّيْفِ (٤).

(حَدَّثَهُمْ) أَي: أَنْسٌ حُمَيْدًا وَمَنْ كَانَ حَاضِرًا مَعَهُ فِي مَجْلِسِ أَنْسٍ حِينَئِذٍ (أَنَّ الرُّبَيْعَ) مَفْعُولٌ (حَدَّثَهُمْ)، وَهُوَ بَضْمُ الرَّاءِ وَفَتْحُ الْمُوحَّدَةِ وَكَسْرُ التَّحْتِيَّةِ الْمُشَدَّدَةِ (بِنْتُ النَّضْرِ) وَفِي نُسخةٍ: (وَهِيَ بِنْتُ النَّضْرِ)، وَفِي نُسخةٍ صَحِيحَةٍ: (ابْنَةُ النَّضْرِ)، وَهُوَ بِالضَّادِ الْمُعْجَمَةِ، وَهُوَ جَدُّ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ.

قَالَ الشَّارِحُ هِيَ بِنْتُ النَّضْرِ الْمَذْكُورِ فِي نَسَبِ أَنْسٍ، وَأُخْتُ أَنْسِ بْنِ النَّضْرِ الْمَذْكُورِ فِي الْحَدِيثِ، وَعَمَّةُ أَنْسِ بْنِ مَالِكِ الرَّاوي، وَهِيَ صَحَابِيَّةٌ جَلِيلَةٌ، وَأَخُوهَا أَنْسُ بْنُ النَّضْرِ، مِنْ كِبَارِ الصَّحَابَةِ، اسْتُشْهِدَ بِأُحُدٍ.

(١) انظر: «تهذيب الكمال» للزمري (٣/ ٣٦٤).

(٢) في حاشية «ف»: «عُمَرُ أَنْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَتَّى جَاوَزَ الْمِئَةَ، وَمَرَّ بِآتِهِ أَلْفًا حَدِيثًا وَمِئَتَانِ وَسِتَّةٌ وَثَمَانُونَ.»

(٣) القهرمان: القائم بالأمر والأعمال.

(٤) انظر: «طبقات ابن سعد» (٥/ ٣٣٤).

ففي «الصحيح» عن أنس: أن عمه غاب عن قتال بدرٍ فقال: يا رسول الله غبتُ عن أول قتالٍ قاتلت فيه المشركين، والله لئن أشهدني الله قتال المشركين ليرين الله ما أصنع، فلما كان يوم أحدٍ انكشف المسلمون، فقال: اللهم إني أعتذر إليك ممّا صنع هؤلاء، يعني المسلمين، وأبرأ إليك ممّا جاء به هؤلاء، يعني المشركين، ثم تقدّم فاستقبله سعد بن معاذٍ، فقال: أي سعد، هذه الجنة وربّ أنسٍ أجد ريحها دون أحدٍ، قال معاذٌ<sup>(١)</sup>: فقَاتَل وما عرفت ما صنع، قال أنس: فوجدناه يوم أحدٍ بين القتلى فيه بضْعُ وثمانون جراحةً، من ضربة سيفٍ وطعنة برمحٍ ورمية بسهم، قد مثلوا به فما عرفناه، حتى عرفته أخته ببنائه، قال أنس: فكُنَّا نقول: أنزلت هذه الآية: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣]، فيه وأصحابه<sup>(٢)</sup>.

(كسرت) أي: الربيع (ثنية جارية)، الثنية واحدة الثنايا، وهي الأسنان الأربعة التي في مقدّم الفم، اثنان في الطرف الأعلى، واثنان في الطرف الأسفل، والمراد بالجارية: المرأة الشابة، لا الأمة ليتصوّر القصاص بينهما.

وفي رواية للبخاري: (جارية من الأنصار)<sup>(٣)</sup>، وفي رواية لأبي داود: (لطمت امرأة فكسرت ثنيتها)<sup>(٤)</sup>، وهي توضّح المراد بها.

(١) بل القائل سعد بن معاذ.

(٢) أخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٠٥)، وفي المغازي (٤٠٤٨)، وفي التفسير (٤٧٨٣). ومسلم في الإمارة (٤٩١٨).

ويقارن اللفظ الذي أورده المصنف بهذه المواضع من «الصحيحين»، ليظهر عدم الانضباط باللفظ من موضع واحد.

(٣) في كتاب التفسير (٤٦١١) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٤) ذكر اللطم: أخرجه البخاري في الديات (٦٨٩٤): «لطمت جارية فكسرت ثنيتها». وكونها امرأة:

ذكر ابن حجر في «الفتح» (٦٩/١٦) أن في رواية معتمر (امرأة) بدل (جارية).

ورواية معتمر إنما رواها أبو داود (٤٥٨٥) بلفظ: «كسرت الربيع أخت أنس بن النضر ثنية امرأة» =

(فَطَلَبُوا) أي: قَوْمُ الرُّبَيْعِ مِنْ قَوْمِ الْجَارِيَةِ (الأَرَشَ) أي: قَبُولَهُ، وَهُوَ بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَسُكُونِ الرَّاءِ فَشَيْنٌ مُعْجَمَةٌ، دِيَةٌ الْجِرَاحَةِ، (وَطَلَبُوا الْعَفْوَ) أي: عَنِ قِصَاصِهَا، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى: طَلَبَ أَهْلُ الرُّبَيْعِ مِنْ أَهْلِ التِّيْ كَسَرَتِ ثَنِيَّتَهَا أَنْ تَعْفُوَ عَنِ الْكَسْرِ الْمَذْكُورِ مَجَّانًا، أَوْ عَلَى مَالٍ لِلدِّيَةِ، فَالْوَاوُ بِمَعْنَى (أَوْ).

(فَأَبَوْا) أي: الْأَمْرَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ، وَالْمَعْنَى: امْتَنَعَ قَوْمُ الْجَارِيَةِ فَلَمْ يَرْضَوْا بِأَخْذِ الْأَرَشِ وَلَا بِالْعَفْوِ عَنْهَا، وَلَمْ يَقْبَلُوا إِلَّا الْقِصَاصَ.

(فَأَتَا النَّبِيَّ ﷺ) أي: وَرَفَعُوا الْقَضِيَّةَ إِلَيْهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (فَأَمَرَهُمْ بِالْقِصَاصِ) أي: بِالْمُعَاقَبَةِ عَلَى وَجْهِ الْمُمَاطَلَةِ، بَأَنْ تُكْسَرَ ثَنِيَّةُ الرُّبَيْعِ بَدَلَ ثَنِيَّةِ الْجَارِيَةِ، (فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ) وَهُوَ أَخُو الرُّبَيْعِ بِنْتِ النَّضْرِ الْمَذْكُورَةِ، وَهُوَ عَمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: (أَتُكْسَرُ ثَنِيَّةُ الرُّبَيْعِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟) اسْتَفْهَامٌ اسْتِبْعَادٍ؛ نَظْرًا إِلَى اعْتِمَادِهِ عَلَى رَبِّ الْعِبَادِ فِي اسْتِجَابَةِ دُعَائِهِ، حَالَ تَضَرُّعِهِ وَبُكَائِهِ، وَلِهَذَا جَزَمَ بِقَوْلِهِ: (لَا) أي: لَا تُكْسَرُ ثَنِيَّتُهَا، ثُمَّ أَكَّدَ الْقَضِيَّةَ بِالْجُمْلَةِ الْقَسَمِيَّةِ حَيْثُ قَالَ: (وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا تُكْسَرُ ثَنِيَّتُهَا).

قَالَ الْعَسْقَلَانِيُّ: قَدْ اسْتَشْكَلَ إِنْكَارُ أَنَسِ بْنِ النَّضْرِ كَسْرَ سِنَّ الرُّبَيْعِ بَعْدَ حُكْمِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْقِصَاصِ، ثُمَّ قَسَمَهُ عَلَى أَنَّهَا لَا تُكْسَرُ.

وَأَجِيبَ: بِأَنَّهُ أَشَارَ بِذَلِكَ إِلَى التَّأَكِيدِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي طَلَبِ الشَّفَاعَةِ إِلَيْهِمْ أَنْ يَعْفُوا عَنْهَا، أَوْ يَأْخُذُوا الْأَرَشَ.

وَقِيلَ: كَانَ حَلْفَ قَبْلِ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ الْقِصَاصَ حَتْمًا، فَظَنَّ أَنَّ التَّخْيِيرَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الدِّيَةِ أَوْ الْعَفْوِ، وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُ لَمْ يُرِدِ الْإِنْكَارَ الْمَحْضَ وَالرَّدَّ الصَّرِيحَ، بَلْ قَالَهُ تَوْقَعًا وَرَجَاءً مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ أَنْ يُلْهِمَ الْخُصُومَ الرِّضَا حَتَّى يَعْفُوا أَوْ يَقْبَلُوا الْأَرَشَ<sup>(١)</sup>.

= وتأمل «فتح الباري»، (٦٩/١٦) لتنظر كيف يقع المصنف القاري رحمه الله في تركيب ألفاظ،

ليست في مصادر الحديث. وهو أمر عجيب!

(١) «فتح الباري» (٧٠/١٦).

وبهذا جَزَمَ الطَّيِّبِيُّ فَقَالَ: لَمْ يَقُلْهُ رَدًّا لِلْحُكْمِ، بَلْ نَفَى وُقُوعَهُ لِمَا كَانَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ اللَّطْفِ بِهِ فِي أَمْرِهِ، وَالثَّقَّةُ بِفَضْلِهِ وَجُودِهِ أَنْ لَا يُخَيِّبَ ظَنَّهُ فِيمَا أَرَادَ، وَلَا يَحْنَثَ فِي حَلْفِهِ بِأَنْ يُلْهِمَهُمُ الْعَفْوَ، وَقَدْ وَقَعَ الْأَمْرُ عَلَى مَا أَرَادَ<sup>(١)</sup>.

(فَقَالَ) أَي: النَّبِيُّ ﷺ، وَلَا أَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِيُّ وَأَبِي الْوَقْتِ (قَالَ): (يَا أَنَسُ كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ).

قَالَ فِي «الْفَتْحِ»: الْمَشْهُورُ أَنَّهُمَا مَرْفُوعَانِ عَلَى أَنَّهُمَا مُبْتَدَأٌ وَخَبَرٌ؛ أَي: حُكْمُ كِتَابِ اللَّهِ الْقِصَاصُ، عَلَى حَذْفِ الْمُضَافِ، أَوْ الْمُرَادُ بِكِتَابِ اللَّهِ حُكْمُهُ، فَقِيلَ: أَشَارَ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ﴾، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَكُنِبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا﴾ [المائدة: ٤٥]، بِنَاءٍ عَلَى أَنْ شَرَعَ مَنْ قَبْلَنَا شَرَعٌ لَنَا، مَا لَمْ يَرِدْ فِي شَرْعِنَا مَا يَرْفَعُهُ، وَقِيلَ: إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوِقْتُمْ بِهِ﴾ [النحل: ١٢٦].

هَذَا وَقِيلَ: إِنَّهُمَا مَنْصُوبَانِ عَلَى الْإِغْرَاءِ، أَوْ الْقِصَاصُ بَدَلٌ مِنْهُ<sup>(٢)</sup>، (فَرَضِيَ الْقَوْمُ) أَي: قَوْمُ الْجَارِيَةِ بِالذِّبَةِ، (وَعَفُوا) أَي: عَنِ الرَّبِيعِ فَتَرَكَوا الْقِصَاصَ، (فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ): إِنَّ مَنْ عَادَ اللَّهَ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ) أَي: أَبْرَ قَسَمَهُ، قِيلَ: مَعْنَاهُ لَوْ سَأَلَ اللَّهُ شَيْئًا وَأَقْسَمَ عَلَيْهِ أَنْ يَفْعَلَهُ لَفَعَلَهُ وَلَمْ يُخَيِّبْ دَعْوَتَهُ، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ أَنَّهُ لَوْ حَلَفَ أَنَّ اللَّهَ يَفْعَلُهُ أَوْ لَا يَفْعَلُهُ لَصَدَّقَهُ اللَّهُ فِي يَمِينِهِ وَجَعَلَهُ بَارًّا فِيهَا، وَهَذَا أَظْهَرَ.

وَفِي الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ الْحَلْفِ فِيمَا يَظُنُّ وُقُوعَهُ، وَاسْتِحْبَابِ الْعَفْوِ وَالشَّفَاعَةِ، وَفَضِيلَةِ أَنَسِ بْنِ النَّضْرِ وَكَرَامَتِهِ، وَزَيْدٍ فِي بَعْضِ النَّسَخِ: (قَالَ الْبُخَارِيُّ عَقِبَ هَذَا الْحَدِيثِ: زَادَ الْفَرَّازِيُّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ: فَرَضِيَ الْقَوْمُ وَقَبِلُوا الْأَرْضَ)، انْتَهَى.

(١) «فتح الباري» (١٦ / ٧٠).

(٢) «فتح الباري» (١٦ / ٦٩ - ٧٠) بتقديم وتأخير.



والغزاري: بفتح الفاء وتخفيف الزاي ثم راء فياء نسبة، هو مروان بن معاوية الحافظ الثقة، من أواسط<sup>(١)</sup> أتباع التابعين، روى له الجماعة، والمقصود أنه زاد على رواية الأنصاري<sup>(٢)</sup> ذكر قبولهم الأرش.

والذي وقع في رواية الأنصاري: «فرضي القوم وعفوا»، وظاهره أنهم تركوا القصاص والأرش مطلقاً، فأشار البخاري إلى الجمع بينهما بأن قوله «عفوا» محمول على أنهم عفوا عن القصاص على قبول الأرش جمعاً بين الروايتين.

ووقع في رواية الإسماعيلي: «فرضي أهل المرأة بالأرش، أخذوه وعفوا»<sup>(٣)</sup>، وفي رواية أبي داود: «فرضوا بأرش أخذوه»، وفيها: «فتعجب النبي ﷺ وقال: إن من عباد الله»<sup>(٤)</sup>، ووجه التعجب أن أنس بن النضر أقسم على نفي فعل الغير مع إصرار ذلك الغير على إيقاع ذلك الفعل، وكان مقتضى ذلك أن يحنث، فألهم الله الغير العفو، فبرر قسم أنس.

وأشار بقوله: «إن من عباد الله» إلى أن هذا الاتفاق إنما وقع إكراماً من الله لأنس ليبرر يمينه، وأنه من جملة عباد الله الذين يُجيب دُعاهم ويُعطيهم أهواءهم.

ثم أعلم أن جريان القصاص في كسر السن محلّه فيما إذا أمكن التماثل، بأن يكون المكسور مضبوطاً، فيبرد من سنّ الجاني ما يُماثلُه بالمبرد مثلاً،

(١) في «ف»: «أوساط».

(٢) الأنصاري: هو محمد بن عبد الله بن المشي بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري: أحد رواة الحديث عن حميد.

(٣) ذكرها الحافظ في «الفتح» (٦٩/١٦).

(٤) أخرجه أبو داود في الديات (٤٥٨٥).

قال أبو داود في «السُّنَنِ»: قُلْتُ لأحمد: كيف؟ فقال: يُبْرَدُ<sup>(١)</sup>. ومنهم من حمل الكسْرَ في هذا الحديثِ على القَلْعِ، وهو بعيدٌ. انتهى<sup>(٢)</sup>.

وفي «شرح النقاية» للشُّمْنِيِّ: ولا قَوَدَ في عَظْمٍ؛ لأنَّ المُمَاثِلَةَ فيه مُتَعَدِّرَةٌ؛ لأنَّه إذا كُسِرَ مَوْضِعٌ يَنْكَسِرُ مَوْضِعٌ آخَرَ إِلا في السُّنَنِ؛ لِإِمْكَانِ المُمَاثِلَةِ، فَيَقْلَعُ إِنْ قُلِعَتْ سِنُّ المَجْنِيِّ عَلَيْهِ، وَيُبْرَدُ بِالمَبْرَدِ إِنْ كُسِرَتْ.

لكن في «شرح الكنز» عن «النهاية» معزياً إلى «الذخيرة» و«المبسوط»: أَنَّهُ لا قِصَاصَ في قَلْعِ السُّنَنِ لِتَعَدُّرِ اعْتِبَارِ المُمَاثِلَةِ فِيهِ؛ إِذْ رُبَّمَا يُفْسِدُ الهَامَةَ، وَلَكِنْ يُبْرَدُ بِالمَبْرَدِ إِلى مَوْضِعِ أَصْلِ السُّنَنِ. واللَّهُ سَبْحَانَهُ أَعْلَمُ.

(أَخْرَجَهُ) أَي: البُخَارِيُّ (في كتابِ الصُّلْحِ) أَي: في الدِّيَةِ، كما قال

شارح<sup>(٣)</sup>.



(١) سنن أبي داود عقب الحديث (٤٥٨٥).

(٢) ما سبق كله مستفاد من «فتح الباري» لابن حجر (٦٩/١٦).

(٣) في «ع»: «قال الشارح».

### [الحديث الحادي عشر:]

حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا يزيدُ بنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عن سَلَمَةَ رضي الله عنه، قال: بايعتُ النبيَّ ﷺ ثمَّ عدلتُ إلى ظلِّ الشَّجَرَةِ، فلما خَفَّ النَّاسُ قال: «يا ابنَ الأَكْوَعِ، ألا تبايعُ؟» قال: قلتُ: قد بايعتُ يا رسولَ اللهِ. قال: «وأيضاً» فبايعته الثانية. فقلت له: يا أبا مسلم، على أيِّ شيء كنتم تبايعونَ يومئذٍ؟ قال: على الموتِ<sup>(١)</sup>.

(الحادي عشر) قال البخاري: (حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ثنا) أي قال: حَدَّثَنَا (يزيدُ بنُ أَبِي عُبَيْدٍ عن سَلَمَةَ) أي: ابنِ الأَكْوَعِ، كما في نسخةٍ (قال) أي: سَلَمَةَ (بايعتُ النبيَّ ﷺ) أي: بيعةَ الرِّضْوَانِ تحتِ الشَّجَرَةِ بالحُدَيْبِيَّةِ، (ثمَّ عدلتُ إلى ظلِّ الشَّجَرَةِ) أي: المَعهُودَةِ، ولأبي ذرٍّ: (إلى ظلِّ شَجَرَةٍ)، كذا ذكره شارح<sup>(٢)</sup>، وقال الشَّارِحُ: إلى ظلِّ شَجَرَةٍ، وقال: أي شَجَرَةٍ أُخْرَى هُنَالِكَ، ولم يذكرْ سوى ذلك، وهو المُوَافِقُ لِلنُّسخِ الْمُصَحَّحَةِ.

(فَلَمَّا خَفَّ النَّاسُ) أي: قَلُّوا، بأن تفرَّقوا من حوله عليه السَّلَامُ بعد أن بايعوه، ووَقعَ نظره الأَشْرَفُ عليه، فظنَّ أنه لم تقعِ المُبايعةُ منه بحَضْرَتِهِ؛ لآزْدِحامِ الخَلْقِ وكَثْرَتِهِ، فحِينَئِذٍ (قال) أي: النبيُّ عليه السَّلَامُ: (ألا تُبايعُ؟ قال) أي: سَلَمَةُ (قلتُ:

(١) أخرجه البخاري ثلاثياً في كتاب الجهاد، باب البيعة في الحروب أن لا يفروا وقال بعضهم على الموت (٢٩٦٠)، وأخرجه أحمد ثلاثياً من هذا الطريق.

وأخرجه ثلاثياً أيضاً البخاري في الأحكام، باب من بايع مرتين (٧٢٠٨) مختصراً، من طريق أبي عاصم، وهو الحديث الحادي والعشرون من الثلاثيات. وأخرجه من طرق أخرى: البخاري في المغازي (٤١٦٩)، وفي الأحكام (٧٢٠٦)، ومسلم في الإمارة (٤٨٢٢، ٤٨٢٣).

والترمذي في السير (١٥٩٢)، وقال: حسن صحيح، والنسائي في البيعة (٧٩٣٠) وهو من ثلاثيات مسند أحمد من طرق أخرى (١٦٥٠٩) (١٦٥٣٣) و(١٦٥٤٨).

(٢) في «ع»: «الشارح».

قد بايَعْتُ يا رسولَ اللهِ) أي: في أوَّلِ الأمرِ، (قال: وأيضاً) أي: وبايَعُ مرَّةً أُخرى، وما هي إلا من كمالِ العِناية، لا لعدَمِ استِحكامِهِ في المُبايعةِ. (فبايَعْتُهُ الثَّانيةَ) أي: البيعةَ الثَّانيةَ، أو المرَّةَ الثَّانيةَ.

وفيه دليلٌ على أنَّ إعادةَ لفظِ النِّكاحِ وغيره ليسَ فسْحاً للِعَقْدِ الأوَّلِ خِلافاً لبعضِ الشَّافعيَّةِ كما ذكره ابنُ المُنيِّرِ<sup>(١)</sup>، وقالَ العلماءُ: الحِكْمَةُ في تكررِ البيعةِ لِسَلْمَةِ أَنَّهُ كانَ مقداماً في الحربِ، فأكدَّ عليه احتياطاً، أو لأنَّه كانَ يُقاتِلُ قتالَ الفارِسِ والرَّاجِلِ، كما يُهمُّهمُ من الحديثِ الذي بعده، فتعدَّدُ البيعةُ بحسَبِ تعدُّدِ الصِّفةِ<sup>(٢)</sup>، كأنَّه اعتبره رجُلين، ولذا أعطاه النبيُّ ﷺ في تلك الغزوة سَهْمَ الرَّاجِلِ والفارِسِ، كما وَقَعَ في بعضِ طُرُقِ الحديثِ الآتي. واللهُ أعلمُ.

كذا ذكره الشَّارِحُ، لكنَّ تعقَّبَ العسقلانيُّ هذا الكلامَ حيثُ نقلَ عن المُهلَّبِ فيما ذكر ابنُ بطَّالٍ<sup>(٣)</sup> أَنَّهُ أرادَ ﷺ أن يُؤكِّدَ بيعةَ سَلْمَةَ لِعِلْمِهِ بشِجاعتهِ وعِنايتهِ<sup>(٤)</sup> في الإسلامِ، وشهرتهِ في الثَّباتِ للمَرامِ، ولذلك أمره بتكريرِ المُبايعةِ ليكونَ له في ذلك فضيلةٌ.

ثمَّ قالَ العسقلانيُّ: والذي أشارَ إليه ابنُ بطَّالٍ من حالِ سَلْمَةَ في الشَّجاعةِ وغيرِها لم يَكُنْ ظَهَرَ بعدُ؛ لأنَّه إنَّما وَقَعَ منه بعد ذلك في غزوةِ قَرْدٍ<sup>(٥)</sup>، حيثُ استنقَدَ السَّرْحَ الذي كانَ المُشركونَ أغارُوا عليه فاستلبَ ثيابَهم، وكانَ آخرُ أمرِهِ أَنَّهُ أسَهَمَ له

(١) ذكره ابن حجر في «فتح الباري»، (٤٧/١٧) وتعقبه، فقال: «قلت: الصحيح عندهم أنه لا يكون فسحاً كما قال الجمهور».

(٢) مستفاد من «فتح الباري»، (٢١٩/٧) ومقول العلماء هو قول ابن المنير.

(٣) «شرح البخاري» لابن بطال (١٣٠/٥)، و(٢٧٧/٨).

(٤) لعل صوابها: «غنائه».

(٥) هي غزوة ذي قرد.

الفارس<sup>(١)</sup> والرائل، فالأولى أن يُقال: تفرّس فيه النبي ﷺ ذلك فبايعه مرتين، وأشار بذلك إلى أنه سيقوم في الحرب مقام رجلين، وكان كذلك<sup>(٢)</sup>، والله أعلم بما هنالك. (فقلتُ) أي: لسلمة، وقائله يزيد بن أبي عبيد (يا با مسلم) وهي كنية سلمة (على أي شيء كنتم تُبايعون يومئذ) أي: يوم الحديبية، (قال: على الموت)<sup>(٣)</sup> أي: كنا تُبايعُ على أن لا نفرّ ولو مُتْنَا، والمعنى على الثبات إلى الموت، والمقصود منه الصبرُ على القتال وإن آل ذلك إلى الموت في المآل، لا أن الموت مقصودٌ في نفس الأمرِ وضيق الحال.

وقضية الحديبية مشهورة، وقصتها في كتب السير مسطورة.

(أخرجه) أي: البخاري (في كتاب الجهاد) أي في باب البيعة في الحرب، كما في نسخة، والله تعالى أعلم.

\*\*\*

(١) يعني سهم الفارس.

(٢) مستفاد من «فتح الباري»، لابن حجر (١٧/٤٧).

(٣) في حاشية «ف»: قف على أن المبايعه على الموت.

## [الحديث الثاني عشر:

حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلْمَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ قَالَ: خَرَجْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ ذَاهِبًا نَحْوَ الْغَابَةِ، حَتَّى إِذَا كُنْتُ بِثَنِيَّةِ الْغَايَةِ لَقِينِي غَلَامٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قُلْتُ: وَيْحَكَ، مَا بَكَ؟

قَالَ: أُخِذْتُ لِقَاحِ النَّبِيِّ ﷺ. قُلْتُ: مَنْ أَخَذَهَا؟ قَالَ: غَطْفَانُ وَفَزَارَةُ، فَصَرَخْتُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ أَسْمَعْتُ مَا بَيْنَ لَابَتِيهَا: يَا صَبَاحَاهُ، يَا صَبَاحَاهُ، ثُمَّ انْدَفَعْتُ حَتَّى أَلْقَاهُمْ وَقَدْ أَخَذَوْهَا، فَجَعَلْتُ أُرْمِيهِمْ وَأَقُولُ:

أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْعِ

فَاسْتَنْقَذْتُهَا مِنْهُمْ قَبْلَ أَنْ يَشْرَبُوا، فَأَقْبَلْتُ بِهَا أَسْوَاقَهَا، فَلَقِينِي النَّبِيُّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْقَوْمَ عِطَاشٌ، وَإِنِّي أَعْجَلْتُهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا سِقْيَهُمْ، فَابْعَثْ فِي إِثْرِهِمْ، فَقَالَ: «يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ، مَلَكْتُ فَاسْجِحْ، إِنَّ الْقَوْمَ يُقْرُونَ فِي قَوْمِهِمْ»<sup>(١)</sup>.

(الثاني عشر) قَالَ الْبُخَارِيُّ: (حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا أَيُّ: قَالَ الْمَكِّيُّ: حَدَّثَنَا، وَفِي نُسْخَةٍ: (أَنَا) أَيُّ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ: أَنَّهُ أَيُّ: سَلَمَةَ (أَخْبَرَهُ) أَيُّ: يَزِيدُ (قَالَ) أَيُّ: سَلَمَةَ (خَرَجْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ).

قَالَ الْعَسْقَلَانِيُّ: وَفِي رِوَايَةٍ (خَرَجْنَا قَبْلَ أَنْ يُؤَدَّ نَبَأَ الْأُولَى)<sup>(٢)</sup> يَعْنِي صَلَاةَ الصُّبْحِ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ: (إِنَّهُ تَبِعَهُمْ مِنَ الْغَلَسِ إِلَى غُرُوبِ

(١) أخرجه البخاري، في الجهاد، باب من رأى العدو فنادى بأعلى صوته: يا صباحاه حتى يسمع الناس (٣٠٤١)، وهذا السند أخرجه الإمام أحمد (١٦٥١٣). وأخرجه البخاري أيضاً في المغازي، باب غزوة ذات القرد (٤١٩٤).

وأخرجه مسلم في الجهاد (٤٦٧٧)، والنسائي في عمل اليوم والليلة من «الكبرى»، الإنذار (١٠٩٢٥).

(٢) هي في البخاري (٤١٩٥).

الشمس<sup>(١)</sup>؛ أي: (ذاهباً) أي: حال كوني مُتَوَجِّهاً (نحو الغابة) بالعينِ المُعْجَمَةِ وبعدَ الألفِ مُوحَّدةً، وهي على بريدٍ من المدينة في طريقِ الشَّامِ.

وقال في «النهاية»: هي موضعٌ قريبٌ من المدينة في عواليها، وبها أموالٌ لأهلها<sup>(٢)</sup>، (حتى إذا كُنْتُ بَشْنِيَّةِ الغابةِ) الثَّنيَّةُ هي كالعقبةِ للجبلِ، ويُطلَقُ على الرِّابِيَةِ والأَكْمَةِ، والمعنى: حتى إذا وَصَلْتُ ثَنِيَّتَهَا (لِقَيْنِي غُلامٌ لعبدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ).

قال في «الفتح»: لم أَفِمْ على اسمه، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ رَباحاً غُلامَ رسولِ اللهِ ﷺ، كما في روايةِ مُسْلِمٍ: (قَدِمْنَا الحُدَيْبِيَّةَ... ثُمَّ قَدِمْنَا المَدِينَةَ، فَبَعَثَ رسولُ اللهِ ﷺ بظُهرِهِ مَعَ غُلامِهِ رَباحاً)<sup>(٣)</sup>، وكأَنَّهُ كانَ مِلْكاً أَحَدِهِما، وكانَ يَخْدُمُ الآخَرَ مِنْهُما، فَنُسِبَ تارةً إلى هَذَا، وتارةً إلى هَذَا<sup>(٤)</sup>، (قُلْتُ) أي: له (وَيَحْكُ) قالَ الشَّارِحُ: أي الوَيْلُ لَكَ والهِلاكُ لِأحِقُّ بِكَ، انتهى.

وهو غيرُ مُناسبٍ كما لا يخفى، فالأولى أن يُقالَ: هي كلمةٌ تَوَجَّعٍ وَتَرَخُّمٍ، تُقالُ لِمَنْ وَقَعَ فِي هَلَكَةٍ لا يَسْتَحِقُّها، وهي منصوبةٌ على المصدرِ كما في «النهاية»<sup>(٥)</sup>، بدليلِ قولِهِ (ما بِكَ؟) أي: أيُّ شَيْءٍ نَزَلَ بِكَ مِمَّا أَوْقَعَ الهَمَّ لَكَ؟

(قال أُخِذْتُ) بصيغةِ المَجْهُولِ لِلتَّأْنِيثِ، ولأبي ذرٍّ عن الحَمُويِّ والمُسْتَملي:

(١) «فتح الباري»، (٢٩٠/٩)، ليس في مسلم بهذا اللفظ، وإنما جاء من رواية إياس بن سلمة عن أبيه (٤٦٧٨) ذكر القصة بتمامها، وفيه ما يفيد أنه تبع المشركين، فقال قائلهم: «ما فارقتنا منذ غلست» ثم قول سلمة: «حتى يعدلوا قبل غروب الشمس إلى شعب».

(٢) «النهاية» لابن الأثير (٣/٣٩٩) (غيب). كذا ذكر ابن الأثير أن الغابة من العوالي، والذي يعلمه من خبر مواضع المدينة على ساكنها الصلاة والسلام أن الغابة في جهة أسفل المدينة في الشمال لا في جهة عواليها في الجنوب والشرق.

(٣) «صحيح مسلم» (٤٦٧٨)، ووقع في النسختين «رباحاً». وهو خطأ ظاهر.

(٤) «فتح الباري» لابن حجر (٩/٢٩٠).

(٥) «النهاية» لابن الأثير (٥/٢٣٥).

(أَخَذَ) (لِقَاحِ النَّبِيِّ ﷺ) بكسر اللّام بعدها قافٌ، وفي آخرها حاءٌ مُهملةٌ، واحِدُها (لِقْحَةٌ)، بكسر اللّامِ وفَتْحِها أيضاً، وقيل: لِقْوْحٌ، وهي الحَلْبُوبُ، وفي بعضِ الرِّوَايَاتِ أنّها كانت عشرين لِقْحَةً تَرعى بالغابة، وكان من جُملةِ رُعاتِها وَلَدُ أبي ذرِّ الغِفاريِّ وامرأته، فأغارَ المُشركونَ عليهم فقتلوا الرَّجُلَ وأسروا المرأةَ.

(قُلْتُ: مَنْ أَخَذَهَا؟ قَالَ: غَطْفَانُ) بفتحِ الغينِ المُعجمَةِ والطّاءِ المُهملةِ بعدها فاءً، وآخره نونٌ، قبيلةٌ كبيرةٌ، (وفَزَارَةٌ) بفتحِ الفاءِ والرّاي، بطنٌ من غَطْفَانٍ، فهو من قبيلِ عَطْفِ الخاصِّ على العامِّ، (فَصَرَحْتُ) أي: فصحتُ بصوتٍ عالٍ (ثلاثَ صَرَخَاتٍ) بفتحاتٍ؛ أي: أصواتٍ (أسمعت ما بينَ لابتَيْها) اللَّابَةُ: الحرّةُ، أرضٌ ذاتُ حجارةٍ سودٍ، وهما حَرَّتَانِ تكتنِفانِ المدينةَ، والمعنى: أسمعَت من في طَرَفِها وجانبَيْها، والمرادُ من فيها بأسرها.

(يا صَباحاهُ) مُنادى مُستعاثٌ، والهَاءُ لِلسَّكْتِ، والألفُ لِلاستِغَاثَةِ، فكأنَّه نادى النَّاسَ استِغَاثَةً بهم في وقتِ الصَّباحِ، (يا صَباحاهُ) كَرَّرَهُ للتَّكْيِيدِ، وقيل: معناه يا غارتاهُ؛ لأنَّها تكونُ في الصُّبْحِ غالباً، وفيه إشعارٌ بأنَّه كانَ واسعَ الصَّوتِ جدًّا، ويَحْتَمِلُ أن يكونَ ذلكَ من حَوَارِقِ العادةِ.

وعند «مُسلم»: (فَعَلَوْتُ أَكْمَةً، فَاسْتَقْبَلْتُ المَدِينَةَ، فنادَيْتُ ثلاثاً: يا صَباحاهُ)<sup>(١)</sup>، وعند الطَّبْرانيِّ: (فَصَعِدْتُ فِي سَلْعٍ، فَقُلْتُ: يا صَباحاهُ، فانتَهَى صِيحاحي إلى رسولِ اللهِ ﷺ، فَنُودِيَ فِي النَّاسِ الفَرْعَ الفَرْعَ)<sup>(٢)</sup>.

(ثمَّ اندَفَعْتُ) أي: أَسْرَعْتُ فِي السَّيْرِ، وفي روايةٍ: (على وَجْهي)؛ أي: لم أَلْتَفْتُ يَمِيناً ولا شِمالاً، بل أَسْرَعْتُ الجَرِيَّ من جِهَةِ وَجْهي، وتوجَّهْتُ إليهم بِكُلِّيَّتِي، وكانَ شديداً العَدُوُّ على إثرِ العَدُوِّ.

(١) أخرجه مسلم (٤٦٧٨).

(٢) «المعجم الكبير» للطبراني (٦٢٧٨).



(حَتَّى أَلْقَاهُمْ) وفي رواية: «حَتَّى أَدْرَكْتُهُمْ»، وكأنَّه قَصَدَ فِي الرَّوَايَةِ الْأُولَى اسْتِحْضَارَ الْحَالِ الْمَاضِيَةِ، (وَقَدْ أَخَذُوهَا) يَعْنِي اللَّقَاحَ، وَالْجُمْلَةُ حَالِيَّةٌ، (فَجَعَلْتُ) أَي: شَرَعْتُ وَطَفَّقْتُ، وَفِي رَوَايَةٍ: (فَأَقْبَلْتُ)، (أَرْمِيهِمْ) أَي بِالسَّهَامِ، وَفِي رَوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: (فَجَعَلْتُ أَرْمِيهِمْ بِنَبْلِي)<sup>(١)</sup>، وَهُوَ بَفَتْحِ النُّونِ وَسُكُونِ الْمَوْحِدَةِ، السَّهْمُ الْعَرَبِيُّ.

(وَأَقُولُ: أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ) يُوقَفُ عَلَيْهِ بِالسُّكُونِ مُرَاعَاةً لِلسَّجْعِ، وَكَذَا فِي قَوْلِهِ: (وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْعِ) بَضَمِ الرَّاءِ وَتَشْدِيدِ الضَّادِ الْمُعْجَمَةِ الْمَفْتُوحَةِ، جَمْعُ (رَاضِعٍ) وَهُوَ الْبُخَيْلُ اللَّثِيمُ، فَمَعْنَاهُ: خُذِ الرَّمِيَّةَ مِنَ الْكِرَامِ، وَالْيَوْمُ يَوْمٌ هَلَكَ اللَّثَامُ. وَارْتِفَاعُ (الْيَوْمِ) الْأَوَّلِ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، وَالثَّانِي عَلَى الْخَبْرِ، وَيَجُوزُ نَصْبُ الْأَوَّلِ عَلَى الظَّرْفِ، عَلَى أَنَّ الْيَوْمَ بِمَعْنَى الْوَقْتِ وَالْحِينِ، كَمَا حَكَى سَبِيوِيهِ عَنْ نَاسٍ مِنَ الْعَرَبِ<sup>(٢)</sup>.

ثُمَّ أَعْلَمَ<sup>(٣)</sup> أَنَّ الْعَرَبَ يَكْنُونَ عَنِ الْبُخْلِ وَاللُّؤْمِ بِالرُّضَاعِ وَالْمَصِّ، وَسَبَبُ ذَلِكَ أَنَّ شَخْصًا كَانَ شَدِيدَ الْبُخْلِ، فَكَانَ إِذَا أَرَادَ حَلْبَ نَاقَتِهِ ارْتَضَعَ مِنْ تَدْيِهَا لَثْلًا يَحْلُبُهَا فَيَسْمَعُ جِيرَانَهُ أَوْ مَنْ يُمْرُّ بِهِ صَوْتَ الْحَلْبِ فَيَطْلُبُونَ مِنْهُ اللَّبْنَ.

وَقِيلَ: بَلْ صَنَعَ ذَلِكَ لَثْلًا يَتَبَدَّدُ مِنَ اللَّبَنِ شَيْءٌ إِذَا حَلَبَ فِي الْإِنَاءِ، أَوْ يَبْقَى فِي الْإِنَاءِ شَيْءٌ إِذَا شَرِبَهُ مِنْهُ، فَقَالُوا فِي الْمَثَلِ: أَلَأَمْ مِنْ رَاضِعٍ، وَقِيلَ: بَلْ مَعْنَى الْمَثَلِ: أَنَّهُ ارْتَضَعَ<sup>(٤)</sup> اللَّؤْمَ مِنْ تَدْيِ أُمِّهِ، وَقِيلَ: الْمُرَادُ مَنْ يَمِصُّ طَرْفَ الْخِلَالِ إِذَا خَلَّلَ أَسْنَانَهُ، وَقِيلَ: هُوَ الرَّاعِي الَّذِي لَا يَسْتَجْلِبُ مَحْلَبًا، فَإِذَا جَاءَ الضَّيْفُ اعْتَدَرَ بِأَنْ لَا مَحْلَبَ مَعَهُ،

(١) البخاري (٤١٩٤).

(٢) انظر: «كتاب سبويه» (١/٤١٩).

(٣) في حاشية «ف»: قف على سبب تسمية العرب عن البخل واللؤم بالرضاع والمص.

(٤) في «ع»: «أرضع».

وإذا أراد أن يشرب ارتضع، وقيل: المرادُ اليومُ يُعرفُ من أرضعتهُ كريمةٌ فأنجبتهُ، أو لئمةٌ فأجبتهُ، وقيل: معناه اليومُ يُعرفُ من أرضعتهُ الحربُ من صغره، وتدرَّب بها من كبره، وقيل: معناه هذا يومٌ شديدٌ عليكم، تُفارقُ فيه المرضعةُ من أرضعتهُ، فلا تجدُ من تُرضعه، وكأنه مأخوذٌ من قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ﴾ [سورة الحج: ٢].

وعند «مسلم»: (فأقبلتُ أرميهم بالنبلِ وأرتجزُ)، وفيه أيضاً: (فألحقُ رجلاً منهم فأصكَّه سهماً في رجله، فيخلُصُ السهمُ إلى كعبه، فما زلتُ أرميهم وأعقرُ بهم، فإذا رجعَ إليَّ فارسٌ منهم، أتيتُ شجرةً، فجلستُ في أصلها ثم رميته فعقرتُ به، فإذا تصايقُ الجبلُ فدخلوا في مضايقه علوتُ الجبلُ فرميتُ بالحجارة)<sup>(١)</sup>.

وعند ابنِ إسحاق: (وكانَ سلمةُ مثلَ الأسدِ، فإذا حملتُ عليه الخيلُ فرَّ ثم عارضهم فنضحها عنه بالنبلِ).

(فاستنقذتها) بالقافِ والذالِ المعجمة؛ أي: استخلصتُ اللقاحَ (منهم) أي: من غطفانَ وفزارة، وفي روايةٍ للبخاري: (حتى استنقذتُ اللقاحَ منهم، واستلبتُ منهم ثلاثينَ بُردةً)<sup>(٢)</sup>، قال الشارحُ: وفي روايةِ أهلِ السيرِ والمغازي: (واستلبتُ منهم ثلاثينَ رُمحاً)، انتهى.

وكانه غفيلَ عن روايةِ مسلم: (فما زلتُ كذلك حتى ما خلقَ<sup>(٣)</sup> الله من ظهرِ رسولِ الله ﷺ من بعيرٍ إلا خلفتهُ وراءَ ظهري، ثم أتبعتهُم أرميهم حتى ألقوا أكثرَ من ثلاثينَ بُردةً وثلاثينَ رُمحاً يتخففون بها)<sup>(٤)</sup>.

(١) مسلم (٤٦٧٨).

(٢) البخاري (٤١٩٤).

(٣) تحرفت في النسختين إلى «خلف»، والتصويب من «صحيح مسلم».

(٤) مسلم (٤٦٧٨).

(قَبْلَ أَنْ يَشْرَبُوا) أي من لَبَنٍ تَلَكِ اللَّقَاحِ، أو من المَاءِ الْقَرَّاحِ، (فَأَقْبَلْتُ بِهَا) أي: بِاللَّقَّاحِ (أَسَوْفُهَا) أي حَالِ كَوْنِي أَدْفَعُهَا مِنْ وَرَائِهَا، (فَلَقِينِي النَّبِيُّ ﷺ) أي: وَكَانَ قَدْ خَرَجَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَيْهِمْ غَدَاةَ الْأَرْبَعَاءِ فِي الْحَدِيدِ مُقَنَّعًا فِي خَمْسِ مِئَةٍ، وَقِيلَ: سَبْعِ مِئَةٍ بَعْدَ أَنْ جَاءَ الصَّرِيحُ، وَنُودِيَ يَا خَيْلَ اللَّهِ ارْكَبِي، وَعَقَدَ لِلْمِقْدَادِ بْنِ عَمْرٍو لُؤَاءً، وَقَالَ لَهُ: (امْضِ حَتَّى تَلْحَقَكَ الْخَيْلُ وَأَنَا عَلَى إِثْرِكَ)<sup>(١)</sup>.

وَوَقَعَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ أَنَّهُ ﷺ لَمَّا سَمِعَ قَوْلَهُ: يَا صَبَاحَاهُ، وَنُودِيَ فِي النَّاسِ: الْفَرْعَ الْفَرْعَ، فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَخْرُجُوا مَعَهُ إِلَى قِتَالِ الْفَارِسِينَ، فَخَرَجَ فِي خَمْسِ مِئَةٍ رَاكِبٍ، فَلَقِيَهُ سَلَمَةُ فِي أَثْنَاءِ الطَّرِيقِ بَعْدَ اسْتِنْقَاذِهِ اللَّقَّاحِ مِنْهُمْ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى مَاءٍ فِي ذَلِكَ الْوَادِي يُقَالُ لَهُ: دُو قَرْدٍ، بَفَتْحِ الْقَافِ وَالرَّاءِ بَعْدَهَا دَالٌ مُهْمَلَةٌ، وَهُوَ مِمَّا يَلِي بِلَادَ غَطَفَانَ، عَلَى نَحْوِ بَرِيدٍ، وَقِيلَ: عَلَى مَسَافَةِ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ.

(فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْقَوْمَ يَعْنِي غَطَفَانَ وَفَزَارَةَ عِطَاشًا) بِكسْرِ أَوَّلِهِ (وَإِنِّي أَعْجَلْتُهُمْ) أي: اضْطَرَّرْتُهُمْ وَأَلْجَأْتُهُمْ إِلَى الْعَجَلَةِ (أَنْ يَشْرَبُوا) مَفْعُولٌ لَهُ؛ أي: كَرَاهَةً شُرْبِهِمْ (سَقِيَهُمْ) بِكسْرِ السِّينِ وَسُكُونِ الْقَافِ؛ أي: حَظَّهُمْ مِنَ الشُّرْبِ، وَهُوَ مَفْعُولٌ بِهِ، وَفِي نَسْخَةٍ: (وَإِنِّي أَعْجَلْتُهُمْ قَبْلَ أَنْ يَشْرَبُوا سَقِيَهُمْ)، وَفِي نَسْخَةٍ بَفَتْحِ السِّينِ؛ أي: مَسَقِيَهُمْ.

(فَابْعَثْ فِي أَثْرِهِمْ) بَفَتْحَتَيْنِ، وَفِي نَسْخَةٍ بِكسْرِ فَسُكُونِ؛ أي: أَرْسَلَ جَمَاعَةً فِي عَقْبِهِمْ، وَعِنْدَ ابْنِ سَعْدٍ: قَالَ سَلَمَةُ: فَلَوْ بَعَثْتَنِي فِي مِئَةِ رَجُلٍ اسْتَنْقَذْتُ مَا بَيْنَهُمْ مِنَ السَّرْحِ وَأَخَذْتُ بِأَعْنَاقِ الْقَوْمِ<sup>(٢)</sup>، فَالْمَعْنَى: ابْعَثْنِي مَعَهُمْ فِي آثَارِهِمْ لِأَقْتُلَهُمْ وَأَخْذَهُمْ أَسْرَى مِنْ دِيَارِهِمْ.

(١) انظر: «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٧٧/٢).

(٢) «الطبقات الكبرى»، لابن سعد (٧٧/٢).

(فقال) أي: النبي عليه السلام: (يا ابن الأَكْوَعِ مَلَكْتَ) وفي نُسخةٍ: إذا مَلَكْتَ؛ أي: قَدَرْتَ عليهم فاستَعَبَدْتَهُمْ وهم في الأصل أحرارٌ (فَأَسْجَحُ) بهمزة قطعٍ وكسرٍ جيمٍ وسكونٍ حاءٍ مُهملةٍ؛ أي: أرفقُ بهم ولا تأخذهم بالشدَّةِ لهم، وهذا لِكَونه رحمةً للعالمين، ولتَوْقُعِ إيمانهم، وأصلُ السَّجَاحَةِ: السُّهولةُ والسَّماحةُ، والإِسْجَاحُ: إحسانُ العَفْوِ، وهذا مثَلٌ للعربِ.

(إِنَّ الْقَوْمَ يُقْتَرُونَ) بضمِّ الياءِ وفتحِ الرَّاءِ مُضارعٌ؛ أي يَقْتَرُونَ بفتحِ الياءِ وضمِّ الرَّاءِ؛ أي: يُضَافُونَ (في قومهم)، وعندَ الكُشْمِيهِنِيِّ: (من قومهم)، ولمسلمٍ: (إنَّهم الآنَ لَيَقْتَرُونَ في أرضِ غَطَفَانَ)، والمعنى أَنَّهُمْ وَصَلُوا إلى بلادِ قومهم، ونزلوا عليهم، فهم الآنَ يَذْبَحُونَ لهم، وَيُطْعِمُونَهُمْ، فلا فائدةٌ للبعثِ<sup>(١)</sup> في أثرهم؛ لأنَّهم لَحِقُوا بأصحابهم وتقوَّوا بأقوامهم.

وزاد ابن سعد: فجاءَ رَجُلٌ من غَطَفَانَ فقالَ: مُرُّوا على فُلانٍ الغطفاني، فنَحَرَ لهم جَزُوراً، فلمَّا أَخَذُوا يَكشِطُونَ جِلْدَها رأوا غَبْرَةً، فترَكُوها فخرَجُوا هِرَاباً. الحديث<sup>(٢)</sup>.

وفيه مُعجزةٌ: حيثُ أَخْبَرَ النَّبِيُّ عليه السلامَ بذلك، فكانَ كما قالَ هُنالك، وفي روايةٍ للبخاريِّ من طريقِ حاتمِ بنِ إِسماعيلِ بنِ يزيدَ عن سَلَمَةَ قالَ: ثُمَّ رَجَعْنَا إلى المدينة، وأرَدَفَنِي رسولُ اللَّهِ ﷺ على ناقَتِهِ حَتَّى دَخَلْنَا المدينةَ<sup>(٣)</sup>.

وفي روايةٍ غيره: وأعطاني سَهْمَ الفارِسِ والرَّاجِلِ؛ أي: ممَّا أَخَذْتُ من كُفَّارِ غَطَفَانَ من البُرودِ والرِّمَاحِ<sup>(٤)</sup>.

(١) في «ف» «للتعقب».

(٢) «الطبقات الكبرى»، لابن سعد (٢/٨٠) وهو في مسلم أيضاً (٤٦٧٨).

(٣) في البخاري (٤١٩٤).

(٤) في مسلم (٤٦٧٨).

وفي رواية: فلما دنونا نادى رَجُلٌ: أَلَا رَجُلٌ سَابَقَ مَعِيَ عَلَى الرَّجْلِ؟ فاستأذنتُ رسولَ اللهِ ﷺ أن أسابقَ معه، فأذنَ لي فنزلتُ عن الدَّابَّةِ فسأبقتُهُ فسبقتُهُ، فقال ﷺ: «خيرُ فرساننا اليومَ أبو قتادةَ، وخيرُ رجالتنا سلمةُ»<sup>(١)</sup>.

وإنما قال في حقِّ أبي قتادةَ الأنصاريِّ هذا لأنه أوَّلُ مَنْ بارَزَ الكُفَّارَ من الفُرسانِ في هذه الغزوةِ، وقتلَ عظيماً من عظمائهم فهربوا لذلك.

هذا وفي بعضِ الأصولِ من البخاريِّ: (يقرؤون)؛ بضمِّ الرَّاءِ مع فتحِ أوَّلِهِ؛ أي: أرفقَ بهم فإنَّهم يُضيِّقون الأضيافَ، فراعى ﷺ ذلك لهم رجاءَ توبَّتِهِم وإِنابَتِهِم، ولأبي ذرٍّ عن الحمويِّ والمُستملي: (يقرؤون)؛ بفتحِ أوَّلِهِ وكسرِ القافِ وتشديدِ الرَّاءِ؛ أي: يثبُتون في محلِّهم، وليسَ وقتَ الحربِ مع كلِّهم.

(أخرجه) أي: البخاريُّ (فيه) أي: في كتابِ الجهادِ (أيضاً) أي: كما سبقَ، وهو في بابِ مَنْ رَأَى العَدُوَّ فنادَى بأعلى صوتِهِ: يا صباحاهُ.

\*\*\*

(١) «طبقات ابن سعد» (٢/ ٨٠)، وهو في «صحيح مسلم» (٤٦٧٨).

## [الحديث الثالث عشر:]

حَدَّثَنَا عَصَامُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَرِيزُ بْنُ عُثْمَانَ أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُسْرِ صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَرَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ شَيْخًا؟ قَالَ: «كَانَ فِي عِنْفِقَتِهِ شَعْرَاتٌ بِيضٌ» [١].

(الثالثَ عَشَرَ) قَالَ الْبُخَارِيُّ: (حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ خَالِدٍ) بِكسْرِ الْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، أَبُو إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ الْحِمَصِيُّ، صَدُوقٌ، قَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «كِتَابِ الثَّقَاتِ» وَهُوَ مِنْ صِغَارِ الْأَتْبَاعِ، رَوَى عَنْهُ الْبُخَارِيُّ، وَلَيْسَ لَهُ رِوَايَةٌ فِي بَاقِي الْكُتُبِ السِّتَةِ [٢].

قَالَ فِي «التَّقْرِيبِ»: مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعِ عَشْرَةَ وَمِئَتَيْنِ عَلَى الصَّحِيحِ [٣].

وهذا طريقٌ ثالثٌ للبخاري في الثلاثيات، وجميعُ روايته لم يتقدم لهم ذكرُ.

(ثنا) أي: قَالَ عِصَامُ: حَدَّثَنَا (حَرِيزُ بْنُ عُثْمَانَ) بِفَتْحِ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَكَسْرِ الرَّاءِ، وَآخِرُهُ زَائٍ، وَأَمَّا مَا فِي بَعْضِ النُّسخِ: بِالْجِيمِ وَالرَّاءَيْنِ، وَفِي بَعْضِهَا: بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ وَفَتْحِ الرَّاءِ وَفِي آخِرِهِ زَائٍ، فَمُصَحَّفَانِ.

وهو من صِغَارِ التَّابِعِينَ، يُقَالُ لَهُ: أَبُو عُثْمَانَ الرَّحْبِيُّ، بِفَتْحَتَيْنِ، بَطْنٌ مِنْ حِمَيْرَ، قَبِيلَةٌ مِنَ الْيَمَنِ، قَالَ فِي «التَّقْرِيبِ»: ثِقَةٌ ثَبَّتْ، مَاتَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَمِئَةٍ، وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَثَمَانِينَ سَنَةً [٤].

وقال في «جامع الأصول»: وكان فيه تحاملٌ على علي بن أبي طالب رضي الله

(١) أخرجه البخاري في المناقب، باب صفة النبي ﷺ (٣٥٤٦) وأخرجه أحمد (١٧٦٧٢) ثلاثياً أيضاً و(١٧٦٨١) و(١٧٦٨٢)، و(١٧٦٩٩) من طرق أخرى عن حريز.

(٢) ترجمته في «تهذيب الكمال» للمزي (٥٨/٢٠).

(٣) «تقريب التهذيب» لابن حجر (٤٥٨٠).

(٤) «تقريب التهذيب» لابن حجر (١١٨٤) ولفظه: ثقة ثبت، رمي بالنصب.

عنه<sup>(١)</sup>، قَالَ الشَّارِحُ: رُمِيَ بِالنَّصْبِ؛ أَي: بَأَنَّهُ خَارِجِي<sup>(٢)</sup>، وَلِذَا لَمْ يُخْرَجْ لَهُ مُسَلِّمٌ شَيْئاً فِي «صَحِيحِهِ»، وَقِيلَ: تَابَ مِنْهُ فِي الْآخِرِ، وَلَعَلَّ الْبُخَارِيَّ صَحَّ عِنْدَهُ تَوْبَتُهُ، وَلِذَا خَرَجَ لَهُ هَذَا الْحَدِيثُ حِرْصاً عَلَى طَلَبِ عُلُوِّ السَّنَدِ، وَلَيْسَ لَهُ فِي «صَحِيحِهِ» سِوَى هَذَا الْحَدِيثِ وَحَدِيثٍ آخَرَ فَقَطْ، وَرَوَى لَهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ، وَاللَّهُ الْعَاصِمُ، أَنْتَهَى. وَلَا يَخْفَى أَنَّ الْمُحَدِّثِينَ يَرَوُونَ عَنْ أَهْلِ الْبِدْعَةِ مِنَ الْخَوَارِجِ وَالرَّافِضَةِ إِذَا كَانُوا أَهْلَ الضُّبُطِ وَالِدِّيَانَةِ، كَمَا هُوَ مُتَقَرَّرٌ فِي مَحَلِّهِ مِنْ عِلْمِ الْأُصُولِ، فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى تَقْيِيدِ رِوَايَةِ الْبُخَارِيَّ بِكَوْنِهَا بَعْدَ صِحَّةِ التَّوْبَةِ.

(أَنَّهُ) أَي: حَرِيْزاً (سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُسْرِ) بِضَمِّ الْمُوَحَّدَةِ وَسُكُونِ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ، وَآخِرُهُ رَاءٌ، كَمَا ذَكَرَهُ النَّوَوِيُّ فِي «الْأَذْكَارِ»<sup>(٣)</sup> ابْنُ أَبِي بُسْرِ صَحَابِيُّ صَغِيرٌ، لَهُ أَحَادِيثٌ، رَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ فِي كُتُبِهِمْ، وَلَأَبِيهِ بُسْرٌ صُحْبَةٌ أَيْضاً، قِيلَ: وَلَأُمُّهُ وَلَأَخِيهِ عَطِيَّةٌ وَلَأَخْتِهِ الصَّمَاءُ<sup>(٤)</sup> صُحْبَةٌ أَيْضاً، وَهُوَ ذَكَرٌ فِي «مُسْلِمٍ» بِلَا رِوَايَةٍ، وَرَوَى لَهُ النَّسَائِيُّ حَدِيثاً وَاحِداً.

مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ وَهُوَ مِئَةٌ سَنَةً، وَهُوَ آخِرُ مَنْ مَاتَ بِالشَّامِ مِنَ الصَّحَابَةِ عَلَى قَوْلِ هُوَ الصَّحِيحُ، وَيُقَالُ لَهُ: أَبُو صَفْوَانَ السُّلَمِيُّ الْمَازِنِيُّ الشَّامِيُّ. وَقِيلَ: نَزَلَ بِالشَّامِ، وَمَاتَ بِحِمَصَ فَجَاءَهُ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، وَكَانَ صَلَّى إِلَى الْقِبْلَتَيْنِ فِيمَا قِيلَ.

(صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ) لَعَلَّ تَخْصِيصَ ذِكْرِهِ بِهَذِهِ الصِّفَةِ لِقَلَّةِ وُرُودِ مَرْوِيَّاتِهِ فِي

(١) عبارة ابن الأثير في «جامع الأصول» (١/ ١٧١) وقد ذكر حريزاً ورجلاً آخر: وهما مشهوران بالنصب.

(٢) لا أدري هل تفسير الناصبي بالخارجي من ذلك الشارح، أم من المصنف الملاء علي؟ نعم يلتقي الخوارج والنواصب في بغض علي رضي الله عنه، لكن الخوارج طرف آخر مباين للنواصب.

(٣) «الأذكار»، للنووي الحديث (٣٢).

(٤) تحرف اسمها في النسختين إلى: الصمان!. والصماء بنت بسر لها صحبة وحديث، وروى لها

أصحاب السنن. انظر: «تقريب التهذيب» لابن حجر (٨٦٢٧).

الصَّحِيح، فَعَرَّفَهُ بِهَا لَثَلًا يَشْتَبِهَ أَمْرُهُ عَلَى الْقَارِيِّ وَالسَّامِعِ، أَوْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ مُتَعَدِّدٌ فِي الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ فَصَرَّحَ بِهِ لَثَلًا يُظَنَّ أَنَّ الْحَدِيثَ مُرْسَلٌ<sup>(١)</sup>، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(قَالَ) أَي: حَرِيْزٌ: (أَرَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ شَيْخًا؟) بِنَصْبِ (النَّبِيِّ)، وَيَجُوزُ رَفْعُهُ، حَيْثُ قَالَ فِي «الْفَتْحِ»: يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ (أَرَأَيْتَ) بِمَعْنَى: أَخْبِرْنِي، وَ(النَّبِيُّ) بِالرَّفْعِ عَلَى أَنَّهُ اسْمٌ (كَانَ)، وَالتَّقْدِيرُ: أَخْبِرْنِي أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ شَيْخًا؟<sup>(٢)</sup> انْتَهَى.

وَبُعْدُهُ وَتَكْلُفُهُ لَا يَخْفَى. ثُمَّ قَالَ: وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ أَرَأَيْتَ اسْتِفْهَامًا مِنْهُ هَلْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ، وَيَكُونُ النَّصْبُ عَلَى الْمَفْعُولِيَّةِ، وَقَوْلُهُ: كَانَ شَيْخًا؛ اسْتِفْهَامٌ ثَانٍ حُذِفَتْ مِنْهُ أَدَاةُ الِاسْتِفْهَامِ.

وَيُؤَيِّدُ هَذَا الثَّانِي رِوَايَةُ الْإِسْمَاعِيلِيِّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ حَرِيْزِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُسْرِ صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ بِحِمَصَ، وَالنَّاسُ يَسْأَلُونَهُ، فَذَنُوتُ مِنْهُ وَأَنَا غَلَامٌ، فَقُلْتُ: أَنْتَ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: شَيْخٌ كَانَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمْ شَابٌ؟ قَالَ: فَتَبَسَّسَمَ، وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ فَقُلْتُ: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ صَبَغٌ؟ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، لَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ<sup>(٣)</sup>.

(قَالَ) أَي: ابْنُ بُسْرِ: (كَانَ فِي عَنَفَقَتِهِ) بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَسُكُونِ النُّونِ بَعْدَهَا فَاءً وَقَافٌ مَفْتُوحَتَيْنِ، وَهِيَ مَا بَيْنَ الدَّقْنِ وَالشَّفَةِ السُّفْلَى، سِوَاءٌ كَانَ عَلَيْهَا شَعْرٌ أَمْ لَا، وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى الشَّعْرِ النَّابِتِ عَلَيْهَا أَيْضًا. وَفِي «النَّهَائَةِ» قِيلَ: هِيَ الشَّعْرُ الَّذِي فِي الشَّفَةِ السُّفْلَى<sup>(٤)</sup>.

(١) لعل الأولى من هذا الجواب وذلك: أن المصريح بالصحة هو حريز، وذلك لتعلق الأمر بوصفه ﷺ ممن رآه. أما كونه لقله مروياته، فهذا الظن مبني على أن المصريح بالصحة هو البخاري، والأمر ليس كذلك، بل هو بعيد. وأبعد منه أن عبد الله بن بسر متعدد.

(٢) «فتح الباري» لابن حجر (٨/٢٠٦).

(٣) نقله ابن حجر في «فتح الباري» (٨/٢٠٦).

(٤) «النهاية» لابن الأثير (٣/٣٠٩).



(شَعْرَاتٌ بِيضٌ) فِي إِتْيَانِهِ بِصَيْغَةِ جَمْعِ الْقِلَّةِ إِيْمَاءٌ إِلَى أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ زَائِدًا عَلَى الْعَشْرَةِ.  
(أَخْرَجَهُ) أَي: الْبُخَارِيُّ (فِي بَابِ صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ) أَي: فِي نَعْتِهِ الشَّامِلِ لِشَعْرِهِ وَغَيْرِهِ.  
قَالَ الْعَسْقَلَانِيُّ فِي شَرْحِ حَدِيثِ قَتَادَةَ: سَأَلْتُ أَنَسًا: هَلْ خَضَبَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: إِنَّمَا كَانَ شَيْءٌ فِي صُدْغَيْهِ<sup>(١)</sup>، وَهَذَا مُغَايِرٌ لِلْحَدِيثِ السَّابِقِ أَنَّ الشَّعْرَ الْأَبْيَضَ كَانَ فِي عَنَقَتِهِ.

وَوَجْهُ الْجَمْعِ: مَا وَقَعَ عِنْدَ «مُسْلِمٍ» عَنِ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمْ يَخْضِبْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّمَا كَانَ الْبَيَاضُ فِي عَنَقَتِهِ وَفِي الصُّدْغَيْنِ وَفِي الرَّأْسِ نُبْدًا<sup>(٢)</sup>؛ أَي: مُتَفَرِّقًا، وَعُرِفَ مِنْ مَجْمُوعِ ذَلِكَ أَنَّ الَّذِي شَابَ مِنْ عَنَقَتِهِ أَكْثَرَ مِمَّا شَابَ مِنْ غَيْرِهَا، وَمُرَادُ أَنَسٍ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي شَعْرِهِ مَا يَحْتَاجُ إِلَى الْخِضَابِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ.

وَأَمَّا مَا رَوَاهُ الْحَاكِمُ وَأَصْحَابُ «السُّنَنِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي رِمَّةَ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدَانٌ أَخْضِرَانِ، وَلَهُ شَعْرٌ قَدْ عَلَاهُ الشَّيْبُ، وَشَبِيهُ أَحْمَرٌ مَخْضُوبٌ بِالْحِنَاءِ<sup>(٣)</sup>، فَهُوَ مُوَافِقٌ لِقَوْلِ ابْنِ عُمَرَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْضِبُ بِالْحُمْرَةِ<sup>(٤)</sup>.

فَالْجَمْعُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ حَدِيثِ أَنَسٍ: أَنْ يُحْمَلَ نَفْيُ أَنَسٍ عَلَى الشَّيْبِ حَتَّى يَحْتَاجَ إِلَى خِضَابِهِ، وَلَمْ يَتَّفِقْ أَنَّهُ رَأَاهُ وَهُوَ يَخْضِبُ، وَيُحْمَلُ حَدِيثُ مَنْ أَثْبَتَ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْمَنَاقِبِ (٣٥٥٠).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْفَضَائِلِ (٦٠٧٧).

(٣) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٦٠٧/٢) وَهَذَا لَفْظُهُ، وَقَالَ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَخْرُجْ، وَبَنَحُوهُ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٢٠٣ - ٤٢٠٥) وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الْجَامِعِ (٣٠٠٦)، بِطَرَقٍ عَنْهُ وَقَالَ: حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَفِي الشَّمَائِلِ (٤٣، ٤٥)، وَالنِّسَائِيُّ (٥١٢٧ - ٥١٢٨).

(٤) هَكَذَا فِي النُّسخَيْنِ: «بِالْحُمْرَةِ»، وَهُوَ خَطَأٌ، وَصَوَابُهُ: بِالصُّفْرَةِ. وَالحَدِيثُ مَشْهُورٌ فِي الصَّحِيحِ: «وَأَمَّا الصُّفْرَةُ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْبِغُ بِهَا». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْوُضُوءِ (١٦٦).

الخِضَابَ عَلَى أَنَّهُ فَعَلَهُ لِإِرَادَةِ بَيَانِ الْجَوَازِ، وَلَمْ يُؤَاطَبْ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>. انتهى.  
ولا يخفى أن قوله: ولم يتفق لأنس أنه رآه مخضوباً، مع أنه خادمٌ له مُلَازِمٌ في  
غاية البُعدِ، فالأولى أن يُقال: لعلَّ أنساً أرادَ بنفي الخِضَابِ أكثرَ أحواله عليه السَّلامُ،  
وهو لا يُنافي ما وَقَعَ نادراً منه في بعضِ الأيامِ، على أن بعضهم قال: لَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ  
شَعْرِهِ عَلَيْهِ السَّلامُ حُمْرَةً أَوْ صُفْرَةً، وَهِيَ مُقَدِّمَتَانِ لِلْبَيَاضِ، كَانَ يَظُنُّ الظَّانُّ أَنَّهُ مِنْ  
اسْتِعْمَالِ الخِضَابِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ.

وَأَمَّا مَا أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا شَأْنُهُ اللَّهُ بِالْبَيَاضِ<sup>(٢)</sup>؛  
فَمَحْمُولٌ عَلَى أَنَّ تِلْكَ الشَّعْرَاتِ الْبَيْضَ لَمْ يَتَغَيَّرْ بِهَا شَيْءٌ مِنْ حُسْنِهِ ﷺ.  
فَإِنْ قُلْتَ: قَدْ وَرَدَ أَنَّهُ ﷺ قَالَ: «مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ كَانَتْ لَهُ نُوراً  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٣)</sup>.

وَوَرَدَ أَيْضاً: أَنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلامُ أَوَّلَ مَنْ شَابَ، فَقَالَ: يَا رَبِّ مَا هَذَا؟ قَالَ:  
هَذَا وَقَارٌ، قَالَ: زِدْنِي وَقَاراً يَا رَبِّ<sup>(٤)</sup>.

فَمَا الْحِكْمَةُ فِي تَقْلِيلِ الْبَيَاضِ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ؟  
قُلْتُ: لَمَّا كَانَ ﷺ مُولِعاً بِحُبِّ النِّسَاءِ<sup>(٥)</sup>، وَهُنَّ يَكْرَهُنَّ الشَّيْبَ، كَمَا يُشْعِرُهُ بِهِ  
حَدِيثُ عَائِشَةَ الْمُتَقَدِّمُ صَانَهُ اللَّهُ عَمَّا شَانَهُ لَدَيْهِنَّ لئَلَّا يَكُونَ مَكْرُوهاً عَلَيْهِنَّ.

\*\*\*

(١) «فتح الباري» لابن حجر (٨/ ٢١٠ - ٢١١).

(٢) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (٢/ ٢٠٨) ولفظه «بيضاء». وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(٣) أخرجه الترمذي (١٧١٩) وقال: حسن، والنسائي (٣١٦٧) من حديث كعب بن مرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه الطبراني في «الأوائل» (٤٥).

(٥) لو عبّر المصنف باللفظ الوارد من حديث أنس رضي الله عنه عند النسائي (٣٩٧٤): «حُبِّ إِلَيَّ مِنْ

الدنيا النساء والطيب» لما تعقبه أحد. أما العبارة التي ذكرها فلا تليق.

### [الحديث الرابع عشر:]

حدثنا المكيُّ بنُ إبراهيمَ، حَدَّثَنَا يزيدُ بنُ أبي عُبَيْدٍ، قال: رأيتُ أثرَ ضَرْبَةٍ في سَاقِ سَلَمَةَ، فقلت: يا أبا مُسْلِمٍ، ما هذه الضربة؟ قال: هذه ضَرْبَةُ أَصَابَتَنِي يومَ خيبر، فقال الناس: أُصِيبَ سلمة، فأتيت النبي ﷺ فنفتُ فيه ثلاثَ نَفثاتٍ فما اشتكيتها حتى الساعة<sup>(١)</sup>.

(الرَّابِعَ عَشَرَ) قَالَ الْبُخَارِيُّ: (حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ) قَالَ شَارِحُ هُنَا: الْمَكِّيُّ<sup>(٢)</sup> هُنَا عَلَّمَ لَا نِسْبَةَ لِمَكَّةَ، وَوَهَمَ صَاحِبُ «الكواكِبِ» يَعْنِي الْكُرْمَانِيَّ فَقَالَ: مَنْسُوبٌ إِلَى مَكَّةَ<sup>(٣)</sup>، انْتَهَى.

والتَّحْقِيقُ أَنَّ الْمَكِّيَّ نِسْبَةٌ، إِلَّا أَنَّهُ صَارَ عَلَمًا لَهُ.

(ثنا) أَي: قَالَ الْمَكِّيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ أَثَرَ ضَرْبَةٍ أَي: تَأْثِيرَهَا بِحُصُولِ جِرَاحَةٍ (فِي سَاقِ سَلَمَةَ) أَي: ابْنِ الْأَكْوَعِ، (فَقُلْتُ) أَي: لَهُ (يَا أبا مُسْلِمٍ مَا هَذِهِ الضَّرْبَةُ؟) أَي: نَفْسُهَا أَوْ أَثَرُهَا (قَالَ: ضَرْبَةٌ) وَفِي نُسْخَةٍ: هَذِهِ ضَرْبَةٌ (أَصَابَتْهَا) أَي: سَاقِي، قَالَ الشَّارِحُ: كَذَا وَقَعَ فِي نُسْخِ الْبُخَارِيِّ، فَقِيلَ: الصَّوَابُ (أَصَابَتْني)، كَمَا فِي رِوَايَةِ الْإِسْمَاعِيلِيِّ، وَقِيلَ: الضَّمِيرُ رَاجِعٌ إِلَى الرُّكْبَةِ الْمَفْهُومَةِ مِنَ السِّيَاقِ، وَقِيلَ: أَنْتَ السَّاقُ بِاعْتِبَارِ الْجَارِحَةِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَلْفَتِ السَّاقُ بِالسَّاقِ﴾ [القيامة: ٢٩].

أقول: وهذا هو الصَّوَابُ، وَأَمَّا كَوْنُ الضَّمِيرِ رَاجِعًا إِلَى الرُّكْبَةِ ففِي غَايَةِ مَنْ

(١) أخرجه البخاري في المغازي، غزوة خيبر (٤٢٠٦)، وهو ثلاثي في مسند أحمد (١٦٥١٤) من طريق مكِّي. وأخرجه أيضاً من طريق مكِّي: أبو داود (٣٨٩٠).

(٢) في «ع»: «الشارح هنا».

(٣) «الكواكِب الداروي» للكرماني (٩٥/١٦).

البُعد؛ لأنَّ السَّاقَ ما بينَ الكَعْبِ والرُّكْبَةِ، فلا يكونُ مُطابَقَةً بينَ السُّؤالِ والجوابِ.  
فتخطَّطُ هذه الروايةُ خارجةً عن صَوْبِ الصَّوَابِ، وكذا عدولُ شارحِ آخرِ عنها،  
وجعلُ روايةِ (أصابتني) أصلاً فيها، ثمَّ قوله: ولا بينَ عَسَاكِرَ: (أصابتنا)، وللاَصِيلِيَّ  
وأبي الوقتِ وأبي ذرٍّ: (أصابتها) أي: رجله، انتهى.

ولا يخفى إن رَجَعَ الضَّميرُ إذا صَحَّ إلى السَّاقِ لكونها مُؤنَّثاً فلا يحتاجُ  
إلى تفسيرِ الضَّميرِ بقوله: أي رجله، ثمَّ روايةُ الأكثرِ هي الأولى بأن تكونَ  
الأصلَ المُعتَبَر. فتأمل وتدبَّر.

ثمَّ قولُ البخاريِّ: (يومَ خَيْبَرَ) منصوبٌ على الظرفيةِ، (فقالَ النَّاسُ: أُصِيبَ  
سَلَمَةً، فأتيتُ النَّبيَّ ﷺ) ولأبي ذرٍّ عن الكُشميَّهنيِّ: (إلى النَّبيِّ) أي: مُتوجِّهاً إليه،  
ومُضَرَّعاً لديه ﷺ (فَنفَثَ فيه) أي: في مَوْضِعِ الضَّرْبَةِ، وفي نُسخةٍ: (فيها) أي: في  
الضَّرْبَةِ، على تقديرِ مُضَافٍ؛ أي: مَوْضِعِها أو أثرِها.

(ثلاثَ نَفَثَاتٍ) بفتحِ الثُّونِ والفَاءِ والثَّاءِ المُثَلَّثَةِ، جَمْعُ (نَفْثَةٍ) وهي فوقُ النَّفْخِ  
ودُونَ النَّفْلِ بريقٍ وغيرِهِ (فما اشتكيتها حتى السَّاعَةِ) بالجرِّ في اليُونينيةِ على أنَّ (حتى)  
جارَّةٌ في محلِّ النَّصْبِ، بتقديرِ زَمَانٍ؛ أي: فما اشتكيتها زَمَاناً حتى السَّاعَةِ؛ أي: إلى  
الآن، يعني: وما أدري ما يجري في غيرِ هذا الزَّمانِ.

وقالَ الكرَّمانِيُّ: فإن قلتَ: (حتى) للغايةِ، وحُكْمُ ما بعدها خلافُ ما قبلها، فيلزمُ  
الاشتِكاءُ زَمَانَ الحِكايةِ، قلتُ: (السَّاعَةِ) بالنَّصْبِ، و(حتى) للعطفِ، فالمعطوفُ  
داخلٌ في المعطوفِ عليه، وتقديرُه: فما اشتكيتها زَمَاناً حتى السَّاعَةِ، نحو: أكلتُ  
السَّمَكَةَ حتى رأسها، بالنَّصْبِ<sup>(١)</sup>، انتهى.

(١) «الكواكب الدراري» للكرماني (٩٦/١٦).

ولا يخفى أنَّ ما قدَّمناه أولى وأوفقُ لِمَا في أكثرِ النُّسخِ من المَبْنَى،  
فيكونُ المَعْنَى: ما وَجَدْتُ أثرَ وَجَعِ إلى السَّاعَةِ، وأمَّا بعدها فلا أدري أأجدُه أم  
لا، فيصدِّقُ عليه أنَّ حُكْمَ ما بعدَ (حتَّى) خِلافٌ ما قبلها.

ثمَّ الأظْهَرُ أن يكونَ المُرادُ نَفْيَ الشُّكَايَةِ بِأَكْثَرِ وَجْهِ في الحِكَايَةِ، فكأنَّه  
قال: ما وَجَدْتُ وَجَعاً إلى الآن، فلو أمْكَنَ أن يُوجَدَ وَجَعٌ هُنَالِكَ يكونُ بعدَ  
ذلك، ومن المُحالِ العادي أن يرجعَ الوَجَعُ بعدَ مُدَّةٍ مَضَتْ من بَدءِ الضَّرْبَةِ.  
(أخْرَجَهُ) أي: البُخاريُّ (في غَزْوَةِ خَيْبَرَ).

\*\*\*

## [الحديث الخامس عشر:]

حدثنا أبو عاصم الضحَّاك بن مَخلد، حدثنا يزيد، عن سلمة بن الأَكوع رضي الله عنه، قال: غزوتُ مع النبي ﷺ سبعَ غزواتٍ، وغزوتُ مع ابنِ حارثةٍ استعمله علينا<sup>(١)</sup>.

(الخامس عشر) قال البخاري: (حدثنا أبو عاصم الضحَّاك بن مَخلد) وسقطَ (الضحَّاك بن مَخلد) لأبي ذرٍّ، (ثنا) أي: قال أبو عاصم: حدثنا يزيد ابنُ أبي عبيدٍ) ولأبي ذرٍّ وابنِ عساكرٍ والأصيلي: (أخبرنا)، وهو أصحُّ النسخ، فينبغي أن يكونَ هو الأصل، خلافًا لما جعله شارح<sup>(٢)</sup> كما قدّمناه. ثمَّ ثبوتُ ابنِ أبي عبيدٍ مخصوصٌ بروايةِ أبي ذرٍّ، فينبغي أن يكونَ نسخةً لا أصلًا.

(عن سلمة) أي: ابنِ الأَكوع، كما في أصلِ شارح<sup>(٣)</sup> (قال) أي: أبو سلمة، وفي نسخة: أنه قال: (غزوتُ مع النبي ﷺ سبعَ غزواتٍ) بالسَّينِ والموحدة، ثم فتحَ العَيْنِ المُعجَمَةَ والزَّاي، جمعُ (غزوة)، وهي المَرَّةُ من الغزو، وهي في اصطلاح أهلِ الحديثِ والسَّيرِ: ما قَصَدَ النبيُّ ﷺ قتالَ الكُفَّارِ بنفسِه، أو بجيشٍ من قبَلِه، وقصدُهم أعمُّ من أن يكونَ في بلادهم، مثلُ غزوةِ أُحدٍ والخندقِ، أو إلى الأماكنِ التي حلُّوا بها ونزلوا فيها من بلادِ أعدائهم كخيبرٍ ونحوها.

(١) أخرجه البخاري ثلاثياً في المغازي، باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد إلى الحرقات من جهينة (٤٢٧٢)، وأخرجه في المغازي (٤٢٧٠)، (٤٢٧١)، (٤٢٧٣) من طرق أخرى عن يزيد، به. وأخرجه مسلم في الجهاد (٤٦٩٧، ٤٦٩٨). وهو من ثلاثيات الإمام أحمد (١٦٥٤٣).

(٢) في «ع»: «الشارح».

(٣) في «ع»: «الشارح».

ثم أولى هذه الغزوات السبعة: الحديبية، والثانية: خيبر، والثالثة: غزوة ذي قرد، وهي غزوة نهب غطفان وفزارة لقاح النبي ﷺ كما تقدم، والرابعة: غزوة فتح مكة، والخامسة: غزوة حنين مع قبيلة هوازن، وهي عقب فتح مكة، والسابعة: غزوة تبوك، وهي آخر غزوات النبي ﷺ كذا ذكره الشارح<sup>(١)</sup>.

وجعل شارح<sup>(٢)</sup> أصله في الحديث تسع غزوات بفوقية قبل السين، ثم قال: هكذا في الفرع هنا في رواية أبي عاصم الضحاك، فإن كانت محفوظة فلعله عد غزوة وادي القرى التي وقعت بعد خيبر، وعمرة القضاء، وبها تكمل التسعة. قال القسطلاني: لكن رأيت في غير الفرع من الأصول المعتمدة (سبع) بالموحدة في هذه الرواية<sup>(٣)</sup>.

(وغزوت مع ابن حارثة) أي: زيد بن حارثة مولى النبي ﷺ، (استعمله) أي: جعله النبي ﷺ عاملاً وأميراً (علينا) والمناسب أن يراد به أسامة بن زيد بن حارثة<sup>(٤)</sup>، وذلك لقوله: (أخرجه) أي: أورد البخاري الحديث (في كتاب المغازي، في باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد إلى الحرقات من جهينة).

ثم الحرقات بضم الحاء المهملة وفتح الراء والقاف، جمع (حرقاة) كهمة، وهي بطن من جهينة، وهي بالتصغير قبيلة كبيرة، وأما المغازي فجمع (مغزاة) مصدر ميمي، لغزاً يغزواً وغزواً ومغزى ومغزاة، فالميم زائدة، والأصل: غزاة.

(١) في هامش «ع»: «وأسقط الشارح السادسة وهي إما غزوة الطائف، أو غزوة الحرقات، أو غزوة وادي القرى، كما يفهم مما بعد»، ورمز في نهاية الكلام بـ «ص». وفي هامش «ف»: «ولم يذكر الشارح السادسة هكذا بخطه لأن هذه النسخة نقلت من خط المؤلف، ولعلها غزوة الطائف، أو غزوة الحرقات، أو غزوة وادي القرى».

(٢) في «ع»: «الشارح».

(٣) «إرشاد الساري»، للقسطلاني (٩/٢٦٣).

(٤) وهو يريد ذلك، لكن نسب أسامة إلى جده.

هذا وقال الشارح: استعمله علينا؛ أي: في تلك الغزوات، وأبهم عدد هذه الغزوات في رواية أبي عاصم، لكن عيّنت بأنها سبع كما تقدم في رواية للبخاري.  
قال: ويفهم من كلام أهل السير والمغازي أن الأولى من تلك الغزوات كانت في سنة خمس من الهجرة قبل نجد في مئة ركب، والثانية في ربيع الآخر سنة ست إلى بني سليم، والثالثة في جمادى الأولى منها في مئة وسبعين ركباً إلى عير لقريش رجعوا من الشام، والرابعة في جمادى الأخرى منها إلى بني ثعلبة، والخامسة في خمس مئة إلى ناس من بني جذام بطريق الشام، كانوا قطعوا الطريق على دحية الكلبي حين رجع من عند هرقل، السادسة إلى وادي القرى، والسابعة إلى ناس من بني فزارة، انتهى.

وقول أرباب المغازي أظهر، فتأمل وتدبر، لكن ذكر البخاري قبل هذه الرواية رواية أخرى عن يزيد بن أبي عبيد، أنه قال: سمعت سلمة بن الأكوع يقول: غزوت مع النبي ﷺ سبع غزوات - بالموحدة بعد السين -: عمرة الحديبية، وخيبر، ويوم القرد، وغزوة الفتح، والطائف، وتبوك، وهي آخرهن<sup>(١)</sup>، وخرجت فيما يبعث من البعث، جمع (بعث)، وهو الجيش، تسع غزوات - بفوقية قبل السين، مرة علينا أبو بكر الصديق أمير إلى بني فزارة، وأخرى إلى بني كلاب، وثالثة إلى الحج، ومرة علينا أسامة أمير إلى الحرقات، وإلى أبنى بضم الهمزة وسكون الموحدة ثم نون مفتوحة مقصورة من نواحي البلقاء، وهذه خمسة ذكرها أهل السير، وبقيت أربع لم يذكرها، فيحتمل أن يكون في هذا الحديث حذف؛ أي: ومرة علينا غيرهما.

هذا وقال في «الفتح»: أما غزوات سلمة مع النبي ﷺ فتقدم بيانها في عمرة

(١) ليس في روايات البخاري (٤٢٧٠ - ٤٢٧٣) هذا التفصيل بل في أحدها: فذكر خيبر والحديبية ويوم حنين ويوم القرد. قال يزيد: ونسيت بقيتهم.



الحُدَيْبِيَّةِ، وَقَدْ ذُكِرَ مِنْهَا الطَّرِيقُ الْأَخِيرُ مِنْ حَدِيثِ الْبَابِ، يَعْنِي: بَعَثَ أَسَامَةَ وَالْحُدَيْبِيَّةَ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ وَيَوْمَ الْقَرَدِ، وَفِي آخِرِهِ: قَالَ يَزِيدُ- يَعْنِي ابْنَ أَبِي عُبَيْدِ الرَّائِي عَنْهُ -: وَنَسِيتُ بِقِيَّتِهِمْ، كَذَا فِيهِ بِالْمِيمِ فِي ضَمِيرِ الْغَزَوَاتِ، وَالْمَعْرُوفُ فِيهِ التَّائِيثُ.

وَأَمَّا بَقِيَّةُ الْغَزَوَاتِ الَّتِي نَسِيَهُنَّ يَزِيدُ فَهُنَّ: غَزْوَةُ الْفَتْحِ، وَغَزْوَةُ الطَّائِفِ، وَغَزْوَةُ تَبُوكَ، وَهِيَ آخِرُ الْغَزَوَاتِ النَّبَوِيَّةِ، فَهَذِهِ سَبْعُ غَزَوَاتٍ كَمَا ثَبَتَ فِي أَكْثَرِ الرَّوَايَاتِ. ثُمَّ قَالَ: وَأَمَّا مَا وَقَعَ عِنْدَ أَبِي نُعَيْمٍ فِي «الْمُسْتَخْرَجِ» فَقَالَ فِي أَوَّلِهِ: أُحُدٌ وَخَيْبَرٌ، وَفِيهِ نَظْرٌ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَذْكُرُوا سَلَمَةَ فَيَمَّنَ شَهِدَ أَحَدًا<sup>(١)</sup>، انْتَهَى.

قُلْتُ: يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مُسْتَنَدٌ مَنْ عَدَّ أَحَدًا وَخَيْبَرَ مِنْ مُشَاهِدِهِ مَا أَشَارَ إِلَيْهِ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي «الشُّفَا»، وَابْنُ الْأَثِيرِ فِي «جَامِعِ الْأَصُولِ»، وَالكَرْمَانِيُّ فِي «شَرْحِهِ»: مَنْ أَنَّ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ هُوَ الَّذِي كَلَّمَهُ الذُّبُّ<sup>(٢)</sup>.

وَقَدْ وَرَدَ فِي بَعْضِ رَوَايَاتِهِ أَنَّ الذُّبَّ قَالَ لِلرَّاعِي: أَنْتَ أَعْجَبُ مِنِّي وَاقِفًا عَلَى غَنَمِكَ، وَتَرَكْتَ نَبِيًّا لَمْ يَبْعَثِ اللَّهُ نَبِيًّا أَعْظَمَ مِنْهُ عِنْدَهُ قَدْرًا، قَدْ فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَأَشْرَفَ أَهْلُهَا عَلَى أَصْحَابِهِ يَنْظُرُونَ قِتَالَهُمْ، وَمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ إِلَّا هَذَا الشُّعْبُ، فَتَصَيَّرُ فِي جُنُودِ اللَّهِ. إِلَى أَنْ ذَكَرَ قِصَّتَهُ وَإِسْلَامَهُ وَوُجُودَهُ النَّبِيِّ ﷺ يِقَاتِلُ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ كَانَ ذَلِكَ بِأُحُدٍ.

وَأَيْضًا قَالَ فِي «الْفَتْحِ» فِي بَيَانِ غَزْوَةِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ حَدِيثَ الْبَابِ: وَرَوَاهُ أَبُو مُسْلِمٍ الْكَلْبِيُّ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ بَلْفِظٍ: وَغَزَوْتُ مَعَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، يُؤَمِّرُهُ عَلَيْنَا.

(١) «فتح الباري» لابن حجر (٩/٣٧٩-٣٨٠).

(٢) «الشفا» للقاضي عياض (١/٢٧٣)، و«تتمة جامع الأصول» لابن الأثير، قسم التراجم (٤٤٥)،

و«شرح البخاري» للكرماني (٢/١١٥).

وكذلك أخرجه الطبراني عن أبي عاصم، وكذلك أخرجه الإسماعيلي من طريق أبي عاصم، وقد تتبعت ما ذكره أهل المغازي من سرايا زيد بن حارثة فبلغت سبعا، كما قاله سلمة، وإن كان بعضهم ذكر ما لم يذكره بعض. فأولها في جمادى الآخرة سنة خمس قبل نجد في مئة راكب، والثانية في ربيع الآخر سنة ست إلى بني سليم، والثالثة في جمادى الأولى منها في مئة وسبعين، فتلقى عيرا لقريش وأسروا أبا العاص بن الربيع، والرابعة في جمادى الآخرة منها إلى ثعلبة، والخامسة إلى حسمى بضم المهملة وسكون السين مقصورا في خمس مئة إلى ناس من بني جذام بطريق الشام، كانوا قطعوا الطريق على دحية وهو راجع من عند هرقل، والسادسة إلى وادي القرى، والسابعة إلى ناس من بني فزارة، وكان خرج قبلها في تجارة، فخرج عليه ناس من بني فزارة فأخذوا ما معه، وضربوه فجهازه النبي ﷺ إليهم فأدفع<sup>(١)</sup> بهم<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

(١) وقع في النسختين: «فأدفع بهم». والتصويب من «فتح الباري».

(٢) «فتح الباري»، (٣٤٩/٩).

### [الحديث السادس عشر:

حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، حدثنا حميدٌ: أن أنساً حدثهم عن النبي ﷺ قال: «كتاب الله القصص»<sup>(١)</sup>.

(السَّادِسَ عَشَرَ) قَالَ الْبُخَارِيُّ: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ) سَقَطَ (ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ) لِأَبِي ذَرٍّ، (ثَنَا) أَي: قَالَ مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا (حَمِيدٌ) أَي: الطَّوِيلُ (أَنَّ أَنْسًا) أَي: خَادِمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (حَدَّثَهُمْ) أَي: الْحَاضِرِينَ عِنْدَهُ (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) قَالَ: «كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ». (أَخْرَجَهُ) أَي: الْبُخَارِيُّ (فِي كِتَابِ التَّفْسِيرِ، فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ) أَي: فِي بَابِ ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ﴾ [البقرة: ١٧٨]. قَالَ الْعَسْقَلَانِيُّ: الْحَدِيثُ الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ مُخْتَصَرٌ مِنْ حَدِيثٍ طَوِيلٍ سَأَقَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّلْحِ» بِتَمَامِهِ مِنْ طَرِيقِ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ<sup>(٢)</sup>.

هذا وقد بين في مقدمة «فتح الباري» سرَّ اختصاره وتقطيعه للأحاديث، حيث قال: وأما تقطيعه للحديث في الأبواب تارةً، واختصاره منه على بعضه أخرى؛ فذلك لأنه إن كان المتن قصيراً أو مرتبباً بعضه ببعض وقد اشتمل على الحكمين فصاعداً، فإنه يُعيدُه بحسب ذلك مُراعياً مع ذلك: عدم إخلاله من فائدة حديثه هنالك، وهي إيرادُه له عن شيخٍ سوى الشيخ الذي أخرجه عنه قبل ذلك، فيستفيد بذلك تكثير الطُّرُق لذلك الحديث.

وربما ضاق عليه مخرج الحديث حيث لا يكون له إلا طريق واحدة، فيتصرف حيثنذ فيه فيورده في موضع موصولاً، وفي موضع مُعلَقاً، ويورده تارةً تاماً، وتارةً

(١) تكرر هذا الحديث، مرَّ مطولاً في الحديث العاشر من الثلاثيات. انظر تخريجه ثمة. وهذا رواه البخاري في التفسير (٤٤٩٩).

(٢) «فتح الباري» لابن حجر (٦٦٢/٩).

مُقْتَصِرًا عَلَى طَرَفِهِ الَّذِي يَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي ذَلِكَ الْبَابِ، فَإِنْ كَانَ الْمَتْنُ مُشْتَمِلًا عَلَى جُمْلَةٍ مُتَعَدِّدَةٍ لَا تَعْلُقُ لِإِحْدَاها بِالْأُخْرَى فَإِنَّهُ يُخْرَجُ كُلُّ جُمْلَةٍ مِنْهَا فِي بَابٍ مُسْتَقِلٍّ فِرَارًا مِنَ التَّطْوِيلِ، وَرَبَّمَا نَشِطَ فَسَاقَهُ بِتَمَامِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ مَرَامِهِ.

وهذا كله في التَّقْطِيعِ، وَأَمَّا الْإِعَادَةُ فَلَا بُدَّ لَهَا مِنْ زِيَادَةِ الْإِفَادَةِ، وَقَدْ حَكَى بَعْضُ شُرَاحِ الْبُخَارِيِّ أَنَّهُ وَقَعَ فِي ابْتِدَاءِ (الْحَجِّ) فِي بَعْضِ النُّسَخِ بَعْدَ (بَابِ) قِصْرِ الْخُطْبَةِ بِعَرَفَةَ) (بَابِ التَّعْجِيلِ إِلَى الْمَوْقِفِ) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: يُزَادُ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، وَلَكِنِّي لَا أُرِيدُ أَنْ أُدْخَلَ فِيهِ مُعَادًا<sup>(١)</sup>، انْتَهَى. وَهُوَ يَقْتَضِي أَنَّهُ لَا يَتَعَمَّدُ أَنْ يُخْرَجَ فِي كِتَابِهِ حَدِيثًا مُعَادًا بِجَمِيعِ إِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ، وَإِنْ كَانَ قَدْ وَقَعَ لَهُ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ، فَعَنْ غَيْرِ قَصْدٍ، وَهُوَ قَلِيلٌ جِدًّا.

ثُمَّ أَعْلَمَ أَنَّ مُسْلِمًا رَوَى هَذِهِ الْقِصَّةَ عَلَى وَجْهِ آخَرَ، فَقَالَ: عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أُخْتَ الرَّبِيعِ أُمَّ حَارِثَةَ جَرَحَتْ إِنْسَانًا، فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «الْقِصَاصُ الْقِصَاصُ»، فَقَالَتْ أُمُّ الرَّبِيعِ: أَيَقْتَصُّ مِنْ فُلَانَةٍ؟ وَاللَّهِ لَا يُقْتَصُّ مِنْهَا أَبَدًا، قَالَ: فَمَا زَالَتْ حَتَّى قَبِلُوا الدِّيَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ»<sup>(٢)</sup>.

قَالَ النَّوَوِيُّ: قَالَ الْعُلَمَاءُ: الْمَعْرُوفُ رِوَايَةُ الْبُخَارِيِّ، وَيَحْتَمِلُ أَنَّهَا قِصَّتَانِ، وَأَمَّا الرَّبِيعُ الْجَارِحَةُ فِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ أُخْتُ الْجَارِحَةِ فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ، فَهِيَ بِضَمِّ الرَّاءِ وَفَتْحِ الْبَاءِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ، وَأَمَّا الرَّبِيعُ الْحَالِفَةُ فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ فَبِفَتْحِ الرَّاءِ وَكسْرِ الْبَاءِ وَتَخْفِيفِ الْيَاءِ. انْتَهَى.

(١) «هدى الساري» لابن حجر (٢٧/١)

(٢) «صحيح مسلم» (٤٣٧٤).

وقال البيهقي بعد أن أورد الروایتين: ظاهر الخبرين يدلُّ على أنَّهما قصتان<sup>(١)</sup>.

وفي «الفتح» قلت: وجزم ابن حزم بأنَّهما قصتان صحيحتان، وقعتا لامرأة واحدة، إحداهما أنَّها جرحت إنساناً فقضى عليها بالضمان، والأخرى أنَّها كسرت ثيئة جارية فقضى عليها بالقصاص، وحلفت أمها في الأولى، وأخوها في الثانية<sup>(٢)</sup>، انتهى.

ويمكن أن تكون القضيتان بالعكس، فحلفت أمها في الثانية كما حلف أخوها في الأولى، واتَّفَقَ إجابتهما كرامةً لهما.

\*\*\*

(١) «شرح النووي» (١١/١٨٣). وكلام البيهقي في «السنن الكبرى» عقب الحديث (١٦١٨٨).

(٢) «فتح الباري» لابن حجر (٥٣/١٦).

## [الحديث السابع عشر:]

حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: لَمَّا أَمَسُوا يَوْمَ فَتَحُوا خَيْبَرَ أَوْقَدُوا النَّيْرَانَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَى مَا أَوْقَدْتُمْ هَذِهِ النَّيْرَانَ؟» قَالُوا: لَحُومِ الْحُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ، قَالَ: «أَهْرِيْقُوا مَا فِيهَا، وَاكْسِرُوا قُدُورَهَا» فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقَالَ: نُهْرِيقُ مَا فِيهَا وَنَغْسِلُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أُوذَاكَ»<sup>(١)</sup>.

(السَّابِعُ عَشَرَ) قَالَ الْبُخَارِيُّ: (حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا) أَي: قَالَ الْمَكِّيُّ: حَدَّثَنَا (يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ) وَفِي نُسخةٍ صَحِيحَةٍ (حَدَّثَنِي) بِالْإِفْرَادِ، (عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ) أَي: أَنَّهُ قَالَ: (لَمَّا أَمَسُوا) أَي: دَخَلُوا فِي الْمَسَاءِ (يَوْمَ فَتَحُوا خَيْبَرَ) وَفِي نُسخةٍ: (يَوْمَ فَتَحِ خَيْبَرَ) أَي: وَقْتَهُ وَزَمَانَهُ (أَوْقَدُوا) أَي: الصَّحَابَةُ، (النَّيْرَانَ) أَي: لِأَجْلِ طَبَخِ لَحُومِ الْحُمَيْرِ.

(قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: عَلَى مَا) بِالْألفِ بَعْدَ الْمِيمِ، وَلاَبْيِ ذَرٍّ عَنِ الْكُشْمِينِيِّ «عَلَامٌ» (أَوْقَدْتُمْ هَذِهِ النَّيْرَانَ؟ قَالُوا: لَحُومِ الْحُمْرِ)، بِالْجَرِّ؛ أَي: عَلَى لَحُومِ الْحُمْرِ، كَمَا فِي نُسخةٍ، (الْإِنْسِيَّةِ) وَسَقَطَ لَفْظُ (الْحُمْرِ) لِأَبِي ذَرٍّ.

(قَالَ: أَهْرِيْقُوا) بِهَمْزَةٍ مَفْتُوحَةٍ، وَلاَبْيِ ذَرٍّ: (هَرِيْقُوا)، (مَا فِيهَا، وَاكْسِرُوا قُدُورَهَا) أَي: مُبَالِغَةً فِي رَجْرِهِمْ عَنْهَا، وَسَقَطَ قَوْلُهُ: (وَاكْسِرُوا قُدُورَهَا) لِابْنِ عَسَاكِرٍ، (فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نُهْرِيقُ) بِضَمِّ التَّوْنِ وَفَتْحِ الْهَاءِ، وَأَصْلُهُ: (نُأْرِيْقُ) أُبَدِلَتِ الْهَمْزَةُ هَاءً، قَالَ سَيَبَوِيه: قَدْ أَبْدَلُوا مِنَ الْهَمْزَةِ هَاءً، ثُمَّ أَلْزَمَتِ فَصَارَتْ كَأَنَّهَا مِنْ نَفْسِ الْحَرْفِ، ثُمَّ أُدْخِلَتِ الْأَلْفُ عَلَى الْهَاءِ، وَتَرَكْتَ الْهَاءَ عَوْضًا عَنْ حَذْفِهِمْ حَرَكَةَ الْعَيْنِ؛ لِأَنَّ أَصْلَ (أَهْرَقَ): (أَرِيْقُ)<sup>(٢)</sup>، انْتَهَى.

(١) أخرجه البخاري في الذبائح والصيد، باب آنية المجوس والميتة. (٥٤٩٧) وهو مكرر الحديث

التاسع من الثلاثيات، وسبق تنمة تخريجه ثمة.

(٢) نقله ابن منظور في «لسان العرب» (مادة: هرق).

ثُمَّ نُقِلَ حَرَكَةُ الْهَاءِ إِلَى الرَّاءِ؛ لِأَنَّهَا حَرْفٌ صَحِيحٌ، فَأُبْدِلَتِ الْهَاءُ لِتَحْرُكِهَا فِي الْأَصْلِ وَتَحْرُكِ مَا قَبْلَهَا الْآنَ، فَصَارَ (أَرَأَقَ) وَمُضَارِعُهُ (يُرِيقُ)، وَأَصْلُهُ: (يَأْرِيقُ) وَفُعِلَ فِيهِ مَا فُعِلَ بِـ (يُكْرِمُ)، أَصْلُهُ: (يَأْكُرِمُ) مِنْ حَذْفِ الْهَمْزَةِ لِاجْتِمَاعِ الْهَمْزَيْنِ فِي الْمُتَكَلِّمِ الْوَاحِدِ، بِخِلَافِ (يَهْرِيقُ) بِفَتْحِ الْهَاءِ مُضَارِعُ (أَهْرَاقُ) أَوْ (هَرَأَقُ)؛ لِعَدَمِ الْمَحْذُورِ الْمَذْكُورِ، وَهُوَ اجْتِمَاعُ الْمِثْلَيْنِ فِي كَلِمَةٍ لِلِاسْتِثْقَالِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالْحَالِ.

وَهَمْزَةُ الْاسْتِفْهَامِ مُقَدَّرَةٌ، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ مُسَطَّرَةٌ مُقَرَّرَةٌ؛ أَي: أَنْصَبُ مَا فِيهَا؟ وَفِي نَسْخَةٍ: (مَاءَهَا).

(وَنَغَسَلُهَا، فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ) وَسَقَطَ لِغَيْرِ أَبِي دَرٍّ وَابْنِ عَسَاكِرَ لَفْظُ (النَّبِيِّ) (١)

(ﷺ): أَوْ ذَاكَ) بِسُكُونِ الْوَاوِ، إِشَارَةٌ إِلَى تَخْيِيرِ الْفِعْلِ بَيْنَ الْكَسْرِ وَالْغَسْلِ.

قَالَ الْخَطَّابِيُّ: فِيهِ أَنَّ التَّغْلِيظَ عِنْدَ ظُهُورِ الْمُنْكَرِ وَغَلْبَةِ أَهْلِهِ جَائِزٌ؛ لِيَكُونَ ذَلِكَ حَسْمًا لِمَادَّتِهِ وَقَطْعًا لِدَوَاعِيهِ، فَلَمَّا رَأَوْهُمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ سَلَّمُوا الْحُكْمَ وَقَبِلُوا الْحَقَّ وَضَعَ عَنْهُمْ (٢) الْإِضْرَ الَّذِي أَرَادَ أَنْ يُلْزِمَهُمْ إِيَّاهُ عُقُوبَةً عَلَى أَهْلِهِمْ (٣)، انْتَهَى.

ثُمَّ الْأَمْرُ بِغَسْلِهَا حُكْمٌ بِالتَّنَجُّسِ لِقُدُورِهَا، فَيُسْتَفَادُ مِنْهُ تَحْرِيمُ أَكْلِهَا، وَهُوَ دَالٌّ عَلَى تَحْرِيمِهَا لِعَيْنِهَا لِأَمْعَى خَارِجٍ عَنْهَا، فَدَلَّ الْحَدِيثُ عَلَى تَحْرِيمِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ، وَهُوَ مَذْهَبُ الْجُمْهُورِ، وَأَمَّا مَنْ خَالَفَهُمْ فَاسْتَدَلَّ بِأَحَادِيثَ ذَكَرَهَا فِي «الْفَتْحِ»، وَأَجَابَ عَنْهَا بِالشَّرْحِ، حَيْثُ رَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَأْكُلُونَ أَشْيَاءَ، وَيَتْرَكُونَ أَشْيَاءَ تَقْدَرًا، فَبَعَثَ اللَّهُ نَبِيَّهَ، وَأَنْزَلَ كِتَابَهُ، وَأَحَلَّ حَلَالَهُ، وَحَرَّمَ حَرَامَهُ،

(١) سقط ما بينهما من «ف».

(٢) سقط من «ع».

(٣) كذا في النسختين: «أهلهم». والصواب: «فعلهم»، وكلام الخطابي في «أعلام الحديث»

فما أحلّ فيه فهو حلالٌ، وما حرّم فيه فهو حرامٌ، وما سكت عنه فهو عفوٌ، وتلا هذه الآية: ﴿قُلْ لَا أَعِدُّ...﴾ [الأنعام: ١٤٥]... إلخ<sup>(١)</sup>.

والاستدلال بهذا إنما يتم فيما لم يأت فيه نصٌّ عن النبي ﷺ بتحريمه، وقد تواردت الأخبار بذلك، والتنصيص على التحريم مُقدّم على عموم التحليل، وعلى القياس.

وقد تقدّم في «المغازي» عن ابن عباسٍ: أنه توقّف في النهي عن الحُمري، هل كان لمعنى خاصٍّ أو للتأييد؟

ففيه عن الشعبيّ عنه أنه قال: لا أدري أنهى عنه رسولُ الله ﷺ من أجل أنه كان حَمولةً للناسِ فكره أن تذهبَ حمولتهم، أو حرّمها البتة يومَ خيبر؟<sup>(٢)</sup> وهذا التردّد أصحُّ من الخبر الذي جاء عنه بالجزم بالعلّة المذكورة.

وذلك فيما أخرجه الطبرانيُّ وابنُ ماجه من طريقِ شقيقِ بنِ سلمة عن ابنِ عباسٍ قال: إنما حرّم رسولُ الله ﷺ الحُمريّ الأهلِيّةَ مخافةَ قلةِ الظهر. وسنّده ضعيفٌ<sup>(٣)</sup>.

وتقدّم في «المغازي» أيضاً في حديثِ ابنِ أبي أوفى: فتحدّثنا أنه إنّما نهى عنها لأنّها لم تُخمّس، وقال بعضهم: إنّما نهى عنها لأنّها كانت تأكلُ العذرة<sup>(٤)</sup>.

قلتُ: وقد زالت هذه الاحتمالاتُ من كونها لم تُخمّس أو كانت جلالَةً، أو

(١) نقله ابن حجر في «فتح الباري»، (١٢/ ٥١٠)، وعزاه إلى ابن مردويه، والحاكم (٧٢٩١) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ثم وجدته في سنن أبي داود (٣٧٩٤).

(٢) أخرجه البخاري في المغازي، غزوة خيبر (٤٢٢٧).

(٣) هكذا عزاه الحافظ في «الفتح» (١٢/ ٥١٠) إلى ابن ماجه، ولم أجده فيه بل ليس لشقيق بن سلمة رواية عن ابن عباس رضي الله عنه في الكتب الستة، كما يستفاد من «تحفة الأشراف» للمزي.

والحديث أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٤٦٣)، وفي «الكبير» (١٢٢٢٦).

(٤) أخرجه البخاري في المغازي، غزوة خيبر (٤٢٢٠).



كانت انتهت، بحديث أنسٍ قبلَ هذا، حيثُ جاءَ فيه: (فإنَّها رِجْسٌ)<sup>(١)</sup>، وكذا الأمرُ بِغَسْلِ الإِنَاءِ فِي حَدِيثِ سَلَمَةَ، قَالَ الْقُرْطُبِيُّ: قَوْلُهُ: (فإنَّها رِجْسٌ) ظَاهِرٌ فِي عَوْدِ الضَّمِيرِ عَلَى الْحُمْرِ؛ لِأَنَّهَا الْمُتَحَدِّثُ عَنْهَا الْمَأْمُورُ بِإِكْفَائِهَا مِنَ الْقُدُورِ وَعَسَلِهَا، وَهَذَا حَكْمُ الْمُتَنَجِّسِ، فَيُسْتَفَادُ مِنْهُ تَحْرِيمُ أَكْلِهَا، وَهُوَ دَالٌّ عَلَى تَحْرِيمِ لَعِينِهَا لِإِمَعْنَى خَارِجٍ<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ: الْأَمْرُ بِإِكْفَاءِ الْقُدُورِ ظَاهِرٌ أَنَّهُ سَبَبُ تَحْرِيمِ لَحْمِ الْحُمْرِ، وَقَدْ وَرَدَتْ عِلَلٌ أُخْرَى إِنْ صَحَّ رَفْعُ شَيْءٍ مِنْهَا وَجَبَ الْمَصِيرُ إِلَيْهِ، لَكِنْ لَا مَانِعَ أَنْ يُعَلَّلَ الْحَكْمُ بِأَكْثَرِ مِنْ عِلَّةٍ، وَحَدِيثُ أَبِي ثَعْلَبَةَ<sup>(٣)</sup> صَرِيحٌ فِي التَّحْرِيمِ، فَلَا يُعَدَّلُ عَنْهُ<sup>(٤)</sup>.

وَأَمَّا التَّعْلِيلُ بِخَشْيَةِ قِلَّةِ الظَّهْرِ؛ فَأَجَابَ عَنْهُ الطَّحَاوِيُّ بِالْمُعَارَضَةِ بِالْخَيْلِ، فَإِنَّ فِي حَدِيثِ جَابِرِ النَّهْيَ عَنِ الْحُمْرِ وَالْإِذْنَ فِي الْخَيْلِ مَقْرُونًا، فَلَوْ كَانَتِ الْعِلَّةُ لِأَجْلِ الْحَمُولَةِ، لَكَانَتِ الْخَيْلُ أَوْلَى بِالْمَنْعِ لِقِلَّتِهَا عِنْدَهُمْ، وَعِزَّتِهَا وَشِدَّةِ حَاجَتِهِمْ إِلَيْهَا.

وَالجَوَابُ عَنِ آيَةِ الْأَنْعَامِ أَنَّهَا مَكِّيَّةٌ، وَخَبْرُ التَّحْرِيمِ مُتَأَخِّرٌ جَدًّا، فَهُوَ مُقَدَّمٌ، وَأَيْضًا فَنَصُّ الْآيَةِ خَبْرٌ عَنِ الْحُكْمِ الْمَوْجُودِ عِنْدَ نَزْوِلِهَا؛ فَإِنَّهُ حِينَئِذٍ لَمْ يَكُنْ نَزَلَ فِي تَحْرِيمِ الْمَأْكُولِ إِلَّا مَا ذَكَرَ فِيهَا، وَلَيْسَ فِيهَا مَا يَمْنَعُ أَنْ يَنْزَلَ بَعْدَ ذَلِكَ غَيْرٌ مَا فِيهَا، وَقَدْ نَزَلَ بَعْدَهَا فِي الدِّينِ أَحْكَامٌ بِتَحْرِيمِ أَشْيَاءٍ غَيْرِ مَا ذَكَرَ فِيهَا، كَالْحَمْرِ فِي آيَةِ الْمَائِدَةِ، وَفِيهَا أَيْضًا تَحْرِيمٌ مَا أَهْلُ لَغَيْرِ اللَّهِ بِهِ، وَالْمُنْخَنَقَةُ... إِلَى آخِرِهِ، وَتَحْرِيمِ السَّبَاعِ وَالْحَشْرَاتِ<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في الذبائح، باب لحوم الحمر الإنسية (٥٥٢٨).

(٢) «المفهم» للقرطبي (٥/٢٢٤).

(٣) أخرجه البخاري في الذبائح، باب لحوم الحمر الإنسية (٥٥٢٧).

(٤) نقله ابن حجر في فتح الباري، لابن حجر (٥١١/١٢)، وانظر: «شرح عمدة الأحكام» لابن دقيق العيد (٦٨٥) فقد ذكر قريباً من ذلك.

(٥) «فتح الباري» لابن حجر (٥١١/١٢).

قَالَ النَّوَوِيُّ: قَالَ بِتَحْرِيمِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ أَكْثَرَ الْعُلَمَاءِ مِنَ الصَّحَابَةِ فَمَنْ بَعَدَهُمْ، وَلَمْ نَجِدْ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ فِي ذَلِكَ خِلَافًا لَهُمْ إِلَّا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ثَلَاثُ رَوَايَاتٍ، ثَالِثُهَا الْكَرَاهَةُ<sup>(١)</sup>، انْتَهَى.

وَلَعَلَّ إِحْدَاهَا الْإِبَاحَةُ وَالْأُخْرَى الْحُرْمَةُ كَمَا هُوَ مَشْهُورٌ مَذْهَبُهُمْ مُسْتَدَلِّينَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْخَيْلَ وَالْإِبْعَالَ وَالْحَمِيرَ لَتَرَكَبُوهَا وَزِينَةً﴾ [النحل: ٨].

ثُمَّ قَالَ<sup>(٢)</sup>: وَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِي أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ غَالِبِ بْنِ أَبَجَرَ: فَأَصَابْنَا سَنَةً؛ أَي: مَجَاعَةً، فَلَمْ يَكُنْ فِي مَالِي مَا أُطْعِمُ أَهْلِي إِلَّا سِمَانَ حُمْرٍ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنَّكَ حَرَمْتَ لُحُومَ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ، وَقَدْ أَصَابْنَا سَنَةً، قَالَ: «أَطْعِمْ أَهْلَكَ مِنْ سَمِينِ حُمْرِكَ؛ فَإِنَّمَا حَرَمْتُهَا مِنْ أَجْلِ جَوَالِ الْقَرْيَةِ»<sup>(٣)</sup>، يَعْنِي الْجَلَالَةَ، فإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، وَالْمَتْنُ شَاذٌ مُخَالَفٌ لِلْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ، فَالاعْتِمَادُ عَلَيْهَا.

وَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِي أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ أُمِّ النَّصْرِ الْمُحَارِبِيَّةِ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ فَقَالَ: «أَلَيْسَ تَرَعَى الْكَلَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَأَصِْبْ مِنْ لُحُومِهَا»<sup>(٤)</sup>.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ مِنْ طَرِيقِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي مُرَّةَ، قَالَ: سَأَلْتُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ<sup>(٥)</sup>، فِيهِ السَّنَدَيْنِ مَقَالٌ، وَلَوْ ثَبَّتْنَا احْتِمَالَ أَنْ يَكُونَ قَبْلَ التَّحْرِيمِ.

قَالَ الطَّحَاوِيُّ: لَوْلَا تَوَاتُرُ الْحَدِيثِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِتَحْرِيمِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ

(١) «شرح النووي على مسلم» (١٣/ ١٠٤) في كتاب الصيد والذبائح.

(٢) أي: ابن حجر.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٨٠٣).

(٤) «معجم الطبراني الكبير» (٢٥/ ١٦١).

(٥) «مصنف ابن أبي شيبة» (٢٤٨٢٣).

لَكَانَ النَّظْرُ يَقْتَضِي حِلَّهَا؛ لِأَنَّ كُلَّ مَا حُرِّمَ مِنَ الْأَهْلِيِّ أُجْمِعَ عَلَى تَحْرِيمِهِ إِذَا كَانَ وَحْشِيًّا كَالْخَنزِيرِ، وَقَدْ أُجْمِعَ عَلَى حِلِّ الْحِمَارِ الْوَحْشِيِّ، فَكَانَ النَّظْرُ<sup>(١)</sup>.

فَإِنْ قُلْتَ: يَلْزَمُ مِنْ هَذَا رَدُّ مَذْهَبِ الْحَنْفِيَّةِ، حَيْثُ قَالُوا بِتَطْهِيرِ لُحُومِ السَّبَاعِ بِالذِّكَاةِ، قُلْتُ: ذَكَرَ فِي «الْخُلَاصَةِ» أَنَّ الْمُخْتَارَ عَدَمُ طَهَارَةِ لُحُومِ السَّبَاعِ بِالذِّكَاةِ. انْتَهَى.

فَمَنْ قَالَ مِنْهُمْ بِطَهَارَتِهِ يَحْمِلُ الْأَمْرَ بِغَسْلِ الْقُدُورِ عَلَى الْمُبَالَغَةِ فِي تَحْرِيمِ اللَّحُومِ، فَهُوَ كَالْأَمْرِ بِكَسْرِ الْقُدُورِ؛ فَإِنَّهُ لِلْمُبَالَغَةِ فِي الْإِنْزِجَارِ عَنْهُ بِالِاتِّفَاقِ.

وَفِي الْحَدِيثِ فَوَائِدُ: مِنْهَا أَنَّ كُلَّ شَيْءٍ يَنْجُسُ بِمُلَاقَاةِ النَّجَاسَةِ يَكْفِي غَسْلَهُ مَرَّةً وَاحِدَةً؛ لِإِطْلَاقِ الْأَمْرِ بِالْغَسْلِ، فَإِنَّهُ يَصْدُقُ الْإِمْتِثَالُ بِالْمَرَّةِ، وَأَنْ لَا زِيَادَةَ عَلَيْهَا.

فَإِنْ قُلْتَ: هَذَا أَيْضًا يُشْكِلُ عَلَى الْحَنْفِيَّةِ، حَيْثُ قَالُوا بِتَثْلِيثِ الْغَسْلِ مَعَ الْعَصْرِ. قُلْتُ: إِنَّمَا اشْتَرَطُوا ذَلِكَ فِيمَا يُتَوَهَّمُ فِيهِ عَدَمُ زَوَالِ أَثَرِ النَّجَاسَةِ، وَأَمَّا مَا يَتَحَقَّقُ فِيهِ زَوَالُ أَثَرِهِ بِمَرَّةٍ فَلَا يَشْتَرِطُونَ فِيهِ التَّثْلِيثَ.

وَمِنْهَا: أَنَّ الْأَصْلَ فِي الْأَشْيَاءِ الْإِبَاحَةَ؛ لَكَوْنِ الصَّحَابَةِ أَقْدَمُوا عَلَى ذَبْحِهَا وَطَبْخِهَا كَسَائِرِ الْحَيَوَانَاتِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَسْتَأْمِرُوا، مَعَ تَوْفُرِ دَوَاعِيهِمْ عَلَى السُّؤَالِ عَمَّا يُشْكِلُ.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ يَنْبَغِي لِأَمِيرِ الْعَسْكَرِ تَفْقُدُ أَحْوَالِ رَعِيَّتِهِ، وَمَنْ رَأَهُ فَعَلَ مَا لَا يَسُوعُ فِي الشَّرْعِ أَشَاعَ مَنَعَهُ، إِمَّا بِنَفْسِهِ كَأَنْ يَخْطُبَهُمْ وَإِمَّا بغيرِهِ، وَإِمَّا بِأَنْ يَأْمُرَ مُنَادِيًّا فَيُنَادِي؛ لِئَلَّا يَغْتَرَّ بِهِ مَنْ رَأَهُ فَيُظَنُّه جَائِزًا.

فَإِنْ قُلْتَ: إِذَا ثَبَتَ تَحْرِيمُ لُحُومِهَا فَلِمَ قَالَتِ الْحَنْفِيَّةُ بِتَشْكِيكِ سُورِهَا؟

(١) هكذا انقطعت العبارة، وتمتمتها في «فتح الباري»: (٥١٢/١٢): «يقْتَضِي حِلَّ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ».

وكلام الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢١٠/٤) نقله ابن حجر بتصرف.

قلت: قد أوضح بيان ذلك الإمام ابن الهمام في «شرح الهداية» حيث قال: وسبب الشك تعارض الأدلة في إباحته وحرمة، فحديث خير في إلقاء القدر، وفي بعض رواياته أنه عليه السلام أمر منادياً ينادي بكفائها؛ فإنه رجس - رواه الطحاوي وغيره -، يفيد الحرمة، وحديث غالب بن أبجر حيث قال له - رواه الطحاوي وغيره -، يفيد الحرمة، وحديث غالب بن أبجر حيث قال له عليه السلام: «هل لك من مال؟» فقال: ليس لي مال إلا حميراتي لي، فقال: «كل من سمين مالك»، يفيد الحل، واختلاف الصحابة في طهارته ونجاسته، فعن ابن عمر نجاسته، وعن ابن عباس طهارته<sup>(١)</sup>. انتهى.

وفيه أن حديث غالب بن أبجر ورد في سنة المجاعة كما سبق فلا يفيد تحليله مطلقاً، وأن قول ابن عباس مبني على القول بتحليله، وهو مذهب مردود؛ فلا ينبغي أن يلتفت إليه، لا سيما وهو استدلال في مقابلة نص بنجاسته كما تقدم، والله أعلم. ولذا قال: والصواب أن سبب التردد في تحقق الضرورة المسقط للنجاسة؛ فإنه يربط في الألفية، ويشرب من الإجانة المستعملة، فالنظر إلى هذا القدر من المخالطة يسقط نجاسة سوره التي هي مقتضى حرمة لحمه الثابتة.

وبالنظر إلى أنه لا يدخل المضائق كالهرة والفأرة، ويكون مجانبا لا مخالطاً لا يسقط، فلما وقع التردد في الضرورة وجب تقرير الأصول، فالماء كان طاهراً فلا يتنجس بما لم يتحقق نجاسته، والشور بمقتضى حرمة اللحم نجس، فلا يحكم بطهارته، ولا بتنجس الماء بوقوعه، انتهى.

ولا يخفى أن هذا التحقيق بالنظر الدقيق يزيل الإشكال الآخر، وهو كون عرقه طاهراً لا نجساً كسوره، فتدبر.

(أخرجه) أي: البخاري (في كتاب الذبائح والصيد) أي: في (باب آنية

(١) «فتح القدير» لابن الهمام (١/١١٨ - ١١٩).

المَجُوسِ)، وقد سبقَ هذا الحديثُ مُختَصراً في التَّاسِعِ مِنَ الثُّلَاثِيَّاتِ، ولعلَّ سَبَبَ إِعَادَتِهِ تَغْيِيرُ بَعْضِ رُؤَايِهِ، وَاخْتِلَافُ بَعْضِ كَلِمَاتِهِ، فَلَا يَدْخُلُ فِي بَابِ مَحْضِ مُكْرَرَاتِهِ.

هذا وعن ابنِ إسحاقَ في حديثِ الْمِسُورِ وَمَرَوَانَ قَالَا: انصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَنَزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْفَتْحِ فِيمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ<sup>(١)</sup>، فَأَعْطَاهُ اللَّهُ فِيهَا خَيْرَ بَقُولِهِ: ﴿وَعَدَّكُمْ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَّلَ لَكُمْ هَذِهِ﴾ \* يعني خَيْرَ، فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ فِي ذِي الْحِجَّةِ وَأَقَامَ بِهَا حَتَّى سَارَ إِلَيْهَا فِي الْمُحَرَّمِ.

\*\*\*

(١) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٤/١٥٩) من طرق ابن اسحاق.

## [الحديث الثامن عشر:]

حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «مَنْ ضَحَّى مِنْكُمْ فَلَا يُصْبِحَنَّ بَعْدَ ثَالِثَةٍ وَفِي بَيْتِهِ مِنْهُ شَيْءٌ»، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! نَفَعَلْ كَمَا فَعَلْنَا عَامَ الْمَاضِي؟ قَالَ: «كُلُوا وَأَطْعِمُوا وَادَّخَرُوا، فَإِنَّ ذَلِكَ الْعَامَ كَانَ بِالنَّاسِ جَهْدٌ، فَأَرَدْتُ أَنْ تَعِينُوا فِيهَا»<sup>(١)</sup>.

(الثَّامِنَ عَشَرَ) قَالَ الْبُخَارِيُّ: (حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ) أَي: الضَّحَّاكُ (عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ) بِالتَّصْغِيرِ (عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ) وَفِي بَعْضِ النُّسخِ (رَسُولَ اللَّهِ) (مَنْ ضَحَّى مِنْكُمْ؟) بِتَشْدِيدِ الْحَاءِ، مِنَ التَّضْحِيَةِ، وَهِيَ الذَّبْحُ وَقَتَّ الضُّحَى يَوْمَ عِيدِ الْأَضْحَى، أَي: مَنْ ذَبَحَ أَضْحِيَّةً؟ وَهِيَ بضمِّ الهمزة، وَيَجُوزُ كَسْرُهَا، وَقَدْ تُحَدَفُ الهمزة فَتُفْتَحُ الضَّادُ، وَالْجَمْعُ: ضَحَايَا، كَهَدْيَةٍ وَهَدَايَا، وَبِهَا سُمِّيَ يَوْمُ الْأَضْحَى، فَكَانَ اسْمُهَا اسْتَقَمَّتْ مِنَ الْوَقْتِ الَّذِي تُشْرَعُ فِيهِ، (فَلَا تُصْبِحَنَّ) بِضَمِّ التَّاءِ<sup>(٢)</sup> وَكَسْرِ الْمُوحَّدَةِ وَالْمُنْخَفَّةِ مِنَ الْإِصْبَاحِ، وَهُوَ الدُّخُولُ فِي الصَّبَاحِ، (بَعْدَ ثَالِثَةٍ)؛ أَي: بَعْدَ لَيْلَةٍ ثَالِثَةٍ مِنَ وَقْتِ التَّضْحِيَةِ، (وَفِي بَيْتِهِ) وَلَأَبِي ذَرٍّ: (وَبَقِيَ فِي بَيْتِهِ) (مِنْهُ) أَي: مِنَ الَّذِي ضَحَّى بِهِ (شَيْءٌ) أَي: مِنْ لَحْمِهِ، جَمَلَةٌ حَالِيَّةٌ.

(فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ) أَي: الْآتِي، وَيُقَالُ لَهُ: الْقَابِلُ، (قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَفَعَلْ) أَي: أَنْفَعَلَ (كَمَا فَعَلْنَا الْعَامَ الْمَاضِي؟) أَي: مَنْ تَرَكَ الْأَدَّخَارَ، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: (عَامَ الْمَاضِي)؛ أَي: أَنْفَعَلْ؟ بِإِضَافَةِ الْمَوْصُوفِ إِلَى الصِّفَةِ، وَالْمَعْنَى: أَلَا نَدَّخِرُ كَمَا لَمْ نَدَّخِرْ فِي السَّنَةِ الْمَاضِيَةِ؟

(١) أخرجه البخاري في الأضاحي، باب ما يؤكل من لحوم الأضاحي وما يتزود منها (٥٥٦٩)، وأخرجه مسلم في الأضاحي (٥١٠٩).

(٢) هكذا في النسختين، وهو خطأ. صوابه بالياء: «يُصْبِحَنَّ».

(قَالَ: كُلُوا وَأَطْعِمُوا) أَي: جِيرَانِكُمْ وَأَقَارِبَكُمْ وَفُقَرَاءَكُمْ، (وَادْخِرُوا) بِتَشْدِيدِ الدَّالِ الْمُهْمَلَةِ مِنَ الذَّخِيرَةِ، بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ؛ أَي: وَاتْرَكُوا بَعْضَهُ ادِّخَارًا لَوَقْتِ الْحَاجَةِ يَكُونُ لَكُمْ بِهِ افْتِقَارًا.

(فَإِنَّ ذَلِكَ الْعَامَ) وَفِي نُسخَةٍ: (فَإِنَّ ذَاكَ الْعَامَ)؛ أَي: الْعَامَ السَّابِقَ الَّذِي وَقَعَ فِيهِ النَّهْيُ (كَانَ بِالنَّاسِ جَهْدًا) بِفَتْحِ الْجِيمِ وَيُضْمُّ؛ أَي: مَشَقَّةً مِنْ جِهَةِ قَحْطِ السَّنَةِ، (فَأَرَدْتُ أَنْ تُعِينُوا فِيهَا) مِنَ الْإِعَانَةِ بِالنُّونِ، وَضَمِيرُ (فِيهَا) لِلْمَشَقَّةِ الْمَفْهُومَةِ مِنَ الْجَهْدِ، أَوْ لِلشَّدَّةِ، أَوْ لِلسَّنَةِ؛ لِأَنَّهَا سَبَبُ الْمَشَقَّةِ. كَذَا قَالَ الشَّارِحُ.

وَالأَظْهَرُ أَنَّ الضَّمِيرَ رَاجِعٌ إِلَى الْعَامِ، وَأَنْتَ بِاعْتِبَارِ مُرَادِ فِيهَا، وَهُوَ السَّنَةُ، وَالْمَعْنَى: أَرَدْتُ أَنْ تُعِينُوا الْفُقَرَاءَ بَعْدَ الْادِّخَارِ فِي تِلْكَ السَّنَةِ، أَوْ فِي حَالِ الْمَشَقَّةِ وَالشَّدَّةِ، وَهَذَا نَهْيٌ مُؤَكَّدٌ عَنِ الْادِّخَارِ مِنْ لُحُومِ الْأَضْحَى.

وَكَانَ هَذَا سَنَةً تَسَعٍ مِنَ الْهَجْرَةِ لِأَجْلِ الْقَحْطِ وَالْعُسْرَةِ فِي تِلْكَ السَّنَةِ، كَمَا صُرِّحَ بِهَا فِي الْحَدِيثِ، وَوَقَعَ الْإِذْنُ فِي الْادِّخَارِ عَامَ عَشْرَةِ مِنَ الْهَجْرَةِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، كَمَا جَاءَ مُفَصَّلًا فِي رِوَايَةِ أَحْمَدَ.

ثُمَّ أَعْلَمَ أَنَّ الْادِّخَارَ كَانَ مَذْمُومًا لَعَلَّةٍ، وَهِيَ الْاِفْتِقَارُ، فَلَمَّا زَالَتْ عَادَ جَوَازُ الْادِّخَارِ، وَأَمَّا الْأَمْرُ بِالْأَكْلِ عَلَى الْإِطْلَاقِ فَلِلْإِبَاحَةِ لِلْقَرِينَةِ، وَكَذَا الْأَمْرُ بِالْادِّخَارِ، وَأَمَّا الْإِطْعَامُ فَوَاجِبٌ، كَذَا قِيلَ، وَالسُّنَّةُ أَنْ يَأْكُلَ بَعْضُهَا، وَيُعْطِيَ الْفُقَرَاءَ بَعْضُهَا، وَيُهْدِي بَعْضُهَا إِلَى مَنْ شَاءَ، وَلَوْ كَانُوا مِنَ الْأَغْنِيَاءِ<sup>(١)</sup>.

قَالَ فِي «الْفَتْحِ»: تَمَسَّكَ بِهِ مَنْ قَالَ بِوَجوبِ الْأَكْلِ مِنَ الْأَضْحِيَّةِ، وَلَا حُجَّةَ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ أَمْرٌ بَعْدَ حَظْرٍ، فَيَكُونُ لِلْإِبَاحَةِ<sup>(٢)</sup>.

(١) فِي حَاشِيَةِ «ف»: قَفَّ عَلَى أَنَّ السُّنَّةَ فِي الْأَضْحِيَّةِ أَنْ يَأْكُلَ بَعْضُهَا، وَيُعْطِيَ الْفُقَرَاءَ بَعْضُهَا، وَيُهْدِي الْبَعْضَ وَلَوْ لَغْنِيًّا.

(٢) «فَتْحُ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (١٢/٥٧٩).

وقال في موضع آخر: ولا خلاف في كون الأضحية من شرائع الدين، وهي عند الشافعية سنة مؤكدة على الكفاية، وفي وجه للشافعية أنها من فروع الكفاية، وعند أبي حنيفة تجب على المقيم المؤسر، وعن مالك مثله في رواية، لكن لم يقيّد بالمقيم.

ونقل عن الأوزاعي وربيعة والليث مثله، وخالف أبو يوسف من الحنفية وأشهب من المالكية فوافقا الجمهور.

وقال أحمد: يكره تركها مع القدرة، وعنه واجبة، وعن محمد بن الحسن هي سنة غير مَرخَصٍ في تركها سنة.

وأقرب ما يتمسك به للوجوب حديث أبي هريرة رفعه: «مَنْ وَجَدَ سَعَةً فَلَمْ يُضَحَّ فَلَا يَقْرَبَنَّ مُصَلَّانَا». أخرجه ابن ماجه وأحمد، ورجاله ثقات<sup>(١)</sup>، ومثل هذا الوعيد لا يلحق إلا بترك الواجب<sup>(٢)</sup>. والله أعلم.

هذا وقد يقال: لما حرم عليهم الأدخار فوق ثلاثة وعملوا بمقتضى ذلك، كان الظاهر أنهم يستمرون عليه كل عام ولا يعاودونه السؤال ثانياً هنالك.

قال ابن المنير: وكأنهم فهموا أن النهي عن ذلك كان على سبب خاص، وهو الرأفة، وإذا ورد العام على سبب خاص حاك في النفس من عمومه وخصوصه إشكال، فلما كان مظنة الاختصاص عاودوا السؤال، فبين لهم ﷺ أنه خاص بذلك السبب.

(١) أخرجه ابن ماجه (٣١٢٣)، والإمام أحمد (٨٢٧٣) وفي سنده عبد الله بن عيَّاش. قال ابن حجر في «التقريب» (٣٥٢٢): صدوق يغلط.

ووقع في حاشية «ف»: الحديث الدال على وجوب الأضحية.

(٢) «فتح الباري»، لابن حجر (١٢/٥٤٢).



وَيُشَبِّهُ أَنَّهُ اسْتَدَلَّ بِهَذَا مَنْ قَالَ: إِنَّ الْعَامَّ يَضَعُفُ عُمُومُهُ بِالسَّبَبِ، فَلَا يَبْقَى عَلَى أَصَالَتِهِ وَلَا يَنْتَهِي بِهِ إِلَى التَّخْصِيسِ<sup>(١)</sup>، أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ لَوْ اعْتَقَدُوا بَقَاءَ الْعُمُومِ عَلَى أَصَالَتِهِ لَمَا سَأَلُوا، وَلَوْ اعْتَقَدُوا الْخُصُوصَ أَيْضًا لَمَا سَأَلُوا، فَسُؤَالُهُمْ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ ذُو شَأْنَيْنِ، وَهَذَا اخْتِيَارُ الْإِمَامِ الْجَوِينِيِّ.

(أَخْرَجَهُ) أَي: الْبُخَارِيُّ (فِي كِتَابِ الْأَضَاحِيِّ) بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ، وَقَدْ تُخَفَّفُ، يَعْنِي فِي (بَابِ مَا يُؤَكَّلُ مِنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ وَمَا يُتَزَوَّدُ مِنْهَا). وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ.

\*\*\*

## [الحديث التاسع عشر:]

حدثنا المكيُّ بنُ إبراهيمَ، ثنا يزيدُ بنُ أبي عبيد، عن سلمة قال: خرجنا مع النبيِّ ﷺ إلى خيبر، فقال رجلٌ منهم: أسمعنا يا عامرُ من هُنَيْهاتِكَ فحدنا بهم، فقال النبيُّ ﷺ: «من السائق»؟ قالوا: عامر، فقال: «رحمه الله» فقالوا: يا رسولَ الله، هلا أمتعتنا به؟ فأصيب صبيحةً ليلته، فقال القومُ: حَبَطَ عملُهُ، قتلَ نفسه، فلما رجعت وهم يتحدثون أنَّ عامراً حَبَطَ عملُهُ، فجئتُ إلى النبيِّ ﷺ فقلتُ: يا نبيَّ الله! فذاك أبي وأمي، زعموا أنَّ عامراً حَبَطَ عملُهُ! فقال: «كذبَ مَنْ قالها، إنَّ له لأجرينِ اثنين، إنَّه لجاهد مجاهد، وأي قتل يزيد عليه؟»<sup>(١)</sup>.

(التاسع عشر) قال البخاريُّ: (حدثنا المكيُّ بنُ إبراهيمَ، ثنا) وفي نسخة (حدثنا) (يزيدُ بنُ أبي عبيد) وهو مولى سلمة (عن سلمة) أي: ابن الأكوخ (قال: خرجنا مع النبيِّ ﷺ إلى خيبر) أي: فاصداً إلى مُحاصَرةِ أهلِها وغزوهم فيها، (فقال رجلٌ منهم) أي: من الصحابة، وهو أسيدُ بنُ حُضيرٍ، قال الشارحُ: ووقع عند البخاريِّ أيضاً من طريق حاتم بن إسماعيل عن يزيد عن سلمة: فسيرنا ليلاً، فقال رجلٌ من القوم، وسُمِّيَ في بعض الروايات الصحيحة، هذا الرجلُ أسيدُ بنُ حُضيرِ الأنصاريِّ. (أسمعنا) بفتح الهمزة وكسر الميم؛ أي: أوصل إلى سمعنا (يا عامر) وهو ابنُ سنان، ويُقال له: ابنُ الأكوخ أيضاً، عمُ سلمة بنِ الأكوخ الراوي، (من هُنَيْهاتِكَ) بضمِّ الهاء وفتح النون وسكون التحتية بعدها هاءٌ فألفٌ فوقيةٌ فكافٌ؛ أي: أراجيزك، ولابن عساكر وأبي ذر عن الكُشميهنيِّ: (من هُنَيْاتِكَ) بتحتيةٍ مُشدَّدةٍ بدلَ الهاءِ الثانيةِ،

(١) أخرجه البخاري في الديات، باب إذا قتل نفسه خطأ فلا دية له (٦٨٩١). وهذا طرف من حديث تقدم في الحديث التاسع من هذه الثلاثيات وتقدم تخريجه ثمة. وتقدم أيضاً في الحديث السابع عشر من هذه الثلاثيات.

تصغيرُ (هَنَاتِكَ) واحدهُ: (هَنَاةٌ)، وتُقلَّبُ الياءُ هاءً، كما في الرواية الأولى، وفي نُسخةِ (هَنَاتِكَ) من غيرِ تصغيرٍ، وهن كنايةٌ عن الشيءِ، أصلُه (هَنُوٌّ)، وللمؤنثِ (هَنَةٌ)، وتصغيرُ<sup>(١)</sup> (هَنِيَّةٌ) و(هَنِيهَةٌ) فتأنيثُها باعتبارِ قَصْدِ الأرجوزةِ، أو الكلمةِ ونحوها.

قال في «الفتح»: وعند ابن إسحاق من حديثِ نَصْرِ بْنِ زَهْرٍ<sup>(٢)</sup> الأَسْلَمِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ في مسيره إلى خيبرٍ لعامرِ بنِ الأَكْوَعِ: «انزِلْ يا ابنِ الأَكْوَعِ<sup>(٣)</sup> فأخذُ لنا من هُنَيْهَاتِكَ»، ففي هذا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ هو الذي أمره بذلك<sup>(٤)</sup>، انتهى.

ولا يخفى إِمكانُ الجمعِ بينهما بأن يُقالَ: ما امتثلَ عامرٌ قولَ الصَّحَابِيِّ حَتَّى أمره النَّبِيُّ ﷺ.

وقال جَمْعُ من الشُّرَاحِ في وجهِ الجمعِ: إِنَّهُ يَحْتَمِلُ أَنَّهُ لَمَّا اسْتَدْعَى مِنْهُ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ أمره النَّبِيُّ ﷺ تقريراً لِقَوْلِ أُسَيْدٍ.

أقول: والأظهرُ أن يكونَ الأمرُ منهما في وَقتينِ مُختلفينِ؛ لقوله الآتي: (مَنْ هذا السَّائِقُ؟)، والله أعلمُ بالحقائقِ.

(فحدًا بهم) أي: ساقَهُم مُنشدًا للأراجيزِ، وفي روايةِ حاتمِ بنِ إسماعيلَ، وكانَ عامرٌ رجلاً شاعراً فنزلَ يحدو بالقومِ يقولُ:

اللَّهُمَّ لولا أنتَ ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا  
فاغفرْ فداءً لك ما اتقينا وثبتْ الأقدامَ إن لاقينا  
وَأَلْقَيْنُ سَكِينَةً عَلَيْنَا

(١) هكذا في النسختين، ولعل صوابه: «تصغيره».

(٢) كذا في النسختين، وصوابه: «دهر» بالدال كما في كتب معرفة الصحابة.

(٣) سقط من «ع».

(٤) «فتح الباري» لابن حجر (٢٩٦/٩).

انتهى<sup>(١)</sup>.

ولو قال: (وَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا) لكانَ أَطْبَقَ بما في الكتابِ، وفي روايةٍ تقديمُ مصراعِ (أَلْقَيْنَا) على مصراعِ (تَبَّتْ) وزيادةُ قوله:

وإِنَّا إِذَا صِيحَ بِنَا أَبْقَيْنَا      وبالصَّيْحِ عَوَّلُوا عَلَيْنَا

قال في «الفتح»: قوله: اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا، فيه زحافٌ، وأكثرُ هذا الرَّجَزِ قد تقدَّم في (الجِهَادِ) من حديثِ البراءِ بنِ عازِبٍ<sup>(٢)</sup>، وأنَّه من شعرِ عبدِ اللهِ بنِ رَواحَةَ، فيَحْتَمِلُ أن يكونَ هو وعامرٌ تَوَارِدَا على ما تَوَارَدَا منه، بدليلِ ما وَقَعَ لَكُلِّ منهما ما ليسَ عندَ الآخرِ، أو استعانَ عامرٌ ببعضِ ما سبقه إليه ابنُ رَواحَةَ.

ثمَّ قوله (فِدَاءٌ) بكسرِ الفاءِ مَمْدُوداً، وحكى ابنُ التينِ<sup>(٣)</sup> فَتَحَ أَوَّلِهِ مَقْصُوراً، وزَعَمَ أَنَّهُ هنا بالكسْرِ لَضَرُورَةِ الوَزنِ، ولم يُصَبِّ؛ فَإِنَّه لا يَتَرَنُّ إِلا بِالْمَدِّ.

وقد استشكلَ هذا الكلامُ؛ لأنَّه لا يُقالُ في حقِّ الله؛ إِذْ مَعْنَى فِدَاءٍ لَكَ: نَفْدِيكَ بأنفُسِنَا، وحُذِفَ مُتَعَلِّقُ الفِدَاءِ للشُّهْرَةِ، وإِنَّمَا يُتَصَوَّرُ الفِدَاءُ لِمَنْ يَجُوزُ عَلَيْهِ الفِئَاءُ، وأجيبَ عن ذلكَ بأنَّها كلمةٌ لا يُرادُ ظاهِرُها، بل المُرادُ بها المَحَبَّةُ والتَّعْظِيمُ مع قطعِ النَّظَرِ عن ظاهرِ اللَّفْظِ<sup>(٤)</sup>، انتهى.

وفيه أنَّ المُرادَ لا يَدْفَعُ الإيرادَ، ومثُلُ هذا التَّأويلِ لا يُقبَلُ في كلامِ ظاهرِ الفَسادِ، إِلا أَنَّهُ ﷺ لَمَّا سَمِعَهُ وما أنكره، لا بُدَّ له من وَجِهٍ يُصَحِّحُه، فقبِلَ: المُرادُ بهذا الشَّعرِ النَّبِيُّ عليه السَّلامُ، والمعنى: لا تُؤَاخِذْنَا بتَقْصِيرِنَا في حَقِّكَ

(١) أخرجه البخاري في الأدب (٦١٤٨).

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٣٤).

(٣) في «ع»: «المُنِيرُ»، والمثبت موافق لما في «فتح الباري».

(٤) «فتح الباري» لابن حجر (٢٩٦/٩).

وَنَصْرِكَ، وَعَلَى هَذَا فَقَوْلُ: «اللَّهُمَّ» يُقْصَدُ بِهَا الدُّعَاءُ، وَإِنَّمَا افْتَتَحَ بِهَا الْكَلَامَ، وَالْمُخَاطَبُ بِقَوْلِهِ: «لَوْلَا أَنْتَ» النَّبِيُّ ﷺ إِلَى آخِرِهِ، كَذَا ذَكَرُوهُ.

وفيه: أن هذا احتمال بعيد، ويبعد أنه ﷺ يرضى خطابه بهذا المعنى مع معارضة لظاهر قوله تعالى حكاية: ﴿وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ﴾ [الأعراف: ٤٣]، ويؤيده أيضاً أن في بعض الروايات: لولا الله ما اهتدينا، ومع هذا يعكّر عليه قوله بعد ذلك:

فَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا وَثَبَّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا

فإنه دعاء لله تعالى، قيل: ويحتمل أن يكون المعنى: فاسأل ربك أن ينزل ويثبت، وهذا أبعد مما تقدم. والله أعلم.

وأما قوله: (ما اتقينا) فبتشديد المثناة وبعدها قاف للأكثر، ومعناه: ما تركنا من الأوامر، و(ما ظرفية، وللأصلي والنسفي بهمزة قطع ثم موحدة ساكنة؛ أي: ما خلفنا وراءنا مما اكتسبنا من العيوب، وما أبقينا وراءنا من الذنوب، وللقاسبي: (ما لقينا) بلام وكسر قاف، والمعنى: ما وجدنا من المناهي والملاهي.

ووقع في رواية قبيبة عن حاتم بن إسماعيل: (ما اقتفينا) بقاف ساكنة ومثناة مفتوحة، ثم تحتية ساكنة؛ أي: تبغنا من الخطايا، من قفوت الأثر: تبعته، وكذا المسلم عن قبيبة، وهي أشهر الروايات في هذا الرجز.

وقوله: (والقين سكينتنا علينا) في رواية النسفي: (والقي السكينتنا علينا) بحذف النون وبزيادة ألف ولام في (السكينتنا) بغير تنوين، وهو موزون.

وقوله: (إننا إذا صبح بنا أتينا) بمثناة؛ أي: جئنا إذا دُعينا إلى القتال، أو إلى الحق، من المقال، ورؤي بالموحدة.

قال العسقلاني: كذا رأيت في نسخة النسفي، فإن كانت ثابتة فالمعنى: إذا دُعينا إلى غير الحق أبينا؛ أي: امتنعنا<sup>(١)</sup>.

(١) هو وما قبله وما بعده في «فتح الباري» لابن حجر (٩/٢٩٧).

ثمَّ قوله: (وبالصِّياحِ عَوَّلُوا عَلَيْنَا)؛ أي: قَصَدُونَا بِالذُّعَاءِ بِالصَّوْتِ الْعَالِي،  
وَاسْتَعَاثُوا عَلَيْنَا بِالأَصْوَاتِ، تَقُولُ: عَوَّلْتُ عَلَى فُلَانٍ، وَعَوَّلْتُ بِفُلَانٍ، بِمَعْنَى:  
اسْتَعَثْتُ بِهِ.

وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ: الْمَعْنَى اخْتَلَفُوا عَلَيْنَا بِالأَصْوَاتِ، وَهُوَ مِنَ الْعَوِيلِ. وَتَعَقَّبَهُ ابْنُ  
التَّيْنِ بِأَنَّ (عَوَّلُوا) بِالتَّثْقِيلِ مِنَ التَّعْوِيلِ، وَلَوْ كَانَ مِنَ الْعَوِيلِ لَكَانَ: اِعْوَلُوا، وَوَقَعَ فِي  
رِوَايَةِ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ عِنْدَ أَحْمَدَ فِي هَذَا الرَّجْزِ مِنَ الزِّيَادَةِ:

إِنَّ الَّذِينَ قَدِ بَغَوْا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبِينَا

وَنَحْنُ مِنْ فَضْلِكَ مَا اسْتَعْنِينَا

وَهَذَا الْقِسْمُ الْآخِيرُ عِنْدَ مُسْلِمٍ أَيْضًا.

(فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ السَّائِقُ؟) أَي: الَّذِي يَحْدُوا فِي طَرِيقِ الْحَقَائِقِ، (قَالُوا:

عَامِرٌ) أَي: هُوَ عَامِرٌ، وَقَدْ عَمَّرَ عُمَرُ فِي تَحْقِيقِ الدَّقَائِقِ وَتَدْقِيقِ الرَّقَائِقِ.

(فَقَالَ) أَي: النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: (رَحِمَهُ اللَّهُ)، قَالَ الشَّارِحُ وَقَعَ فِي بَعْضِ طُرُقِ

الْحَدِيثِ<sup>(١)</sup>: قَالَ سَلَمَةُ: وَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذَا الْقَوْلَ لِأَحَدٍ إِلَّا اسْتَشْهَدَ، وَبِهَذَا  
يُظْهِرُ سِرُّ كَلَامِهِمْ فِيمَا سَأَلُوا.

(فَقَالُوا) قِيلَ: الْقَائِلُ هُوَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَمَا فِي مُسْلِمٍ: (هَلَّا أُمَّتَعْتَنَا

بِهِ) بِهَمْزَةٍ مَفْتُوحَةٍ وَسُكُونِ مِيمٍ، وَفِي نُسْخَةٍ: (هَلَّا مَتَّعْتَنَا بِهِ)؛ أَي: بِعُمَرِ عَامِرٍ  
فِي الْغَائِبِ قَبْلَ إِسْرَاعِ الْمَوْتِ لَهُ فِي الزَّمَنِ الْحَاضِرِ.

قَالَ الشَّارِحُ: وَفِي رِوَايَةِ حَاتِمٍ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: وَجَبَتْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ

لَوْلَا أُمَّتَعْتَنَا بِهِ، وَوَقَعَ عِنْدَ ابْنِ سَعْدٍ<sup>(٢)</sup>: فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: وَجَبَتْ وَاللَّهِ يَا

(١) من رواية إياس بن سلمة.

(٢) كذا في النسختين، وفي «فتح الباري»، (٢٩٧/٩): ابن إسحاق.

رسول الله؛ أي: وَجَبَتْ لَهُ الشَّهَادَةُ، فإِسْنَادُ الْقَوْلِ إِلَى الْأَصْحَابِ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ مَجَازِيٌّ، وَالْمَعْنَى قَدْ وَجَبَتْ لَهُ الشَّهَادَةُ بِدُعَائِكَ، وَلَيْتَكَ تَرَكَتَهُ لَنَا؛ فَإِنَّهُ مِنْ أَحِبَابِكَ، فَلَمَّا سَمِعَ عَامِرٌ ذَلِكَ بَارَزَ يَوْمئِذٍ يَهُودِيًّا فَاخْتَلَفَا ضَرْبَتَيْنِ فَرَجَعَ سَيْفٌ عَامِرٍ عَلَى سَاقِهِ فَقَطَعَ أَكْحَلَهُ فَمَاتَ بِهَا.

وهذا معنى قوله: (فَأُصِيبَ) أي: عَامِرٌ (صَبِيحَةَ لَيْلَتِهِ) أي: تَلَكَ، وَذَلِكَ لِمَا فِي رِوَايَةِ حَاتِمٍ: فَلَمَّا تَصَافَّ الْقَوْمُ وَكَانَ سَيْفٌ عَامِرٍ قَصِيرًا، فَلَمَّا تَنَاوَلَ بِهِ سَاقَ الْيَهُودِيِّ لِيَضْرِبَهُ فَرَجَعَ ذُبَابُهُ فَأَصَابَ عَيْنَ رُكْبَتِهِ فَمَاتَ مِنْهُ.

(فَقَالَ الْقَوْمُ) وَمِنْهُمْ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ، كَمَا عِنْدَ الْبُخَارِيِّ فِي (الْأَدَبِ) (حَبِطَ عَمَلُهُ) أي: بَطَلَ سَعْيُهُ وَأَمَلُهُ، (قَتَلَ) وَفِي نُسخةٍ: فَإِنَّهُ قَتَلَ (نَفْسَهُ، فَلَمَّا رَجَعْتُ) أي: إِلَى الْمَدِينَةِ، وَقَائِلُهُ سَلَمَةُ، (فَجِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ) أي: بَعْدَ أَنْ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، وَوَقَعَ عِنْدَ ابْنِ سَعْدٍ: فَجِئْتُ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ.

(فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ) وَلَا أَبِي ذَرَّ، يَا رَسُولَ اللَّهِ (فَدَاكَ) بفتح الفاء (أبي وأمي، رَعَمُوا) وَعِنْدَ ابْنِ سَعْدٍ: يَزْعُمُونَ (أَنَّ عَامِرًا حَبِطَ عَمَلُهُ)، زَادَ ابْنُ سَعْدٍ: قَالَ مَنْ يَقُولُهُ؟ قُلْتُ: رِجَالٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، مِنْهُمْ فُلَانٌ وَفُلَانٌ وَأُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ<sup>(١)</sup>، (فَقَالَ) أي: النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: (كَذَبَ مَنْ قَالَهَا) أي: كَلِمَةُ (حَبِطَ عَمَلُهُ)

وَالظَّاهِرُ أَنَّ (مَنْ) فَاعِلٌ (كَذَبَ)، وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ اسْتِفْهَامًا.

(إِنَّهُ لَأَجْرَيْنِ)؛ أي: أَجْرُ الْجُهْدِ فِي الطَّاعَةِ، وَأَجْرُ الْجِهَادِ، وَاللَّامُ فِي (لَأَجْرَيْنِ) لِلتَّكْثِيرِ (اِثْنَيْنِ) تَأْكِيدٌ لِأَجْرَيْنِ، وَالْمَعْنَى: أَنَّهُ لَمْ يَحْبَطْ عَمَلُهُ الْأَوَّلُ وَلَا الْآخِرُ، وَأَنَّهُ لَا يَضُرُّهُ مَا وَقَعَ مِنَ الْخَطَا، وَإِنَّمَا أَخْطَأَ مَنْ جَعَلَ الْخَطَا فِي حُكْمِ الْعَمْدِ مُسْتَدِلًّا بِعُمُومِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٢٩].

(١) «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٥/٢٠٩-٢١٠).

وَعَفَلَ عَنْ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «رُفِعَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأُ»<sup>(١)</sup>، وفيه إشكالٌ من حيث إنَّ قتلَه لنفسه ولو كانَ عَمْدًا لا يُوجِبُ حُبوطَ عَمَلِهِ؛ لأنَّ قتلَ النَّفْسِ من الكبائرِ، ولا يُحِبُّ شَيْءٌ من الذُّنُوبِ جميعَ الأعمالِ إلا الكُفْرَ، نعوذُ باللهِ من ذلك، خِلافًا للمُعْتزِلَةِ.

ولعلَّهم ظنُّوا أنَّ قتلَ نفسِه كفرٌ، كما ذَهَبَ إليه بعضُ من الفقهاءِ، وقالَ لا يُعَسَّلُ ولا يُصَلَّى عليه، ولهذا أكَّدَ النَّبِيُّ ﷺ تأكيداً بعدَ تأكيدٍ، حيثُ قالَ إِنَّه (لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ) كذا لأكثرِ الرُّوَاةِ باسمِ الفاعلِ فيهما.

فالأولُ مرفوعٌ على الخبريَّةِ، والثَّاني إتباعاً للتَّأكيدِ، كما قالوا: جادُّ مُجِدُّ، ولبعضِ الرُّوَاةِ: (لَجَاهِدٌ) بفتحِ الهاءِ والدَّالِ، وحينئذٍ قولُه (مُجَاهِدٌ) خبرٌ مبتدأٌ محذوفٌ؛ أي: هو مُجَاهِدٌ، وقيلَ: الجَاهِدُ مَنْ يَرْتَكِبُ المَشَقَّةَ، ومُجَاهِدٌ؛ أي: لأعداءِ اللهِ.

زادَ ابنُ سعدٍ من طريقِ الواقديِّ: (وَإِنَّه لِيَعُومُ فِي الجَنَّةِ عَومَ الدُّعُومِ)<sup>(٢)</sup> بضمِّ الدَّالِ وسُكُونِ العَيْنِ، دُوبِيَّةٌ تَكُونُ فِي مُسْتَنْقَعِ المَاءِ تَغوصُ فِيهِ كَثِيراً، والعَومُ: السَّباحَةُ فِي المَاءِ، والمعنى: أنَّ عامراً يَسِيرُ فِي الجَنَّةِ، وَيَسْرَحُ فِيهَا حيثُ يَشَاءُ، كما تَسْبَحُ هذِهِ الدُّوبِيَّةُ فِي المَاءِ، ولا تَخْرُجُ مِنْه إِلا نَادِراً.

هذا وقالَ النَّوويُّ: فِي مُعْظَمِ نُسْخِ مُسْلِمٍ: (إِنَّ لَه لَأَجْرانِ)، وَوَجْهُهُ أَنَّ المُشْتَى إِعْرابُهُ تَقْدِيرِيٌّ عِنْدَ بَعْضِ كَ (عَصا)، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ هَٰذَانِ لَسَاحِرانِ﴾ [طه: ٦٣]، كذا فِي «شَرْحِ المَشَارِقِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٤٣٠) من حديث ثوبان رضي الله عنه.

(٢) «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٢٠٩/٥).

(٣) «شرح النووي على مسلم» (١٨٢/١٢).



(وأيُّ قَتْلٍ) بفتح القافِ وسُكونِ الفوقيةِ (يزيدُه عليه؟) أي: يزيدُ الأجرَ على هذا، ولأبي ذرٍّ عن الكُشَمِيهَنِيِّ: (وأيُّ قَتِيلٍ) بكسرِ الفوقيةِ وزيادةِ تحتيةِ ساكنةِ (يزيدُ عليه) بإسقاطِ الضميرِ من (يزيدُه)، وللأصليِّ: (وأيُّ قَتِيلٍ يزيدُه). (أخرجه) أي: البخاريُّ (في كتابِ الدِّيَاتِ) أي في (بابِ إذا قَتَلَ نفسَه خطأً). قالَ العسقلانيُّ: وهذا الحديثُ حُجَّةُ الجمهورِ أنَّ مَنْ قَتَلَ نفسَه لا يجبُ عليه شيءٌ؛ إذ لم يُنقلْ أنه عليه السَّلامُ أوجبَ في هذه القِصَّةِ شيئاً. وقالَ القسطلانيُّ: وهذا الحديثُ هو التَّاسِعَ عَشَرَ من ثلَاثِيَّاتِ الإمامِ البخاريِّ، وسبَقَ في «المغازي» و«الأدب» و«المظالم» و«الدَّبَائِح» و«الدَّعَوَاتِ». وأخرجه مسلمٌ وابنُ ماجهٍ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

(١) سبق تخريجه في الحديث التاسع من الثلاثيات.

## [الحديث العشرون:]

حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ ابْنَةَ النَّضْرِ لَطَمَتْ جَارِيَةً فَكَسَرَتْ ثَنِيَّتَهَا، فَأَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَ بِالْقِصَاصِ<sup>(١)</sup>.

(العِشْرُونَ) قَالَ الْبُخَارِيُّ: (حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ) أَي: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى الْبَصْرِيُّ، (ثَنَا) أَي: قَالَ حَدَّثَنَا (حُمَيْدٌ) أَي: الطَّوِيلُ (عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ ابْنَةَ النَّضْرِ لَطَمَتْ جَارِيَةً فَكَسَرَتْ ثَنِيَّتَهَا، فَأَتَوْا) أَي: أَهْلَهَا (النَّبِيَّ ﷺ) أَي: يَطْلُبُونَ الْقِصَاصَ (فَأَمَرَ بِالْقِصَاصِ. أَخْرَجَهُ) أَي: الْبُخَارِيُّ (فِي كِتَابِ الدِّيَاتِ أَيْضاً) أَي فِي (بَابِ السِّنِّ بِالسِّنِّ)، وَقَدْ تَقَدَّمَ الْحَدِيثُ مُطَوَّلًا وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ مِنْ جِهَةِ الْمَبْنَى، وَمِنْ طَرِيقِ الْمَعْنَى مُفْصَلًا.

\*\*\*

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الدِّيَاتِ، بَابِ السِّنِّ بِالسِّنِّ (٦٨٩٤). وَهُوَ مَكْرَرُ الْحَدِيثِ الْعَاشِرِ مِنَ الثَّلَاثِيَّاتِ، وَتَقَدَّمَ تَخْرِيجَهُ ثَمَّةً، وَتَكَرَّرَ أَيْضاً فِي الْحَدِيثِ السَّادِسِ عَشَرَ.

### [الحديث الحادي والعشرون:

حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلْمَةَ قَالَ: بَايَعْنَا النَّبِيَّ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَقَالَ لِي «يَا سَلْمَةُ: أَلَا تَبَايَعُ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ بَايَعْتُ فِي الْأَوَّلِ. قَالَ: «وَفِي الثَّانِي»<sup>(١)</sup>.

(الحادي والعشرون) قَالَ الْبُخَارِيُّ: (حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ يَزِيدَ) أَي: ابْنِ أَبِي عُبَيْدٍ كَمَا فِي أَصْلِ صَحِيحٍ (عَنْ سَلْمَةَ) أَي: ابْنِ الْأَكْوَعِ (قَالَ: بَايَعْنَا) أَي: نَحْنُ (النَّبِيُّ ﷺ) تَحْتَ الشَّجَرَةِ أَي: الَّتِي بِالْحُدَيْبِيَّةِ، وَتُسَمَّى الْبَيْعَةَ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ؛ لِنُزُولِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨] فِي تِلْكَ الْقَضِيَّةِ.

(فَقَالَ) أَي: النَّبِيُّ ﷺ (لِي) أَي: بَعْدَمَا بَايَعْتُهُ أَوَّلًا مَعَ الْمُؤْمِنِينَ عَامَّةً (أَلَا تَبَايَعُ؟) بِتَخْفِيفِ اللَّامِ عَلَى أَنَّ الْهَمْزَةَ لِلِاسْتِفْهَامِ وَالِاسْتِعْلَامِ عَنْ سَبَبِ امْتِنَاعِهِ مِنَ الْبَيْعَةِ الثَّانِيَةِ خَاصَّةً، (قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ بَايَعْتُ فِي الْأَوَّلِ) بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَتَشْدِيدِ الْوَاوِ؛ أَي: فِي الزَّمَنِ الْأَوَّلِ.

وَلَأَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشْمِيهَنِيِّ: (فِي الْأُولَى) بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَفَتْحِ اللَّامِ؛ أَي: فِي الْمُبَايَعَةِ أَوِ الْبَيْعَةِ أَوِ السَّاعَةِ أَوِ الطَّائِفَةِ الْأُولَى.

(قَالَ) أَي النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (وَفِي الثَّانِي) أَي: وَفِي الزَّمَنِ الثَّانِي بَايَعُ أَيْضًا، وَفِي رِوَايَةٍ (قَالَ: وَفِي الثَّانِيَةِ)، وَتَقَدَّمَ وَجْهَهَا، وَقَدْ سَبَقَ الْحَدِيثُ مُطَوَّلًا، وَشَرَحْنَاهُ مُفَصَّلًا، وَلَعَلَّ إِعَادَتَهُ هُنَا لِاخْتِلَافِ رِجَالِهِ وَاخْتِصَارِ مَقَالِهِ.

(أَخْرَجَهُ) أَي: الْبُخَارِيُّ (فِي كِتَابِ الْأَحْكَامِ)؛ أَي: فِي (بَابِ مَنْ بَايَعَ مَرَّتَيْنِ).

\*\*\*

(١) هو مكرر الحديث الحادي عشر من الثلاثيات، وتقدم تخريجه ثمة.

## [الحديث الثاني والعشرون:]

حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، ثنا عيسى بن طهمان قال سمعتُ أنسَ بنَ مالكٍ رضي الله عنه يقولُ: نزلتْ آيةُ الحِجَابِ في زينبَ بنتِ جحش، وأطعمَ عليها يومئذٍ خُبْزاً ولحماً وكانت تَفَحَّرُ على نساءِ النبيِّ ﷺ، وكانت تقولُ: إن الله أنكحني في السَّماءِ<sup>(١)</sup>.

(الثاني والعشرون) قَالَ الْبُخَارِيُّ: (حَدَّثَنَا خَلَادٌ) بفتح مُعْجَمَةٍ وتشديد لامِ (ابنُ يحيى) أي: ابنُ صَفْوَانَ (السُّلَمِيُّ) بضمِّ السَّيْنِ وفتح اللَّامِ، نسبةً إلى قبيلةِ بني سُلَيْمٍ، أبو محمَّدٍ الكوفيُّ نزيلُ مَكَّةَ، صدوقٌ إلا أنَّه رُوِيَ بالإِرجاءِ، وهو من كِبَارِ شيوخِ الْبُخَارِيِّ، سَمِعَ الثَّوْرِيَّ وغيره، رَوَى عنه الْبُخَارِيُّ في مَوَاضِعَ من «صحيحه»، ورَوَى له أبو داود والثِّرَمِذِيُّ، مات بمَكَّةَ قريباً من سنَّةِ ثلاثِ عشرةٍ ومئتين<sup>(٢)</sup>.

(ثنا) أي: قالَ حَدَّثَنَا (عيسى بنُ طهمان) بفتحِ مُهْمَلَةٍ وسُكُونِ هاءِ، أبو بكرِ البَصْرِيُّ نزيلُ الكوفةِ، صدوقٌ، سَمِعَ أنسَ بنَ مالكٍ وغيره، ورَوَى عنه ابنُ المُبارِكِ ونحوه.

قالَ عبدُ الله بنُ أحمدَ بنِ حنبلٍ عن أبيه: شيخٌ ثقةٌ. وأفرطَ فيه ابنُ حبانٍ حيثُ نسبَه إلى الكذبِ، وهو من صِغارِ التَّابعينَ، رَوَى له الْبُخَارِيُّ في «صحيحه»، والثِّرَمِذِيُّ في «شمائله»، والنَّسَائِيُّ في «سُننِه»، ولم يُعلمَ تاريخُ موته<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه البخاري ثلاثياً في التوحيد، باب: وكان عرشه على الماء (٧٤٢١). وأخرجه النسائي في «الكبرى» في النعوت (٧٩٠٥)، وفي النكاح (٥٥٩٠) (٥٥٩١)، وفي التفسير (١١٥٢٣).

(٢) انظر: «تهذيب الكمال» للزمري (٣٥٩/٨).

(٣) انظر: «تهذيب الكمال» للزمري (٦١٧/٢٢). وفيما نقله المصنف عن ابن حبان نظراً، فغاية قول ابن حبان في «المجروحين» (٦٩٦) فيه: «ينفرد بالمناكير عن أنس - ويأتي عنه بما لا يشبه حديثه، كأنه كان يدلّس على أبان بن أبي عياش ويزيد الرقاشي عنه، لا يجوز الاحتجاج بخبره، وإن اعتبر بما وافق الثقات فلا ضير».

وكلامه هذا قال فيه ابن حجر في «الفتح» (٤٠٧/١٧): لم يقبلوه منه.

(قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: نَزَلَتْ) وَفِي نُسخَةٍ: أَنْزَلَتْ (آيَةُ الْحِجَابِ) أَي: آيَةُ احْتِجَابِ النِّسَاءِ عَنِ الرِّجَالِ، وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ﴾ إِلَى أَنْ قَالَ ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ [الأحزاب: ٥٣] الآيَةِ، وَكَانَتِ النِّسَاءُ قَبْلَ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ يَبْرُزْنَ لِلرِّجَالِ، فَلَمَّا نَزَلَتْ أُمِرْنَ بِالتَّسْتُرِ عَنْهُنَّ. كَذَا قَالَ الشَّارِحُ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْعُمُومَ يُسْتَفَادُ مِنْ آيَةٍ أُخْرَى، وَهِيَ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ قُلٌ لَّا زَوْجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَكَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلْبَابٍ﴾ [الأحزاب: ٥٩] الآيَةِ، وَأَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ مَخْصُوصَةٌ بِالْأَزْوَاجِ الطَّاهِرَاتِ؛ إِذْ كَانَ نَزْوُلُهَا (فِي زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ)؛ أَي: فِي يَوْمِ زَفَافِ النَّبِيِّ ﷺ مَعَهَا، وَكَانَ تَرَوَّجَهَا فِي شَهْرِ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةً خَمْسٍ مِنَ الْهَجْرَةِ، (وَأَطْعَمَ عَلَيْهَا) أَي: يَوْمَئِذٍ، كَمَا فِي نُسْخَةٍ، وَالْمَعْنَى: أَطْعَمَ النَّاسَ عَلَى وَلِيمَتِهَا فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ (خُبْرًا وَلِحْمًا) أَي: كَثِيرًا، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ كَانَ ثَرِيدًا.

(وَكَانَتْ) أَي: زَيْنَبُ (تَفَخَّرُ) بِفَتْحِ الْخَاءِ؛ أَي: تَفْتَخِرُ (عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ)؛ أَي: بِمَا بَيَّنَّهُ بِقَوْلِهِ، وَكَانَتْ تَقُولُ: (إِنَّ اللَّهَ)؛ أَي: الْجَامِعُ لِلْحُسْنَى مِنَ الْأَسْمَاءِ (أَنْكَحَنِي)، وَفِي نُسخَةٍ زِيَادَةٌ (بِهِ)؛ أَي: زَوَّجَنِي بِنَيْبِهِ عَلَيْهِ التَّحِيَّةُ وَالثَّنَاءُ، (فِي السَّمَاءِ) أَي: فِي عَالَمِ الْكِبْرِيَاءِ، حَيْثُ أُنزِلَ فِيهَا قَوْلُهُ: ﴿زَوَّجْنَاكَهَا﴾ [الأحزاب: ٣٧].

وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى: زَوَّجْنَاكَهَا فِيمَا بَيْنَ أَهْلِ السَّمَاءِ، وَفِيهِ زِيَادَةُ التَّشْرِيفِ وَالبَهَاءِ، حَيْثُ أُطْلِعَ الْمَلَأُ الْأَعْلَى عَلَى تَرْوِيجِ سَيِّدِ الْأَنْبِيَاءِ، وَسَنَدِ الْأَصْفِيَاءِ، وَأَقْرَبُ إِلَى ظَاهِرِ شَرِيعَتِهِ وَبَاهِرِ طَرِيقَتِهِ مِنْ اشْتِرَاطِ الشُّهُودِ وَعَدَمِ الْاِكْتِفَاءِ، بِأَنْ يُقَالَ: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٧٩]؛ أَي: مِنْ بَيْنِ الشُّهُدَاءِ

وَفِي الْقَضِيَّةِ دَلَالَةٌ جَلِيَّةٌ عَلَى أَنَّ لِّلْسَيِّدِ أَنْ يُزَوَّجَ عَبْدَهُ أُمَّتَهُ مَعَ عَدَمِ اشْتِرَاطِ الرِّضَا مِنْهُمَا، وَإِشَارَةٌ خَفِيَّةٌ إِلَى مَا يُوجِبُ افْتِخَارَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي هَذَا الْمَقَامِ؛ فَإِنَّهُ لَا يُعْرَفُ مِثْلُهُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى سَائِرِ رُسُلِهِ الْكِرَامِ.

هذا وعند ابن سعدٍ عن أنسٍ قالت زَيْنَبُ: يا رسولَ اللهِ! لستُ كأحدٍ من نِسائِكَ، لَيْسَتْ مِنْهُنَّ امْرَأَةٌ إِلَّا زَوَّجَهَا أَبُوها أو أَخُوها أو أَهْلُها<sup>(١)</sup>، ومن حديثِ أمِّ سلمَةَ قالت زَيْنَبُ: ما أنا كأحدٍ من نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، إِنَّهُنَّ زُوِّجْنَ بِالْمُهْوَ، وَزَوَّجَهُنَّ الْآبَاءُ، وَأنا زَوَّجَنِي اللهُ، وَأُنزِلَ فِي الْكِتَابِ<sup>(٢)</sup>، تُشِيرُ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾ [الأحزاب: ٣٧].

فاعلم أن زَيْنَبَ بنتَ جَحْشِ ابنةِ عَمَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، وهي أُمَيْمَةُ بنتُ عبدِ الْمُطَّلِبِ، أختُ عبدِ اللهِ والِدِ النَّبِيِّ ﷺ، وكانَ لَزَيْنَبَ أَخٌ اسمُهُ عبدُ اللهِ.

وقد خَطَبَهَا النَّبِيُّ ﷺ لِأَجْلِ زَيْدٍ، وهو مَوْلَاهُ؛ فَإِنَّهُ قَبْلَ الْبَعْثَةِ اشْتَرَاهُ مِنْ سَبْيٍ وَأَعْتَقَهُ وَتَبَّأَهُ، فامْتَنَعَ عَنْ قَبُولِ هَذَا الْأَمْرِ؛ لَكُونِهُمَا مِنْ بُيُوتِ الشَّرَفِ وَالْفَخْرِ، وَلِزَعَمِهِمَا أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَيْسَ مُحْتَمًّا، بل على رِضاهُما يَكُونُ مُتَوَقِّفًا، فنَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالًا مُبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦].

فقالا: رَضِينا بِاللَّهِ، وَأَطَعْنَا رَسُولَ اللهِ، فَتَزَوَّجَهَا زَيْدٌ، وَكَانَ فِي خُلُقِ زَيْنَبَ شِدَّةٌ، وَفِي مِزَاجِهَا حِدَّةٌ، وَتُوذِي زَيْدًا وَتُعَايِرُهُ بِأَنَّهُ مِنَ الْأَطْرَافِ، وَأَنَّهَا مِنَ الْأَشْرَافِ، فَلَمَّا كَثُرَ تَأْذِيهَا وَأَرَادَ تَطْلِيْقَها، وَشاورَ النَّبِيَّ ﷺ فِي أَمْرِها، قالَ لَه: «إِصْبِرْ عَلَيْها، وَلَا تُفَارِقْها»، وَخَطَرَ بِبَالِهِ الشَّرِيفِ أَنَّهُ لو طَلَّقَها لَتَزَوَّجَها لِكَمالِ نَسَبِها وَحَسَبِها وَأَدَبِها.

فنَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِ ﴿ أَي: بِالْإِسْلَامِ، ﴾ وَأَنْعَمْتَ

(١) «الطبقات الكبرى» لابن سعد (١٠٠/١٠) لكن فيه: عن ابن أبي عون قال: قالت زينب بنت جحش يوماً.

(٢) «الطبقات الكبرى» لابن سعد (١٠٠/١٠).

عَلَيْهِ ﴿ أَي: بِالْعِتْقِ وَتَعْلِيمِ الْأَحْكَامِ، وَتَرْوِجِ بِنْتِ الْأَكَابِرِ الْفِخَامِ، ﴿ أَمْسِكَ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ ﴾ أَي: لِأَنَّ أَبْغَضَ الْحَلَالِ إِلَى اللَّهِ الطَّلَاقُ <sup>(١)</sup>، كَمَا وَرَدَ ﴿ وَتَخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ ﴾ أَي: مُظْهِرُهُ وَمُضْمِيهِ، ﴿ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ﴾ أَي: أَوْلَى أَنْ تُرَاعِيَ حُكْمَهُ فِيمَا أَبْدَاهُ وَأَمْضَاهُ، وَقَدَّرَهُ وَقَضَاهُ، وَلَا تَنْظُرُ إِلَى الْخَلْقِ وَقَوْلِهِمْ: إِنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً زَيْدٍ، وَقَدْ تَبَنَّاهُ، وَهُوَ مَوْلَاهُ.

﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا ﴾ أَي: حَاجَةً، وَرَأَى مِنْهَا بَطْرًا لِمَا كَانَ لَهَا فَخْرًا، ﴿ زَوْجَتِكَهَا ﴾ أَي: مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ شُهودًا وَمَهْرًا، ﴿ لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ أَي: عَامَّتِهِمْ، حَرْجٌ؛ أَي: إِثْمٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيائِهِمْ؛ أَي: فِي تَزْوُجِ نِسَاءٍ مَنْ جَعَلُوهُمْ كَأَبْنَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا؛ أَي: إِذَا فَرَّغَ حَاجَتَهُمْ مِنْهُنَّ وَطَلَّقْنَهُنَّ <sup>(٢)</sup> وَخَرَجْنَ مِنْ عِدَّتِهِنَّ، ﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ ﴾ أَي: قَضَاؤُهُ وَقَدَرُهُ ﴿ مَفْعُولًا ﴾ [الأحزاب: ٣٧]؛ أَي: حَتْمًا مَقْضِيًّا، لَا تَبْدِيلَ لِأَمْرِهِ، وَلَا تَحْوِيلَ لِحُكْمِهِ.

وَالْحَاصِلُ أَنَّ هَذِهِ الْقَضِيَّةَ لِاشْتِمَالِهَا عَلَى الْآيَاتِ الْجَلِيلَةِ كَانَتْ سَبَبًا لِافْتِخَارِ زَيْنَبَ عَلَى أُمَّثَالِهَا فِي اشْتِرَاكِ الْجِنْسِيَّةِ.

فَقَدْ رُوِيَ فِي مُرْسَلِ الشَّعْبِيِّ مِمَّا أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ وَغَيْرُهُ قَالَ: كَانَتْ زَيْنَبُ تَقُولُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَنَا أَعْظَمُ نِسَائِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، أَنَا خَيْرُهُنَّ مَنْكَحًا، وَأَكْرَمُهُنَّ سَفِيرًا، وَأَقْرَبُهُنَّ رَحِمًا، زَوْجِنِكَ الرَّحْمَنُ مِنْ فَوْقِ عَرْشِهِ، وَكَانَ جَبْرِيلُ هُوَ السَّفِيرُ بِذَلِكَ، وَأَنَا ابْنَةُ عَمَّتِكَ، وَلَيْسَ لَكَ مِنْ نِسَائِكَ قَرِيْبَةٌ غَيْرِي <sup>(٣)</sup>.

ثُمَّ هِيَ كَانَتْ سَبَبَ نُزُولِ آيَةِ الْحِجَابِ وَفَقَّ رَأَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَقَدْ رَوَى

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الطَّلَاقِ (٢١٧١).

(٢) وَفِي «ع»: «وطلقهن». ولعل الصواب: «وطلقوهن».

(٣) لَيْسَ فِي «مَعْجَمِ الطَّبْرَانِيِّ»، وَهُوَ أَصْلًا فِي الْمَسَانِيدِ لَيْسَ فِيهِ مَرَاثِيلُ.

البُخَارِيُّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَدْخُلُ عَلَيْكَ الْبُرِّ وَالْفَاجِرُ، فَلَوْ أَمَرْتَ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِالْحِجَابِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الْحِجَابِ<sup>(١)</sup>.

وَتَوْضِيحُهُ مَا رَوَى الْبُخَارِيُّ أَيْضاً عَنْ أَنَسٍ قَالَ: بَنَى النَّبِيُّ ﷺ عَلَى زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ بِخُبْرٍ وَلَحْمٍ، فَأُرْسِلَتْ عَلَى الطَّعَامِ دَاعِيًا، فَيَجِيءُ قَوْمٌ يَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ، فَدَعَوْتُ حَتَّى مَا أَجِدُ أَحَدًا أَدْعُو، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَا أَجِدُ أَحَدًا أَدْعُوهُ، فَقَالَ: «ارْفَعُوا طَعَامَكُمْ»، وَبَقِيَ ثَلَاثَةٌ رَهْطٌ يَتَحَدَّثُونَ فِي الْبَيْتِ.

فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، وَانْطَلَقَ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ<sup>(٢)</sup> وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَقَالَتْ: وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، كَيْفَ وَجَدْتِ أَهْلَكَ؟ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ، فَتَقَرَّرَى حُجْرَةَ نِسَائِهِ كُلِّهِنَّ، بَفَتْحِ الْفَوْقِيَّةِ وَالْقَافِ وَتَشْدِيدِ الرَّاءِ مَقْصُورًا مِنْ غَيْرِ هَمْزٍ بِصِيغَةِ الْفِعْلِ الْمَاضِي؛ أَي: تَتَّبَعَ الْحُجْرَاتِ وَاحِدَةً وَاحِدَةً، كَذَا ذَكَرَهُ الْعَسْكَلَانِيُّ<sup>(٣)</sup>.

يَقُولُ لِهِنَّ كَمَا يَقُولُ لِعَائِشَةَ، وَيُقْلَنَ لَهُ كَمَا قَالَتْ عَائِشَةُ، ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ فَإِذَا الرَّهْطُ الثَّلَاثُ يَتَحَدَّثُونَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ شَدِيدَ الْحَيَاءِ، فَخَرَجَ مُنْطَلِقًا نَحْوَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ، فَمَا أَدْرِي أَخْبَرْتُهُ أَوْ أُخْبِرَ أَنَّ الْقَوْمَ خَرَجُوا فَرَجَعَ، حَتَّى إِذَا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي أُسْكَفَةِ الْبَابِ دَاخِلَةً، وَالْأُخْرَى خَارِجَةً، أَرُخَى السُّتْرَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، وَأَنْزَلَتْ آيَةَ الْحِجَابِ<sup>(٤)</sup>، انْتَهَى.

وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَدْخُلُونَ بِيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَبِظِينَ إِنَّهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا إِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا

(١) أخرجه البخاري في تفسير الأحزاب (٤٧٩٠).

(٢) في «ف»: «عليك أهل البيت»، وفي «ع»: «عليكم يا أهل البيت».

(٣) «فتح الباري» لابن حجر (ص ٥١٢).

(٤) أخرجه البخاري في تفسير الأحزاب (٤٧٩٣).



مُسْتَعْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكَ كَانَ يُؤَدَّى النَّبِيَّ فَيَسْتَحِيءُ مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحِيءُ مِنْ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴿ الآية [الأحزاب: ٥٣].

(أَخْرَجَهُ) أَي: الْبُخَارِيُّ (فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ) أَي: فِي (بَابِ) وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ).

قَالَ الْقَسْطَلَانِيُّ: وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْعَرْشَ وَالْمَاءَ كَانَا مَخْلُوقَيْنِ قَبْلَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ<sup>(١)</sup>.

قُلْتُ: وَفِيهِ الْإِيْمَاءُ إِلَى أَنَّ خَلَقَ الْعَرْشَ مُؤَخَّرًا عَنْ خَلْقِ الْمَاءِ، فِيهِ (الْمَدَارِكُ): أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ يَاقُوتَةَ حَضْرَاءَ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا بِالْهَيْبَةِ فَصَارَتْ مَاءً، ثُمَّ خَلَقَ رِيحًا فَأَقْرَبَ الْمَاءَ عَلَى مَتْنِهِ، ثُمَّ وَضَعَ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ<sup>(٢)</sup>.

قَالَ: وَفِي كَوْنِ الْعَرْشِ فَوْقَ الْمَاءِ تَحْتَهُ الْهَوَاءُ أَعْظَمُ الْإِعْتِبَارِ لِأَهْلِ الْأَفْكَارِ. ثُمَّ الْمُنَاسَبَةُ بَيْنَ الْكِتَابِ وَحَدِيثِ الْبَابِ أَنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِهَا: إِنَّ اللَّهَ أَنْكَحَنِي فِي السَّمَاءِ فَوْقَ عَرْشِهِ الَّذِي كَانَ عَلَى الْمَاءِ؛ وَهُوَ لَا يُنَافِي التَّوْحِيدَ الَّذِي جَاءَ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ عَلَى وَجْهِ التَّنْزِيهِ مِنَ الْأَمْكِنَةِ الْمُشْتَمَلَةِ عَلَى الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ؛ لِأَنَّهَا قَصَدَتْ بِهَا عُلُوَّ الْكِبْرِيَاءِ.

كَمَا قَالَ الْكِرْمَانِيُّ: لَمَّا كَانَتْ جِهَةُ الْعُلُوِّ أَشْرَفَ مِنْ غَيْرِهَا، أَضَافَتْهَا إِلَيْهِ إِشَارَةً إِلَى عُلُوِّ الذَّاتِ وَالصِّفَاتِ<sup>(٣)</sup>، يَعْنِي لِأَنَّهُ مُنْزَهُ عَنْ جَمِيعِ الْجِهَاتِ، وَيَسْتَوِي فِي عِلْمِهِ الْعُلُويَّاتِ وَالسُّفْلِيَّاتِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: ٤].

(١) «إرشاد الساري»، للقسطلاني (١/ ٣٨١).

(٢) «مدارك التنزيل وحقائق التأويل» للنسفي (٢/ ٤٨).

(٣) «شرح الكرماني على البخاري» (٢٥/ ١٣١).

فمِعْرَاجُ يُونُسَ كَانَ إِلَى بَطْنِ الْحَوْتِ فِي الْمَاءِ، كَمَا أَنَّ إِسْرَاءَ نَبِيِّنَا ﷺ كَانَ إِلَى السَّمَاءِ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى كَانَ فِي أَزَلِّ الْأَزَالِ وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ شَيْءٌ مِنَ الْأَشْيَاءِ.

قَالَ الْعَسْقَلَانِيُّ: وَبَنَحُو كَلَامِ الْكِرْمَانِيِّ أَجَابَ غَيْرُهُ عَنِ الْأَلْفَاظِ الْوَارِدَةِ مِنَ الْفَوْقِيَّةِ وَنَحْوِهَا<sup>(١)</sup>، يَعْنِي: وَلَا يَحْتَاجُ فِي تَأْوِيلِهِ إِلَى مَعْنَى الْإِسْتِوَاءِ، بَلْ تَجْرِي الصِّفَاتُ الْمُتَشَابِهَاتُ، مِنَ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ الْوَارِدَاتِ كَمَا نَزَلَتْ؛ مِنْ غَيْرِ تَصَرُّفٍ فِي الْمَعْنَى الْمُرَادِ بِهَا، وَيُقَوِّضُ أَمْرَهَا إِلَى عَالِمِهَا، مَعَ التَّنْزِيهِ عَنِ ظَاهِرِهَا الْمَوْجِبِ لِلتَّشْبِيهِ فِي أَمْرِهَا.

وَهَذَا طَرِيقُ إِمَامِنَا الْأَعْظَمِ، وَجُمْهُورِ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ، وَهُوَ أَحْكَمُ وَأَسْلَمُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

فَنَسَأَلُ اللَّهَ سُبْحَانَهُ تَحْقِيقَ التَّجْرِيدِ وَالتَّأْيِيدِ فِي الْحَيَاةِ، وَتَوْفِيقَ التَّوْحِيدِ عِنْدَ الْمَمَاتِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ، وَأَفْضَلُ الصَّلَوَاتِ وَأَكْمَلُ التَّحِيَّاتِ، عَلَى سَيِّدِ الْكَائِنَاتِ وَسَنَدِ الْمَوْجُودَاتِ، وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

حَرَّرَهُ مُؤَلِّفُهُ فِي شَهْرِ ذِي الْقَعْدَةِ الْحَرَامِ، عَامَ عَشْرِ بَعْدَ الْأَلْفِ مِنْ هِجْرَةِ خَيْرِ الْأَنَامِ بِمَكَّةِ الْمَكْرَمَةِ قِبَالَةَ الْكَعْبَةِ الْمَعْظَمَةِ زَادَهَا اللَّهُ تَشْرِيفاً وَتَكْرِيماً وَبِرّاً وَمَهَابَةً وَتَعْظِيماً<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

(١) «فتح الباري» لابن حجر (٤٠٧/١٧).

(٢) في «ع»: «بمكة المشرفة، تجاه الكعبة، زادها الله شرفاً وكرماً ومهابة». وجاء في آخر النسخة «ف»: «ومن خط مؤلفه نقل وقبول عليه».



الرسالة رقم: (٩) ..... مجموع رسائل الإمامة الملائمة للقاري

إِعْرَابُ الْقَارِيَّيَا  
عَلَى ( - ) أَوَّلِ  
بَابِهَا الْبَحَارِيَّيَا

تأليف العلامة  
الملائمة للقاري

طبع مُحَقَّقًا عَلَى مَلَاكٍ تُسَمِّعُ خَطِيئَةَ

تَحْقِيقٍ وَتَوْضِيحٍ  
مُحَمَّدُ طَارِقُ مَغْرِبِيَّة

دارُ النَّبَاتِ



# بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِیْقِ

الْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِیْنَ، وَصَلَّى اللّٰهُ عَلٰی سَیِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِیْنَ؛ وَبَعْدُ:

فَقَدْ تَوَالَتْ أَعْمَالُ الْعُلَمَاءِ عَلٰی صَاحِبِ الْإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ، أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فِي حَدِيثِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَأَعْلَى مَقَامِهِ.

فَمِنْ شَارِحِ مُسَهَّبٍ، إِلَى مُخْتَصِرٍ مُّقْتَصِدٍ، وَمِنْ مُتَكَلِّمٍ عَلٰی أَبْوَابِهِ وَتَرَاجِمِهِ، إِلَى مُسْتَعْلٍ بُلُغَتِهِ وَنَحْوِهِ وَشَوَاهِدِهَا مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ، وَمِنْ مُهْتَمِّ بِدَقَائِقِ الْحَدِيثِ وَالْإِسْنَادِ، إِلَى كَاشِفٍ لِمَدَارِكِ الْأَثْمَةِ فِي النَّظَرِ وَالْإِجْتِهَادِ.

وَهَكَذَا تَتَعَدَّدُ الْمَشَارِبُ بِتَعَدُّدِ الشُّرَاحِ وَالكَاتِبِينَ، كُلُّ يُدْلِي بِدَلْوِهِ، يُجَلِّي جَانِبًا، وَيُضِيءُ صَوًّا لِمَنْ يَأْتِي بَعْدَهُ، يَزِيدُ الْعُرُوسَ بِهَاءٍ، وَنُورَهَا جَلَاءً.

وَقَدْ اعْتَادَ الْعُلَمَاءُ أَنْ يَتَكَلَّمُوا عَلٰی أَبْوَابٍ أَوْ أَحَادِيثَ مُفْرَدَةٍ فِي مَجْلِسٍ أَوْ جُزْءٍ حَدِيثِيٍّ، يَحْلُونَ فِيهِ إِشْكَالًا، أَوْ يُبَيِّنُونَ حُكْمًا، فَيَقْرَأُ هَذَا فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ، يُهَيِّجُ عَزْمَ الْمَسْتَرِيدِ، يَدْفَعُهُ لِمَزِيدِ الْبَحْثِ وَالتَّنْقِيرِ، وَيَكُونُ لِلْمُقْتَصِدِ مَقْنَعًا وَبُلْغَةً.

وَهَذَا الْإِمَامُ الْمَلَا عَلِيُّ الْقَارِي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى يُدْلِي بِدَلْوِهِ فِي هَذَا الْمَيْدَانِ، مُمْتَثِلًا رَغْبَةً بَعْضِ أَكْبَرِ الْفُقَهَاءِ فِي الْكَلَامِ عَلٰی الْجَامِعِ الصَّحِيحِ؛ فَيَكْتُبُ كَلِمَاتٍ عَلٰی أَوَّلِ تَرْجُمَةٍ فِي الصَّحِيحِ تَتَعَلَّقُ بِأَعْرَابِهَا وَمَا فِيهِ مِنْ وُجُوهِ، مُسْتَعْرِضًا تَأْثِيرَ ذَلِكَ عَلٰی الْمَعْنَى، مُنَاقِشًا مُحْتَجًّا، بِاِقْتِصَادٍ رُومًا لِلاِخْتِصَارِ، وَجَمْعًا لِلْبَابِ الْمَعَانِي فِي قَلِيلِ الْمَبَانِي.

في لغةٍ سَجِيعَةٍ جَمِيلَةٍ، لَا تَنْبُو عَنِ السَّمْعِ، وَلَا يَذْهَبُ بِجَمَالِهَا طُغْيَانُ التَّكْلِيفِ، فَكَانَتْهَا الْمَاءُ الزَّلَالُ يَنْسَابُ بَعْدُويَةً وَسَلَاسَةً.

وَيَأْبَى عِلْمُ الرَّجُلِ وَفَضْلُهُ إِلَّا الظُّهُورَ فِي هَذِهِ الْعُجَالَةِ، فَهُوَ ابْنُ بَجْدَتِهَا، وَصَاحِبُ الْقِدْحِ الْمُعْلَى بَيْنَ فُحُولِ الْمُتَأَخِّرِينَ، يَلْمَحُ الْمُطَالِعُ طَرْفًا مِنْ شَخْصِيَّتِهِ الْمَوْسُوعِيَّةِ الْمُتَكَامِلَةِ، الَّتِي تَنْتَقِلُ بَيْنَ الْعُلُومِ، وَتَمُخَّرُ عُبَابَ الْكُتُبِ وَالْفُنُونِ، تَشْتَارُ مِنْ جَنَاهَا، وَتَمُخُّصُ زُبْدَهَا.

لَكِنَّ اخْتِصَارَهُ الشَّدِيدَ جَعَلَهُ يَعْتَمِدُ الْإِشَارَةَ دُونَ التَّصْرِيحِ، فَيَخْفَى مُرَادُهُ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ، وَلَا يَصِلُ إِلَيْهِ الْمُطَالِعُ إِلَّا بِكَدِّ الْأَذْهَانِ، وَمُرَاجَعَةِ الْمَصَادِرِ وَالشُّرُوحِ، فَيَأْتِيَهُ أَطَالَ فَأَطَابَ، وَامْتَثَلَ لِقَوْلِ الْعَرَبِ: (الْبَلَاغَةُ الْإِطْنَابُ).

هَذَا، وَقَدْ اعْتَمَدْتُ فِي تَحْقِيقِ هَذِهِ الرَّسَالَةِ عَلَى ثَلَاثِ نُسخٍ خَطِيئةٍ: الْأُولَى: النُّسخَةُ السُّلَيْمَانِيَّةُ وَالرَّمْزُ لَهَا ب «س»، وَالنُّسخَةُ الْأَحْمَدِيَّةُ وَالرَّمْزُ لَهَا ب «أ»، وَنُسخَةُ قَيْصَرِي رَشِيدِ أَفْنَدِي وَالرَّمْزُ لَهَا ب «ق».

أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَنْفَعَنَا بِالْعِلْمِ، وَيُكْرِمَنَا بِالْفِقْهِ فِي دِينِهِ، وَيَزِيدَنَا حُبًّا وَشَوْقًا لِتَعَلُّمِ لُغَةِ كِتَابِ رَبِّنَا، وَسُنَّةِ نَبِيِّنَا، فَنَكُونَ عَلَى سَنَنِ الْعُلَمَاءِ قَبْلَنَا، نَقْتَدِي بِهَدَاهُمْ، وَنَأْتِسِي بِسُنَّتِهِمْ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

المحقق

\*\*\*

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا يَا كَرِيمُ

الحمدُ لله ذي الفضلِ الكبيرِ، الذي يُؤاخذُ بعضَ عبادهِ بقليلٍ من ذُنوبِهِم ويعفو عن كثيرٍ، والصلاةُ والسلامُ على أفضلِ الأنبياءِ، وأكملِ الأصفياءِ، وعلى آله وصحبه نُجومِ الأبرارِ، ورُجومِ الفُجَّارِ، وبعدُ:

فيقولُ أفقرُ عبادِ الله الغنيُّ الباريُّ، عليُّ بنُ سلطانِ محمَّدٍ القاريُّ: إنَّه سألتني بعضُ أكابرِ الفقهاءِ، من أعيانِ العلماءِ، بل من له فضلٌ كثيرٌ على كثيرٍ من الفضلاءِ: أنْ أعلِّقَ مِعْلَاقًا بشرطٍ أن لا يكونَ مِعْلَاقًا، على مِفْتَاحِ كتابِ إمامِ المُحدِّثينَ وإمامِ المُخرِجينَ، أعني «صحيحِ البخاريِّ»، الذي هو أصحُّ الكتبِ المؤلَّفةِ على الأصحِّ، حيثُ قامَ في أسانيدِهِ بشروطِ الصَّحَّةِ على الوجهِ الأرجحِ؛ ممَّا يتعلَّقُ ببابِ: (كيفَ كانَ بدءُ الوحيِ إلى رسولِ الله ﷺ) مُنتهيًا إلى (وقولِ الله تبارك وتعالى وتَعْظَمُ) من بيانِ الإعرابِ على وَجهِ الحُلُوفِ من الإعرابِ، بناءً على حُسنِ ظنِّ منه فيَّ بأنَّ لي مُدْخَلًا في هذا البابِ، ومُخْرَجًا من عَهْدَةِ هذا الجوابِ.

فاعتذرتُ بعدمِ الاستطاعةِ، وقِلَّةِ البِضاعةِ، فألحَّ عليَّ بقبولِ المسؤولِ، وبما تيسَّرَ بيانهُ من المنقولِ والمعقولِ، فامتثلتُ مَقالَهُ، وأجبتُ سؤالَهُ، مُستعينًا باللهِ وليِّ التَّوفيقِ أن يهديني سواءَ الطَّرِيقِ.

فأقولُ: اختلفَ الأصولُ في وجودِ لفظِ (البابِ)؛ إذ سقطَ في روايةِ أبي ذرٍّ والأصيليِّ من رِوَاةِ هذا الكتابِ<sup>(١)</sup>، ثمَّ على تقديرِ ثبوتِهِ جُوزَ تنوينُهُ، وكذا إضافتُهُ

(١) ينظر: «فتح الباري» لابن حجر (١/ ١٣) وما بعدها.



وتسكينه<sup>(١)</sup>، أمّا على إسقاطِ البابِ والاكْتفاءِ بالترجمةِ في أوّلِ الكتابِ، على ما يشهدُ له أن الكتابَ يستتبعُ البابَ، وكتابُ الإيمانِ مؤخَّرٌ عن فصلِ الخطابِ، وإنّما وقعَ هذا البابُ توطئةً وتقدّمةً للدخولِ في الكتابِ على وجهِ الصوابِ.

وعلى كلّ الحسابِ فأعرابُ ما بعده هو أنّ (كيفَ) في محلِّ الانتصابِ على أنّه خبرٌ (كانَ) إن كانت ناقصةً<sup>(٢)</sup>، وعلى كونها حالاً إن كانت تامّةً<sup>(٣)</sup>، وتقديمها واجبٌ في هذا المقام؛ لأنّ الاستفهامَ له صدرُ الكلامِ.

وأما على تقديرِ وجودِ البابِ، وهو أقربُ إلى الصوابِ، وعليه أكثرُ رُواةِ الكتابِ؛ فهو مرفوعٌ على أنّه خبرٌ مبتدأٌ محذوفٍ، وهو بهذا مشهورٌ ومعروفٌ، فإن قرئَ بلا تنوينٍ على إضافتهِ إلى ما بعده من الكلامِ، يُقدَّرُ مضافٌ لِيَتِمَّ المعنى المقصودُ من المبنى المُرَامِ؛ أي: هذا بابُ جوابِ كيفَ كانَ، أو: بابُ بيانِ كيفَ كانَ، فإن أمره كريمُ الشَّانِ، عظيمُ البرهانِ.

وسببُ التّقديرِ: أنّ لفظَ البابِ لا يُضَافُ إلى الجُملةِ على الصّوابِ<sup>(٤)</sup>، ولعلَّ

(١) قال الحافظ ابن حجر: حكى عياض فيه التنوين وتركه، وقال الكرمانى: يجوز فيه الإسكان على سبيل التعداد للأبواب، فلا يكون له إعراب. «فتح الباري» (١٣ / ١).

(٢) هي فعل ناقص، وليس لكان الناقصة إلا الإخبار عن الوقوع أو عدمه فيما مضى، وتسمى مع بابها النواسخ؛ لأنها تنسخ حكم المبتدأ والخبر، ينظر: «شرح قطر الندى»، (ص ١٦٧)، و«معجم القواعد العربية»، (ص ٣٦٤).

(٣) قد تأتي كان تامة بمعنى اكتفائها بفاعل بعدها، كقولهم: قد كان عبد الله؛ أي: قد خُلِقَ ووُجِدَ، وقد كان الأمر؛ أي: وقع. ينظر: «معجم القواعد» (٣٦٣).

(٤) لأن ما يضاف إلى الجملة ثمانية؛ وهي: أسماء الزمان، وحيث، وآية بمعنى علامة، وذو في بعض حالاتها، ولدن وريث، وقول وقائل. وقال الدماميني في شرحه على الصحيح: وليس الباب شيئاً منها، لأن هذا الذي ذكره النحاة هو في الجملة التي لا يراد بها لفظها، وأما ما أريد به لفظه من الجمل فهو في حكم المفرد، فتضيف إليه ما شئت مما يقبل هذا الكلام ثم حذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه. =

هذا مُرادٌ مَنْ قَالَ فِي الاعتذارِ عن الإشكالِ: إِنَّ الإضافةَ إِلَى الجُمْلَةِ كَلا إِضافةً فِي المآلِ<sup>(١)</sup>، وَاللهُ أَعْلَمُ بِالحالِ.

وَإِنْ قُرِئَ كَلِمَةُ (بَابٍ) مُنَوَّنَةً تُقَدَّرُ الجُمْلَةُ بَعْدَهُ اسْتِثْنَاءً مُشْعِراً بِمَا يُرَادُ مِنَ التَّرْجِمَةِ.

وَأَمَّا عَلَى تَقْدِيرِ تَجْوِيزِ التَّسْكِينِ فِيهِ، لِمَا وَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسخِ عَلَيْهِ مِنَ التَّنْبِيهِ، فَهُوَ بِصُورَةِ الوَقْفِ عَلَى جِهَةِ التَّعْدَادِ لِلأَبْوَابِ، لَكِنْ لَا يَخْفَى بَعْدَهُ عَلَى أُولِي الألبابِ؛ إِذْ لَيْسَ بَعْدَهُ بَابٌ وَرَاءَ البَابِ، بَلْ كِتَابٌ مُضَافٌ إِلَى الإيمَانِ فِي جَمِيعِ نُسخِ الكِتَابِ، وَإِنَّمَا يُقَالُ: التَّعْدَادُ فِيما تَكَرَّرَ مِنَ المَعْنَى المُرادِ، نَحْوُ: «أَلْفٌ بَاءٌ تَاءٌ ثَاءٌ» وَ «زَيْدٌ بَكَرٌ عَمْرٌو» وَ «مَامَا بَابَا».

ثُمَّ أَعْلَمَ أَنَّهُ رُوِيَ (بَدءُ) بِالهَمْزِ بَعْدَ سُكُونِ الدَّالِ، مِنَ الإبتداءِ فِي الحَضُورِ، وَبِلا هَمْزٍ مَعَ ضَمِّ المُوحَّدَةِ وَتَشْدِيدِ الواوِ بِمَعْنَى الظُّهُورِ، ذَكَرَهُ القاضِي عِيَاضٌ، جَعَلَ اللهُ مَثَواهُ الرِّياضَ<sup>(٢)</sup>.

وَقالَ شَيْخُ مِشاخِنَا الحَافِظُ الحُجَّةُ العالِمُ الرِّبَّانِيُّ شِهابُ الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ حَجَرِ العَسْقَلانِيِّ: وَيُرْجَّحُ الأَوَّلُ أَنَّهُ وَقَعَ فِي بَعْضِ الرِّوايَاتِ: «كَيْفَ كانَ إبتداءُ الوَحْيِ»<sup>(٣)</sup>. فَهُوَ بِالاعتبارِ أَكْمَلُ، وَبِالاختيارِ أَجْمَلُ.

وَقالَ الزَّرْكَشِيُّ: الأَحْسَنُ الهَمْزُ؛ لِأَنَّهُ يَجْمَعُ المَعْنِيَيْنِ<sup>(٤)</sup>، قُلْتُ: وَبِهِ يَحْصُلُ

= «المصابيح بشرح الجامع الصحيح»، (١ / ٥٠)، وينظر: «مغني اللبيب» (٢ / ٨٠) وما بعدها.

(١) وذلك لأن الإضافة إلى الجملة بمثابة الإضافة إلى الفعل وهذا لا يجوز. ينظر مشكلة الإضافة إلى الجملة واقتراح لحلها، «التنقيح» للزرکشي على «صحيح البخاري» (١ / ٣).

(٢) كما في «فتح الباري» (١ / ١٤).

(٣) في «فتح الباري» (١ / ١٥) وما نقله القاري فحوى كلامه ومختصره.

(٤) «التنقيح» للإمام الزرکشي، (١ / ٣) وفيه: لأنه يجمع بين المبتنيين، ونسبه المحققون إلى أبي =

الجمع بين المبتدئين، وهو مقصد حسن، وله ما أخذ مستحسن؛ لأنه يلزم من الابتداء البدؤ بلا خفاء، بخلاف عكسه؛ فإنه لا يلزم من البدؤ الابتداء.

لكن قد يُقال: إن في البدؤ أيضاً في الجملة يُعتبر معنى البداء، ويؤيده ما في «القاموس» في مُعتَلِّ المادَّة: بدَاوَةُ الشَّيْءِ: أَوَّلُ مَا يَبْدُو مِنْهُ (١). ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَا نَرَاكَ اتَّبَعَكَ إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَادُوا بِادِّى الرَّأْيِ﴾ [هود: ٢٧]؛ فإنه قرأه بلا همز: المَكِّيُّ والمدَنِيُّ والشَّامِيُّ والكوفيُّ (٢)، وإنما انفردت بقراءة الهمز: أبو عمرو البصريُّ (٣).

قال الجعبريُّ (٤): وَجْهٌ هَمَزٍ (بادئ) أَنَّهُ اسْمٌ فَاعِلٍ مِنْ (بدأ) المَهْمُوزِ؛ أَي: اتَّبَعُوكَ بِابْتِدَاءِ رَأْيِهِمْ، وَوَجْهٌ الْيَاءِ أَنَّهُ مِنْ (بدأ) الْمُعْتَلِّ، بِمَعْنَى: ظَهَرَ؛ أَي: اتَّبَعُوكَ فِي ظَاهِرِ رَأْيِهِمْ دُونَ بَاطِنِهِمْ، أَوْ مُخَفَّفٌ مِنَ المَهْمُوزِ (٥).

= مروان بن سراج كما في «مشارك الأنوار» للقاضي عياض (١/ ٨٠).

(١) «القاموس المحيط»، (مادة ب د و).

(٢) ينظر: «السبعة في القراءات» (ص ٣٣٢).

(٣) زبَّان بن العلاء بن عمَّار بن العُريان، وقيل: العُريان بن العلاء بن عمار أحد القُرَاء السبعة، وشيخُ القراءة والعربية، أوحد أهل زمانه، برز في الحروف، وفي النَّحو، وهو أحد التابعين، توفي سنة (١٥٤هـ)، «غاية النهاية في طبقات القراء» (١/ ٢٨٨).

(٤) برهان الدين، إبراهيم بن عمر بن إبراهيم بن خليل، الجعبري الخليلي الشافعي، الإمام القارئ المجود، رحل في طلب العلم، وروى عن مئتي شيخاً، وصنف أكثر من مئة وخمسين تصنيفاً في الفقه والقراءات والحديث وأصول الفقه، وانتهت إليه مشيخة الحرم الخليلي، وتوفي سنة (٧٣٢هـ)، عن ثمانين سنة «غاية النهاية» (٢/ ٧١).

(٥) قال: الإمام مكي بن أبي طالب: وحجة من همز أنه جعله من الابتداء؛ وتقديره أنهم قالوا لنوح: ما نراك اتبعك إلا الذين هم الأراذل في أول الأمر؛ أي: ما نراك في أول الأمر رأيي ظهر لهم لم يتعقبوه بنظر وتفكير، وحجة من لم يهمز أنه جعله من بدا يبدو إذا ظهر. «الكشف عن علل وجوه القراءات»، وينظر: «الحجة في القراءات» (٤/ ٣١٨).

وهو معنى قول الفراء: **إِنْ شِئْتَ قَلْبْتَ فَخَفَّفْتَ**، وإن شئت جعلته من (بَدَأْتُ) فَحَقَّقْتُ<sup>(١)</sup>.

وهذان مُوَافِقَانِ - يعني في المعنى - لا يتضايقان، بل هما مُرَادِفَانِ.

ثمَّ قَالَ الْجَعْبَرِيُّ: واختيارُ الياءِ لعمومه؛ يعني للبدءِ وغيره.

وبهذا يتبيَّن أنَّ (البُدُوَّ) بالواوِ أيضاً يتضمَّنُ المعنيين، ويرتفعُ الشَّمْلُ بجمعِ المبنيين، مع جوازِ أن يُقالَ في رواية: (البُدُوَّ) بتشديدِ الواوِ أن يكونَ أصلُه واوًا، وهو ظاهرٌ عندَ أربابِ الكمالِ، وأن يكونَ أصلُه همزةً، فخُفِّفْتَ بالإبدالِ ثمَّ كَمَّلَ بإدغامه الإعلالَ، فالبُدُوَّ أيضاً يجمعُ المعنيين، فلا يبقى ترجيحٌ لإحدى الحُسنيينِ.

ثمَّ لا يخفى أنَّ الوَحْيَ لُغَةٌ: هو الإعلامُ على طريقِ الإخفاءِ، وقيلَ: أصلُه التَّفْهيمُ على وَجْهِ الجلاءِ<sup>(٢)</sup>.

وَشَرَعًا: هو الإعلامُ بالشرعِ، سواءً فيه الأصلُ والفرعُ.

وقد يُطلَقُ ويُرادُ به اسمُ المفعولِ، فيصيرُ معناه: المُوَحَّى المَنقُولُ، وهو الكلامُ المُنزَلُ على النَّبِيِّ ﷺ وَشَرَّفَ وَعَظَّمَ وَكَرَّمَ، ثمَّ بيانُ أنواعِ الوَحْيِ وكيفياتِهِ لا يتمُّ إلا بالإطالةِ، فتركانهُ مخافةَ السَّامةِ والمَلالةِ<sup>(٣)</sup>.

وأما قولُ البُخاريِّ بعدما ذكرَ من التَّرجمةِ: (وقولُ الله)؛ فيتعيَّنُ رَفْعُهُ بالابتداءِ على تقديرِ عدمِ البابِ، كما في بعضِ نُسخِ الكتابِ، وأما على تقديرِ ثبوتهِ وتنوينه فيكونُ عَطْفًا على الجُملةِ؛ لأنَّها في محلِّ رفعٍ في الجُملةِ.

(١) «معاني القرآن» للفراء (٢ / ١١).

(٢) ينظر: «لسان العرب»، و«مفردات ألفاظ القرآن»، و«القاموس المحيط»، (مادة وحي). وقال في

«الكليات» (ص ٧٧٣): كل ما ألقيته إلى غيرك فهو وحي.

(٣) ينظر: «مناهل العرفان» (١ / ٥٧)، و«مفردات ألفاظ القرآن» (ص ٨٥٨) وما بعدها.

وأما على تقدير إضافته فيكون مجروراً بالعطف على المضاف إليه، وهو: (كيف)؛ فإنها في موضع خفضٍ، ولا غبار عليه، لكن لا بد من تقدير مضافٍ آخر، كما يظهر لمن يتأمل في المعنى ويتدبر؛ أي: وباب معنى قول الله، أو باب ذكر قول الله، ولا يُقدَّر هنا الكيفية؛ إذ لا يُكَيَّفُ كلامُ الله، على ما قاله القاضي عياض، وغيره من أرباب الرياض.

ثم اعلم أن الكتاب كـ «كتاب البخاري» بمنزلة الجنس، وهو جنس علم الحديث مثلاً، كما لا يخفى على الفضلاء، والباب بمنزلة النوع، وهو نوع علم من علوم ذلك الجنس<sup>(١)</sup>، كـ (باب فضل العلم وفضيلة العلماء)، وقد يُعبر عن الباب بالكتاب، إذا كان هناك فصول الخطاب، ويُراد أن يُعبر عنها بالأبواب، كـ: كتاب الإيمان، والصلاة، والزكاة، وفضائل القرآن.

وحاصله أن (الكتاب) لا شتماله على الاستيعاب مُشَبَّهً بدارٍ مُحِيطَةٍ على بيوتٍ لها أبواب؛ أي: مداخل، ويُطلق مجازاً على الأخشاب؛ لأنها حلت محلها في هذا الباب، ومما يدل على ما ذكرنا أن الكتاب في الأصل مصدرٌ بمعنى المفعول، فمعناه: المجموع، كما يشهد له نقول أرباب العقول.

ثم في كل بيت من بيوت أرباب الدنيا المُتَنَعِّمةِ نوعٌ من الأمتعة، وصنفٌ من الأسباب المُتَنَفِّعةِ، من المأكَلِ والمَشَارِبِ وسائر الأَطْعَمَةِ، ومن الجواهر

(١) هذا مما يطلق عليه علماء المنطق: الكليات الخمس، وهي الجنس، والنوع، والفصل، والخاصة، والعرض العام. فالجنس كالحيوانية، والنوع كالإنسانية، والفصل كالناطقية، في قولهم: الإنسان حيوان ناطق. ولا يريدون بالناطقية ما يفهمه عوام الناس من أنه النطق بالكلام، وإنما يريدون القوة المفكرة، وبالفصل قولهم: الناطق في تعريف الإنسان، والخاصة كالكتابة في قولهم: كاتب، والعرض العام: الضاحك. في قولهم: الإنسان حيوان ضاحك، ينظر: «الكليات» لأبي البقاء الكفوي، (ص ٦٢٨).

والدراهم والدنانير وغير ذلك من النفائس المُخزَّنة وجميعها باتت مُتفنَّدة مُتفنَّنةً.  
 وكذلك أرباب العلوم الدنيئة لهم أنواع من الفهوم اللدنيئة، وكذلك  
 أصحاب الأحوال البهيئة، والكرامات السنيئة، لهم أنواع من المقامات العليئة،  
 والمنازلات الرضيئة، و﴿قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَشْرِيَهُمْ﴾ [البقرة: ٦٠]، وكل طائفة من  
 كل صنف مذهبهم، و﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الروم: ٣٢]، وبما أعطاهم الله  
 من فضله مُستبشرون.

ومُجمَلُ الكلام: أن المقصود من التبويب إنما هو وقوع الأشياء على وجه  
 الترتيب، ليسهل تحصيله على الطالبين من أرباب التَّربُّيبِ والتَّرهيبِ.  
 هذا، وإنِّي قد تفاءلتُ في الإشارة إلى كتابة هذه الفاتحة أن يرزقني الله سبحانه  
 في آخر عمري الخدمة على البقية، رجاءً لحسن الخاتمة من فضله غير عاملٍ بعدله،  
 فإنَّ الإمام حُجَّةَ الإسلام مع جلالته في الحال والمقام وَضَعَ «صحيح البخاري» عند  
 نَزْعِهِ على صدره، تبرُّكاً بما صحَّ صدورُه عن مشكاة صدر النبوة، كما اقتضاه نوره  
 وظهورُه، على صاحبها أفضل الصلوات، وأكمل التحيات، وسبحان ربِّ العزة  
 عمَّا يصفون، وسلامٌ على المرسلين، والحمد لله ربِّ العالمين<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

(١) في آخر النسخة الخطية «ق»: «حرَّره مؤلِّفه في أوائل شعبان جعله الله موصولاً برمضان على وجه  
 الغفران والرضوان عام سبع بعد الألف من هجرة نبيِّ آخر الزمان».



الرسالة رقم: (١٠) ..... مجموع رسائل الإمام الميرزا علي القاري

# اعراب كليلة «أولها»

في حديث البراء بن عازب رضي الله عنه

## في صحيح البخاري

تأليف العلامة

الميرزا علي القاري

نطبع مضمناً على ثلاث نسخ خطية

تحقيق وتعليق

محمد طارق مغربته

دار البنا



الحجوة  
 ما لم يصب من كثرة عودته الركب في باب الصلوة من الإيمان في  
 كتاب الإيمان أن النبي صلى الله عليه وسلم كان أول ما قدم الموحية  
 لزل على أحواله الخ حيث اتفق الأراج و رباب الجرا تبيها  
 نصب أول ما خلفها في وجهه الخ قول الركبش نصب على  
 الخركا في وانكر عليه الركب والقسطلان بان بدأ بهم لا يميل  
 المرحوم بابو منصور على الطرفة وانكر في قوله نزل من الجنة  
 الفضل في جعله نصب بحسب اقتضاء الحديث وكنت السائل  
 وبين صاحب الفضا قرأ فيهم من هنا لا يخفى فاقوله لا  
 خفاء عند رباب الصفاء ان نصب أولها الخ قوله هو المبدأ  
 في الخواطر الزمنية كمن في النظر في الآفة الحكمة في المقام  
 الوهية أن ليس المراد بهذا المقام كونها الله عليه وسلم  
 أو لها قدم صلاية الاسلام ولو تخلفا قولنا ان ما جمع بين  
 في مرتبة العام لأن المقدم الكلام اذ عليه السلام بخارجوه  
 ووقت نزول في الحديث السكتة كان لا يخلو اجوده  
 رعايته لصلوات الرحم الكائن في بلاءه وهذا الخراب على طريق  
 التلويح واما الاطاب على سبيل التوجيه ضا ذرا اذا كان  
 مضمون باطل الجزية واسير الفخر الراجي الخ المصطفى  
 وخلصنا على الخسوف في نصرة التوفيق كان في صاحب السكتة  
 أول قوله الحديث ولا يخفى عدم جمل الخ لا يخلو الخ والمقام  
 عليه الخ ما يجرى دخولها كان ما استواء وخبر وسعدا وسعدا  
 اليه وان حملنا ما فيها من قوله من في الأثر لغيره من المصطفى  
 مع قوله ولو تخلفا قلنا انها جمع حلالا في بعض الكتب مقلدة  
 افادهم الخ والمقام في الاثنا سنة الا انه على خلاف المراد حيث يفهمنا  
 السكتة في كل ما كان في ايام قدم الحديث وانما ان القاء ومين تشرون  
 من العتيق ما يجرى في جمل في تلك البقعة السكتة في قاله الا من  
 كوفي

المكتبة السليمانية (س)

يا صديق من اليا في نوك كتاب الخ ان النبي صلى الله عليه وسلم كان أول ما قدم  
 الحديث نزل على الجواد الخ حيث اتفق الأراج و رباب الجرا تبيها  
 على نصب أول ما خلفها في وجهه الخ قول الركبش نصب على  
 على ان خركا في وانكر عليه الركب والقسطلان بان بدأ بهم لا يميل  
 على اليه فيه بابو منصور على الطرفة وانكر في قوله نزل من الجنة  
 من الجنة الفضل في جعله نصب بحسب اقتضاء الحديث وكنت السائل  
 وبين صاحب الفضا في قوله الركبش نصبها كما لا يخفى فاقوله لا  
 الصفاء وان نصب أولها الخ قوله هو المبدأ في الخواطر الزمنية  
 كمن في النظر في الآفة الحكمة في المقام الوهية أن ليس المراد  
 بهذا المقام كونها الله عليه وسلم بخارجوه في مرتبة العام لأن المقدم  
 الكلام اذ عليه السلام بخارجوه ووقت نزول في الحديث السكتة كان لا  
 يخلو اجوده رعايته لصلوات الرحم الكائن في بلاءه وهذا الخراب على  
 طريق التلويح واما الاطاب على سبيل التوجيه ضا ذرا اذا كان مضمون  
 باطل الجزية واسير الفخر الراجي الخ المصطفى وخلصنا على الخسوف  
 في نصرة التوفيق كان في صاحب السكتة أول قوله الحديث ولا يخفى  
 عدم جمل الخ لا يخلو الخ والمقام عليه الخ ما يجرى دخولها كان ما  
 استواء وخبر وسعدا وسعدا اليه وان حملنا ما فيها من قوله من في  
 الأثر لغيره من المصطفى مع قوله ولو تخلفا قلنا انها جمع حلالا في  
 بعض الكتب مقلدة افادهم الخ والمقام في الاثنا سنة الا انه على خلاف  
 المراد حيث يفهمنا السكتة في كل ما كان في ايام قدم الحديث وانما  
 ان القاء ومين تشرون من العتيق ما يجرى في جمل في تلك البقعة  
 السكتة في قاله الا من كوفي

والمراد بهذا أن في قوله حيث في الحديث الخ كما في كتابه عليه الصلاة والسلام  
 الخ حيث اتفق الأراج و رباب الجرا تبيها على نصب أول ما خلفها في وجهه  
 الخ قول الركبش نصب على على ان خركا في وانكر عليه الركب والقسطلان بان بدأ بهم لا يميل  
 على اليه فيه بابو منصور على الطرفة وانكر في قوله نزل من الجنة من الجنة  
 الفضل في جعله نصب بحسب اقتضاء الحديث وكنت السائل وبين صاحب الفضا  
 في قوله الركبش نصبها كما لا يخفى فاقوله لا الصفاء وان نصب أولها الخ قوله هو  
 المبدأ في الخواطر الزمنية كمن في النظر في الآفة الحكمة في المقام الوهية أن ليس المراد  
 بهذا المقام كونها الله عليه وسلم بخارجوه في مرتبة العام لأن المقدم الكلام اذ عليه  
 السلام بخارجوه ووقت نزول في الحديث السكتة كان لا يخلو اجوده رعايته لصلوات الرحم  
 الكائن في بلاءه وهذا الخراب على طريق التلويح واما الاطاب على سبيل التوجيه ضا ذرا  
 اذا كان مضمون باطل الجزية واسير الفخر الراجي الخ المصطفى وخلصنا على الخسوف في  
 نصرة التوفيق كان في صاحب السكتة أول قوله الحديث ولا يخفى عدم جمل الخ لا يخلو  
 الخ والمقام عليه الخ ما يجرى دخولها كان ما استواء وخبر وسعدا وسعدا اليه وان  
 حملنا ما فيها من قوله من في الأثر لغيره من المصطفى مع قوله ولو تخلفا قلنا انها  
 جمع حلالا في بعض الكتب مقلدة افادهم الخ والمقام في الاثنا سنة الا انه على خلاف  
 المراد حيث يفهمنا السكتة في كل ما كان في ايام قدم الحديث وانما ان القاء ومين  
 تشرون من العتيق ما يجرى في جمل في تلك البقعة السكتة في قاله الا من كوفي

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمة التحقيق

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فهذا جوابٌ مُختصرٌ جادت به يراعة الإمام عليّ القاريّ رحمه الله تعالى في إعرابِ كلمة (أول) مِنْ حَدِيثِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُرُويِّ فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» بِلَفْظِ فِيهِ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَوَّلَ مَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ نَزَلَ عَلَى أَجْدَادِهِ...»، تَعَرَّضَ فِيهِ لِإِعْرَابِ الْكَلِمَةِ وَتَوَجَّيْهَهَا حَسَبَ إِعْرَابِ الْإِمَامِ الزَّرْكَشِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَمَا عْتَرَضَ عَلَيْهِ، وَبَيَانَ أَرْجَحِيَّةَ مَخَالَفِيهِ مِنَ الْمَعْرِيبِينَ عَمَّا ذَهَبَ إِلَيْهِ، وَبَيَانَ مَا يَتَرْتَّبُ عَلَى هَذَيْنِ الْإِعْرَابَيْنِ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى، وَكَمَا قَالَ عُلَمَاءُ الْعَرَبِيَّةِ: (الإعرابُ فرعُ المعنى)، فِي إِيجَازٍ دُونَ تَطْوِيلٍ أَوْ إِطْنَابٍ، فَكَانَ فِي هَذِهِ الْكَلِمَاتِ شَذَرَاتٌ وَفَوَائِدٌ لَا يُخْلِي مِنْهَا الْإِمَامُ الْقَارِيّ مَا يَكْتُبُ بِهِ وَيُجِيبُ. هَذَا، وَقَدْ اعْتَمَدْتُ فِي تَحْقِيقِ هَذِهِ الرِّسَالَةِ عَلَى ثَلَاثِ نَسَخٍ خَطِيَّةٍ: النِّسْخَةُ الْأَحْمَدِيَّةُ وَرَمَزَهَا «أ»، وَالنِّسْخَةُ السَّلِيمَانِيَّةُ وَرَمَزَهَا «س»، وَنَسْخَةُ قَيْصَرِيِّ رَشِيدِ أَفَنْدِي وَرَمَزَهَا «ق».

أَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَقْبَلَ هَذَا الْعَمَلَ، وَيَجْعَلَهُ ذُخْرًا لِي عِنْدَ اللَّقَاءِ، وَيَجْزِي الْإِمَامَ الْقَارِيّ عَنِ الْعِلْمِ وَأَهْلِهِ خَيْرَ الْجَزَاءِ. وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ.

المحقق



الحمد لله، سألني بعض الكُبراء عن حديث البراء، في باب (الصلاة من الإيمان) في «كتاب البخاري»: «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان أوَّل ما قدم المدينة نزل على أجداده<sup>(١)</sup>... إلخ. حيث اتَّفَقُ الشُّرَاحُ وأربابُ الحواشي على نصبِ (أول)، واختلفوا في وجهه المقول؛ فقال الزُّركشي: نصبه على أنه خبرُ كان<sup>(٢)</sup>. وأنكر عليه البرماوي<sup>(٣)</sup> والقسطلاني: بأن هذا وهم لا يميل إليه فهم<sup>(٤)</sup>؛ بل هو منصوبٌ على الظرفية، وإنَّ خبرَ كان قوله: (نزل) من الجملة الفعلية في محلِّ النَّصبِ، بحسبِ اقتضاء العربية. وكتب السائل، وهو صاحبُ الفضائل: أقول الوهمُ منهما، كما لا يخفى.

فأقول:

لا خفاء عند أرباب الصِّفاء، أنَّ نصبَ (أول) على الخبرية هو المتبادرُ إلى الخواطرِ الذهنية، لكنَّه بالنظرِ إلى الإفادة الحُكمية في المقدمات الوهمية؛ إذ ليس

(١) رواه البخاري (٤٠) عن البراء بن عازب رضي الله عنه: «أنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كان أوَّل ما قدم المدينة نزل على أجداده، أو قال أحواله من الأنصار، وأنه صَلَّى قَبْلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشْرَ شَهْرًا أو سَبْعَةَ عَشْرَ شَهْرًا - وكان يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبْلَتُهُ قِبَلَ الْبَيْتِ، وَأَنَّهُ صَلَّى أوَّلَ صَلَاةٍ صَلَّاهَا صَلَاةَ الْعَصْرِ، وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ فَخَرَجَ رَجُلٌ مَمَّنْ صَلَّى مَعَهُ فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ مَسْجِدٍ وَهُمْ رَاكِعُونَ؛ فَقَالَ أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قِبَلَ مَكَّةَ فَدَارُوا كَمَا هُمْ قِبَلَ الْبَيْتِ، وَكَانَتْ الْيَهُودُ قَدْ أَعْجَبَهُمْ إِذْ كَانَ يُصَلِّي قِبَلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَأَهْلِ الْكِتَابِ، فَلَمَّا وَلَّى وَجْهَهُ قِبَلَ الْبَيْتِ أَنْكَرُوا ذَلِكَ، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ فِي حَدِيثِهِ هَذَا أَنَّهُ مَاتَ عَلَى الْقِبْلَةِ قَبْلَ أَنْ تَحُولَ رِجَالٌ وَقْتَلُوا، فَلَمْ نَدْرِ مَا نَقُولُ فِيهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣].

(٢) «التنقيح» للزركشي (١ / ٤٠).

(٣) أبو عبد الله، مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى النِّعَمِيُّ الْعَسْقَلَانِيُّ، ثُمَّ الْمِصْرِيُّ، شَمْسُ الدِّينِ الشَّافِعِيُّ، فقيهٌ مشاركٌ مُصَنِّفٌ، دَرَسَ وَأَفْتَى وَبَرَعَ فِي الْفَتْوَى، وَلَهُ شَرْحُ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ سَمَّاهُ: «اللامع الصبيح»، (ت ٨٣٧هـ) في القدس الشريف. «الضوء اللامع» للسخاوي (٧ / ٢٨١).

(٤) يُنظَرُ: «إرشاد الساري» (١ / ١٢٥)، و«اللامع الصبيح» (١ / ٢٤٠).

المَرَامُ في هذا المقامِ كونه ﷺ أوَّلَ ما قدِمَ مدينةَ الإسلامِ، ولو تمَحَّلنا وقولنا أنَّ (ما) بمعنى (من) في مرتبة العامِّ؛ لأنَّ المقدَّرَ من الكلامِ: أنَّه عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ في حالِ قدومه ووقتِ نزوله في المدينة السَّكِينَةِ، كان نازلاً على أجداده؛ رِعايَةً لِصِلَةِ الرَّحِمِ الكائنينِ في بلاده، وهذا الجوابُ على طريقِ التَّلويحِ.

وأما الإطنابُ على سبيلِ التَّوضيحِ، فبيأنه: أنَّ (أوَّلَ) إذا كان منصوباً على الخبريَّةِ، واسمُهُ الضَّميرُ الرَّاجِعُ إلى الحضرة المصطفويَّةِ، وحملنا (ما) على المصدريةِ، يصيرُ التَّقديرُ: كان النَّبِيُّ ﷺ صاحبُ السَّكِينَةِ أوَّلَ قدومه المدينة. ولا يخفى عدمُ صحَّةِ الحملِ بين المحكومِ والمحكومِ عليه اللذَّينِ هما قبلَ دخولِ (كان) كانا مبتدأً وخبراً، ومسنداً ومسنداً إليه.

وإن حملنا (ما) على أنَّها موصولةٌ، فهي في الأكثرِ لغيرِ ذوي العقولِ معمولةٌ. ولو تمَحَّلنا وقلنا: إنَّها بمعنى (من) كما هي في بعضِ الكتبِ منقولةٌ، صحَّ الحكمُ والحملُ، وأفادَ الإسنادُ، إلَّا إنَّه على خلافِ المرادِ؛ حيث يُفيدُ أنَّه ﷺ كان أوَّلَ مَنْ قدِمَ المدينةَ، والحالُ أنَّ القادمينَ كثيرُونَ من الصَّحابةِ المهاجرينَ قبله في تلكِ البُقعةِ السَّكِينَةِ، فإذا كان الأمرُ كذلكِ، فتعيَّنَ كونُ (أوَّلَ) منصوباً على الظرفيةِ، وتبيَّنَ جعلُ (ما) للمصدريةِ على وفقِ القواعدِ العربيَّةِ، وظهرَ وَهْمُ الزَّرْكَشِيِّ، وأما وَهْمُ غيره، فلا يظهرُ وجهه، كما لا يخفى، ثم رأيتُ الدَّمَامينيَّ أيضاً تبعهما<sup>(١)</sup>.

واللهُ أعلمُ بحقيقةِ الوجهينِ، وحقيقةِ أمرهما، كتبه أفقرُ عبادِ الله الباري: عليُّ بنُ سلطانِ محمَّدِ القاري.

\*\*\*

(١) انظر: «مصايح الجامع» للدَّمَاميني (١/ ٢٣١).

الحمد لله. لا يخفى على الضمير المنير، والقلب المستنير، أن خلاصة الرسالة المرسله في تحقيق هذه المسأله، هو: أن قول الزركشي بنصب (أول) كلام، مع أنه ليس له نفع تام.

ثم قوله: خير كان (نزل)؛ مبتدأ وخبر، كلام منحل، وهذا تأويل بعيد عن الفهم، ليرتفع عن الزركشي ما يتوجه إليه من الوهم، ولكمال بعده لم يمل إليه فهم أكابر العلماء وفحول الفضلاء، على أنه ليس فيه ما يوجب الوهم للعارفين بالعبارة والإشارة، والبالغين مرتبة الفصاحة والبلاغة؛ لما تقرّر في قاعدة عليها الاعتماد، من: أن المراد لا يدفع الإيراد، وإنما يصح نسبة الوهم إلى جنابهم لو وجد خلل في خلال إعرابهم، مع أنه يكفي لهم مخلصاً وحجة صحت أن يقال: عبارة الزركشي مؤهمة، ثم تزيين العبارة بدون تحسين الإشارة، يشبهه تلبس الأغبياء بلبس الأغنياء.

وإنما كتبت هذا الجواب؛ تعظيماً لذلك الجناب، وإلا فالدخيل في هذا الباب لا يصلح للخطاب، والله أعلم بالصواب. كتبه أيضاً عفى عنه.



الرسالة رقم: (١١) ..... مجرّع العلامة والملاّعي القاري



مَعْرِفَةُ النَّسَبِ

بِ

مَعْرِفَةِ فَضَيْلَةِ الْأَسْتَبَاتِ

تأليف العلامة

الملاّعي القاري

نُطِيعُ مُحَمَّدًا عَلَى أَسْبَحِ نَسَجِ عَطِيَّة

تَحْقِيقٌ وَتَعْلِيقٌ

محمد بركات



دارُ اللّبابِ





# بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

## مَقْدَمَةُ التَّحْقِیْقِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيد المرسلين محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

وبعد: فهذه رسالة «معرفة النسك في معرفة فضيلة الاستياك»، وهي لطيفة مختصرة في فضل السواك، جمعها العلامة القاري - رحمه الله تعالى - من المصادر الحديثية، مما ورد في فضل السواك: سنة، أو واجب، أو مطهرة. ومعلوم أن بعض هذه الأحاديث ضعيف تكلم العلماء فيه، أو هو منكرو، أو موضوع، فنقل المصنف ما ورد من أقوال الأئمة فيها، في بيان حالها، ولكنه اعتمد فيما ذكره على من سبقه من العلماء أمثال: ابن الملقن في «البدر المنير»، أو ابن حجر في «التلخيص الحبير».

وها نحن اليوم ننشر هذه الرسالة اللطيفة معتمدين على أربع نسخ خطية وهي: نسخة السلیمانية ورمزها «س»، وفيض الله ورمزها «ف»، والأحمدية ورمزها «أ»، والجامعة الإسلامية في المدينة المنورة ورمزها «ج».

وحاولنا إثبات النص الأقرب إلى الصواب، فقد وقع في النسخ بعض التصحيفات والتحريفات الظاهرة، فأثبتنا ما كان منها صواباً مستعينين على المصادر في النص المنقول عن ابن القيم.

نرجو من الله حسن القبول، وأن يغفر الزلل والذنوب، إنه تعالى سميع مجيب، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا يَا كَرِيمُ

الحمد لله العليّ العظيم، والصلاة والتسليم على نبيه ورسوله وحبيبه وخليفه الفخيم، وعلى آله وصحبه التابعين له في الدين القويم.

أمّا بعد: فيقول أفقر عبيد ربه الباري، عليّ بن سلطان محمّد القاري: إنّ هذه رسالة نافعة للنّسك، في معرفة فضيلة الاستيائك؛ فقد قال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١].

وقد كان عليه السلام، من محبته في السّواك على الدّوام: أن يستاك إذا قام من نوم الليل<sup>(١)</sup>، وإذا دخل بيته<sup>(٢)</sup>، وإذا توضأ<sup>(٣)</sup>، وإذا صلى<sup>(٤)</sup>، واستاك عند موته وهو في حال نزعه<sup>(٥)</sup>.

وعنه عليه السلام: «لولا أن أشقّ على أمّتي لأمرتهم بالسّواك عند كلّ

(١) رواه البخاري (٢٤٥)، ومسلم (٢٥٥)، وأبو داود (٥٥)، والنسائي في «الكبرى» (٢)، وابن ماجه (٢٨٦)، وأحمد (٢٣٢٤٢) من حديث حذيفة.

(٢) رواه مسلم (٢٥٣)، وأبو داود (٥١)، والنسائي في «الكبرى» (٧)، وابن ماجه (٢٩٠)، وأحمد (٢٤٧٩٥) من حديث عائشة.

(٣) رواه البخاري (٤٥٦٩)، ومسلم (٧٦٣)، وأبو داود (٥٨) و(١٣٥٣)، والنسائي (٢٣٧ / ٣) وأحمد (٣٥٤١) من حديث ابن عباس.

(٤) انظر: التعليق السابق.

(٥) رواه البخاري (٨٩٠)، ومسلم (٢٤٤٣)، وأحمد (٢٥٦٤٠) من حديث عائشة.

صلاة». رواه مالك، وأحمد، والشيخان، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، عن أبي هريرة رضي الله عنه<sup>(١)</sup>.

ورواه أحمد، وأبو داود، والنسائي، عن زيد بن خالد رضي الله عنه<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية لأحمد، والترمذي، والضياء، عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه بزيادة: «ولأخرت العشاء إلى ثلث الليل»<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية لمالك، والشافعي، والبيهقي، عن أبي هريرة رضي الله عنه: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل وضوء»<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية لأحمد، والنسائي، عن أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم عند كل صلاة بوضوء، ومع كل وضوء بسواك»<sup>(٥)</sup>.

ورواه الحاكم عن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه: «لولا أن أشق على أمتي، لفرضت عليهم السواك عند كل صلاة كما فرضت عليهم الوضوء»<sup>(٦)</sup>.

ورواه الحاكم والبيهقي عن أبي هريرة رضي الله عنه: «لولا أن أشق على

(١) رواه مالك في «الموطأ» (١ / ٦٦)، وأحمد (٧٣٣٩)، والبخاري (٨٨٧)، ومسلم (٢٥٢)، وأبو داود (٤٦)، والترمذي (٢٢)، والنسائي (١ / ١٢)، وابن ماجه (٢٨٧).

(٢) رواه أحمد (١٧٠٤٨)، وأبو داود (٤٧)، والترمذي (٢٣)، والنسائي في «الكبرى» (٣٠٢٩)، وإسناده صحيح.

(٣) رواها أحمد (١٧٠٣٢)، والترمذي (٢٣)، وأبو داود (٤٧)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. اهـ. قلت: لكن في إسناده محمد بن إسحاق، مدلس وقد عنعن، وتفرد بهذه الزيادة.

(٤) رواه مالك في «الموطأ» (١ / ٦٦)، والشافعي في «الأم» (١ / ٣٨)، والبيهقي في «السنن» (١ / ٧٥).

(٥) في «ف»: «بالسواك». والحديث رواه أحمد (٧٥١٣)، والنسائي في «الكبرى» (٣٠٢٧)، وإسناده حسن.

(٦) رواه الحاكم (١ / ٢٤٥)، وأحمد (١٨٣٥). وإسناده ضعيف، فيه أبو علي الصيقل، وهو مجهول. وانظر: «تعجيل المنفعة» لابن حجر (ص ٦٠)، و«البدر المنير» (٢ / ٤٠).

أُمَّتِي لَفَرَضْتُ عَلَيْهِمُ السُّوَاكَ مَعَ الْوُضُوءِ، وَلَا خَرْتُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةَ إِلَى نَصْفِ اللَّيْلِ»<sup>(١)</sup>.

ورواه سعيد بن منصور عن مكحولٍ مرسلًا: «لولا أنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالسُّوَاكِ وَالطَّيْبِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ»<sup>(٢)</sup>.

ورواه أبو نعيمٍ في «كتاب السُّوَاكِ» عن ابنِ عُمَرَ<sup>(٣)</sup> رضيَ اللهُ عنهما: «لولا أنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ أَنْ يَسْتَاكُوا بِالْأَسْحَارِ».

وقد ورد: «السُّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرَضَةٌ لِلرَّبِّ». رواه أحمد، والنسائي، وابنُ حبان، والحاكم، والبيهقي، عن عائشة<sup>(٤)</sup> رضيَ اللهُ عنها. وابنُ ماجه عن أبي أُمَامَةَ<sup>(٥)</sup> رضيَ اللهُ عنه. وأحمد عن أبي بكرٍ الشافعي<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه الحاكم (١ / ٢٤٥)، والبيهقي (١ / ٥٨). وقال الحاكم: ولم يخرج لفظ الفرض فيه، وهو صحيح على شرطهما جميعاً، وليس له علة، وله شاهد. اهـ. وانظر: «مسند أحمد» (٩٥٩١)، عن أبي هريرة، ولفظ: «ثلث الليل أو نصف الليل». وإسناده صحيح.

(٢) انظر: «كنز العمال» (٩ / ٣١٦).

(٣) كذا في جميع النسخ: «ابن عمر»، وقد أورده السيوطي في «الدر المنثور» (١ / ٢٧٨)، والمتقي الهندي في «كنز العمال» (٩ / ٣١٦)، ونسباه إلى أبي نعيم في «السواك»، وجعله من حديث عبد الله بن عمرو، وليس ابن عمرو. ورواه ابن عدي في «الكامل» (٣ / ٣٨٩)، من حديث عبد الله بن عمرو. وفي إسناده ابن لهيعة، وهو ضعيف.

(٤) رواه أحمد (٣ / ٢٤٢)، والنسائي (١ / ١٠)، وفي «الكبرى» (٤)، وابن حبان (١٠٦٧)، والبيهقي في «السنن» (١ / ٥٤)، وأحمد في «مسنده» (٣ / ٢٤٢)، وعلقه البخاري في «صحيحه» قبل الحديث (١٩٣٤)، وهو حديث صحيح ولم أقف عليه عند الحاكم، انظر: «البدرد المنير» (١ / ٦٨٨).

(٥) رواه ابن ماجه (٢٨٩) وإسناده ضعيف، فيه علي بن يزيد الألهاني.

(٦) كذا في جميع النسخ: «الشافعي»، وصوابه: «الصديق». وهو عند أحمد (٧)، وإسناده ضعيف لانقطاعه بين والد ابن أبي عتيق وأبي بكر.

ورواه الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، بِزِيَادَةٍ: «وَمَجْلَاةٌ لِلْبَصْرِ»<sup>(١)</sup>.

ورواه فِي «الْكَبِيرِ» عَنْهُ بِلَفْظٍ: «السَّوَاكُ يُطَيِّبُ النَّفْسَ، وَيُرْضِي الرَّبَّ». وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ<sup>(٢)</sup>.

وَرَوَى أَبُو نُعَيْمٍ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعاً: «السَّوَاكُ وَاجِبٌ، وَغُسْلُ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ»<sup>(٣)</sup>.

وَفِي رِوَايَةٍ لِأَبِي نُعَيْمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرَادٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «السَّوَاكُ مِنَ الْفِطْرَةِ»<sup>(٤)</sup>.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «السَّوَاكُ يَزِيدُ الرَّجُلَ فَصَاحَةً». رَوَاهُ الْمَوْصِلِيُّ وَالْعُقَيْلِيُّ، وَابْنُ عَدِيٍّ، وَالْخَطِيبُ فِي «الْجَامِعِ»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الطبراني في «الأوسط» (٧٤٩٦)، وإسناده ضعيف لانقطاعه بين الضحاك بن مزاحم وابن عباس، وفيه جويبر ضعيف، وبحر السقاء ضعيف أيضاً.

(٢) رواه الطبراني في «الكبير» (١٢٢١٥).

(٣) رواه أبو نعيم - فيما نقله عنه ابن الملقن في «البدر المنير» (٣٠ / ٢) - عن عبد الله بن عمرو بن طلحة ورافع بن خديج. ورواه أبو يعلى - فيما ذكر البوصيري في «إتحاف الخيرة المهرة» (٢ / ٢٧٧) - عن عبد الله بن عمرو بن طلحة ورافع بن خديج. وقال الحافظ في «التلخيص الحبير» (١ / ٢٤٣): رواه أبو نعيم وإسناده وإه.

(٤) أورده ابن الملقن في «البدر المنير» (٥ / ٢)، والمتقي في «كنز العمال» (٩ / ٣١٠).

(٥) رواه أبو يعلى الموصلي في «معجمه» (٦٦)، والعقيلي في «الضعفاء» (٣ / ١٥٦). وابن عدي في «الكمال» (٨ / ٩٨) والخطيب في «تلخيص المتشابه» (٢ / ٧٠٥)، وفي «الجامع لأخلاق الراوي» (٨٥٩). وقال ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١ / ٣٣٦): هذا حديث لا أصل له. اهـ. ونقل الفتني في «الموضوعات» (ص ٣٠)، والملا علي في «الأسرار المرفوعة» (ص ٢١٩) عن الصنعاني قوله: وَضَعُهُ ظَاهِرٌ. اهـ.

وعنه أيضاً: «السَّوَاكُ سُنَّةٌ، فَاسْتَاكُوا أَيَّ وَقْتٍ شِئْتُمْ». رواه الدَّيْلَمِيُّ في «مسند الفردوس»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية له عن عائشة رضي الله عنه: «السَّوَاكُ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ؛ وَالسَّامُ الْمَوْتُ»<sup>(٢)</sup>.

وعن أنس رضي الله عنه مرفوعاً: «أَكْثَرْتُ عَلَيْكُمْ فِي السَّوَاكِ». رواه أحمد، والبخاري، والنسائي<sup>(٣)</sup>.

وفي «مسند أحمد» عن التيمي<sup>(٤)</sup> قال: سألت ابن عباس عن السَّوَاكِ فقال: مَا زَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْمُرُنَا بِهِ حَتَّى خَشِينَا أَنْ يَنْزَلَ عَلَيْهِ فِيهِ<sup>(٥)</sup>.

وفي لفظ: «لَقَدْ أَمَرْتُ بِالسَّوَاكِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يَنْزَلَ عَلَيَّ بِهِ وَحْيٌ»<sup>(٦)</sup>.

وفي لفظ: «حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيَّ»<sup>(٧)</sup>.

وعن ابن عباس<sup>(٨)</sup> رضي الله عنه: «عَشْرَةٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ،

(١) أوردته في «كنز العمال» (٩ / ٣١١) ونسبه للدليمي. ورواه أبو نعيم في «الحلية» (٣ / ٤٩) وذكر أنه تفرد به فرقد السبخي، وهو ضعيف له مناكير.

(٢) انظر: «كنز العمال» (٢ / ١٦٤). ولم أقف عليه في «مسند الفردوس».

(٣) رواه أحمد (١٢٤٥٩)، والبخاري (٨٨٨)، والنسائي (١ / ١١)، وفي «الكبرى» (٥).

(٤) كذا في جميع النسخ، وصوابه: «التيمي». كما في مصادر تخريجه.

(٥) رواه الطيالسي (٢٨٦٢) ومن طريقه: أبو نعيم في «الطب» (٢١١)، والبيهقي في «السنن» (١ /

٥٧)، والضياء في «المختارة» (٤٨٢). ورجال إسناده ثقات.

(٦) رواه أبو يعلى (٢٣٣٠)، وأحمد (٢٨٩٣)، وفي إسناده شريك النخعي، وهو ضعيف. ورواه أيضاً أحمد (٢١٢٥) بلفظ: «أَمَرْتُ بِالسَّوَاكِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَوْ حَسِبْتُ أَنَّهُ سَيَنْزِلُ عَلَيَّ فِيهِ قُرْآنٌ»، وإسناده ضعيف للعلّة السابقة.

(٧) رواه أحمد (١٦٠٠٧) من حديث واثلة بن الأسقع. وإسناده ضعيف، فيه ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف.

(٨) كذا في جميع النسخ: «وعن ابن عباس». ولعله سبق قلم، فإن متن الحديث هو لعائشة رضي الله عنها =



وإعفاء، اللحية، والسواك... الحديث. رواه أحمد، ومسلم، والأربعة، عن عائشة رضي الله عنها<sup>(١)</sup>.

وعن أبي أيوب رضي الله عنه: «أربع من سنن المرسلين: الحياء، والتعطر، والنكاح، والسواك». رواه أحمد، والترمذي، والبيهقي<sup>(٢)</sup>.

وعن عائشة رضي الله عنها: «صلاة بسواك أفضل من سبعين صلاةً بغير سواك». رواه ابن زنجويه، والحاثر في «مسنده»، وأبو يعلى، والحاكم<sup>(٣)</sup>.  
ورواه الديلمي عن أبي هريرة<sup>(٤)</sup>.

= كما سيذكر المصنف في تخريجه، وأما ابن عباس، فليس له هذا المتن، وإنما له: (في السواك عشر خصال: مرضاة للرب...)، وهو عند الدارقطني (١٦٠).

(١) رواه أحمد (٢٥٠٦٠)، ومسلم (٢٦١)، وأبو داود (٥٣)، والترمذي (٢٩٦١)، والنسائي في «الكبرى» (٢٩٣)، وابن ماجه (٢٩٣)، وهو حديث صحيح، وفي إسناده مصعب بن شيبة وهو متكلم فيه، وقد انفرد برفعه، والصواب وقفه. انظر: «التلخيص الحبير» (١ / ٧٧)، و«العلل» للدارقطني (٥ / ٢٤).

(٢) رواه أحمد (٢٣٥٨١)، والترمذي (١٠٨٠)، والبيهقي في «الشعب» (٧٧١٩). وقال الترمذي: حسن غريب. اه. قلت: وفي إسناده حجاج بن أرطاة، وهو ضعيف، ومكحول روايته عن أبي أيوب مرسله، قال ابن الملقن في «البدور المنير» (١ / ٧٢٩): وينكر على الترمذي تحسينه لهذا الحديث.

(٣) رواه أحمد (٢٦٣٤٠)، والحاثر (١٦٠) (زوائد)، وأبو يعلى (٤٧٣٨)، والحاكم (١ / ١٤٥ - ١٤٦)، والبيهقي (١ / ٣٨). وهو حديث ضعيف، وفي إسناده أحمد والحاكم: محمد بن إسحاق لم يسمع هذا الحديث من الزهري، ومع ذلك صححه الحاكم على شرط مسلم، وفي إسناده أبي يعلى: معاوية بن يحيى الصدفي، وهو ضعيف جداً، وفي إسناده الحارث بن أبي أسامة: الواقدي وهو متروك. وأما البيهقي فقد أخرجه من كل هذه الطرق.

(٤) أورده في «كنز العمال» (٩ / ٣١٣)، ورواه ابن عدي في «الكامل» (٨ / ١٧)، وفي إسناده مسلمة بن علي الخشني الشامي، وهو متروك منكر الحديث.

وأما ما نقلَ ابنُ عبدِ البرِّ في « التمهيد » عن ابنِ مَعِينٍ: أَنَّهُ حَدِيثٌ باطلٌ<sup>(١)</sup>؛ فقد قالَ السَّخَاوِيُّ: هو بالنسبةِ لِمَا وَقَعَ له من طَرَفِهِ، انتهى<sup>(٢)</sup>.

وفي روايةٍ: « بلا سِوَالِكٍ »<sup>(٣)</sup>. ولفظُ أحمدَ والحاكمِ في « مستدرِكِهِ » عن عائشةَ: « فَضَّلُ الصَّلَاةِ بِالسُّوَالِكِ عَلَى الصَّلَاةِ بِغَيْرِ السُّوَالِكِ سَبْعِينَ<sup>(٤)</sup> ضِعْفًا ».

وقالَ ابنُ قِيَمِ الجَوَزيَّةِ<sup>(٥)</sup>، مِنْ أَمَاتِلِ عُلَمَاءِ الحَنْبَلِيَّةِ: إنَّ هَذَا الحَدِيثَ لم يَرِدْ فِي الصَّحاحِ وَلَا فِي الكَتَبِ السَّنَّةِ، وَلَكِنْ رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ وَالحَاكِمُ فِي « صَحِيحِيهِمَا »، وَالبَزَّازُ فِي « مَسْنَدِهِ »<sup>(٦)</sup>. وَقَالَ البِيهَقِيُّ: إِسْنَادُهُ غَيْرُ قَوِيٍّ<sup>(٧)</sup>؛ وَذَلِكَ أَنَّ مَدَارَهُ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَلَمْ يُصَرِّحْ بِسَمَاعِهِ مِنْهُ؛ بَلْ قَالَ: ذَكَرَ الزُّهْرِيُّ عَنِ عُرْوَةَ عَن عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « فَضَّلُ الصَّلَاةِ الَّتِي يُسْتَاكُ لَهَا عَلَى الصَّلَاةِ الَّتِي لَا يُسْتَاكُ لَهَا سَبْعِينَ ضِعْفًا ». هَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي « صَحِيحِهِ »، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ صَحَّ الخَبْرُ. قَالَ: وَإِنَّمَا اسْتَنْثَيْتُ صِحَّةَ هَذَا الخَبْرِ؛ لِأَنِّي خَائِفٌ أَنْ يَكُونَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ لم يَسْمَعْ هَذَا الحَدِيثَ مِنَ الزُّهْرِيِّ وَإِنَّمَا دَلَّسَهُ عَنْهُ<sup>(٨)</sup>.

(١) انظر: « التمهيد » لابن عبد البر (٧ / ٢٠٠).

(٢) انظر: « المقاصد الحسنة » للسخاوي (ص ٤٢٤).

(٣) رواه أبو نعيم - كما في « البدر المنير » (٢ / ١٧) - من طريق الحميدي عن سفيان عن منصور عن الزهري عروة عن عائشة مرفوعاً بلفظ: (بلا سواك). وقال: وهذه الطريق أجود الطرق، فمن الحميدي إلى عائشة أئمة ثقات.

(٤) في « ف »: « سواك بسبعين ».

(٥) قاله ابن القيم في « المنار المنيف » (ص ١٩ - ٢٣).

(٦) رواه أحمد (٢٦٣٤٠)، وابن خزيمة (١٣٧)، والحاكم (١ / ١٤٥ - ١٤٦)، والبزاز (٥٠١)، والبيهقي في « السنن » (١ / ٣٨).

(٧) « سنن البيهقي » (١ / ٣٨).

(٨) « صحيح ابن خزيمة » (١ / ٧١).

وقد قال عبد الله بن أحمد، قال أبوه في: إذا<sup>(١)</sup> قال ابن إسحاق، (وَدَكَرَ فَلَانَ): فلم يسمعه. فقد أخرجه الحاكم في «صحيحه»، وقال: هو صحيح على شرط مسلم. ولم يصنع الحاكم شيئاً؛ فإن مسلماً لم يروه في كتابه بهذا الإسناد حديثاً واحداً ولا احتج<sup>(٢)</sup> بابن إسحاق، وإنما أخرج له في المتابعات والشواهد، وإما أن يكون ذكر ابن إسحاق عن الزهري من شرط مسلم فلا، وهذا وأمثاله هو الذي شأن كتابه ووضعته، وجعل تصحيحه دون تصحيح غيره. قال البيهقي: هذا الحديث أحد ما يخاف أن يكون من تدليسات محمد بن إسحاق، وأنه لم يسمعه من الزهري<sup>(٣)</sup>.

ورواه البيهقي من طريق معاوية بن يحيى الصدفي<sup>(٤)</sup> عن الزهري، ومعاوية هذا ليس بقوي. وقال في «شعب الإيمان»: تفرّد به معاوية بن يحيى. ويقال: إن ابن إسحاق أخذ منه. وقال: ويروى نحوه عن عروة، وعن عمرة عن عائشة، وكلاهما ضعيف<sup>(٥)</sup>.

ورواه من حديث الواقدي، حدّثنا عبد الله بن أبي يحيى الأسلمي، عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «ركعتان بعد السواك أحب إلى الله من سبعين ركعة قبل السواك». ولكن الواقدي لا يحتج به<sup>(٦)</sup>.

(١) في النسخ: «في ذا». والمثبت من «المنار المنيف».

(٢) في النسخ عدا «ف»: «بهذه الأسماء وحدثنا واحداً ولا اجتمع». والمثبت من «ف» وهو الموافق لما في «المنار المنيف».

(٣) «سنن البيهقي» (١ / ٣٨).

(٤) في النسخ: «الصيرفي»، والتصويب من «شعب الإيمان» (٥٥٢).

(٥) «سنن البيهقي» (١ / ٣٨).

(٦) «سنن البيهقي» (١ / ٣٨).

ورواه من حديث حماد بن قيراط، حدّثنا فرج بن فضالة، عن عروة بن رويم، عن عمرة، عن عائشة، عن النبي ﷺ: «صلاة بسواك خير من سبعين صلاةً بغير سواك». وهذا الإسناد غير قوي<sup>(١)</sup>، لكن يتقوى بعض الأسانيد ببعضها فيرتقي إلى درجة الحسن، فإن ثبت فله وجه حسن، وهو أن الصلاة بالسواك سنة<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

### وقد ورد في فضله أحاديث كثيرة:

منها ما تقدّم.

ومنها: ما عن عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ أمر بالوضوء عند كل صلاة؛ طاهراً أو غير طاهر، فلما شق علينا ذلك أمرنا بالسواك لكل صلاة. رواه أحمد وغيره<sup>(٣)</sup>.

ومنها: ما في «سنن النسائي» عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ يصلّي ركعتين ثم ينصرف فيستاك<sup>(٤)</sup> - وهذا في صلاة الليل، لما بات عند خالته ميمونة رضي الله عنه - فقام فتوضأ وصلّى ركعتين، ثم ركعتين... الحديث.

ومنها: ما في «جامع الترمذي» عن أبي سلمة قال: كان زيد بن خالد

(١) «سنن البيهقي» (١ / ٣٨).

(٢) إلى هنا ينتهي ما قاله ابن القيم في «المنار المنيف» (ص ٢٣).

(٣) رواه أحمد (٢١٩٦٠)، وأبو داود (٤٨)، وابن خزيمة (١٥)، والحاكم (١ / ١٥٦)، والبيهقي (٣٧ / ١). وهو حديث حسن.

(٤) في النسخ: «ويستاك». والمثبت من «ف»، وهو الموافق لما في «السنن الكبرى» للنسائي (٤٠٤)، وابن ماجه (٢٨٨)، وأحمد (١٨٨١). وإسناده صحيح.

الْجُهَنِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَشْهَدُ الصَّلَوَاتِ فِي الْمَسْجِدِ وَسِوَاكَهٖ عَلَى أُذُنِهِ مَوْضِعَ الْقَلَمِ مِنْ أُذُنِ الْكَاتِبِ، لَا يَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ إِلَّا اسْتَنَّ بِهِ ثُمَّ رَدَّهُ إِلَى مَوْضِعِهِ. قَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ<sup>(١)</sup>.

ومنها: ما في «الموطأ» عن ابن شهاب، عن ابن السَّبَّاقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالسَّوَاكِ»<sup>(٢)</sup>.

ومنها: ما رواه أحمدُ عن ابنِ عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «عَلَيْكُمْ بِالسَّوَاكِ، فَإِنَّهُ مَطْيِبَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ»<sup>(٣)</sup>.

ومنها: ما رواه عبدُ الجَبَّارِ الخَوْلَانِيُّ فِي «تَارِيخِ دَارِيَا»<sup>(٤)</sup> عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «عَلَيْكُمْ بِالسَّوَاكِ، فَنَعَمَ الشَّيْءُ السَّوَاكِ؛ يَذْهَبُ بِالْحَفْرِ، وَيَنْزِعُ الْبَلْغَمَ، وَيَجْلُو الْبَصَرَ، وَيَشُدُّ اللَّثَّةَ، وَيَذْهَبُ بِالْبَخْرِ، وَيُصَلِّحُ الْمَعِدَةَ، وَيَزِيدُ فِي دَرَجَاتِ الْجَنَّةِ، وَيَحْمَدُ الْمَلَائِكَةَ، وَيُرِضِي الرَّبَّ، وَيُسَخِّطُ الشَّيْطَانَ»<sup>(٥)</sup>.  
وَالْحَفْرُ: بَفَتْحِ الْفَاءِ وَسُكُونِهَا: صُفْرَةٌ تَعْلُو الْأَسْنَانَ. وَالْبَخْرُ بَفَتْحَتَيْنِ: رِيحُ الْفَمِ.

ومنها: ما رواه أبو نُعَيْمٍ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْجَلَةَ وَرَافِعِ بْنِ

(١) رواه الترمذي (٢٣)، وأبو داود (٤٧)، والنسائي في «الكبرى» (٣٠٢٩)، وأحمد (١٧٠٤٨).  
(٢) رواه الإمام مالك (١/ ٦٥) مرسلًا، وابن ماجه (١٠٩٨) من طريق عبيد بن السباق، عن ابن عباس، وإسناده ضعيف، وفيه صالح بن أبي الأخضر، وهو ضعيف. وقال البيهقي في «السنن» (٣/ ٣٤٥):  
والصحيح ما رواه مالك عن ابن شهاب مرسلًا.  
(٣) رواه أحمد (٥٨٦٥)، وإسناده ضعيف، فيه ابن لهيعة وهو ضعيف.  
(٤) زاد في «ف»: «هي قرية بالشام».  
(٥) «تاريخ داريا» (ص ٤٧). وفي إسناده مجاهيل. ورواه البيهقي في «الشعب» (٢٥٢١) من حديث ابن عباس، وقد تفرد به الخليل بن مرة وليس بالقوي.

خديج رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «السَّوَاكُ واجبٌ، وُغُسْلُ الجُمُعَةِ واجبٌ على كلِّ مسلمٍ»<sup>(١)</sup>.

ومنها: ما رواه مسلم في «صحيحه» من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «غُسْلُ يَوْمِ الجُمُعَةِ على كلِّ مُحْتَلِمٍ، وسواكٌ، ويمسُّ من الطَّيِّبِ ما قدرَ عليه»<sup>(٢)</sup>.

والله أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب

\*\*\*

(١) تقدم تخريجه من حديث رافع.

(٢) رواه مسلم (٨٤٦).



الرسالة رقم: (١٢) ..... مجموع رسائل العلامة الميرزا علي القاري

تَسْلِيَةً لِأَعْمَالِي

عَنْ

بَلِيَّةِ الْعَمَلِي

تَأليف العلامة

الميرزا علي القاري

نُطِيعُ مُحَمَّدًا عَلَى أَسْبَحِ نَسْجِ خَطِيَّة

تَحْفِيقِ وَتَسْلِيَةِ

ماهر أديب جموش

دار البنا





# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمته التحفّيق

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على النبي الأمين، إمام الموحّدين،  
وقدوة الصّابرين، وعلى آله وصحبه أجمعين:

وبعد:

فإنّ الله سبحانه وتعالى يقول: ﴿وَلَنَبَلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ  
الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة: ١٥٥].

ويقول تعالى: ﴿وَلَنَبَلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبَلُوا أَخْبَارَكُمْ﴾

[محمد: ٣١].

وكثيرة هي الآيات القرآنية التي ذكّرت ابتلاء الله لعباده، وبيّنت أنّ المحنة  
والبلاء هي طريق المؤمنين وسبيل الأنبياء، ليكون ذلك للأنبياء رفعا للدرجات،  
وللمؤمنين محوا للسيئات.

وأكثر الناس ابتلاءً الأنبياء ثمّ الأمثل فالأمثل كما جاء في الحديث الشريف،  
وإذا أحبّ الله عبداً ابتلاه، كما في حديث آخر.

وليس البلاء مقتصرًا على المؤمنين، فقد يُبتلى غيرهم إقامة للحجة  
عليهم، فما من إنسانٍ إلا وهو عرضة للبلوى، فمن رضيّ فله الرضا ومن  
سخط فعليه السخط، ولقد قيل في هذا المعنى - ولعله من قول أحد العلماء  
يتخيّل ربّ العزّة يخاطب عبده المعنى -: عبدي أنت تُريد وأنا أريد، ولا يكون

إِلَّا مَا أُرِيدُ، فَإِنْ سَلَّمْتَ لِي فِيمَا أُرِيدُ أَعْتَكَ عَلَى مَا تُرِيدُ، وَإِنْ لَمْ تُسَلِّمْ لِي فِيمَا أُرِيدُ أَعْتَبْتُكَ فِيمَا تُرِيدُ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا مَا أُرِيدُ.

ولعلَّ من أعظم البلاء أن يُصاب الإنسان بحبيبتيه، فإنَّ واحدةً منهما لا يُعادلها مالُ الدنيا بأجمعه لو خيّر الإنسان بينهما.

وحقيقٌ بمن فقد عينيه من غير المؤمنين أن يلجَّ ويحزن؛ لأنَّه يعلمُ أن لا شيءَ منهما عظمٌ يُمكنُ أن يُعوضه عنهما، ولا موعظةٌ مهما كانت فصيحةٌ يُمكنُ أن تُسليه عن مُصابه بهما؛ وذلك لأنَّ ارتباطه ومُنتهى أمله إنما هو في هذه الحياة الدنيا، ولا شيءَ من متاع هذه الدنيا يُعادل ما فقد.

أمَّا المؤمنُ الذي قد اتَّصل قلبه بالخالق العظيم، وعلمَ ما أعدَّ الله من ثوابٍ في الآخرة لأصحاب البلى، لا يُقارنه شيءٌ ممَّا يُصيبهم من المصائب الرزايا، فإنَّه لا شكَّ سيتحمَّل البلاء، ويصبرُ على المحنِّ والعناء، لأنَّها مهما عظمت لا تُقارنُ بما ينتظرهم من سعة المغفرة وعظيم المنزلة.

لكنَّ من طبيعة ابن آدم النسيان، وإنَّما سُمِّي الإنسان بذلك لكونه ينسى، فلا بدَّ للقلوب عندما تعثر بها الغفلة أو يُثقلها البلاء من التذكير، وأعظم ما يُذكر به المُبتلى، ويوعظُ به ويُسلَّى، هو آيات القرآن الكريم الأقوم، وأحاديث النبي الأعظم ﷺ، ففيها الشفاء لمرضى القلوب، والصَّلاح لذوي الأوزار والعيوب، وعظيم العزاء والسُّلوى لأهل المحنِّ والبلى.

فكانت هذه الرِّسالة اللطيفة للعلامة الملا - رحمه الله - خيرَ مُعينٍ على ذلك، لِمَا جَمَعَ فيها من الآيات والأحاديث والآثار التي تُبشِّرُ الصَّابرين عموماً في العُقبي بجزيل الثواب، وتعدُّ من ابتلي بالعمى خصوصاً بما أعدَّ الله لهم في الآخرة من حُسن المآب، وهو النعيم الذي لا تُعدُّ محتتهم مهما عظمت بجانبه شيئاً، وسماها:

## «تسليّة الأعمى عن بليّة العمى»

وسماها المؤلف أيضاً: «طرفة الهميان في تحفة العميان».

وهذه الأحاديث التي أوردّها منها الصحيح ومنها الحسن، وفي كثيرٍ منها ضعفٌ في الإسناد، لكنّ صحيحها يشهد لضعفها في المعنى العام، وهو أنّها جميعاً متّفقةٌ على أنّ مُصابَ العمى هو بعد الشرك بالله من أعظم المصائب، وأنّ من أُصيبَ به فصبرَ واحتسبَ كان جزاؤه الجنة وحُسنُ الثواب، وإنّها لبشارةٌ من نبيّ هذه الأمة هي من أعظم البشائر لمن ابتليَ بهذا المصابِ الجليل.

ويلاحظُ على المؤلفِ رحمه الله كثرةُ التكرارِ لمتونٍ بعضِ الأحاديث، كتكراره لرواياتِ حديثِ زيد بن أرقم رضي الله عنه مع عدمِ وجودِ فروقٍ تُذكرُ بينها، لكنّ تبقي هذه الرسالة من أجلّ ما جُمع في هذه المسألة، والله وليُّ التوفيق.

وقد اعتمدنا في تحقيقِ هذه الرسالة على أربع نسخٍ خطيّة، وهي: النسخة الأحمدية، ورمزنا لها بالرمز: (أ)، ونسخة السليمانية ورمزها: (س)، ونسخة فيض الله ورمزها: (ف)، ونسخة قيصري رشيد أفندي ورمزها: (ق).

نسأل الله العظيم حُسن الثواب، وإليه المرجعُ والمآب.

**المحقق**

\*\*\*



تَسْلِيَةُ الْأَعْمَىٰ عَنِ بَلِيَّةِ الْعَمَىٰ (١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله ذي الجودِ والعلاءِ، على ما أولانا من النعماءِ، في السَّراءِ والضَّراءِ، والصَّلاةُ والسَّلامُ على نورِ عينِ الأنبياءِ والأصفياءِ، وعلى آله وأصحابه سُرجِ الاقتداءِ والاهتداءِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فيقولُ أضعفُ عبيدُ ربِّه القويُّ الباري، عليُّ بنُ سلطانِ محمَّدٍ الهرويِّ القاريِّ، عاملهُ اللهُ بلطفِهِ الخفيِّ، وكرمه الوفيُّ:

إِنَّ اللَّهَ سَبْحَانَهُ عَزَّ شَأْنُهُ، وَجَلَّ بَرَهَانُهُ، جَعَلَ الْبَلَاءَ ثَمَرَةَ الْوَلَاءِ لِأَهْلِ الْإِصْطِفَاءِ، وَلِهَذَا وَرَدَ: «أَشَدُّ النَّاسِ بَلَاءَ الْأَنْبِيَاءِ، ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ»؛ أَي: الْأَفْضَلُ فَالْأَفْضَلُ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ، «يُتَلَى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ»؛ أَي: قَدْرُ قُوَّةِ يَقِينِهِ، «فَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ صُلْبًا اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ ابْتُلِيَ عَلَى قَدْرِ دِينِهِ، فَمَا يَبْرَحُ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَتْرَكَ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ». رواه أحمدُ والبخاريُّ والترمذيُّ وابنُ ماجه عن سعدِ بنِ أبي وقاصٍ (٢).

(١) جاء في هامش النسخة «ف»: «وسماها أيضاً: طُرْفَةُ الْهَمِيَانِ فِي تُحْفَةِ الْعُمِيَانِ».

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١/ ١٧٢)، والترمذي (٢٣٩٨)، وابن ماجه (٤٠٢٣). قال الترمذي: حسن صحيح. وليس عند البخاري، لكن فيه باب: أَشَدُّ النَّاسِ بَلَاءَ الْأَنْبِيَاءِ، ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ.

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ فِي «تَارِيخِهِ»، عَنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَشَدُّ النَّاسِ بَلَاءً فِي الدُّنْيَا نَبِيُّ أَوْ صَفِيِّ»<sup>(١)</sup>.

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْحَاكِمِ وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ: «وَلَا حُدُومَ كَانَ أَشَدَّ فَرَحًا بِالْبَلَاءِ مِنْ أَحَدِكُمْ بِالْعَطَاءِ»<sup>(٢)</sup>.

وَرَوَى أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ مَرْفُوعًا: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَبْتَلِي الْعَبْدَ فِيمَا أَعْطَاهُ، فَإِنْ رَضِيَ بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لَهُ بُورِكَ لَهُ وَوَسَّعَهُ، وَإِنْ لَمْ يَرْضَ لَمْ يُبَارِكْ لَهُ، وَلَمْ يَزِدْ عَلَى مَا كُتِبَ لَهُ»<sup>(٣)</sup>.

وَفِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ، وَالْكَلَامِ الْأَنْسِيِّ: «مَنْ لَمْ يَرْضَ بِقَضَائِي، وَلَمْ يَضْبِرْ عَلَى بَلَائِي، وَلَمْ يَشْكُرْ عَلَى نِعْمَائِي، فَلْيَلْتَمِسْ رَبًّا سِوَائِي»<sup>(٤)</sup>.

وَرَوَى الْإِمَامُ أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَكْتُبُ لِلْإِنْسَانِ الدَّرَجَةَ الْعُلْيَا فِي الْجَنَّةِ وَلَا يَكُونُ لَهُ مِنَ الْعَمَلِ مَا يَبْلُغُهَا، فَلَا يَزَالُ يَبْتَلِيهِ حَتَّى يَبْلُغَهَا»<sup>(٥)</sup>.

وَقَدْ وَرَدَ عَنْهُ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيَبْتَلِي الْمُؤْمِنَ، وَمَا يَبْتَلِيهِ إِلَّا لِكِرَامَتِهِ عَلَيْهِ»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه البخاري في «التاريخ الكبير» (٨ / ١١٥).

(٢) رواه الحاكم في «المستدرک» (١١٩)، ورواه أيضاً البخاري في «الأدب المفرد» (٥١٠).

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٥ / ٢٤) دون قوله: «ولم يزد على ما كتب له». وفيه: «بَارَكَ اللَّهُ لَهُ فِيهِ وَوَسَّعَهُ»، بدل: «بورك له ووسعه».

(٤) رواه ابن حبان في «المجروحين» (١ / ٣٢٧). وقال العراقي في «تخريج أحاديث الكشاف» (٢ / ١٠٥٨): إسناده ضعيف.

(٥) انظر: «شرح مسند أبي حنيفة» للمؤلف (ص ١٤ - ١٥).

(٦) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٧ / ٥٠٧)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٧ / ٢٦٦)، من حديث أبي فاطمة الضمري رضي الله عنه.

ثم الابتلاء قد يكون بالسَّرَاءِ، وقد يكون بالضَّرَاءِ؛ كما قال الله تعالى: ﴿وَنَبَلُوكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥]؛ أي: امتحاناً في محنةٍ ومنحةٍ.

وغالباً يكون بالضَّرَاءِ؛ كما يُشيرُ إليه قوله تعالى: ﴿وَلَنَبَلُوكنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ﴾ إلى أن قال: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾ الآية [البقرة: ١٥٥].

ومن جُملةِ نقصِ الأنفُسِ: فَقْدُ النَّظَرِ عَنِ الْبَصْرِ؛ فَإِنَّهُ مِّنْ أَنْفُسِ الْأَعْضَاءِ، وَأَشْرَفِ الْأَجْزَاءِ، فَيَكُونُ الْإِبْتِلَاءُ بِهِ مِنْ أَشَدِّ أَنْوَاعِ الْبَلَاءِ، وَالصَّبْرُ عَلَيْهِ مِنْ أَعْظَمِ أَصْنَافِ النَّعْمَاءِ، كَمَا ابْتَلِيَ بِهِ بَعْضُ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَصْفِيَاءِ؛ مِنْهُمْ - أَي: مِنَ الْأَنْبِيَاءِ -: يَعْقُوبُ، وَشُعَيْبُ، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ. وَمِنْهُمْ - أَي: مِنَ الْأَصْفِيَاءِ -: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، وَابْنُ عُمَرَ، وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَطَائِفَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ الْكَرَامِ.

ومِنْهُمْ: جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْعِظَامِ، وَالْمَشَايخِ الْكَرَامِ، يَطُولُ بِذِكْرِهِمُ الْكَلَامُ، وَفِي هَذَا تَسْلِيَةٌ عَظِيمَةٌ لِمَنْ فَاتَهُ هَذَا الْمَرَامُ، وَقَدْ وَرَدَ عَنْهُ عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ، أَحَادِيثٌ تُدُلُّ عَلَى عَظَمَةِ هَذَا الْمَقَامِ.

١ - مِنْهَا: حَدِيثٌ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَيَّ: أَنْ مَنْ سَلَبَتْ كَرِيمَتِيهِ، أَثَبَّتَهُ عَلَيْهِمَا الْجَنَّةَ». رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ عَنْ عَائِشَةَ<sup>(١)</sup>.

٢ - وَمِنْهَا: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتِيهِ» يُرِيدُ عَيْنَهُ «ثُمَّ صَبِرَ، عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالبخاريُّ عَنْ أَنَسٍ<sup>(٢)</sup>.

(١) رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الشَّعْبِ» (٥٧٥١) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَفِي إِسْنَادِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَنْصَارِيِّ، وَهُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ كَمَا فِي «ذَخِيرَةِ الْحِفَاظِ» (٤ / ٢٣٠٦). لَكِنْ يَشْهَدُ لَهُ حَدِيثُ أَنَسٍ الْآتِي بَعْدَهُ.

(٢) رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْمَسْنَدِ» (٣ / ١٤٤)، وَالبخاريُّ (٥٦٥٣).



٣- ومنها: «قال الله تعالى: إِذَا سَلَبْتُ مِنْ عَبْدِي كَرِيمَتِيهِ، وَهُوَ بِهِمَا صَنِينٌ؛ أَي: بِخَيْلٍ، لَمْ أَرْضْ لَهُ بِهِمَا ثَوَاباً دُونَ الْجَنَّةِ، إِذَا حَمَدَنِي عَلَيْهِمَا». رواه الطبراني وأبو نعيم في «الحلية» عن العرياض<sup>(١)</sup>.

٤- ومنها: «قال الله تعالى: إِذَا وَجَّهْتُ إِلَى عَبْدٍ مِنْ عِبِيدِي مَصِيبَةً فِي بَدَنِهِ، أَوْ فِي وَلَدِهِ، أَوْ فِي مَالِهِ، فَاسْتَقْبَلَهُ بِصَبْرٍ جَمِيلٍ، اسْتَحْيَيْتُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ أَنْصَبَ لَهُ مِيزَانًا، أَوْ أَنْشَرَ لَهُ دِيوانًا». رواه الحكيم الترمذي، عن أنس<sup>(٢)</sup>.

٥- ومنها: «ليس الأعمى من عمي بصره؛ الأعمى من عميت بصيرته». رواه البيهقي في «الشعب» والحكيم الترمذي من حديث عبد الله بن جرادة<sup>(٣)</sup>. ويشهد له قوله تعالى: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾ [الحج: ٤٦].

ولابن عباس رضي الله عنهما:

قلبُ المُحِبِّ بنورِ الله معمورٌ  
وغيره بظلامِ الجهلِ مغمورٌ  
إن يأخذِ اللهُ من عيني نورهما  
ففي فؤادي وقلبي منهما نورٌ  
كلُّ المصائبِ دونَ النارِ عافيةٌ  
كلُّ النعيمِ سوى الفردوسِ محقورٌ

(١) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٨ / ٢٥٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦ / ١٠٣). ورواه أيضاً ابن حبان في «صحيحه» (٢٩٣١).

(٢) انظر: «نوادير الأصول» (٢ / ٢٩٠)، ورواه أيضاً ابن عدي في «الكامل» (٧ / ١٥٠). وفي إسناده يعقوب بن الجهم، وهو ضعيف جداً. انظر: «ذخيرة الحفاظ» (٣ / ١٦٥٥).

(٣) رواه البيهقي في «الشعب» (١٣٧٢)، والحكيم في «نوادير الأصول» (١ / ٢١١)، وقال المناوي في «فيض القدير» (٥ / ٣٥٥): وفيه يعلى بن الأشدق، أورده الذهبي في الضعفاء وقال: قال البخاري: لا يكتب حديثه.

٦ - ومنها: «لن يُبتلى عبدٌ بشيءٍ أشدَّ من الشَّرِكِ، ولن يُبتلى بعد الشَّرِكِ أشدَّ من ذهابِ البَصْرِ، ولن يُبتلى عبدٌ بذهابِ بَصْرِهِ فيصبرَ، إلا غُفِرَ له». رواه البَزَّازُ عن بُريدة<sup>(١)</sup>.

٧ - ومنها: «ما أصابَ عبدٌ بعد ذهابِ دينه أشدَّ من ذهابِ بصره، وما ذهبَ بصرُ عبدٍ فصبرَ، إلا دخلَ الجنةَ». رواه الخطيبُ عن بُريدة<sup>(٢)</sup>.

٨ - ومنها: «إنَّ اللهَ تعالى يقولُ: إذا أخذتُ كَرِيمَتِي عِبْدِي في الدُّنيا، لم يكنْ له جزاءٌ عندي إلا الجنةُ». رواه الترمذيُّ عن أنسٍ<sup>(٣)</sup>.

٩ - ومنها: «مَن ذهبَ بصره في الدُّنيا، جعلَ اللهُ له نوراً يومَ القيامةِ إنْ كان صالحاً». رواه الطبرانيُّ في «الأوسط» عن ابنِ مسعودٍ<sup>(٤)</sup>.

١٠ - ومنها: «عزَّيزُ على اللهِ تعالى أنْ يأخذَ كَرِيمَتِي عبدٍ مسلمٍ، ثم يدخِله النَّارَ». رُوِيَ عن عائشةَ بنتِ قدامة<sup>(٥)</sup>.

١١ - ومنها: «ذهابُ البصرِ مَغْفرةٌ للذُّنوبِ، وذهابُ السَّمْعِ مَغْفرةٌ للذُّنوبِ، وما نَقَصَ من الجسدِ فعلى قَدْرِ ذلك». رواه ابنُ عديٍّ والخطيبُ عن ابنِ مسعودٍ<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه البزار (٧٦٩ - كشف الأستار)، وإسناده ضعيف لضعف جابر الجعفي. انظر: «التيسير بشرح الجامع الصغير» (٢/ ٣٠٢).

(٢) رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» (١/ ٣٩٤)، وهو كسابقه ضعيف لضعف جابر الجعفي.

(٣) رواه الترمذي (٢٤٠٠) وقال: حسن غريب.

(٤) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٢/ ٥٢) وقال: لم يرو هذا الحديث عن الأوزاعي إلا بشر بن إبراهيم الأنصاري. وقال ابن طاهر في «ذخيرة الحفاظ» (٤/ ٢٢٨٠): والحديث باطل، وبشر منكر الحديث عن الثقات.

(٥) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٦/ ٣٦٥)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/ ٣٠٨): وفيه عبد الرحمن بن عثمان الحاطبي ضعفه أبو حاتم وذكره ابن حبان في «الثقات».

(٦) رواه ابن عدي في «الكامل» (٣/ ٩٧)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٢/ ١٥٢). قال ابن عدي: وهذا منكر المتن والإسناد.

وفي هذا الحديث إيماءٌ إلى أن البصرَ أفضلُ من السَّمعِ كما ذهب إليه بعضُ علمائنا، وإشارةٌ إلى أن فاقِدَ عَيْنٍ واحدةٍ ونظَرِه، ومَن ضَعُفَ بعضُ بصرِه، مثابٌ على قَدْرِ الابتلاءِ وصبرِه، وحينئذٍ فإنَّ الأجرَ على قَدْرِ الصَّبْرِ، وعلُوُّ الدَّرَجَةِ على قَدْرِ المشقَّةِ.

١٢ - ومنها: «يقولُ اللهُ تعالى: مَنْ أَذْهَبْتُ حَبِيبَتِيهِ فَصَبَرَ وَاحْتَسَبَ، لَمْ أَرْضَ لَهُ ثَوَاباً دُونَ الْجَنَّةِ». رواه الترمذِيُّ<sup>(١)</sup> عن أبي هُرَيْرَةَ<sup>(٢)</sup>.

١٣ - ومنها: «يقولُ اللهُ تعالى: ابْنِ آدَمَ! إِذَا أَخَذْتُ كَرِيمَتِكَ فَصَبَرْتَ وَاحْتَسَبْتَ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى، لَمْ أَرْضَ لَكَ ثَوَاباً دُونَ الْجَنَّةِ». رواه أحمدُ وابنُ ماجه عن أبي أُمَامَةَ<sup>(٣)</sup>.

١٤ - ومنها: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ! إِنِّي إِذَا أَخَذْتُ مِنْكَ كَرِيمَتِكَ، فَصَبَرْتَ وَاحْتَسَبْتَ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى، لَمْ أَرْضَ لَكَ ثَوَاباً دُونَ الْجَنَّةِ». رواه الطَّبْرَانِيُّ، وابنُ السُّنِّيِّ، وابنُ عَسَاكِرَ، عن أبي أُمَامَةَ<sup>(٤)</sup>.

١٥ - ومنها: «إِنْ كَانَ بَصْرُكَ لِمَا بِهِ، ثُمَّ صَبَرْتَ وَاحْتَسَبْتَ، لَتَلْقَيْنَنَّ اللَّهَ لَيْسَ لَكَ ذَنْبٌ». رواه أحمدُ والحاكِمُ عن أنسٍ<sup>(٥)</sup>.

(١) وقع في جميع النسخ هنا: «البيهقي» بدل «الترمذي»، ولعل الصواب ما أثبتته.

(٢) رواه الترمذي (٢٤٠١) وقال: حسن صحيح.

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٥ / ٢٥٨)، وابن ماجه (١٥٩٧). وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٢ / ٤٩): هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

(٤) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٧٧٨٨)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٢٩)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١١ / ١٣٣)، وهو بمعنى الذي قبله.

(٥) رواه بنحوه الإمام أحمد في «المسند» (٣ / ١٥٥)، والمخاطب فيه هو زيد بن أرقم، وسيأتي من حديثه قريباً، وسيكرر من حديث أنس بلفظه أيضاً.

١٦ - ومنها: «قال الله عزَّ وجلَّ: لا أَقْبِضُ كَرِيمَتِي عَبْدِي، فيصبرَ لِحُكْمِي، وَيَرْضَى لِقَضَائِي، فَأَرْضَى لَهُ ثَوَاباً دُونَ الْجَنَّةِ». رواه عبدُ بن حُمَيْدٍ، وابنُ عساکرَ، عن أنسٍ<sup>(١)</sup>.

١٧ - ومنها: «يقولُ اللهُ عزَّ وجلَّ: لا أَذْهَبُ بِصَفِيَّتِي عَبْدِي، فَأَرْضَى لَهُ ثَوَاباً دُونَ الْجَنَّةِ». رواه أبو نعيمٍ في «الحلية» عن أنسٍ<sup>(٢)</sup>.

١٨ - ومنها: «يا زيدُ! لو أنَّ عينيكِ لِمَا بهما، وصبرتَ واحتسبتَ، لم يكن لك ثوابٌ دُونَ الْجَنَّةِ». رواه الطبرانيُّ عن زيدِ بنِ أرقمَ<sup>(٣)</sup>.

١٩ - ومنها: «لا يذهبُ اللهُ تعالى بحبيبتِي عبدٍ يصبرُ ويحتسبُ، إلاَّ أدخله الجنةَ». رواه ابنُ حبانَ عن أبي هريرة<sup>(٤)</sup>.

٢٠ - ومنها: «لو كانت عيناكِ لِمَا بهما، صبرتَ واحتسبتَ، لأوجبَ اللهُ لك الجنةَ». رواه الطبرانيُّ عن زيدِ بنِ أرقمَ<sup>(٥)</sup>.

وفي روايةٍ له عنه بلفظٍ: «لو كان عيناكِ لِمَا بهما أذَى، كنتَ تلقى اللهُ بغيرِ ذنبٍ»<sup>(٦)</sup>.

ورواه عبدُ بنُ حُمَيْدٍ والبغويُّ عنه أيضاً<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه عبد بن حميد في «مسنده» (١٢٢٨).

(٢) رواه أبو نعيم في «الحلية» (٩ / ٢٣٦).

(٣) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٥٠٥٢).

(٤) رواه ابن حبان في «صحيحه» (٢٩٣٢).

(٥) تقدم قريباً بنحوه.

(٦) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٥٠٩٨).

(٧) رواه عبد بن حميد في «مسنده» (٢٧٠).

٢١ - ومنها: «قال ربكم: إذا قبضت كريمتي عبدي وهو بهما ضنين، فحمدني على ذلك، لم أرض له ثواباً إلا الجنة». رواه الطبراني عن أبي أمامة<sup>(١)</sup>.

٢٢ - ومنها: عن أنس قال: دخلت مع النبي ﷺ نعوذ<sup>(٢)</sup> زيد بن أرقم وهو يشتكي عينيه، فقال: «يا زيد! أرايت إن كان بصرك لما به؟»، قال: «أصبر وأحتسب»، فقال: «والذي نفسي بيده! لئن كان بصرك لما به، فصبرت واحتسبت، لتلقين الله تعالى يوم القيامة ليس عليك ذنب». رواه أبو يعلى، وابن عساكر<sup>(٣)</sup>.

٢٣ - ومنها: عن زيد بن أرقم، قال: رمدت عيني، فعادني رسول الله ﷺ في الرمد، فقال: «يا زيد بن أرقم! إن كان عينك لما بها، كيف فعلت؟»، فقلت: «أصبر وأحتسب»، قال: «يا زيد بن أرقم! إن كان عينك لما بها، ثم صبرت واحتسبت، دخلت الجنة». رواه ابن عساكر<sup>(٤)</sup>.

٢٤ - ومنها: عن زيد بن أرقم: أن النبي ﷺ دخل عليه يعوده من مرض كان به، فقال: «ليس عليك من مرضك هذا بأس، ولكن كيف بك إذا عمرت بعدي، فعميت؟»، قال: «إذا أحتسب وأصبر، قال: «إذا تدخل الجنة بغير حساب»، فعمي بعد ممات النبي ﷺ. رواه أبو يعلى، وابن عساكر<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٧٥٠٤).

(٢) في جميع النسخ عدا «ف»: «يعوذ».

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ١٥٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٩/ ٢٦٨)، وقد تقدم بشيء من الاختصار.

(٤) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٩/ ٢٦٦)، ورواه أيضاً البخاري في «الأدب المفرد» (٥٣٢).

(٥) رواه أبو يعلى كما في «المطالب العالية» (٤٦٢٤)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٩/ ٢٦٧). ورواه أيضاً البيهقي في «دلائل النبوة» (٦/ ٤٧٩)، باب ما جاء في إخباره بأن زيد بن أرقم يبرأ من مرضه ثم يعمى بعده فكان كما أخبر.

٢٥ - ومنها: عن زيد بن أرقم، قال: أصابني رمدٌ، فعادني رسولُ الله ﷺ، فلَمَّا كان العُدُّ أفاقَ بعضِ الإفاقةِ، ثم خرج ولقيَه النبيُّ ﷺ، فقال: «أرأيتَ لو أنَّ عينك لِمَا بهما ما فعلتَ<sup>(١)</sup>؟»، قال: «كنتُ أصبرُّ وأحتسبُ»، قال: «أما والله! لو كانت عينك لِمَا بهما، ثم صبرتَ واحتسبتَ، ثم مُتَّ، لَقِيَتَ اللهُ تعالى ولا ذنبَ لك». رواه البيهقي<sup>(٢)</sup>.

٢٦ - ومنها: عن عكرمة، قال: مرَّ عمرُ بنُ الخطَّابِ برجلٍ مبتلىٍّ أجذَمَ، أعمى أصمَّ أبكمَ، فقال لَمَن معه: هل ترون في هذا مِن نِعَمِ اللهِ تعالى شيئاً، قالوا: لا، قال: بلى؛ ألا ترونه يبوءُ فلا يَعْتَصِرُ<sup>(٣)</sup> ولا يَلْتَوِي، يخرجُ به بولُه سهلاً؟! فهذه نعمة من الله تعالى. رواه عبدُ بنُ حميدٍ<sup>(٤)</sup>.

ولا يخفى أنَّه سبحانه قال: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا﴾ [النحل: ١٨]؛ أي: لا تطيقوا عدّها بذكرها، فضلاً عن القيام بشكرها.

وقد ورد أنَّه عليه السَّلامُ إذا خرج من الخلاء قال: «الحمدُ اللهُ الذي أذهب عني ما يؤذيني، وأبقى عليَّ ما ينفعني»<sup>(٥)</sup>، فهما نعمتان جليلتان قلَّ من يعرفُ قدرهما، ويذكرُ شكرهما، وإنما يعرفُ العوامُّ لذة ما يدخل في أجوافهم من الطَّعام، أولئك كالأنعام؛ بل هم أضلُّ في مقام الإحسانِ والإنعامِ.

وفي الحديث: «إنَّ في بَدَنِ ابنِ آدمَ ثلاثَ مئةٍ وستينَ مَفْصِلاً؛ بعضُها ساكناتٌ،

(١) في «ف»: «كنت صانعاً»، وكذا جاء في هامش (أ).

(٢) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٩١٩١).

(٣) في (أ) و«س» و«ق»: «يقتصر»، والمثبت من «ف» وهو الموافق لما في المصدر على ما يأتي.

(٤) انظر: «الدر المنثور» (٦٢٠ / ٨)، ولعل عبد بن حميد رواه في «تفسيره».

(٥) رواه ابن أبي شيبه في «المصنف» (١٢) و(٢٩٩٠٨)، والطبراني في «الدعاء» (٣٧١) من طريق

طاوس عن النبي ﷺ مرسلًا.

وبعضها متحرّكات، فلو سَكَنَ متحرّكٌ، أو تحرّكَ مُسَكَنٌ، ضاقَ عليه الدُّنيا»<sup>(١)</sup>.

٢٧ - ومنها: «مَن ابْتُلِيَ فَصَبَرَ، وَأَعْطِيَ فَشَكَرَ، وَظَلَمَ فَغَفَرَ، وَظَلَمَ فَاسْتَغْفَرَ، ﴿أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢]». رواه الطَّبْرَانِيُّ والْبَيْهَقِيُّ عن سَخْبَرَةَ<sup>(٢)</sup>.

٢٨ - ومنها: «عِظَمُ الْأَجْرِ عِنْدَ عِظَمِ الْمَصِيبَةِ، وَإِذَا أَحَبَّ اللَّهُ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ». الْمَحَامِلِيُّ فِي «أَمَالِيهِ» عَنْ أَبِي أَيُّوبَ<sup>(٣)</sup>.

٢٩ - ومنها: «يَوَدُّ أَهْلَ الْعَافِيَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حِينَ يُعْطَى أَهْلَ الْبَلَاءِ الثَّوَابَ، لَوْ أَنَّ جُلُودَهُمْ كَانَتْ قُرْصَتْ فِي الدُّنْيَا بِالْمَقَارِيضِ»<sup>(٤)</sup>.

٣٠ - ومنها: «إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخَطَ فَلَهُ السُّخْطُ»، رواه التِّرْمِذِيُّ وابْنُ مَاجَهَ عَنْ أَنَسٍ<sup>(٥)</sup>.

٣١ - ومنها: «مَا مِنْ عَبْدٍ ابْتُلِيَ بِبَلِيَّةٍ فِي الدُّنْيَا إِلَّا بَدَنَ، وَاللَّهُ أَكْرَمُ وَأَعْظَمُ عَفْوًا مِنْ أَنْ يَسْأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ الدَّنْبِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه الطَّبْرَانِيُّ<sup>(٦)</sup>.

(١) لم أجده.

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٦٦١٣)، والبيهقي في «الشعب» (٤٤٣١). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠ / ٢٨٤): فيه أبو داود الأعمى وهو متروك.

(٣) انظر: «فيض القدير» (٤ / ٣١٧). ولقسمة الثاني شاهد من حديث محمود بن لبيد رضي الله عنه، رواه الإمام أحمد في «المسند» (٥ / ٤٢٨ و ٤٢٩)، وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٤ / ١٤٢): رواه ثقات.

(٤) رواه الترمذي (٢٤٠٢) من حديث جابر رضي الله عنه، وقال: غريب.

(٥) رواه الترمذي (٢٣٩٦)، وابن ماجه (٤٠٣١)، قال الترمذي: حسن غريب من هذا الوجه.

(٦) انظر: «فيض القدير» (٥ / ٤٩٠)، ورواه أيضاً ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٠ / ٥٠٩).

٣٢ - ومنها: «ليس بمؤمنٍ مستكملٍ الإيمانِ مَنْ لم يَعُدَّ البلاءَ نعمةً، والرِّخاءَ مصيبةً». رواه الطَّبْرانِيُّ عن ابن عَبَّاسٍ<sup>(١)</sup>.

٣٣ - ومنها: «مَنْ ابْتُلِيَ بداءٍ في بَدَنِهِ، فُسِّئِلَ: كَيْفَ تَجِدُكَ؟ فَأَحْسَنَ عَلَى رَبِّهِ الثَّنَاءَ، أَثْنَى اللهُ عَلَيْهِ فِي المَلَأِ الأَعْلَى». رواه الدَّيْلَمِيُّ عن عائشة<sup>(٢)</sup>.

٣٤ - ومنها: «كان عيسى ابنُ مريمَ يسيحُ، فإذا أمسى أَكَلَ بَقْلَ الصَّحْرَاءِ، وشربَ ماءً<sup>(٣)</sup> القَرَّاحِ، وتَوَسَّدَ<sup>(٤)</sup> التُّرابَ، ثمَّ قال: عيسى ابنُ مريمَ ليس له بيتٌ يخرُبُ، ولا ولدٌ يموتُ، طعامُهُ بَقْلُ الصَّحْرَاءِ، وشرابُهُ ماءُ القَرَّاحِ، ووسادُهُ<sup>(٥)</sup> التُّرابُ، فلَمَّا أَصْبَحَ سَاحَ، فسارَ بوادي، فإذا فيه رجلٌ أعمى مُقْعَدٌ مجذومٌ، قد قَطَعَهُ الجُذامُ، السَّمَاءُ من فوقه، والوادي من تحته، والثَّلْجُ عن يمينه، والبرْدُ عن يساره، وهو يقول: الحمدُ لله ربِّ العالمين ثلاثاً، فقال له عيسى ابنُ مريمَ: يا عبدَ الله! علامَ تحمَدُ الله؟ أنتَ أعمى، مُقْعَدٌ، مجذومٌ، قد قَطَعَكَ الجُذامُ، السَّمَاءُ من فوقك، والوادي من تحتيك، والثَّلْجُ عن يمينك، والبرْدُ عن يسارك؟! قال: يا عيسى! أحمَدُ الله الذي لم أكنُ السَّاعةَ ممَّن يقول: إِنَّكَ إلهٌ، وابنُ إلهٍ، وثالثُ ثلاثةٍ». رواه الدَّيْلَمِيُّ وابنُ النَّجَّارِ عن جابرٍ<sup>(٦)</sup>.

٣٥ - ومنها: «المصيبةُ تُبَيِّضُ وجهَ صاحبِها يومَ تَسوَدُّ الوجوهُ». رواه الطَّبْرانِيُّ في «الأوسطِ» عن ابن عَبَّاسٍ<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١١٩٤٩). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ٩٧): فيه عبد العزيز بن يحيى المدني، قال البخاري: كان يضع الحديث.

(٢) انظر: «الفردوس بمأثور الخطاب» (٣/ ٦٢٩).

(٣) في «ف»: «الماء».

(٤) في «أ» و«س» و«ق»: «وتسود»، والمثبت من «ف» وهو الموافق للمصدر.

(٥) في «أ» و«س» و«ق»: «ووسادته»، والمثبت من «ف» وهو الموافق للمصدر.

(٦) انظر: «جامع الأحاديث» (٥/ ٤٠٣)، ولم أجده مسنداً.

(٧) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٤٦٢٢). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/ ٢٩١): رواه =



٣٦- ومنها: «عَجِبْتُ للمسلم؛ إذا أصابته مصيبةٌ احتسبَ وصبرَ، وإذا أصابه خيرٌ حمدَ اللهَ وشكرَ؛ إنَّ المسلمَ يُؤجِرُ في كلِّ شيءٍ، حتى في اللقمةِ يرفعُها إلى فيه». رواه الطيالسيُّ والطبرانيُّ عن سعدٍ<sup>(١)</sup>.

٣٧- ومنها: «من يُردِ اللهُ به خيراً يُصبِ منه»؛ أي: يبتليه بالمصائب؛ ليرفع له المراتب. رواه أحمدُ والبخاريُّ عن أبي هريرة<sup>(٢)</sup>.

٣٨- ومنها: «ما من شيءٍ يُصيبُ المؤمنَ في جسده يُؤذيه، إلا كفرَ اللهُ عنه به سيئاته». رواه أحمدُ والحاكمُ عن معاوية<sup>(٣)</sup>.

٣٩- ومنها: «ما أصابت<sup>(٤)</sup> عبداً مصيبةٌ إلا بإحدى خلتين: بذنبٍ لم يكن اللهُ ليغفرَ له إلا بتلك المصيبة، أو بدرَجَةٍ لم يكن اللهُ ليُبَلِّغَه إياها إلا بتلك المصيبة». رواه أبو نعيمٍ عن ثوبان<sup>(٥)</sup>.

٤٠- ومنها: «إنَّ في الجنةِ شجرةً يُقالُ لها شجرةُ البلوى، يُوتى بأهلِ البلاءِ يومَ القيامةِ، فلا يُرفعُ لهم ديوانٌ، ولا يُنصبُ لهم ميزانٌ، يُصبُ عليهم الأجرُ صباً»، وقرأ: ﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠]. رواه الطبرانيُّ عن الحسنِ بنِ عليٍّ<sup>(٦)</sup>.

= الطبراني في «الأوسط»، وفيه سليمان بن رقاغ وهو منكر الحديث.

(١) رواه الطيالسي في «مسنده» (٢١١)، ورواه أيضاً الإمام أحمد في «المسند» (١٧٣ / ١) (١٤٩٢)، وإسناده حسن.

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢٣٧ / ٢)، والبخاري (٥٦٤٥).

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٩٨ / ٤) (١٦٨٩٩)، والحاكم في «المستدرک» (١٢٨٥)، وإسناده صحيح.

(٤) في «ف»: «أصاب».

(٥) انظر: «جامع الأحاديث» (٣١٧ / ٦)، وهو في «مسند الفردوس» (٧٤ / ٤).

(٦) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٧٦٠)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٣٧٨-٣٧٩) وقال: لا يصح.

فهذه أربعون حديثاً متضمنةً للصبر على البلاء، والشكر على النعماء، والرضا بالقضاء في السراء والضراء، ومشملة على أوصاف أرباب البلاء، وأصحاب الولاء؛ من الأنبياء والأولياء، فطوبى لمن اقتدى بهم في حال الاهتداء.

ومن جملة النعماء: عدم رؤية الأغيار والأشرار، فنعم ما قال بعض الأبرار:

وكيف ترى ليلى بعين ترى بها سواها وما طهرتها بالمدامع

وأما الأخيار فهم تحت الأستار؛ كما قيل:

أتمنى على الزمان<sup>(١)</sup> محالاً أن ترى مقتلتي طلعة حُرِّ

وأراد بالحر: من لم يسترق ذنياه، ولم يستعبده<sup>(٢)</sup> هواه، ولم ير في الكون

سوى مولاه.

فإن قلت: فإذا كان هذا كله ثواب الابتلاء، فكيف استعاذ النبي ﷺ من أنواع الداء فيما ورد عنه من أصناف الدعاء، حيث قال: «اللهم عافني في بدني، اللهم عافني في سمعي، اللهم عافني في بصري»<sup>(٣)</sup>.

و: «اللهم متعني بسمعي وبصري، واجعلهما الوارث مني»<sup>(٤)</sup>.

و: «أسألك أن تبارك لي في سمعي، وفي بصري»<sup>(٥)</sup>.

(١) في «أ» و«س» و«ق»: «الزيادة»، والمثبت من «ف» وهو الصواب الموافق للمصادر. انظر: «يتمية الدهر» للثعالبي (٣/ ٤٠٠)، و«طبقات الأولياء» لابن الملتن (ص ٦١).

(٢) في «أ» و«س» و«ق»: «يستبعد»، والمثبت من «ف».

(٣) رواه أبو داود (٥٠٩٠) من حديث أبي بكر رضي الله عنه.

(٤) رواه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٥٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) رواه الطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٣١٦)، والحاكم في «المستدرک» (١٩١١) وصححه، من حديث

أم سلمة رضي الله عنها.

و: «أعوذُ بِكَ مِنَ الصَّمَمِ وَالْبَكَمِ، وَالْبَرَصِ وَالْجُنُونِ، وَالْجُدَامِ وَسَيِّئِ الْأَسْقَامِ»<sup>(١)</sup>.

وَلَا شَكَّ<sup>(٢)</sup> أَنَّ فَقْدَ السَّمْعِ وَالْبَصْرِ مِنْ أَسْوَأِ الْأَسْقَامِ؟

فالجواب: ما وردَ في بعضِ الأحاديثِ من قوله عليه السَّلَامُ: «إِنَّ عَافِيَتَكَ

أَوْسَعُ لِي»<sup>(٣)</sup>.

وقد مرَّ عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ بِقَوْمٍ مَبْتَلِينَ، فَقَالَ: «أَمَا كَانَ هَؤُلَاءِ يَسْأَلُونَ اللَّهَ

عَزَّ وَجَلَّ الْعَافِيَةَ؟!»<sup>(٤)</sup>.

وقد وردَ: «سَلُوا اللَّهَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ؛ فَإِنَّ أَحَدًا لَمْ يُعْطَ بَعْدَ الْيَقِينِ خَيْرًا مِنْ

الْعَافِيَةِ»<sup>(٥)</sup>.

هذا، وَلَمْ يَرِدْ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَعَوَّدَ مِنَ الْعَمَى، وَلَعَلَّ وَجْهَهُ أَنَّهُ ابْتُلِيَ بِهِ بَعْضُ

الْأَنْبِيَاءِ الْكِرَامِ، وَاللَّهُ سَبْحَانَهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ الْمَرَامِ.

ثُمَّ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ الْأَعْلَامُ فِي أَنَّ السَّمْعَ أَفْضَلُ أَوْ الْبَصْرُ؟ وَالْأَطْهَرُ الْأَوَّلُ؛

بَدِيلِ مَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ تَقْدِيمُ السَّمْعِ عَلَى الْبَصْرِ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ. وَكَذَا فِي

الْأَحَادِيثِ الشَّهِيرَةِ:

(١) رواه ابن حبان في «صحيحه» (١٠٢٣) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) في «ف»: «ثم لا شك».

(٣) رواه الطبراني في «الدعاء» (١٠٣٦)، وابن عدي في «الكامل» (١١ / ٦)، من حديث عبد الله بن جعفر

رضي الله عنهما.

(٤) رواه البزار (٣١٣٤ - كشف الأستار) من حديث أنس رضي الله عنه. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد»

(١٠ / ١٤٧): رجاله ثقات.

(٥) رواه النسائي في «السنن الكبرى» (١٠٦٥٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٩٥٢) بلفظ: «فإنه لم يُعْطَ

أحدٌ مثْلَ الْيَقِينِ بَعْدَ الْمُعَافَاةِ».

منها: «إن أبا بكرٍ وعمرَ منِّي بمنزلةِ السَّمعِ والبصرِ»<sup>(١)</sup>، والظاهرُ أَنَّهُ لَفٌّ ونشْرٌ مرتَّبٌ؛ فيكونُ الصِّدِّيقُ مشبَّهًا بالسَّمعِ، والفاروقُ بالبصرِ، ولا يدَعُ فَإِنَّ السَّمعَ مَنْشَأُ النَّقْلِ، والبصرُ مبدأُ العقلِ، ألا ترى أَن كثيراً من العلماءِ وُلدوا أعمى<sup>(٢)</sup>، ولهم الدرَّجَةُ العُليا في مراتبِ التَّصنيفِ ومناقبِ الفتوى، ومنهم: الشَّاطِبيُّ سلطانُ القُرَّاءِ.

وأما مَنْ يُولدُ أصمًّا؛ فلا يُتصوَّرُ أَن يحصلَ لهم عِلْمٌ بتفاصيلِ الإيمانِ وأحكامِ الإسلامِ، ومن النَّوادِرِ أَن يحصلَ له التَّوْحِيدُ من جهةِ العقلِ، وذلكَ إِنما يكونُ من طريقِ الفضلِ، على أَنه يلزِمُ من ولادتهِ أصمًّا أَن يكونَ أبكمًّا؛ إذ لا طريقَ للتَّطَبُّعِ بالطَّبَعِ إِلَّا من قبيلِ السَّمعِ، ولذا كلُّ صبيٍّ يتلقَّى من اللُّغاتِ ما يسمعه من الآباءِ والأمهاتِ<sup>(٣)</sup>، فلو تَرَبَّى بين الحيواناتِ، وسمعَ مجردَ الأصواتِ، تَبِعَهُم في نطقِ تلكِ الكلماتِ، واللَّهُ سبحانه أعلمُ بحقائقِ الحالاتِ، ودقائقِ المقاماتِ.

وقيل: البصرُ أفضلُّ؛ لأنَّ متعلِّقه تجلِّي الذَّاتِ، ومتعلِّقُ السَّمعِ تجلِّي

(١) رواه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٢٢)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٤٩٤)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، وفيه عنونة بقية بن الوليد كما أن في رواه من لم نعرفه. ورواه ابن حبان في «المجروحين» (٨٢ / ٣) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وفيه الوليد بن الفضل العنزي، يروي الموضوعات لا يجوز الاحتجاج به بحال، كما قال ابن حبان. ورواه الطبراني في «الأوسط» (٤٩٩٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وفيه حمزة بن أبي حمزة النصيبي، كان يضع الحديث.

ورواه الحاكم في «المستدرک» (٤٤٤٨) من حديث حذيفة رضي الله عنه، قال الذهبي: تفرد به حفص بن عمر العدني، وهو واه.

(٢) في هامش «ف»: «هكذا بخط المؤلف، والظاهر: عميا».

(٣) في «أ» و«س» و«ق»: «يتلقى من اللغات مما يسمع من الإماء والأمهات»، والمثبت من «ف»، وهو الأنسب بسياق الكلام.



قال: أذهب بصري بُكائي على يوسف، وقوسّ ظهري حُزني على أخيه، فأوحى الله إليه: أتشكوني؟ وعزّتي وجلالي لا أكشفُ ما بك حتى تدعوني، فعند ذلك قال: ﴿إِنَّمَا أَشْكُوا بِنِّي وَحُزِنِي إِلَى اللَّهِ﴾ [يوسف: ٨٦]، فأوحى الله إليه: وعزّتي لو كانا ميّتين لأخرجتهما<sup>(١)</sup> لك، وإنّما وجدتُ عليكم - أي: غضبتُ - لأنّكم ذبحتم شاةً، فقام ببايكم مسكينٌ فلم تُطعموه منها شيئاً، وإنّ أحبّ خلقي إليّ الأنبياءُ ثمّ المساكينُ، فاصنع طعاماً فادعُ عليه المساكينَ، فصنع طعاماً، ثمّ قال: من كان صائماً فليُفطر الليلةَ عند آلِ يعقوب<sup>(٢)</sup>.

وروي: أنّه كان بعد ذلك إذا تغدّى نادى: من أراد الغداءَ فليأتِ يعقوبَ، فإذا أفطرَ أمرَ من<sup>(٣)</sup> يُنادي: من أراد أن يفطرَ فليأتِ يعقوبَ، فكان يتغدّى ويتعشى مع المساكينِ.

هذا، وقد ورد: «إذا جامعَ أحدكم فلا ينظرُ إلى الفرجِ؛ فإنّه يُورثُ العمى، ولا يُكثِرُ الكلامَ فإنّه يُورثُ الخرسَ». رواه الديلميُّ في «مسندِ الفردوسِ» عن أبي هريرة<sup>(٤)</sup>.

وروي عن شدّاد بن أوسٍ مرفوعاً: «بكى شعيبُ النبيُّ حتى عمي، فردّ الله عليه بصره، ثمّ بكى حتى عمي، فردّ الله بصره، ثمّ بكى حتى عمي، فردّ الله بصره، فقال الله تعالى: ما هذا البكاءُ؟ أشوقاً إلى الجنّةِ أم خوفاً من النارِ؟ قال: لا يا

(١) في هامش «ف»: «الظاهر: لأحبيتهما».

(٢) أورده الثعلبي في «تفسيره» (٥ / ٢٤٩) عن عبد الله بن قميطة، قال: سمعتُ أبي يقول: بلغنا أنّ رجلاً قال ليعقوب - عليه السلام -: ما الذي أذهب... والظاهر أنّ هذه الأخبار من دخائل الإسرائيليات، وليس فيها خبر يعتد به.

(٣) في «ف»: «أن».

(٤) رواه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢ / ١٧٦).

ربِّ! ولكنْ شوقاً إلى لقائِكَ، فأوحى اللهُ إليهِ: إنْ يَكُنْ ذلكَ، فهنيئاً لكِ لِقائِي، يا شُعيبُ! لذلكِ أُخَدِمْتُكَ موسىَ كليمِي»<sup>(١)</sup>.

وفيه تنبيهٌ نبيهٌ على أنْ في خِدمةِ العُمي<sup>(٢)</sup>، وقيادتهِ - لاسيماً إلى مقامِ حاجتهِ، وحالِ عبادتهِ، وتعليمِ قلبتهِ - أجراً جزيلاً، وثواباً جميلاً، وقد قال تعالى:

﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٢].

وَوَرَدَ: «مَنْ كَانَ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، كَانَ اللهُ فِي عَوْنِهِ»<sup>(٣)</sup>.

و: «الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كِفَاعِلُهُ»<sup>(٤)</sup>.

وفي الخبر: «مَنْ أَغَاثَ مَلْهُوفاً كَتَبَ اللهُ لَهُ ثَلَاثاً وَسَبْعِينَ مَغْفِرَةً، وَاحِدَةً فِيهَا صَلَاحُ أَمْرِهِ كُلِّهِ، وَثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ لَهُ دَرَجَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه البيهقي عن أنسٍ<sup>(٥)</sup>.

وفي الصَّحيح: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٦ / ٣١٥)، وابن الجوزي في «العلل» (٤٦) وقال: هذا حديث لا أصل له، قال الخطيب: هو حديث منكر.

(٢) في هامش «ف»: «الظاهر: الأعمى، فخط المؤلف كما ترى».

(٣) قطعة من حديث رواه مسلم (٢٦٩٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: «والله في عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ».

(٤) رواه بهذا اللفظ الإمام أحمد في «المسند» (٥ / ٣٥٧) من حديث بريدة رضي الله عنه وإسناده صحيح. ورواه مسلم (١٨٩٣) من حديث أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه بلفظ: «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ قَاعِلِهِ».

(٥) رواه البيهقي في «الشعب» (٧٦٧٠)، ورواه أيضاً ابن حبان في «المجروحين» (١ / ٣٠٦) و(٢ / ١٧١)، وهو حديث ضعيف.

(٦) رواه البخاري (٦٠٢١) من حديث جابر رضي الله عنه. ورواه مسلم (١٠٠٥) من حديث حذيفة رضي الله عنه.

ولأحمد، والترمذي وصححه، من حديث البراء: «مَنْ مَنَحَ مَنَحَةً وَرِقًا، أَوْ مَنَحَةً لَبِنًا، أَوْ هَدَى زُقَاقًا»<sup>(١)</sup>، فهو كَعَتَاقٍ نَسَمَةٍ»<sup>(٢)</sup>.

وللدليمي في «مسند الفردوس» عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «تَرَكَ السَّلَامَ عَلَى الضَّرِيرِ خِيَانَةً»<sup>(٣)</sup>. وهو مَضْرَعٌ يَصِيرُ مَطْلَعاً بَقَوْلِنَا: وَتَوَاضَعُ مَعَهُ دَلِيلُ دِيَانَةٍ.

وأما قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَتْ فِي هَذِهِ أَعْمَى فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَى﴾ [الإسراء: ٧٢]؛ فمعناه: مَنْ كَانَ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا أَعْمَى القَلْبِ عَنِ رُؤْيَةِ قُدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَيَاتِهِ، وَرُؤْيَةِ الحَقِّ فِي أَنْوَارِ مَصْنُوعَاتِهِ، وَأَسْرَارِ صِفَاتِهِ فِي بَدَائِعِ مَخْلُوقَاتِهِ، فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَشَدُّ عَمَى فِي مَقَامَاتِهِ، وَأَضَلُّ سَبِيلًا فِي حَالَاتِهِ.

وأما قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي﴾؛ يعني: القرآن، فلم يُؤْمِنْ بِهِ، ﴿فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا﴾؛ أي: ضيقاً؛ بأن تُسَلَبَ عَنْهُ القِنَاعَةُ حَتَّى لَا يَشْبَعَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ، ﴿وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾ [طه: ١٢٤]؛ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: عَمَى البَصِيرِ<sup>(٤)</sup>. وَقَالَ مَجَاهِدٌ: عَمَى الحُجَّةِ<sup>(٥)</sup>.

وَيُؤَيِّدُ الأوَّلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا﴾ [طه: ١٢٥]؛

أي: بالعين.

(١) في «أ» و«س» و«ق»: «زفافاً»، والمثبت من «ف»، وهو الصواب.

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٢٨٥)، والترمذي (١٩٥٧).

(٣) انظر: «الفردوس بمأثور الخطاب» (٢/ ٦٩). وقال المناوي في «فيض القدير» (٣/ ٢٤٠): فيه علي بن

زيد بن جدعان، أورده الذهبي في الضعفاء وقال: قال أحمد ويحيى: ليس بشيء، وأبو زرعة: غير قوي.

(٤) أورده البغوي في «تفسيره» (٣/ ٢٣٥).

(٥) رواه الطبري في «تفسيره» (١٦/ ٢٠٠)، وذكر قول ابن عباس بصيغة التضعيف دون عزو، ثم اختار

قول مجاهد.



وَيُقَوِّيه قَوْلُهُ سَبْحَانَهُ: ﴿وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمِيًّا وَبُكْمًا وَصُمًّا﴾

[الإسراء: ٩٧].

فإن قيل: كيف وصفهم بأنهم عمي وبكم وصم، وقد قال: ﴿وَرَأَى الْمَجْرِمُونَ النَّارَ﴾ [الكهف: ٥٣]، وقال: ﴿دَعَوْا هُنَالِكَ ثُبُورًا﴾ [الفرقان: ١٣]، وقال: ﴿سَمِعُوا لَهَا تَغِيْظًا وَزَفِيرًا﴾ [الفرقان: ١٢]؛ أثبت لهم الرؤية والكلام والسمع؟

فالجواب: أنهم يحشرون على ما وصفهم الله أولاً، ثم تُعاد إليهم هذه الأشياء ثانياً.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿عُمِيًّا﴾: لا يرون ما يسرهم، ﴿وَبُكْمًا﴾: لا ينطقون بحجة تنفعهم، ﴿وَصُمًّا﴾: لا يسمعون شيئاً يبرهم.

وقال الحسن: هذا حين يساقون إلى الموقف إلى أن يدخلوا النار، وهم أصناف الكفار.

وقال مقاتل: هذا حين يقال لهم: ﴿أَخْسَرُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُون﴾ [المؤمنون: ١٠٨]، فيصيرون بأجمعهم عمياً وبكماً وصمماً، لا يرون ولا ينطقون ولا يسمعون<sup>(١)</sup>.

فنسأل الله العافية، وحسن الخاتمة في العاقبة، وتوفيق الطاعة فإنها صبر الساعة، وراحة الأبد من غير النكد، فأبي محنة آخرها الجنة؟! وأي نعمة آخرها النار!؟

ثم ما دمت في هذه الدار، لا تستغرب وقوع الأكدار؛ فقد ورد: «اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة»<sup>(٢)</sup>؛ إذ عيشها لا كدر معه في الحالة الفاخرة، والحمد لله أولاً وآخراً، والسلام على نبيه باطناً وظاهراً.

\*\*\*

(١) أورد الأقوال الثلاثة الثعلبي في «تفسيره» (٦ / ١٣٦).

(٢) رواه البخاري (٢٩٦١)، ومسلم (١٨٠٥)، من حديث أنس رضي الله عنه.

# فِي هَذَا الْمَجَلَدِ

الصفحة

الموضوع

- 5 ..... مقدمة التحقيق.
- ٣ ..... الرسالة رقم (١): الأربعون في الأحاديث القدسيّة.
- ٢١ ..... الرسالة رقم (٢): أربعون حديثاً من جوامع الكلم.
- ٣٧ ..... الرسالة رقم (٣): جمعُ الأربعينِ في فضل القرآن المُبين.
- ٥٥ ..... الرسالة رقم (٤): رفع الجُنَاحِ وَخَفُضُ الجُنَاحِ بأربعينَ حديثاً في باب النُّكاح.
- ٧٣ ..... الرسالة رقم (٥): تُحفة الخطيب وموعظة الحبيب.
- ١١٥ ..... الرسالة رقم (٦): زُبدةُ الشمائل وعمدةُ المسائل.
- ٢٠٥ ..... الرسالة رقم (٧): رسالة في أبناءِ النَّبِيِّ ﷺ.
- ٢٢٣ ..... الرسالة رقم (٨): تعليقاتُ القاريِّ على ثلثياتِ البخاريِّ.
- ٣٦٣ ..... الرسالة رقم (٩): إعرابُ القاريِّ على أولِ بابِ البخاريِّ.
- ٣٧٥ ..... الرسالة رقم (١٠): إعرابُ كلمة (أَوَّل) في حديث البراء بن عازب ؓ في صحيح البخاري...
- ٣٨٣ ..... الرسالة رقم (١١): معرفةُ النَّسَّاكِ في معرفة فضيلة الاستياك.
- ٣٩٩ ..... الرسالة رقم (١٢): تَسْلِيَةُ الأعمى عن بَلِيَّةِ العَمَى.

